موسوعة المسائل العقدية

تأليف

محمد بن نصر أبي جبل

دار اللؤلؤة

الجزء الثاني والعشرون

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

(باب التحذير من الفتن)

أن الفتن واقعة في أمة محمد ﷺ قدرا وكونا، لابد من ذلك رضي الناس أم لم يرضوا، فقد أخبر بذلك رسول الله ﷺ وإخباره لابد واقع كما أخبر.

ففي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي. من تشّرف لها تستشرفه، فمن وجد ملجأ أو معاذ فليعذ به). فأخبر ﷺ بكون الفتن في الأمة ولابد من ذلك.

وفي الصحيحين أيضا من حديث حذيفة رضي الله عنه قال: كنا عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: أيكم يحفظ حديث رسول الله ﷺ في الفتنة؟ قال حذيفة: قلت: أنا. قال: إنك لجريء كيف قال؟ قال: قلت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (فتنة الرجل في أهله وماله ونفسه وولده وجاره يكفرها الصيام والصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) فقال عمر: ليس هذا أريد إنما أريد التي تموج كموج البحر. قال: فقلت: مالك ولها يا أمير المؤمنين، أن بينك وبينها بابا مغلقا. قال: أفيكسر الباب أم يفتح؟ قال: قلت: لا بل يكسر. قال: ذلك حري أن لا يغلق أبدا. قال: فقلنا لحذيفة: هل كان عمر يعلم من الباب؟ قال: نعم كما يعلم أن دون غد الليلة، إني أحدثه حديثا ليس بالأغاليط. قال شقيق: فهبنا أن نسأل حذيفة من الباب؟ فقلنا: لمسروق سله، فسأله؛ فقال: عمر.

ففهمنا من هذا الحديث أن باب الفتن إذا فتح لا يغلق، فتكثر الفتن وتختلف الأمور ولا حول ولا قوة إلاّ بالله.

والأحاديث الدالة على لزوم وقوع الفتن في هذه الأمة كثيرة جدا ولعله يمر علينا

في أثناء الرسالة طرفا منها.

فإذا علمنا هذا وتيقناه ـ وهو أن الفتن واقعة لا محالة: فلا بد من الاستعداد لها بالعلم والعمل جميعا:

أما العلم: فلأنه سيقل ويرفع كما في الصحيحين من حديث ابن مسعود وأبي موسى رضي الله عنهما قالا: قال رسول الله ﷺ: (إن بين يدي الساعة لأياما: ينزل فيها الجهل، ويرفع فيها العلم، ويكثر فيها الهرج؛ والهرج القتل).

وسبب قلة العلم في آخر الزمان أمور

أولها: موت العلماء الذين هم حملته وأهله كما في الصحيحين من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس؛ ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يترك عالما اتخذ الناس رؤوسا جهالا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا).

الثاني: زهد الناس في العلم النافع وانصرافهم عنه وان كان موجودا. كما هو مشاهد في زماننا هذا من عزوف كثير من الناس عن العلم الشرعي، ورغبتهم عنه وعن معاهده وكلياته.

الثالث: ترك العمل به. والتحاكم إلى غيره، عن زياد بن لبيد رضي الله عنه قال: ذكر النبي ﷺ شيئا فقال: (ذاك أوان ذهاب العلم) قلت: يا رسول الله وكيف يذهب العلم ونحن نقرأ القرآن ونقرئه أبناءنا ويقرئه أبناؤنا أبناءهم إلى يوم القيامة؟ قال: (ثكلتك أمك يا زياد إن كنت لأراك من أفقه رجل بالمدينة، أوليس اليهود والنصارى يقرأون التوراة والإنجيل لا يعملون بشيء مما فيهما)[1].

---

(١) أخرجه أحمد (٢٩/ ٤٤٢ - الرسالة)، وابن أبي شيبة (١٠/ ٥٣٦ - ٥٣٧)، والبخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٣٤٤)، وابن ماجه (٤٠٤٨)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني =

فإذا كان الأمر كذلك وجب على اللبيب العاقل التزود منه قبل ذهابه.......... والله المستعان

وأما العمل: فلأمره ﷺ بالمبادرة به قبل الفتن: ففي صحيح مسلم وغيره من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا، ويمسي مؤمن ويصبح كافرا، يبيع دينه بعرض من الدنيا).

وفيه أيضا عنه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (بادروا بالأعمال ستا: الدجال والدخان ودابة الأرض وطلوع الشمس من مغربها وأمر العامة وخويصة أحدكم).

وإنما أمرنا رسول الله ﷺ بالمبادرة إلى الأعمال قبل الفتن -والله أعلم- لأمور:

أولها: أن الإنسان وقت الفتن يشغل بنفسه وأهله فلا يحصل له من الوقت ما كان يحصل له فبل الفتن.

الثاني: أنه قد لا يمكن من العمل وقت الفتن، بل قد يمنع منه إما بقتل أو سجن أو تعذيب أو تشريد أو نحو ذلك.... فالمبادرة قبل المصادرة.

الثالث: انشغال القلب هما وتفكيرا، فيقل الخشوع والعمل. (والفرق بين هذا الوجه والوجه الأول: أن الأول انشغال عمل بطلب رزق وحفظ نفس ومال ونحو ذلك، وهذا انشغال عقل وتفكير).

=

(١٩٩٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٠٥)، والطبراني في الكبير (٥٢٩١) والحديث صححه الشيخ ناصر في صحيح ابن ماجة، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٩/ ١٧): حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يرو له سوى ابن ماجه. وسالم بن أبي الجعد قال فيه البخاري في "التاريخ الكبير" ٣/ ٣٤٤: لا أراه سمع من زياد، وجزم الحافظ ابن حجر في الإصابة (٢/ ٥٨٧) بأنه لم يلقه.

الرابع: لالتباس الحق بالباطل واختلاط الأمور في الفتن، فلا يدري الإنسان أين الحق فيتبعه، وأين الباطل فيجتنبه.

فالموفق من وفقه الله للعلم النافع والعمل الصالح..... جعلنا الله من أولئك.

وقد أَوْلَى الشرع الشريف الفتن[١] قدرًا عظيمًا من الاهتمام، وحفلت دواوين السنة بالنصوص التي تحذر منها، وقلَّ أن يخلو ديوان منها من كتابٍ أو بابِ الفتن.

قال البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه: "كتاب الفتن، باب ما جاء في قول الله تعالى: {وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً} وما كان النبي ﷺ يُحَذِّرُ من الفتن"[٢].اهـ.

وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: أشرف النبي ﷺ على أُطُمٍ من آطام المدينة، ثم

---

(١) أصل معنى الفتنة في اللغة يدل على الابتلاء والاختبار كما في "مقاييس اللغة" لابن فارس (٤/ ٤٧٢)، وقد قال الإمام ابن قيم الجوزية رحمه الله تعالى: "وأما الفتنة التي يضيفها الله سبحانه إلى نفسه، أو يضيفها رسولُه إليه؛ كقوله: {وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ} [الأنعام: ٥٣]، وقول موسى عليه السلام: {إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَنْ تَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ} [الأعراف: ١٥٥] فتلك بمعنى آخر، وهي بمعنى الامتحان، والاختبار، والابتلاء من الله لعباده بالخير والشر، بالنعم والمصائب، فهذه لون، وفتنة المشركين لون، وفتنة المؤمن في ماله وولده وجاره لون آخر، والفتنة التي يوقعها بين أهل الإسلام؛ كالفتنة التي أوقعها بين أصحاب علي ومعاوية وبين أهل الجمل، وبين المسلمين، حتى يتقاتلوا ويتهاجروا لون آخر، وهي الفتنة التي قال فيها النبي ﷺ: "ستكون فتنة، القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي"، وأحاديثُ الفتنة التي أمر رسول الله ﷺ فيها باعتزال الطائفتين، هي هذه الفتنة".اهـ. من "زاد المعاد" (١٦٩، ١٧٠)، وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: "وُيعرف المراد حيثما وَرَدَ بالسياق والقرائن".اهـ. من "فتح الباري" (١١/ ١٧٦).

(٢) "فتح الباري" (١٣/ ٣- فتح).

قال: "هل ترون ما أري؟ إني أري مواقع الفتن خلالَ بيوتكم كمواقع القَطْر"[١].

قال النووي رحمه الله تعالى: "والتشبيه بمواقع القطر في الكثرة والعموم، أي أنها كثيرة، وتعم الناس، لا تختص بها طائفة، وهذا إشارة إلى الحروب الجارية بينهم؟ كوقعة الجمل، وصفين، والحَرَّة، ومقتل عثمان، ومقتل الحسن ﵄، وغير ذلك، وفيه معجزة ظاهرة له ﷺ"[٢].

وكما تقدم الفتن واقعة في أمة محمدٍ ﷺ كونًا وقدرًا، ولا بد من أن يقع ما أخبر به رسول الله ﷺ كما أخبر، ومِن ثَمَّ فلا بد من التبصر بها، والاستعداد لها، والحذر منها، بل يجب مضاعفة الحذر منها في عصرنا؛ لأننا صِرنا أقربَ إلى أشراط الساعة مما كان عليه المسلمون منذ أربعة عشر قرنًا.

عن المقداد بن الأسود ﵁ قال رسول الله ﷺ: "إن السعيد لَمَن جُنِّبَ الفتن، ولَمَن ابتُلي فصبر"[٣].

وعن أمير المؤمنين معاوية ﵁ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لم يبقَ من الدنيا إلا بلاءٌ وفتنة"[٤].

---

(١) أخرجه البخاري (١٣/ ١٤- فتح)، ومسلم (٤/ ٢٢١١) رقم (٢٨٨٥)، والأُطُم: بناء مرتفع كالحِصن.

(٢) "شرح النووي" (١٨/ ٧، ٨).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٢٦٣)، والبزار (٢١١٢)، والطبراني في الكبير (٢٠/ رقم ٥٩٨)، وابن عساكر في تاريخه (٦٠/ ١٧٩) والحديث قال عنه البزار: إسناده حسن، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة" رقم (٩٧٥)، وفي صحيح الترغيب (٢٧٤٣)، وحسنه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١١٥٧)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٦/ ٣٢٠): إسناده صحيح.

(٤) أخرجه مطولا ومختصرا ابن المبارك في الزهد (٥٩٦)، وأحمد (٤/ ٩٤)، وعبد بن حميد (٤١٤)، وابن ماجه (٤١٩٩،٤٠٣٥)، وابن أبي عاصم في الزهد (١٤٦)، وأبو =

وعن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة، قال: انتهيت إلى عبد الله بن عمرو بن العاص، وهو جالس في ظِلِّ الكعبة، والناس مجتمعون عليه، فسمعته يقول: بينا نحن مع رسول الله ﷺ في سفر إذ نزل منزلًا، فمنا من يضرب خباءه، ومنا من ينتضل[1]، ومنا من هو في جَشَرِه[2]، إذ نادى مناديه: "الصلاة جامعةً"، فاجتمعنا، فقام رسول الله ﷺ فخطبنا، فقال: "إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقًّا عليه أن يدل أمته على ما يعلمه خيرًا لهم، وينذرهم ما يعلمه شرًّا لهم، وإن أمتكم هذه، جُعِلَتْ عافيتُها في أولها، وإن آخِرهم يصيبهم بلاء، وأمورٌ تنكرونها، ثم تجيء فتن يُرَقِّقُ بعضُها بعضًا، فيقول المؤمن: هذه مُهلِكَتي، ثم تنكشف، ثم تجيء فتنة، فيقول المؤمن: هذه مهلكتي، ثم تنكشف، فمن سَرَّه أن يُزَحْزَحَ عن النار ويُدْخَلَ الجنة، فَلْتُدْرِكهُ موتتُه وهو يؤمن باللهِ

=

يعلى (٧٣٦٢)، وابن عدي (٧/ ٢٧٢٢)، والرامهرمزي في الأمثال (رقم ٥٩)، والدولابي في الكنى (٢/ ٧٠)، وابن حبان (٣٣٩، ٣٩٢، ٦٩٠، ٢٨٩٩)، والطبراني في الكبير (١٩/ رقم ٨٦٦)، وفي مسند الشاميين (٦٠٧، ٦٠٨)، والقضاعي في مسند الشهاب (١١٥٧)، والداني في الفتن (رقم ٣، ٦٧)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ١٦٢) والحديث قال عنه أبو نعيم: لم يروه عن معاوية إلا أبو عبد رب، وقال الذهبي في الميزان (٤/ ٤٤٣): حديث صالح الإسناد، وقال العراقي في المغني (٣/ ٢٦٧): رجاله ثقات، وصححه الهيتمي في الزواجر (١/ ٥١)، وكذا صححه العلامة الألباني في الصحيحة (١٧٣٤)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٨/ ٦٦): إسناده حسن، أبو عبد ربه- ويقال: أبو عبد رب، الدمشقي الزاهد، ويقال: أبو عبد رب العزة، واسمه عبد الرحمن، وقيل: عبد الجبار، وقيل: قسطنطين- روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وترجم له البخاري في التاريخ الكبير (٥/ ٣٧٢) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، وباقي رجاله ثقات.

(١) أي: يرتمون بالسهام.

(٢) الجَشَر: قوم يخرجون بدوابهم إلى المرعى، ويبيتون مكانَهم، ولا يأوون إلى البيوت، كما في "النهاية" (١/ ٢٧٣).

واليوم الآخر، وليأتِ إلى الناس الذي يحب أن يأتوا إليه، ومن بايع إمامًا فأعطاه صَفْقَةَ يمينه، وثمرةَ قلبه، فليُطعْه ما استطاع، فإن جاء آخرُ ينازعه، فاضربوا عنق الآخر"، قال: فأدخلت رأسي من بين الناس، فقلت: أنشدك الله! أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ ؟ قال: فأشار بيده إلى أذنيه، فقال: سمعتْه أذناي، ووعاه قلبي[١].

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: "أمتي أمة مرحومة، ليس عليها عذاب في الآخرة[٢]، عذابها في الدنيا[٣]: الفتن، والزلازل، والقتل"[٤].

وفي بعض طرقه: أن أبا بردة قال: بينما أنا واقف في إمارة زياد، إذ ضربت بإحدى يدي على الأخرى تعجبًا، فقال رجل من الأنصار- قد كانت لوالده صحبة مع رسول الله ﷺ -: مما تعجب يا أبا بردة؟ قلت: أعجب من قوم دينهم واحد، ونبيهم واحد، ودعوتهم واحدة، وحجهم واحد، وغزوهم واحد، يستحل بعضُهم قتل بعض، قال:

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٤٤) بنحوه.

(٢) قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: "وهو محمول على معظم الأمة المحمدية؛ لثبوت أحاديث الشفاعة: أن قومًا يُعذبون ثم يخرجون من النار، ويدخلون الجنة".اهـ. من "بذل الماعون في فضل الطاعون" ص (١٢٧).

(٣) وفي "التاريخ الكبير" للبخاري (١/ ٣٨): "إن أمتي أمة مرحومة، جُعل عذابها بأيديها في الدنيا".

(٤) أخرجه أحمد (٤/ ٤٠٨)، وعبد بن حميد (٥٣٦)، والبزار (٣٠٩٩)، والروياني (٥٠٥)، والقضاعي (٩٦٩)، والحاكم (٤/ ٤٤٤)، والبيهقي في الآداب (٨٩٧) وغيرهم، والحديث حسنه الحافظ في بذل الماعون (ص ١٢٧)، وصححه العلامة الألباني في صحيح أبي داود، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٦/ ٣٣٤): إسناده ضعيف. المسعودي -وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة- اختلط، ثم إن فيه اضطرابا... وقد أعل هذا الحديث شيخ الصنعة الإمام أبو عبد الله البخاري، فقال في تاريخه الكبير (١/ ٣٩) بعد أن أورد طرق هذا الحديث، وبين ما فيها من اضطراب: والخبر عن النبي ﷺ في الشفاعة، وأن قوما يعذبون ثم يخرجون أكثر وأبين وأشهر.

فلا تعجب، فإني سمعت والدي أخبرني أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: "أمتي أمة مرحومة" فذكر الحديث[١].

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: وأخرج أبو يعلى -أيضًا- بسند صحيح من رواية أبي مالك الأشجعي، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "إن هذه الأمة أمة مرحومة، لا عذاب عليها إلا ما عذبت به أنفسها، قلت: وكيف تعذب أنفسها؟ قال: أما كان يوم النهر عذاب؟! أما كان يوم الجمل عذاب؟! أما كان يوم صفين عذاب؟! "[٢].

الحذر من الشر باب من أبواب الخير

إن التحذير من الشر باب من أبواب الخير، قال حذيفة رضي الله عنه: "كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني" الحديث[٣].

فالدفع أسهل من الرفع، والتخلية مقدمة على التحلية، والوقاية خير من العلاج، وأحيانًا تكون العلاجَ الوحيد، والخبرة بالظلام تميزه عن النور، وتعصم من التورط فيه، فالضِّدُّ يُظِهر حُسْنَه الضدُّ، وبضدها تتميز الأشياء، قال أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه: "يوشك أن يَهْدِمَ الإسلامَ حَجَرًا حَجَرًا مَن جهل عاداتِ الجاهلية".

عرفتُ الشرَّ لا للشرِّ ... لكنْ لتوقِّيه
ومن لا يعرف الشرَّ ... من الخير يقعْ فيه

(١) أخرجه الحاكم (٤/ ٣٥٣، ٣٥٤)، وقال: "صحيح الإسناد"، ووافقه الذهبي، قال الألباني: "هو كما قالا، لولا الرجل الأنصاري الذي لم يُسَمَّ" "الصحيحة" رقم (٩٥٩).

(٢) بذل الماعون في فضل الطاعون (ص ١٢٧).

(٣) أخرجه البخاريّ (٩/ ٦٥).

قال الأستاذ محمَّد أحمد الراشد -حفظه الله تعالى-: "كان حذيفة رضي الله عنه لا يقنع أن يشارك إخوته من الصحابة رضي الله عنهم سؤالَهم رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عن مكملات الخير الذي هم فيه، وما أن يشاركهم فرحهم بالخير حتى تلذع ابتسامةَ قلبِه تخوفاتٌ من احتمالات شَرٍّ مبهم يراه مُقبِلًا، يجهل صفته وعلامته، فيظل قلقًا وجلًا، حتى ينعته له رسول الله صلى الله عليه وسلم ويذكر له بوادره ومقدماته التي ستنبهه يومًا ما إلى الاحتياط ورفع صوته بأذان التحذير.

كان يريد علمًا يكمِّل علم الخير، فصار يحرص على أن يخلو برسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله.

يقول حذيفة رضي الله عنه: "كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير، وكنت أسأله عن الشر، مخافة أن يدركني".

فأتقن علم الشر بهذا الحرص، وأحاط خُبرًا بما سيكون من فتن وسوء ونفاق، حتى احتاج إلى علمه كبارُ الصحابة، وطفِق مثلُ عمرَ رضي الله عنه يسأله، ويستشيره.

والمغزى الأكبر هنا يكمن في استجابة رسول الله صلى الله عليه وسلم لحذيفة، وجوابه له، وقبولِهِ تعليمه علمَ الشر.

لم يقل له: "إننا في خير، ونسير من نصر إلى نصر، فاصرف عنك الهواجس"؛ بل أجابه، وأعلمه.

وإنما نستمد نحن مُسَوِّغاتِ تطرقِ بحوثِ فقهِ الدعوة لعلم الفتن والقواصم، وما ينجي منها من النور والعواصم، من مواطأة النبي صلى الله عليه وسلم لحذيفة، وتزويده له بما أراد. نتعلم علم الشر كي نراه ونميزه قبل أن يغزونا"[١].

من طبائع الفتن

---

(١) "العوائق" (ص ١٧٣ - ١٧٥).

هذا، وإن للفتن طبائعَ وخصائصَ يُعين الاستبصار بها على تَوَقِّيها والنجاةِ منها، وما أكثر الفتن التي وقعت بسبب غياب البصيرة بهذه الطبائع.

*** فمن طبائع الفتن: أنها تتزين للناس في مباديها، حتى تُغْرِيهم بملابستها والتورط فيها.**

قال ابن عيينة عن خَلَف بن حوشب:

كانوا يستحبون أن يتمثلوا بهذه الأبيات عند الفتن: قال امرؤ القيس:

الحرب أول ما تكونُ فَتيّةً تَسْعى بزينتها لكلِّ جهُولِ

حتى إذا اشتعلت وشَبَّ ضِرامُها ولَّتْ عجوزًا غيرَ ذاتِ حَليلِ

شمطاءَ يُنكَرُ لونُها وتغيَّرت مكروهةً للشمِّ والتقبيلِ

وكان خلف يقول: "ينبغي للناس أن يتعلموا هذه الأبيات في الفتنة"[١].

وقال الإمام ابن حزم[٢] رحمه الله تعالى: "**نُوَّارُ الفتنةِ لا يَعْقِدُ**"[٣].

والنُّوَّار: الزهر؛ ويقال: عَقَد الزهرُ: إذا تضامَّتْ أجزاؤه فصار ثمرًا.

ومعنى كلام ابن حزم أن للفتنة مظهرًا خادعًا في مبدئه، حتى يستحسن الناسُ صورتَها، ويعقدوا الآمال عليها، ولكن سُرعان ما تموت وتتلاشى، مثل الزهرة التي تموت قبل أن تتفتح، وتُعطيَ ثمرتها.

*** والفتن، تذهب بعقول الرجال، وتستخفهم ببُداءاتها:**

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: "أخاف عليكم فتنًا كأنها الدخان، يموت فيها

---

(١) "السنن المأثورة للشافعي" ص (٣٤٤) رقم (٤٢٣)، "صحيح البخاري" (٩/ ٦٨) ط. دار الشعب.

(٢) "الأخلاق والسير" ص (٨٤).

(٣) وهذه الحكمة الرائعة من نتاج فكر ابن حزم الذي عاصر فتنة البربر في الأندلس، ورأى كيف كانت الآمال المعقودة على كل ثائر تنتهي بمآسٍ وأحزان وضحايا ودمار.

قلبُ الرجل، كما يموت بدنه"[١].

وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: "تكون فتنة تعرجُ فيها عقولُ الرجال، حتى ما تكاد ترى رجلًا عاقلًا"[٢].

وعنه رضي الله عنه قال: "ما الخمر صِرفًا بأذهب بعقول الرجال من الفتنة"[٣].

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "إن بين يدي الساعة الهَرْجَ" قالوا: وما الهرجُ؟ قال: "القتل، إنه ليس بقتلكم المشركين، ولكن قتلُ بعضِكم بعضًا، حتى يقتل الرجل جاره، ويقتل أخاه، ويقتلَ عمَّه، ويقتلَ ابنَ عمه" قالوا: ومعنا عقولُنا يومئذٍ؟ قال: "إنه لَتُنزَع عقولُ أهلِ ذلك الزمان، ويَخْلُفُ له هباءٌ[٤] من الناس، يحسب كثرهم أنهم على شيء، وليسوا على شيء"، قال أبو موسى: "والذي نفسي بيده ما أجد لي ولكم منها مخرجًا إن أدركتني وإياكم - إلا أن نخرج منها كما دخلنا فيها، ولم نصب منها دمًا ولا مالًا"[٥].

وقد حدد حذيفة رضي الله عنه مِحَكًّا يقيس به الإنسان مدى تأثره بالفتنة، فقال رضي الله عنه: "إن

(١) رواه نعيم بن حماد في "الفتن" (١/ ٦٥)، رقم (١١٧).
(٢) رواه نعيم في "الفتن" (١/ ٦٢) رقم (١٠٧)، وصححه الهندي في "كنز العمال" (١١/ ١٧٩) رقم (٣١١٢٦).
(٣) رواه أبو نعيم في "الحلية" (١/ ٢٧٤)، والصِّرف: غير الممزوج بغيره.
(٤) هباء: أي قليلو العقل، أراذل، وهو في الأصل: الغبار المُنبثُّ.
(٥) أخرجه أحمد (٤ / ٣٩١- ٣٩٢ و ٤١٤)، والبخاري في الأدب المفرد (١١٨)، وأبو يعلى (٧٢٣٤) وغيرهم والحديث صححه العلامة الألباني في الصحيحة (١٦٨٢)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٢/ ٢٤١): مرفوعه صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد- وهو ابن جدعان- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة، وحطان بن عبد الله الرقاشي، فمن رجال مسلم، وروى البخاري لحماد بن سلمة تعليقا، وهما ثقتان.

الفتنة تُعرضُ على القلوب، فأيُّ قلبٍ أُشرِبها: نُكِتت فيه نكتة سوداءُ، فإن أنكرها: نكِتت فيه نكتة بيضاءُ؛ فمن أحب منكم أن يعلم: أصابته الفتنةُ أم لا؟ فلينظر: فإن كان يرى حرامًا ما كان يراه حلالًا، أو يرى حلالًا ما كان يراه حرامًا، فقد أصابته الفتنة"(١).

* والفتنة- إذا جُففت منابعُها، وسُدت ذرائعها، وحُسِمت مادةُ أوائلها، وأُخِذَ علي أيدي سفهائها، ولم يُلتفت لقولهم: "ما أردنا إلا الخير" - سَلِمت الأمةُ من غوائلها، وكُفي الناسُ شرَّها.

عن النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: "مثل القائم. على حدود الله والواقع (وفي رواية: والراتع) فيها، والمدهِن فيها؛ كمثل قومٍ استهموا على سفينةٍ في البحر، فأصاب بعضُهم أعلاها، و [أصاب] بعضُهم أسفلَها [وأوعرَها]، فكان الذي (وفي رواية: الذين) في أسفلها إذا استقوا من الماء فمروا على من فوقهم، [فتأذوا به] (وفي رواية: فكان الذين في أسفلها يصعدون فيستقون الماء، فيصبون على الذين في أعلاها، فقال الذين في أعلاها: لا ندعكم تصعدون فتوذوننا). فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقًا [فاستقينا منه] ولم نؤذِ مَن فوقنا (وفي رواية: ولم نمرَّ على أصحابنا فنؤذيهم)، فأخذ(٢) فأسًا، فجعل يَنْقُرُ أسفلَ السفينة، فأتوه فقالوا: ما لك؟ قال: تأذيتم بي، ولا بُدَّ لي من الماء]، فإن تركوهم وما أرادوا؛ هلكوا جميعًا، وإن أخذوا على أيديهم؛ نجوا، وأنجوا جميعًا"(٣).

وكان النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إذا سرد هذه الحديث يقول قبله: "يا أيها الناس، خذوا على أيدي سفهائكم"، فإذا سرده عاد فقال: "خذوا على أيدي سفهائكم قبل

(١) حلية الأولياء (١/ ٢٧٢،٢٧٣).
(٢) أي: أحدُهم.
(٣) أخرجه البخاري (٥/ ١٣٢- فتح)، والترمذي (رقم: ٢١٧٣)، والأمام أحمد (٤/ ٢٦٨، ٢٦٩، ٢٧٠)، واللفظ من "السلسلة الصحيحة" رقم (٦٩).

أن تهلكوا"[١].

"ولقد صدق الصادق المصدوق ﷺ وصدق النعمان رضي الله عنه فكم من مخلصٍ جاهل يسلك سبيل صاحب الفأس هذا في سفينة الدعوة؟

ذاك حمل فأسًا، وصاحبنا يحمل اللسان.

إنه يهدم، ويشكك، ويثبط، ويفرِّق، ويعصى، كل ذلك بدعاوى حسن النية، والنقد الذاتي، إنه يجهل أن القانون على السفينة إنما هو قانون العاقبة دون غيرها، فالحكم لا يكون على العمل بعد وقوعه، بل على الشروع فيه، بل على توجيه النية إليه، فلا حرية هنا في عملٍ يُفسد السفينة ما دامت ملجَّجة في بحرها، سائرة إلى غايتها.

إن كلمة (الخرق) لا تحمل في السفينة معناها الأرضي، بل معناها البحري، فهناك لفظة (أصغر خرق) ليس لها إلا معنى (أوسع قبر).. في قاع المحيط المظلم، لو تُرك هذا الخرق الصغير وشأنه.

وكذا حسن النية، إنه لا يحمل عندنا في علاقاتنا معناه الأخروي الذي يحاسب الله بموجبه عباده، فالإفساد واحد حتى وإن كان بنية حسنة.

أفما رأيت حالة هذه الطائفة التي في (الأسفل) تعمل لرحمة من هم في (الأعلى)؟

إنها قصة القواعد الساذَجة مع القيادات العاملة:

عواطف ملتهبة لكنها بادر

ومشاعر صادقة لكنها كاذبة

ورحمة خالصة.. لكنها مهلكة، إنهم المصلحون إصلاحًا مخروقًا"[١].

---

(١) "الزهد" لابن المبارك ص (٤٧٥).

* ومن طبائع الفتن: أنها متى ما وقعت فإنها سَرعان ما تتطور، وتخرج عن حدود السيطرة، حتى إنها لتستعصي على من أشعلوها إن حاولوا إطفاءها.

قال بعض أشياخ الشام: "مَن أعطى مِن نفسه أسبابَ الفتنةِ أولًا، لم ينجُ آخِرًا، ولو كان جاهدًا".

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: "والفتنة إذا وقعت عجز العقلاءُ فيها عن دفع السفهاء... وهذا شأن الفتن كما قال تعالى: {وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً} [الأنفال: ٢٥]، وإذا وقعت الفتنة لم يسلم من التلوث بها إلا من عصمه الله"(٢).

نور الفطنة يبدد ظلمات الفتنة

ويتفاوت الناس في مدى استبصارهم بحقيقة الفتنة، واستجلاء عواقبها، تَبَعًا لما أوتوه من التقوى، والفقه.

"فالقلب كالعين في إبصارها، فتجد عينًا لا تبصر البعيد، وأخرى لا تبصر بمجرد وجود ضباب طفيف، أو غبار خفيف، فضلًا عن أن تكون في ظلام، فإبصار القلب تابع لقوة الفقه، ونور الإيمان، ومقدارهما"(٣).

وقد شَبَّه النبي ﷺ الفتنة بقطع الليل المظلم، أي: الذي لا قمر فيه ولا ضياء، فالساري فيه على شفا هلكة إن لم يكن معه نور يبصر به مواقع قدمه، وهو في حال الفتن نور العلم الذي يكشف أهلَها، ويبين حالها.

قال حذيفة رضي الله عنه: "لا تضرك الفتنة ما عرفت دينك، إنما الفتنة إذا اشتبه عليك

=

(١) انظر: "العوائق" ص (٢١٠- ٢١٢)، "وحى القلم" (٧١٣).

(٢) "منهاج السُّنَّة النبوية" (٤/ ٣٤٣).

(٣) "العوائق" ص (٢٩).

الحق والباطل".

وقد سمَّى الله تعالى كتابه العزيز نورًا؛ فقال -عز من قائل-: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا (١٧٤)} [النساء: ١٧٤]، وقال سبحانه: {فَآمِنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (٨)} [التغابن: ٨]، وقال تعالى: {فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} [الأعراف: ١٥٧].

وسماه "بصائر" فقال ﷻ: {قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ (١٠٤)} [الأنعام: ١٠٤]، وقال سبحانه: {هَذَا بَصَائِرُ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ (٢٠)} [الجاثية: ٢٠].

وقد صحَّ عن عبد الرحمن بن أبزى قال: قلتُ لأُبي بن كعب لما وقع الناس في أمر عثمان: أبا المنذر ما المخرج؟ قال: "كتابُ الله، ما استبان لك فاعمل به، وما اشتبه عليك فكِلْه إلى عالمه"[١].

وقال أبو مسعود لحذيفة رضي الله عنه: "إن الفتنة وقعت، فحدثني ما سمعته" قال: "أَوَلم يأتكم اليقين؟ كتابُ الله ﷻ"[٢].

* وإذا علمنا أن الفتن لابد واقعة في أمة محمد ﷺ فينبغي أن يعلم أنها كثيرة جدا لا يمكن حصرها.. فعن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: أشرف النبي ﷺ على أطم من آطام المدينة فقال: (هل ترون ما أرى؟) قالوا: لا. قال: (فإني لأرى الفتن تقع خلال بيوتكم كوقع القطر) متفق عليه واللفظ للبخاري.

وفي البخاري عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: استيقظ رسول الله ﷺ ليلة فزعا يقول:

(١) "التاريخ الأوسط" للبخاري (١/ ٦٤).
(٢) "حلية الأولياء" (١/ ٢٧٤).

(سبحان الله ماذا أنزل الله من الخزائن، وماذا أنزل من الفتن؟ من يوقظ صواحب الحجرات - يريد أزواجه - لكي يصلين، رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة).

فدل ما تقدم على كثرة الفتن حتى شبهت بالقطر من السماء، ومعلوم أن القطر لايحصيه إلاّ الذي أنزله.

فإذا كان الأمر كذلك وأن الفتن كثيرة جدا فليعلم العبد أنه إن أخطأته فتنة.. لم يكد يسلم من الأخرى، فلينج بنفسه وليحذر. وقد تقدم في الحديث: (من تشرف لها تستشرفه، ومن وجد ملجأ أو معاذا فليعذ به).

فالعاقل يوطن نفسه على الهرب منها واجتنابها.. والأحمق الأخرق هو الذي يرفع لها رأسه فيوشك أن تقطعه.

وعلى ما تقدم: فلا يزال العبد في مجاهدة وصبر لكثرة الفتن واستمرارها.. والله المستعان.

* أن الفتن متفاوتة منها الصغير ومنها الكبير، ومنها الخاص ومنها العام:

دليل ذلك ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه عن أبي إدريس الخولاني رَحِمَهُ اللَّهُ أنه كان يقول: قال حذيفة بن اليمان: والله إني لأعلم الناس بكل فتنة هي كائنة فيما بيني وبين الساعة، وما بي أن يكون رسول الله ﷺ أسر إلي في ذلك شيئا لم يحدثه غيري، ولكن رسول الله ﷺ قال وهو يحدث مجلسا أنا فيه عن الفتن، فقال رسول الله ﷺ وهو يعد الفتن: (منهن ثلاث لا يكدن يذرن شيئا، ومنهن فتن كرياح الصيف منها صغار ومنها كبار) قال حذيفة: فذهب أولئك الرهط كلهم غيري.

وقد قدمنا في المسألة (الأولى) حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما سأله عمر عن الفتن فبين له أولا الفتن الخاصة بالإنسان في أهله وماله وولده وجاره، ثم سأله عن الفتنة العامة التي تموج كما يموج البحر فأخبره بها.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (٨/ ٦٧٢) والسنن الواردة في الفتن لأبي عمرو الداني (١/ ٢٨٤) عن طاووس بن كيسان عن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال لما قتل عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (إنما هذه حيصة من حيصات الفتن وبقيت الرداح المطبقة التي من ماج بها ماجت به ومن أشرف لها استشرفت له) والرداح المطبقة هي الثقيلة العظيمة العامة.

* أن من الفتن ما يخرج من الملة ومنها مالا يخرج منها، فهي متفاوتة:

دليل ذلك قوله ﷺ: (بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا، ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا؛ يبيع دينه بعرض من الدنيا).

- والكفر في هذا الحديث كما قال العلماء قد يراد به الكفر الأصغر ككفر النعمة، وقد يراد به الكفر الأكبر كاستحلال المحرم كما نقل الترمذي في سننه عن الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ أنه كان يقول في هذا الحديث المتقدم: يصبح الرجل محرما لدم أخيه وعرضه وماله ويمسي مستحلا له، ويمسي محرما لدم أخيه وعرضه وماله، ويصبح مستحلا له).

- ومن الفتن المكفرة التي ابتليت بها الأمة في فترة من فتراتها؛ فتنة القول بخلق القرآن، لولا أن قيض الله لها من أنصار دينه وحماة شرعه من جعلهم سدا في وجه تلك الفتنة وعلى رأسهم إمام أهل السنة: أحمد بن حنبل.. فلله الحمد والمنة.

لكن ينبغي التنبيه على ثلاثة أمور مهمة جدا

أولها: أن الحكم على الفتنة بأنها مكفرة أم لا؛ إنما هو للعلماء الربانيين الذين يصدرون عن كتاب الله وسنة نبيه ﷺ.. وليس الحكم فيها للأهواء والرغبات.

وفي هذا سد لباب عظيم من الشر قد ينتج عنه من الفتن إضعاف ما ينتج عن الفتنة المنظور إليها.

الثاني: تنزيل الحكم على الأشخاص إنما هو لأهل العلم الراسخين فيه؛ إذ إن إطلاق الحكم على المعين لابد فيه من معرفة الشروط والموانع... وهذا إنما يكون لأهل العلم، ولا سبيل لأحد أن يتقدم عليهم فيه لما في ذلك من الخطر العظيم والبلاء الجسيم.

الثالث: أن المشاركين في الفتن ليسوا على وزان واحد: جرما وإثما وحكما؛ فرؤوس أهل الفتن ليسوا كالأتباع، والقعدة فيها ليسوا كالمشاة، والمشاة فيها ليسوا كالسعاة... وهكذا.

وقد تقدم معنا حديث أبي هريرة ﵁ أن رسول الله ﷺ قال: (ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، من تشرف لها تستشرفه؛ فمن وجد ملجأ أو معاذا فليعذ به) متفق عليه.

وفي صحيح مسلم عن أبي بكرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: (إنها ستكون فتن القاعد فيها خير من الماشي فيها، والماشي فيها خير من الساعي إليها، فإذا نزلت أو وقعت فمن كان له إبل فليلحق بإبله، ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه، ومن كانت له أرض فليلحق بأرضه). قال: فقال رجل: يا رسول الله! أرأيت من لم تكن له أبل ولا غنم ولا أرض؟ قال: (يعمد إلى سيفه فيدق على حده بحجر، ثم لينج إن استطاع النجاء، اللهم هل بلغت؟ اللهم هل بلغت؟ اللهم هل بلغت؟ قال: فقال رجل: يا رسول الله! أرأيت إن أكرهت حتى ينطلق بي إلى أحد الصفين أو إحدى الفئتين فضربني رجل بسيفه أو يجيء سهم فيقتلني؟ قال: (يبؤ بإثمه وإثمك ويكون من أصحاب النار).

- وإنما كان الأمر كذلك: لأن جهد أهل الفتن مختلف، ووقعهم فيها متفاوت؛ فالقاعد غالبا ـ ما لم يكن من رؤوس أهلها ـ أضعف عملا من الماشي، والماشي

أضعف من الساعي وهكذا. (هذا أولًا).

وثانيا: لأنه قد يشارك فيها من ليس من أهلها كالمكره ونحوه

- وعليه: فتعميم الحكم على جميع من شارك في فتنة من الفتن؛ خطأ كبير لا يكون من عالم عارف بأحوال الناس.

ولا يعكر على هذا ما ورد في بعض النصوص من إهلاك بعض أهل الفتن مهلكا واحدا، رغم أن فيهم من ليس منهم - كالجيش الذي يؤم البيت - كما في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في الصحيح وغيره، فإن النبي ﷺ قد بيّن في نفس الحديث أنه وإن شاركهم في عقوبة الله إلاّ أنه يخالفهم يوم القيامة فقال لمّا سئل عن المكره: (يخسف به معهم ولكنه يبعث يوم القيامة على نيّته).

- فإذا علمنا ذلك كله وتيقناه: تيقنا خطر المخاطرة في الفتن.. وعلمنا أنها مزلة أقدام ومضلة أفهام... والله المستعان.

* لا تزال طائفة من أمة محمد ﷺ على الحق ظاهرة منصورة.. لا يضرها من خذلها ولا من خالفها حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك، كما ثبت ذلك في أحاديث كثيرة منها:

ما في الصحيحين من حديث المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لن يزال قوم من أمتي ظاهرين على الناس حيى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون).

وفي صحيح مسلم وغيره من حديث ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك).

- ففهمنا من هذه الأحاديث أمورا:

أولها: أنها طائفة وليست الأمة كلها.

الثاني: أنها على الحق وليست على الباطل.

الثالث: أنها ظاهرة: أي عالية رفيعة معلومة غير مختفية.

الرابع: أنها منصورة على أعدائها مهما اشتد بلاؤهم.

الخامس: أنها محفوظة بحفظ الله تعالى لا يضرها من خذلها ولا من خالفها، والخذلان يكون ممن يتوقع منه النصرة، والمخالفة: تكون من الأعداء، ورغم اجتماع البلاءين عليها إلا إنها ظاهرة منصورة محفوظة (فالله خير حافظا وهو أرحم الراحمين).

وهذه الطائفة كما قال العلماء: يجوز أن تكون متعددة من أنواع الأمة: ما بين شجاع وبصير بالحرب وفقيه ومفسر ومحدث وقائم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وزاهد وعابد، ولا يلزم اجتماعهم ببلد واحد.

فإذا زالت هذه الطائفة زال معها الحق، وعندها تقوم الساعة، ولا تقوم إلا على شرار الخلق.

- وعليه: فتنزيل أحاديث الطائفة المنصورة على فئة معينة من الأمة دون غيرها خطأ؛ لما يترتب على ذلك من تجهيل الآخرين والتقليل من شأنهم رغم أنهم قد يكونون من هذه الطائفة المعنية في الأحاديث.

- **فإن قال قائل**: فما تقولون فيما ورد عن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ أنه قال عن هذه الطائفة: (إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم)، فإنه رَحِمَهُ اللَّهُ قد حصر هذه الطائفة في أهل الحديث دون غيرهم.

فالجواب: هو ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ حين بين المراد بأهل الحديث فقال كما في مجموع الفتاوى (٤/ ٩٥): (ونحن لا نعني بأهل الحديث المقتصرين على سماعه أو كتابته أو روايته بل نعني بهم: كل من كان أحق بحفظه

ومعرفته وفهمه ظاهرا وباطنا، واتباعه باطنا وظاهرا وكذلك أهل القرآن، وأدنى خصلة في هؤلاء: محبة القرآن والحديث والبحث عنهما وعن معانيهما والعمل بما علموه من موجبهما، ففقهاء الحديث أخبر بالرسول ﷺ من فقهاء غيرهم، وصوفيتهم أتبع للرسول ﷺ من صوفية غيرهم، وأمراؤهم أحق بالسياسة النبوية من غيرهم، وعامتهم أحق بموالاة الرسول ﷺ من غيرهم).اهـ.

فبان من كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ أن أهل الحديث طائفة تحوي أنواعا من الأمة، فمنهم العالم والمجاهد والعابد والحاكم بل والعامي أيضا، وهذا موافق لما نقلناه عن غيره من أهل العلم كما في أول المسألة. والله تعالى أعلى وأعلم.

* أن الفتن مرتع خصب لأهل الأهواء والبدع لنشر أهوائهم وبدعهم وتلبيسها على الناس وذلك لأمور:

الأول: اختلاط الأمور وقت الفتن وعدم تميزها.

الثاني: لقلة العلم في الفتن وغلبة الجهل.

الثالث: للتسرع الذي يحصل عند الناس في وقت الفتن.

وعليه: فينبغي على العبد الموفق ألا ينجرف وراء كل دعوى.. ولا يتبع كل صارخ.. فإن فعل فهو الهلكة والخسران.

- ولذا كان من وصاياه عليه الصلاة والسلام: (خذ ما تعرف ودع ما تنكر).. وبه يتبين فضل العلم وخصوصا وقت الفتن، وأنه من أعظم الأسباب المنجية منها كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

* أن بعض البلاد أكثر فتنا من غيرها وأشد: دليل ذلك ما في الصحيحين من حديث عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه سمع النبي ﷺ وهو مستقبل المشرق يقول: (ألا إن الفتنة ها هنا من حيث يطلع قرنا الشيطان).

وفي البخاري عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: (اللهم بارك لنا في شامنا، اللهم بارك لنا في يمننا) قالوا: يا رسول الله وفي نجدنا؟ قال: (اللهم بارك لنا في شامنا، اللهم بارك لنا في يمننا) قالوا يا رسول الله: وفي نجدنا؟ قال: (هناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان).

فبان بذلك أن المشرق أكثر فتنا من غيره وأشد.

- وأيضا: فإن بعض البلاد محفوظة من بعض الفتن الكبار - كمكة والمدينة - فإنهما محفوظتان من الدجال والطاعون:

أما الدجال: فالأحاديث في تحريم مكة والمدينة عليه كثيرة منها

١- ما في الصحيحين عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: (ليس من بلد إلاّ سيطؤه الدجال، إلاّ مكة والمدينة وليس نقب من أنقابها إلاّ عليه الملائكة صافين تحرسها فينزل السبخة فترجف الدينة ثلاث رجفات يخرج إليه منها كل كافر ومنافق).

٢- وفي صحيح مسلم في حديث الجساسة الطويل الذي رواه تميم الداري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه أن الدجال قال: (وإني مخبركم عني إني أنا المسيح

الدجال، وإني أوشك أن يؤذن لي في الخروج فأخرج فأسير في الأرض فلا أدع قرية إلا هبطتها في أربعين ليلة غير مكة وطيبة فهما محرمتان عليّ كلتاهما، كلما أردت أن أدخل واحدة أو واحدا منهما استقبلني ملك بيده السيف صلتا يصدني عنها وإن على كل نقب منها ملائكة يحرسونها..) الحديث.

وأما الطاعون: فلما أخرجه البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: (على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال).

وفيه أيضا عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: (المدينة يأتيها الدجال فيجد

الملائكة يحرسونها فلا يقربها الدجال ولا الطاعون إن شاء الله).

- وظاهر هذه الأحاديث أن الحفظ من الطاعون خاص بالمدينة دون مكة؛ لكن ورد عند عمر بن شبة في كتاب (مكة) كما نقل ذلك عنه الحافظ ابن حجر في الفتح (١٠/ ١٩١ك الطب) عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا: (المدينة ومكة محفوفتان بالملائكة على كل نقب منهما ملك، لا يدخلهما الدجال ولا الطاعون) قال الحافظ: رجاله رجال الصحيح.

- وهذه البلاد المحفوظة من بعض الفتن أو القليلة فيها الفتن ـ سبب حفظها إما:

• لظهور الدين فيها وانتشار العلم بين أهلها، كما في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (إني رأيت عمود الكتاب انتزع من تحت وسادتي فنظرت فإذا هو نور ساطع عمد به إلى الشام ألا إن الإيمان إذا وقعت الفتن بالشام) أخرجه الحاكم وصححه الألباني في فضائل الشام (١٥).

• وإما لتقييض الله تعالى لها من يحفظها من غير أهلها: كالملائكة لمكة والمدينة عند خروج الدجال، كما تقدم في الأحاديث.

إذا علم ذلك: علم تفاضل البلدان في هذا الجانب، وكلما كان البلد أقل فتنا؛ كان أكثر خيرا في العموم لأمور:

أولها: لظهور الدين فيه... وتمسك أهله به في الغالب.

الثاني: لاجتماع الناس فيه لقلة الفتن.

الثالث: لأمن الناس فيه على أنفسهم وأعراضهم وأموالهم.

وينبني على ما تقدم أيضا: أن سكنى البلاد التي تقل فيها الفتن أفضل من سكنى غيرها: دليل ذلك ما في الصحيحين من حديث سفيان بن أبي زهير رضي الله عنه أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (تفتح اليمن فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهلهم ومن

أطاعهم، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون. وتفتح الشام فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون. وتفتح العراق فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهلهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون).

وعن عبد الله بن عمر بن العاص رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (ستكون هجرة بعد هجرة، فخيار أهل الأرض ألزمهم مهاجر إبراهيم، ويبقى في الأرض شرار أهلها تلفظهم أرضوهم وتقذرهم نفس الرحمن وتحشرهم النار مع القردة والخنازير) أخرجه أبو داود وحسنه العلامة الألباني بشواهده في فضائل الشام (٨٢).

- لكن ينبغي التذكير هنا بقول سلمان الفارسي رضي الله عنه لأبي الدرداء رضي الله عنه: (إن الأرض المقدسة لا تقدس أحدا، وإنما يقدس الإنسان عمله) رواه مالك في الموطأ ك القضاء.

وعليه أيضا: فإنه يلزم في البلاد التي تكثر فيها الفتن من الاستعداد لها علما وعملا أكثر مما يلزم في غيرها ـ ولئن كان ذلك لازم في جميع البلدان إلا إنه في تلك الأقطار ألزم.... والله أعلم.

*أن بعض الأزمنة أكثر فتنا من بعضها الآخر..... فقرن الصحابة رضي الله عنهم أقل فتنا من غيره، لاسيما عصر الخليفتين الراشدين - أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما، حيث كان عمر أحد الأبواب الموصدة في وجه الفتن حتى كسر رضي الله عنه بقتله فزادت الفتن وانتشرت.

وعليه: فان الفتن في آخر الزمان أكثر وأشد من أوله.. دليل ذلك ما في البخاري عن الزبير بن عدي قال: أتينا أنس بن مالك رضي الله عنه فشكونا إليه ما نلقى من الحَجّاج فقال: (اصبروا فإنه لا يأتي عليكم زمان إلاّ والذي بعده أشد منه، حتى تلقوا ربكم سمعته من نبيكم ﷺ).

وعند الطبراني عن ابن مسعود رضي الله عنه بسند صحيح كما قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٣/ ٢٣) أنه قال: (أمس خير من اليوم، واليوم خير من غد، وكذلك حتى تقوم الساعة)

وروى الخلاّل في (السنة/ ٩٣) بسنده عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: إنكم لن تروا من الدنيا إلاّ بلاء وفتنة، ولن يزداد الأمر إلاّ بلاء وشدة، ولن تروا من الأئمة إلاّ غلظة، ولن تروا أمرا يهولكم ويشتد عليكم إلاّ حضره بعده ما هو أشد منه، أكثر أمير وشر تأمير) قال الإمام أحمد رحمه الله: اللهم رضينا.

- وإنما كان الأمر كذلك والله أعلم لأمور:

أولها: قلة العلم كما مر معنا في أول الرسالة.

الثاني: انتشار الجهل كما مر أيضًا.

الثالث: قبض العلماء والصالحين كما في الصحيح عن مرداس الأسلمي قال: قال رسول الله ﷺ: "يذهب الصالحون الأول فالأول حتى يبقى مثل حثالة التمر والشعير لا يبالي الله بهم" أخرجه البخاري ك الرقاق

الرابع: تغير الناس وفسادهم: حيث ترفع الأمانة والخشوع وتظهر الخيانة والكذب كما في حديث عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ قال: "إن خيركم قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم " قال عمران فلا أدري أقال رسول الله ﷺ بعد قرنه مرتين أو ثلاثًا ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن "

الخامس: لقرب قيام الساعة، ولا تقوم إلا على شرار الخلق.... والله أعلم.

النجاة في اتباع العلماء الرانيين

قال الله تعالى: {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ} [الأنبياء: ٧] وقال ﷻ:

{وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ} [النساء: ٨٣].

قال العلَّامة السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: "وفي هذا دليل لقاعدة أدبية، وهي أنه إذا حصل بحث في أمر من الأمور ينبغي أن يُولَّى مَن هو أهلٌ لذلك، ويُجعلَ إلى أهله، ولا يُتقدم بين أيديهم، فإنه أقرب إلى الصواب، وأحرى للسلامة من الخطأ"[١].

إن ذهاب العلم مقترن برواج الفتن، وإن الالتحام بالعلماء عصمة للأمة من الضلال، والعلماء سفينة نوح، من تخلَّف عنها -لا سيما في زمان الفتن- كان من المغرقين.

عن ابن مسعود وأبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالا: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إن بين يدي الساعة لأيامًا ينزل فيها الجهل، ويُرفع فيها العلم، ويكثر فيها الهَرْجُ؛ والهرج القتل"[٢].

وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "من أشراط الساعة أن يقل العلمُ، ويظهرَ الجهل"[٣].

وسبب قلة العلم موت حَمَلَتِهِ، كما في الصحيحين عن عبد الله بن عمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إن الله لا يقبض العلمَ انتزاعًا ينتزعه من الناس، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يترك عالمًا اتخذ الناس رءوسًا جُهَّالًا، فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضَلُّوا، وأضَلُّوا"[٤].

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: "أتدرون ما ذَهاب العلم؟ " قلنا: لا، قال: "ذهاب

---

(١) "تفسير السعدي" ص (١٩٠).
(٢) رواه البخاريّ (١٣/ ١٣- فتح).
(٣) رواه البخاريّ (١/ ١٧٨- فتح).
(٤) رواه البخاريّ رقم (١٠٠) (١/ ١٧٤، ١٧٥)، ومسلم رقم (٢٦٧٣).

العلماء"[(١)].

وعنه رضي الله عنه قال: "لا يزال عالم يموت، وأثر للحق يَدْرُس، حتى يكثر أهل الجهل، وقد ذهب أهلُ العلم، فيعملون بالجهل، ويدينون بغير الحق، ويضلون عن سواء السبيل"[(٢)].

وعن هلال بن خباب قال: سالت سعيد بن جبير، قلت: يا أبا عبد الله! ما علامة هلاك الناس؟ قال: "إذا هلك علماؤهم"[(٣)].

وعن زياد بن لبيد رضي الله عنه قال: ذكر النبي صلى الله عليه وسلم شيئًا، فقال: "ذاك أوانُ ذَهاب العلم"، قلت: يا رسول الله، وكيف يذهب العلم، ونحن نقرأ القرآن، ونُقرئه أبناءنا، ويُقرئه أبناؤنا أبناءهم إلى يوم القيامة؟ قال: "ثكلتك أمك يا زياد إن كنتُ لأراك من أفقه رجل بالمدينة، أَوَليس اليهود والنصارى يقرءون التوراة والإنجيل لا يعملون بشيء مما فيهما؟ "[(٤)].

وعن أبي أمامة رضي الله عنه مرفوعًا: "خذوا العلم قبل أن يذهب"، قالوا: وكيف يذهب العلم يا نبي الله، وفينا كتاب الله؟ قال: فغضب -لا يُغضبه الله-. ثم قال: "ثكلتكم

---

(١) رواه الدارمي (١/ ٧٨).

(٢) "جامع بيان العلم" (١/ ٦٠٣) رقم (١٠٣٩).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في "المصنف" (١٥/ ٤٠).

(٤) أخرجه أحمد (٢٩/ ٤٤٢- الرسالة)، وابن أبي شيبة (١٠/ ٥٣٦- ٥٣٧)، والبخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٣٤٤)، وابن ماجه (٤٠٤٨)، أبو خيثمة زهير بن حرب في العلم (٥٢)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٩٩٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٠٥)، والطبراني في الكبير (٥٢٩١) والحديث قال عنه الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٩/ ١٧): حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يرو له سوى ابن ماجه. وسالم بن أبي الجعد قال فيه البخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٣٤٤): لا أراه سمع من زياد، وجزم الحافظ ابن حجر في الإصابة (٢/ ٥٨٧) بأنه لم يلقه.

أمهاتكم، أَوَلم تكن التوراة والإنجيل في بني إسرائيل فلم يغنيا عنهم شيئًا؟! إن ذَهاب العلم: أنْ يذهب حَمَلَتُه"[١].

* قال الإمام أبو بكر الآجري رحمه الله تعالى: "فما ظنكم -رحمكم الله- بطريق فيه آفات كثيرة، ويحتاج الناس إلى سلوكه في ليلة ظلماء، فإن لم يكن فيها ضياء وإلا تحيَّروا، فقيَّض الله لهم فيه مصابيح تضيء لهم، فسلكوه على السلامة والعافية، ثم جاءت طبقات من الناس، لا بد لهم من السلوك فيه فسلكوا، فبينما هم كذلك إذ طفئت المصابيح، فبقوا في الظلمة، فما ظنكم بهم؟

هكذا العلماء في الناس، لا يعلم كثير من الناس كيف أداءُ الفرائض، ولا كيف اجتنابُ المحارم، ولا كيف يُعْبد الله في جميع ما يَعبده به خلقُه إلا ببقاء العلماء، فإذا مات العلماء تحيَّر الناس، ودَرَس العلم بموتهم، وظهر الجهل".

إن مهمة المبصرين هي التبصير، ولا سيما في أوقات الفتن؛ حيث يكون العلماء الفاقهون وحدهم هم المستشرفين لنتائجها في لحظات إقبالها على حَدّ قول الحماسي:

تبين أعقابُ الأمور إذا مضت وتُقبل أشباهًا عليك صدورُها

وقول الآخر:

لو أن صدور الأمر يبدون للفتى كأعقابه لم تلفه يتندَّم

وقول الآخر يمدح ذا البصيرة النافذة:

بصيرٌ بأعقاب الأمور برأيه كأنَّ له في اليوم عينًا على غدِ

ولهذا قال الحسن البصريّ رحمه الله تعالى:

---

(١) رواه الدارمي (١/ ٧٧، ٧٨)، والطبراني في "الكبير" (٨/ ٢٧٦) رقم (٧٩٠٦).

"الفتنة إذا أقبلت عرفها[١] كل عالم[٢]، وإذا أدبرت عرفها[٣] كل جاهل".

قال الله تعالى: {قُلْ هَـذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي} [يوسف: ١٠٨].

فأهل العلم هم أهل البصيرة الذين نوَّر الله قلوبهم فميزوا الحق من الباطل:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: حدَّثنا رسول الله ﷺ حديثًا طويلًا عن الدجال، فكان فيما يحدثنا أنه قال:

يأتي الدجال -وهو محرَّم عليه أن يدخل نقاب المدينة- فينزل بعض السباخ التي تلي المدينة، فيخرج إليه يومئذٍ رجل هو خير الناس، أو من خيار الناس، فيقول: "أشهد أنك الدجال الذي حدثنا رسول الله ﷺ حديثه"، فيقول الدجال: "أرأيتم إن قتلت هذا ثم أحييته، هل تشكون في الأمر؟ "، فيقولون: لا، فيقتله، ثم يحييه، فيقول: "والله ما كنت فيك أشدَّ بصيرةً مني اليوم"، فيريد الدجال أن يقتله، فلا يُسلَّط عليه[٤].

إن الالتحام بالعلماء والصدور عن توجيههم من أهم سبل الوقاية من الفتن، والعصمة من الزيغ والضلال.

فقد أعزَّ الله دينه بالصِّدِّيق الأكبر رضي الله عنه يوم الردة، وبأحمد بن حنبل يوم المحنة.

وبابن تيمية يوم الغزو التتاري الوحشي حين حرَّض الأمراءَ والعامةَ على

(١) بأن يشاهدها بنور بصيرته.

(٢) فإن كان علمه كاملًا أبصرها قبل مجيئها ورأى نتائجها، وكأنه يهتك حُجُبَ الغيب، ويتأخر وقت إدراكه لضررها كلما كان علمه أقل.

(٣) إذا انتهت، فلا فضل للجاهل في رؤية تشتت دعاتها وإفلاسهم، فإنها تكون مشاهدةَ عينٍ وبصرٍ، لا إدراك عقل وبصيرة؛ ولذلك يتمكن منها من لا عقل له أيضًا.

(٤) رواه البخاريّ (١٣/ ١٠١)، واللفظ له، ومسلم (٤/ ٢٢٥٦) رقم (٢٩٣٨)، وانظره أيضًا: (٤/ ٢٢٥٦) رقم (٢٩٣٨).

التصدي للتتار، وارتاب الناس في حكم قتالهم، حتى قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: "لو رأيتموني في صف التتر مواليًا لهم، وعلى رأسي مصحف، فاقتلوني"، فتشجع الناس في قتال التتر، وقويت قلوبهم.

وتأمل: كيف كشف السَّنوسي زيف دعوى المهدي السوداني؟![١].

وكيف كشف الألباني وابن باز ببصيرة نافذة زيف دعوى المهدي القحطاني؟[٢]

وكيف وفَّرت البيئة الجاهلة المناخ المناسب لاحتضان ونُصرة مهدي المغاربة ابن تومرت[٣]، وغيرهم.

ومما يجسد عداوة الجاهلين المبتدعين لأهل العلم والبصيرة

- موقف فرقة "الحشاشين" وهي الفرقة الإسماعيلية الباطنية النزارية، فقد كانوا فرقة إرهابية تعمل على اغتيال خصوم دعوتهم الإسماعيلية الباطنية من حُكَّام الأقاليم الإسلامية ووزرائهم، وتغتال العلماء والفقهاء المناوئين لهم[٤].

- موقف الجونبوري مدعي المهدية في "الهند" من العلم والعلماء: فقد كان يحظر على أتباعه طلب العلم بدعوى أن طلب العلم يضرهم، وكان يلزمهم بالاقتصار على صحبة مشائخ "المهدوية" مدعيًا أنهم المقصودون بقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ (١١٩)} [التوبة: ١١٩].

وبعد وفاة المهدي الجونبوري أخذ دعاته وأتباعه ينشرون مبادئ فرقتهم في أرجاء الهند، وقد وجدت هذه الحركة آذانًا صاغية في مناطق كثيرة من الهند، وفي

(١) "المهدي" ص (٥١٤- ٥١٦).
(٢) "نفس المصدر" ص (٥٥٧).
(٣) "نفسه" ص (٤١٨،٤١٩).
(٤) مقدمة "زهر العريش في تحريم الحشيش للزركشي" تحقيق: د/ السيد أحمد فرج ص (٤٥).

إقليم "كجرات" أقبل كثير من العوام والجهلة والجنود وبعض العلماء على هذه الفرقة، وتكونت منهم قوة كبيرة، ووصل الأمر إلى أنه من ينكر الدعوة "المهدوية" يكفَّر، وإذا كان المُنكِر من أصحاب العلم والمعرفة، ومن وجهاء البلد؛ يُقتل[١].

وهذا الشيخ "علي المتقي الهندي" من كبار علماء الحديث في القرن العاشر الهجري يتحير في شأن "الجونبوري"، ويميل إليه، بل قيل: إنه اعتنق المهدوية، ولما وصل إلى مكة المكرمة بحث مع علمائها مسألة "خروج المهدي"، فتبين له الحق، فنذر نفسه للرد على هذه الفرقة.

وهو رحمه الله تعالى القائل في كتابه "البرهان في علامات مهدي آخر الزمان": "وكفى دليلًا على بطلان اعتقاد هذه الطائفة قتلهم العلماء، فإن خصلتهم هذه تدل على عدم الدليل على اعتقادهم، وعجزهم عن إثبات معتقدهم، فهذه الخصلة وحدها تكفي على البطلان"[٢].

ولما وزع داعية المهدوي الجونبوري "سيد عيسى" في عام (١٢٨٢ هـ) ثلاثة كتب في الانتصار لعقيدة المهدوية في أرجاء الهند، وبعد سَنَةٍ رَفَعَ التماسًا في محكمة "حيدر أباد" قال فيه: "إن هذه الكتب وزعت على علماء البلاد، وانتظرتُ سنة كاملة فلم يرد عليها أحد، والآن أرفعها إلى حضرتكم للنظر فيها، فإذا كان فيها ما يخالف العقيدة الإسلامية فنحن نتوب عنها ونرجع إلى الحق، وإذا كان ما فيها صحيحًا فالرجاء منكم الاعتراف بهذا المذهب، والتصديق به، والمساعدة على نشرها، فبعث القاضي هذه الكتب إلى الشيخ "محمَّد زمان خان الشاهجهان بوري"، فحملته الغيرة الدينية على الردِّ على هذه الكتب، وألف كتابه المشهور "هدية مهدوية"، وبعد نشر

(١) "فرق الهند المنتسبة إلى الإسلام" ص (٢٤١).
(٢) المهدي ص (٢٩١).

هذا الكتاب أعلن داعية المهدوي "سيد عيسى" في أتباعه أن من يقتل الشيخ "محمَّد زمان خان" فله قصران في الجنة، وأربع نخلات، فاندفع شاب مهدوي لتنفيذ اغتياله، وأخذ يتحين الفرص، وفي يوم من الأيام وجد الشيخ وحيدًا في المسجد بين المغرب والعشاء يقرأ القرآن الكريم، فجاء من خلفه، وضربه بالسيف، وهرب، وفاضت روح الشيخ فورًا، رَحِمَهُ اللَّهُ رحمة واسعة، وتقبله في الشهداء البررة(١).

وفي العصر المتأخر اغتالت يدُ الغدر والجهل العالِمَ السلفيَّ المجاهدَ "إحسان إلهي ظهير" الذي وقف حياته على الذبِّ عن الإسلام والسُّنَّة، وكان سيفًا سَليطًا على أعدائهما، وببركة جهاده بلسانه وقلمه انحسرت كثير من الفرق الضَّالة، وخمد نشاطها، وقد سجن مرات عديدة بسبب نشاطه في قمع البدع، وما زال يذب عن حوزة الإسلام، وينصر السّنَّة حتى اغتاله المبتدعون المارقون أثناء إلقائه محاضرة في (٢٣ رجب ١٤٠٧ هـ) في جمعية أهل الحديث بلاهور بباكستان بحضور ألفي شخص، حيث زرعت قنبلة بجوار المنصة التي كان يحاضر عليها، وقتل عشرة من العلماء وعدد من الحضور، ونقل إلى الرياض لعلاجه، ولكن وافته المنية بعد أيام، وصلى عليه الإمام المجدد عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى ودفن في مقبرة البقيع مع خير أولياء الله بعد الأنبياء ممن كان يدافع عنهم، ويذب عن أعراضهم من صحابة رسول الله ﷺ، وآل بيته الطاهرين، وأمهات المؤمنين - رضي الله عنهم أجمعين -، فنعم الجوار، ونعم الجار(٢).

نسأل الله تعالى أن يكرم نزله، وأن يتقبل عمله، وأن يرزقه الفردوس الأعلى من

---

(١) المصدر السابق ص (٢٩٣، ٢٩٤).

(٢) انظر: "إحسان إلهي ظهير: الجهاد والعلم من الحياة إلى الممات ١٣٦٠- ١٤٠٧هـ"، تصنيف الشيخ محمَّد بن إبراهيم الشيباني -مكتبة ابن تيمية- الكويت (١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م).

الجنة في روح وريحان، وجنة نعيم.

ولولا خشية الإطالة لذكرنا صورًا كثيرة لحقد المبتدعة الجهال وإراقتهم دماء العلماء[1].

الصبر زمن الفتن

قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللهَ مَعَ الصَّابِرِينَ (١٥٣)} [البقرة: ١٥٣].

وقال ﷻ: {وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ (١٥٥) الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ (١٥٦) أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ (١٥٧)} [البقرة: ١٥٥ - ١٥٧].

فالله سبحانه وتعالى يجزي المؤمن على صبره، كما قال تعالى: {إِنَّهُ كَانَ فَرِيقٌ مِنْ عِبَادِي يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ (١٠٩) فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سِخْرِيًّا حَتَّى أَنْسَوْكُمْ ذِكْرِي وَكُنْتُمْ مِنْهُمْ تَضْحَكُونَ (١١٠) إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوا أَنَّهُمْ هُمُ الْفَائِزُونَ (١١١)} [المؤمنون: ١٠٩ - ١١١]، فأخبر سبحانه أنه جزاهم على صبرهم، كما قال تعالى: {وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ} [الفرقان: ٢٠].

أي: أتصبرون على البلاء، فقد عرفتم ما وجد الصابرون، فقرن الله -سبحانه- الفتنة بالصبر ها هنا، وفي قوله: {ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ (١١٠)} [النحل: ١١٠].

عن أُسيد بن حُضَير ﵁ أن رجلًا أتى النبيَّ ﷺ فقال: يا رسول الله! استعملتَ

(١) انظر: "الحقد الدفين على العلماء والصالحين" لجامعه من "سير أعلام النبلاء" عبيد بن أبي نفيع الشعبي- ط. دار الوطن -الرياض-١٤١٣ هـ

فلانًا ولم تستعملني، فقال النبي ﷺ: "إنكم سترون بعدي أُثْرة -وفي لفظ: ستلقون بعدي أثرة- فاصبروا حتى تلقوني على الحوض"(١).

وعن أمير المؤمنين معاوية رضي الله عنه قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: "لم يبقَ من الدنيا إلا بلاء وفتنة"(٢).

وقد جعل النبي ﷺ الصبر أوسع العطاء، فقال كما في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: "وما أُعطي أحد عطاء خيرًا وأوسع من الصبر"(٣)، وذلك أن الصبر لا يعقبه إلا السعة واليسر، قال تعالى: {فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا * إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا} [الشرح: ٥، ٦]؛ ولذا قال عمر رضي الله عنه: "أدركنا خير عيشنا بالصبر".

أَمَا والذي لا خُلْدَ إلا لوجهه ... ومن ليس في العز النيع له كفو
لئن كان بدء ابصبر مُرًّا مذاقُهُ ... لقد يُجتني من غِبِّه الثمرُ الحلو

وعن المقداد بن الأسود رضي الله عنه قال: ايْمُ الله، لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن السعيد لَمَنْ جُنِّبَ الفتن، إن السعيد لَمَنْ جُنِّبَ الفتن، إن السعيد لَمَنْ جُنِّبَ الفتن، ولَمَنْ ابتُلِيَ فَصبر، فَوَاهًا"(٤).

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: "يا أبا ذر" قلت: لبيك يا رسول

---

(١) رواه البخاريّ (٧/ ٦٤٤- فتح) رقم (٤٣٣٠)، والأُثْرة: الانفراد بالشيء المشترك دون من يشركه فيه، وقيل: الشدة.
(٢) تقدم تخريجه.
(٣) رواه البخاريّ (٢/ ١٥٢)، ومسلم باب (٤٢) رقم (١٢٤).
(٤) أخرجه أبو داود (٤٢٦٣)، والبزار (٢١١٢)، والطبراني في الكبير (٢٠/ رقم ٥٩٨)، وابن عساكر في تاريخه (٦٠/ ١٧٩) والحديث قال عنه البزار: إسناده حسن، وصححه العلامة الألباني في صحيح الترغيب (٢٧٤٣)، وحسنه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١١٥٧)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٦/ ٣٢٠): إسناده صحيح.

الله وسعديك -فذكر الحديث- قال فيه: "كيف أنت إذا أصاب الناسَ موتٌ يكون البيتُ فيه بالوصيف؟ " - يعني: القبر- قلت: الله ورسوله أعلمُ، أو قال: ما خار الله لي ورسوله[١]، قال: "عليك بالصبر" أو قال: "تصبر... " الحديث[٢].

وفي رواية أن أبا ذر قال: ركب رسول الله ﷺ حمارًا، وأردفني خلفه وقال: "يا أبا ذر: أرأيت إن أصاب الناسَ جوعٌ شديد لا تستطيع أن تقوم من فراشك إلى مسجدك، كيف تصنع؟ " قال: الله ورسوله أعلم، قال: "تعفف" قال: "يا أبا ذر: أرأيت إن أصاب الناس موت شديد يكون البيت فيه بالعبد -يعني: القبر- كيف تصنع؟ " قلت: الله ورسوله أعلم، قال: "اصبر... " الحديث[٣].

والمراد بالبيت المذكور في الروايتين: القبر، كما هو مصرَّح به في الحديث، وكما ذكره جمع من أهل العلم؛ كالخطابي[٤]، وابن الأثير[٥] وغيرهما.

وأما الوصيف: فهو العبد أو الخادم، والوصيفة: الأمة، يُريد أن الناس يُشغلون عن دفن موتاهم، وهذا يدل على أن الفتن تكثر، فتكثر القتلى، حتى إنه ليشتري

(١) أي: ما اختار الله لي ورسوله. "عون المعبود": (١١/ ٣٤٢)، "بذل المجهود": (١٧/ ١٦٦).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٢٠٧٢٩)، وابن أبي شيبة (٧/ ٤٤٨)، والطيالسي (٤٥٩)، وأحمد (٥/ ١٤٩)، وأبو داود (٤٢٦١)، وابن ماجه (٣٩٥٨)، والبزار (٣٩٥٩)، وابن حبان (٦٦٨٥)، والحاكم (٢/ ١٦٩)، والبغوي (٤٢٢٠)، والبيهقي (٨/ ١٩١) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة (٧٥٠٠) رواته ثقات، وصححه العلامة الألباني في الإرواء (٨/ ١٠٢)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٥/ ٢٥٢): إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٣) رواه الإمام أحمد (٥/ ١٤٩) بهذا اللفظ، وهو بنحو لفظ أبي داود وابن ماجه المذكور قبله، وصححه الألباني في "صحيح الجامع": (٢/ ١٢٩٠)، رقم (٧٨١٩).

(٤) "معالم السنن" (٤/ ٤٥٨).

(٥) "جامع الأصول" (١٠/ ٨).

موضع قبر يدفن فيه الميت بعبدٍ، من ضيق المكان عليهم، مبالغةً في كثرة وقوع الفتن، أو لاشتغال بعضهم ببعض، وبما حدث من الفتن لا يوجد من يحفر قبر ميت ويدفنه، إلا أن يعطى وصيفًا أو قيمته(١).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "يأتي على الناس زمان، الصابر فيهم على دينه كالقابض على الجمر"(٢).

قال الطيبي: "المعنى: كما لا يقدر القابض على الجمر أن يصبر لإحراق يده، كذلك المتدين يومئذٍ لا يقدر على ثباته على دينه لغلبة العصاة والمعاصي وانتشار الفسق وضعف الإيمان"(٣).

وقال القاري: "الظاهر أن معنى الحديث: كما لا يمكن القبض على الجمرة إلا بصبر شديد وتحمُّل غلبة المشقة كذلك في ذلك الزمان، لا يتصور حفظ دينه ونور إيمانه إلاَّ بصبر عظيم". انتهى(٤).

مقارنة الحِلْم والرفق، ومفارقة العجلة والطيش

عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: "إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيءٍ إِلَّا شَانَهُ"(٥).

وعنها رضي الله عنها قالت: اسْتَأْذَنَ رَهْطٌ مِن الْيَهُودِ عَلَى النَّبِيّ ﷺ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقُلْتُ: بَلْ عَلَيْكُم السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، فَقَالَ: "يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحب الرِّفْقَ في الْأَمْرِ

(١) المصدر السابق.
(٢) ورد هذا المعنى عن عدة من الصحابة وهو صحيح بمجموع طرقه وشواهده كما في الصحيحة (٩٥٧).
(٣) "تحفة الأحوذي" (٦/ ٥٣٩).
(٤) المصدر السابق (٦/ ٥٣٩).
(٥) رواه مسلم (٢٥٩٤)، (١٦/ ١٤٦- نووي).

كلِّهِ"، قُلْتُ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: "قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ"[(١)].

وعن جرير رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: "مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الخَيرَ كُلَّهُ"[(٢)].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال رسول الله ﷺ لِأَشَجِّ عَبْدِ الْقَيْسِ "إِنَّ فِيكَ لَخَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللهُ: الحِلْمُ[(٣)] وَالْأَنَاةُ"[(٤)].

وعن خباب بن الأرتِّ رضي الله عنه قال: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فقلنا: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا؟ أَلَا تَدْعُو لنا؟ فَقَالَ: "قَدْ كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ يُؤْخَذُ الرَّجُلُ فَيُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهَا، فَيُجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُجْعَلُ نِصْفَيْنِ وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الحَدِيدِ مَا دُونَ لَحمِهِ وَعَظْمِهِ، فَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللهِ لَيُتِمَّنَّ اللهُ هذا الأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللهَ وَالذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ"[(٥)].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "التَّأَنِّي مِنَ اللهِ، وَالعَجَلَةُ مِنَ الشَّيطَانِ، وَمَا أَحَدٌ أَكْثَر مَعَاذيرَ مِنَ اللهِ، وَمَا مِنْ شَيءٍ أَحَبُّ إِلى اللهِ مِنَ الحِلْمِ"[(٦)].

والعَجَلة: فعل الشيء قبل وقته اللائق به، وكانت العرب تَكْني العجلة أمَّ

---

(١) رواه البخاريّ (٦٩٢٧)، واللفظ له، ومسلم (٢١٦٥).

(٢) رواه مسلم (٢٥٩٢)، (١٦/ ١٤٥- نووي).

(٣) الحِلم: ترك العجلة، وهو خلاف الطيش ونقيض السفه، وقال الراغب: "هو ضبط النفس والطبع عند هيجان الغضب"، "المفردات" ص (١٢٩).

(٤) رواه مسلم (١٧) (٢٥).

(٥) رواه البخاريّ (١٢/ ٣١٥، ٣١٦- فتح).

(٦) عزاه الهيثمي إلى أبي يعلى؛ وقال: "رجاله رجال الصحيح".اهـ. من "مجمع الزوائد" (٨/ ١٩)، وله شاهد من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه، رواه الترمذي (٢٠١٢).

الندامات[١].

وقال عطاء بن أبي رباح رحمه الله تعالى: "ما أوى شيءٌ إلى شيءٍ أزين من حِلمٍ إلى علمٍ"[٢].

وقال وهب بن منبه رحمه الله تعالى: "الرفق ثِنْيُ الحِلم"[٣].

وقال حكيمُ العرب "أكثم بن صيفي": "دِعامة العقل الحِلم، وجِمَاع الأمر الصبر"[٤].

وقال أمير المؤمنين عليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "إن أولَ ما عَوَّضَ الحليمَ مِن حِلمه أن الناسَ كلَّهم أعوانُه على الجاهل"[٥].

وقال أمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "لا يبلغُ العبدُ مبلغَ الرأي حتى يغلبَ حِلْمُه جهلَه، وصبرُه شهوتَه، ولا يبلغ ذلك إلا بقوة العلم"[٦].

وسأل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عمرَو بنَ الأهتم: أيُّ الرجال أشجع؟ قال: "من رَدَّ جهلَه بحِلْمِه"، قال: فأي الرجال أسخى؟ قال: "من بذل دنياه لصالح دينه"[٧].

وقال معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لرجلٍ شَهِدَ عنده بشهادةٍ: "كذبتَ"، فقال الأعرابي: "إن الكاذب لَلْمُتَزَمّلُ في ثيابك"، فقال معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "هذا جزاء من يَعْجَل"[٨].

---

(١) "روضة العقلاء"، ص (٢٨٨).

(٢) رواه الدارمي (٥٧٦)، وأبو خيثمة العلم (١٢٨، رقم ٨١) وابن عبد البر جامع بيان فضل العلم (١/ ١٥٢) والبيهقي المدخل (٣٢٣، رقم ٥٠٧) ورجاله ثقات.

(٣) "الإحياء" (٣/ ١٨٦)، الثِّنْيُ: الولد الثاني.

(٤) "الإصابة" (١/ ٢٠٩)، و"الأعلام" للزركلي (٢/ ٦).

(٥) "السابق" (٣/ ١٧٨).

(٦) "السابق" (٣/ ١٧٨).

(٧) "السابق" (٣/ ١٧٨).

(٨) "روضة العقلاء"، ص (٢٩٠).

وقال الأوزاعي: "كان عمر بن عبد العزيز إذا أراد أن يعاقب رجلًا حبسه ثلاثًا، ثم عاقبه؛ كراهيةَ أن يعجل في أول غضبه"[١].

وقال مُطَرِّف: "أتى على الناسِ زمانٌ خيرُهم في دينهم المتسارع، وسيأتي على الناس زمان خيرهم في دينهم المتأنِّي".

قال علي بن عَثَّام في تفسيره: "كانوا مع رسول الله ﷺ وأصحابه إذا أُمروا بالشيء تسارعوا إليه، وأمَّا اليومَ فينبغي للمؤمن أن يتبين، فلا يُقدم إلا على ما يعرف"[٢].

وقال محمَّد بن بشير:

قدِّر لرِجالك قبل الخطوِ موضعَها ... فمن علا زَلَقًا عن غِرَّةٍ زَلجَا[٣]

أي: لا تأتِ أمرًا حتى تفكر في مغبته وعاقبته: فإن كان لك أقبلت عليه، وإن كان عليك كففتَ عنه.

وعن حفص بن غياث، قال: قلت لسفيانَ الثوريِّ: "يا أبا عبد الله، إن الناسَ قد أكثروا في المهدي، فما تقول فيه؟ قال: إن مَرَّ على بابك؛ فلا تكن منه في شيء، حتى يجتمع الناس عليه"[٤].

وقال عبد الله: "إنها ستكون هَنَاتٌ، وأمورٌ مشبهات، فعليك بالتؤدة، فتكون تابعًا في الخيرِ خيرٌ من أن تكون رأسًا في الشر"[٥].

وعن حذيفة رضي الله عنه قال: "إياكم والفتنَ لا يشخص إليها أحد؛ فوالله، ما شخص

(١) "سير أعلام النبلاء" (٥/ ١٣٣).

(٢) "حلية الأولياء" (٢/ ٢٠٩)، و"شعب الإيمان" (٢/ ٣٠٥)، واللفظ له.

(٣) الغِرَّة: الجهالة والغفلة. زَلَجَ: زلق. أي: من لم يأت أمره عن علم لم يُصِب بغيته.

(٤) "حلية الأولياء" (٧/ ٣١).

(٥) "المصنف" لابن أبي شيبة (١٥/ ٣٤)، والهَنَاتُ: جمع هَنَة، تأنيث هَنٍ، وهو كناية عن كل اسم جنس، والمراد: شرورٌ، وفساد، وشدائد، وأمور عظام، وانظر: "النهاية" (٥/ ٢٧٩).

فيها أحد، إلا نسفته، كما ينسف السيلُ الدّمَن؛ إنها مُشَبَّهَةٌ مقبلةً، حتى يقولَ الجاهلُ: هذه تُشَبَّه؛ وتبيَّنُ مدبرةً؛ فإذا رأيتموها: فاجثموا في بيوتكم، وكسِّروا سيوفكم، وقطعوا أوتاركم"[١].

وعنه ﷺ أنه ذكر فتنة، فقال: "تُشَبَّهُ مُقْبِلَةً، وتُبَيَّنُ مُدْبِرةً"[٢].

قال شمر: "معناه: أن الفتنة إذا أقبلت شَبَّهَت على القوم، وأرتهم أنهم على الحق؛ حتى يدخلوا فيها، ويركبوا منها ما لا يحل؛ فإذا أدبرت وانقضت بَانَ أمرها، فَعَلِمَ من دخل فيها أنه كان على الخطأ"[٣].

فلا تُخْدَعْ بأولِ ما تراه ... فأولُ طالعٍ فجرٌ كذوبُ

وفي مثل هذا المعنى قال شبيب بن البرصاء:

تَبَينُّ أعجازُ[٤] الأمورِ مَواضيًا ... وتُقْبِلُ أَشْباهًا عليكَ صُدُورُها[٥]

ومثله قول الشاعر:

تشابَهُ أعناقُ[٦] الأمورِ بواديًا ... وتظهرُ في أعقابها حين تُدْبِرُ

ومثله قول قتيبة بن عمروٍ الأسدي:

يشكُّ عليك الأمرُ ما دام مقبلا ... وتعرفُ ما فيه إذا هو أَدْبَرا

وقال الشاعر يذم قومًا:

ولا يتقونَ الشرَّ حتى يصيبَهم ... ولا يعرفونَ الأمرَ إلا تدبرا

---

(١) "حلية الأولياء" (١/ ٢٧٣).
(٢) "المصنف" لابن أبي شيبة (١٥/ ٢٠).
(٣) "لسان العرب" (١٣/ ٥٠٣، ٥٠٤).
(٤) أعجاز الأمور: أواخرها.
(٥) صدورها: أوائلها.
(٦) أعناق الأمور: أوائلها.

قال أبو حاتم محمَّد بن حبان البستي رحمه الله تعالى: "إن العاجل لا يَكاد يلحق؛ كما أن الرافق لا يكاد يُسْبَق، والساكت لا يكاد يندم، ومن نطق لا يكاد يسلم، وإن العَجِل يقول قبل أن يعلم، ويجيب قبل أن يفهم، ويحمد قبل أن يُجَرِّبَ، ويذم بعد ما يحمد، ويعزم قبل أن يفكر، ويمضي قبل أن يعزم، والعَجِلُ تصحبهُ الندامة، وتعتزله السلامة، وكانت العرب تَكْني العجلَةَ أَمَّ الندامات"(١).

لا تَعْجَلَنَّ فَرُبَّمَا ... عَجِلَ الْفَتَى فِيمَا يَضُرُّهْ
وَلَرُبَّمَا كَرِهَ الْفَتَى ... أَمْرًا عَوَاقِبُهُ تَسُرُّهْ(٢)

وفي المثل: "إذا لم تستعجل؛ تَصِلْ".

وقال القُطامي:

قَدْ يُدْرِكُ المتَأَنِّي بَعْضَ حَاجَتِهِ ... وَقَدْ يَكُونُ مَعَ الْمستَعْجِلِ الزَّلَلُ
وربما فات بعض القومِ أمرهمُ ... مع التأني وكان الرأيُ لو عَجِلُوا(٣)

وقال عمرو بن العاص لابنه عبد الله رضي الله عنهما: "الخَرَقُ معاداةُ إمامِك، ومناوأةُ مَن يَقْدِرُ على ضررك"(٤).

وقال الحسن البصريّ رحمه الله تعالى: "إنما يُكَلَّمُ مؤمنٌ يُرجَى، أو جاهلٌ يُعَلَّم، فأما من وضع سيفه أو سوطه؛ وقال لك: اتقني اتقني! فما لك وله؟! "(٥).

وعن الشعبي قال: أغلظ رجلٌ لمعاوية، فقال: "أنهاك عن السلطان، فإن غَضبَه

---

(١) "روضة العقلاء"، ص (٢١٦).
(٢) "بصائر ذوي التمييز" (٤/ ٢٤).
(٣) "العقد الفريد" (٣/ ٥٢).
(٤) "الإحياء" (٣/ ١٨٨).
(٥) "حلية الأولياء" (٢/ ٢٠٩)، و"التمهيد" لابن عبد البر (٢٣/ ٢٨٢)، و"جامع العلوم والحكم" ص (٣٢٣).

غضبُ الصبي، وأخذَهُ أخذُ الأسد"[١].

فَائدَةٌ

مَعْنَى قَوْلِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الرُّومِ: "إِنَّهُمْ لأَحْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ":

قال المستوردُ القرشي عند عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: "تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ" فَقَالَ لَهُ عَمْرٌو: أَبْصِرْ مَا تَقُولُ، قَالَ: أَقُولُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: "لَئِنْ قُلْتَ ذَلِكَ؛ إِنَّ فِيهِمْ لَخِصَالًا أَرْبَعًا-: إِنَّهُمْ لَأَحْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ، وَأَسْرعُهُمْ إِفَاقَةً بَعْدَ مُصِيبَةٍ، وَأَوْشَكُهُمْ كَرَّةً بَعْدَ فَرَّةٍ، وَخَيْرُهُمْ لِمِسْكِينٍ وَيَتِيمٍ وَضَعِيفٍ، وَخَامِسَةٌ حَسَنَةٌ جَمِيلَةٌ: وَأَمْنَعُهُمْ مِنْ ظُلْمِ الْمُلُوكِ"[٢].

والشاهد قوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "إِنَّهُمْ لأَحْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ"؛ "يعني: إذا ظهر تغير الحال، وظهرت الفتن؛ فإنهم يحلُمون، ولا يعجلون، ولا يغضبون؛ لِيقُوا أصحابهم النصارى القتلَ، ويقوهم الفتنَ؛ لأنهم يعلمون- أن الفتنة إذا ظهرت؛ فإنها ستأتي عليهم؛ فلأجل تلك الخصلة فيهم، بقوا أكثر الناس إلى قيام الساعة؛ ولهذا فإننا نعجب أن لا نأخذ بهذه الخصلة التي حمد بها عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الروم، وكانت فيهم تلك الخصلة الحميدة، ونحن أولى بكلِّ خَيْرٍ عند مَن هم سوانا"[٣].

---

(١) "سير أعلام النبلاء" (٣/ ١٥٣).

(٢) رواه مسلم في "الفتن" (١٨/ ٢٢- نووي)، وحكى الأُبِّيُّ في "إكمال إكمال المُعْلِم" عن القرطبي قوله: "هذه الخلال الأربع الحميدة لعلها كانت في الروم التي أدرك، وأما اليوم فهم أنحس الخليقة، وعلى الضد من تلك الأوصاف"، وقال الأُبِّيُّ: "هو مدح لتلك الأوصاف، لا أنها مدحٌ لهم؛ من حيث اتصافهم بها، ويحتمل أنه إنما ذكرها من حيث إنها سبب كثرتهم، وإلا فهم على الضد كما ذكر، ولا سيما فيما ذكر من كَرِّهِم بعد فرِّهم؛ فإنهم الآن ليسوا كذلك". اهـ (٧/ ٢٤٦).

(٣) "الضوابط الشرعية لموقف المسلم من الفتن"، للشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ -حفظه الله تعالى-، ص (١٨، ١٩).

* الإمام ابن القيم يحذِّر من استفزاز البُداءات: فقد ندد رحمه الله تعالى بمن تستخفه البُداءات وعوارضُ الشبهات، فقال فيمن هذا شأنه:"... هذا دليلُ ضعفِ عقله ومعرفتِه؛ إذ تؤثر فيه البُداءات، ويُستفز بأوائل الأمور، بخلاف الثابت التام العاقل، فإنه لا تستفزه البُداءات، ولا تزعجه وتقلقه، فإن الباطل له دهشةٌ وروعة في أوله، فإذا ثبت له القلبُ؛ رُدَّ على عقبيه، والله يحب مَن عنده العلم والأناة، فلا يعجل، بل يثبت حتى يعلم، ويستيقنَ ما ورد عليه، ولا يعجل بأمرٍ مِن قبلِ استحكامه، فالعجلة والطيش من الشيطان، فمن ثبت عند صدمة البُداءات؛ استقبل أمره بعلم وحَزْم، ومن لم يثبت لها؛ استقبله بعجلةٍ وطيش، وعاقِبتُه الندامةُ، وعاقبةُ الأولِ حَمْدُ أمرِه، ولكن للأول آفة متى قُرِنت بالحزم والعزم نجا منها؛ وهي: الفَوْتُ، فإنه لا يُخاف من التثبت إلا الفَوْتُ، فإذا اقترن به العزم والحزم؛ تم أمره، ولهذا في الدعاء الذي رواه الإمام أحمد والنسائي عن النبي ﷺ: "اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الثَّبَاتَ فِي الأَمْرِ، والعَزِيْمَةَ عَلَى الرُّشْدِ"(١).

وهاتان الكلمتان هما جماع الفلاح، وما أُتي العبدُ إلا من تضييعهما أو تضييع أحدهما، فما أُتي أحد إلا من باب العجلة والطيش، واستفزاز البداءات له، أو من باب التهاون والتماوت، وتضييع الفرصة بعد مُواتَاتها(٢)، فإذا حصل الثبات أولًا، والعزيمة

---

(١) أخرجه من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه الطبراني في "الكبير" (٧/ ٣٣٥، ٣٣٦)، وأبو نعيم في "الحلية" (١/ ٢٦٦)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٦/ ١٢٧)، وقال الألباني: "إسناده جيد، رجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف لا يضر".اهـ. من "الصحيحة" رقم (٣٢٢٨)، وحسَّنه شعيب الأرناؤوط بطرقه كما في "الإحسان" (٥/ ٣١١، ٣١٢).

(٢) وفي هذا يقول الأعشى:

وربما فات قومًا جُلُّ أمرهمُ... من التأني، وكان الحزمُ لو عجلوا.

ثانيًا أفلح كل الفلاح، والله ولي التوفيق"[(١)].اهـ.

والواقعة التالية تجسِّد لك سلوكَ الذي تستخفه بُداءاتُ الأمور، وتستفزه أوائلها، وسلوكَ الحليم الواثق الذي يصدر عن علم وبصيرة، وحزم وعزم:

فقد قال يُسَيْرُ بن جابر: "هاجت ريح حمراء بالكوفة، فجاء رجل ليس له هِجِّيرَى[(٢)] إلا: يا عبد الله بن مسعود جاءت الساعة، قال: فقعد، وكان متكئًا، فقال: إن الساعة لا تقوم حتى لا يُقْسَمَ ميراثٌ، ولا يُفْرَحَ بغنيمة، ثم قال بيده هكذا (ونحاها نحو الشام) فقال: عدوٌ يجمعون لأهل الإسلام، ويجمع لهم أهلُ الإسلام" الحديث[(٣)].

من مواقف التثبت في الفتن

عن عمر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه جاءه ابنه عامر، فقال: أي بُنَيَّ! أفي الفتنة تأمرني أن أكون رأسًا؟ لا والله، حتى أُعْطى سيفًا، إنْ ضربتُ به مسلمًا، نبا عنه، وإن ضربت كافرًا، قتله، سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: "إن الله يحب الغني الخفي المتقي"[(٤)].

- وعن محمَّد قال: نُبِّئْتُ أن سعدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: "ما أزعم أني بقميصي هذا أحقُّ مني بالخلافة، جاهدتُ وأنا أَعْرَفُ بالجهاد، ولا أبخَعُ نفسي إن كان رجلًا خيرًا مني، لا أقاتل حتى يأتوني بسيفٍ له عينان ولسانٌ، فيقول: هذا مؤمن، وهذا كافر"[(٥)].

---

(١) "مفتاح دار السعادة"، ص (١٦٩، ١٧٠)، ط. دار الحديث، القاهرة ١٤١٤ هـ.

(٢) له "هِجِّيرَى": أي شأنه ودأبه ذلك.

(٣) رواه مسلم، رقم (٢٨٩٩).

(٤) رواه الإمام أحمد في "المسند" (١/ ١٧٧)، ومسلم (٢٩٦٥)، وأبو نعيم في "الحلية" (١/ ٩٤).

(٥) أخرجه ابن سعد (٣/ ١/ ١٠١)، وأبو نعيم في "الحلية" (١/ ٩٤)، والطبراني في "الكبير" (٣٢٢)، وقال الهيثمي: "رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح".اهـ. من =

- وعن عامرِ الشعبيِّ قال: لما قاتلَ مروانُ الضحاكَ بنَ قيس أرسلَ إلى أيمن بن خُريم الأسدي، فقال: "إنَّا نحبُ أن تقاتلَ معنا" فقال: "إن أبي وعَمِّي شَهِدا بدرًا، فعهِدا إليَّ أنْ لا أقاتلَ أحدًا يشهدُ أنْ لا إله إلا الله، فإن جئتني ببراءةٍ من النَّار قاتلتُ مَعَكَ! " فقال: "اذهب"، ووَقَعَ فيه، وسَبَّهُ، فأنشأ أيمن يقول:

ولستُ مقاتلًا رجلًا يصلي ... عَلَى سلطانِ آخرَ مِنْ قريشِ

له سلطانه وعليَّ إثمي ... معاذ الله مِن جهل وطيشِ

أأقاتل مسلمًا في غير شيء؟ ... فليس بنافعي ما عشتُ عيشي[(١)]

- قال حميدُ بن هلال: أتى مُطَرِّفَ بنَ عبدِ الله زمانَ ابنِ الأشعثِ ناسٌ يدعونه إلى قتال الحجاج، فلمَّا أكثروا عليه، قال: "أرأيتم هذا الذي تدعونني إليه: هل يزيد على أن يكون جهادًا في سبيل الله؟ " قالوا: لا، قال: "فإني لا أخاطر بين هلكةٍ أقع فيها، وبين فضلٍ أصيبه"[(٢)].

- وقال حميد بن هلال -أيضًا-: أتى مُطَرفَ بنَ عبدِ الله الحروريةُ يدعونه إلى رأيهم، فقال: "يا هؤلاء، إنه لو كان لي نفسان بايعتكم بإحداهما، وأمسكت الأخرى، فإن كان الذي تقولون هدًى أتبعتُها الأخرى، وأن كان ضلالةً هلكت نفسٌ، وبقيتْ لي نفسٌ، ولكن هي نفسٌ واحدةٌ، فلا أغرر بها"[(٣)].

=

"مجمع الزوائد" (٧/ ٢٩٩)، وبخع نفسَه: قتلها غيظًا أو غمًّا.

(١) أخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٢/ ٢٤٥)، والطبراني في "الكبير" (١/ ٢٩٠) رقم (٨٥١)، والبيهقي في "السنن" (٨/ ١٩٣).

(٢) "الطبقات الكبرى" (٧/ ١٤٣)، "تاريخ مدينة دمشق" (٥٨/ ٣١٥).

(٣) "مصنف ابن أبي شيبة" (٧/ ١٧٨)، "حلية الأولياء" (٢/ ١٩٩)، "تاريخ مدينة دمشق" (٥٨/ ٣١٥)، وفي "لسان العرب" (٥/ ١٤): "وفي حديث مُطَرِّف: إن لي نفسًا واحدة وإني أكره أن أغرر بها؛ أي: أحملها على غير ثقة"، وانظر: "النهاية في غريب

=

- وقال مُطَرِّف بن عبد الله ﵁ أيضًا: "لأن آخذ بالثقة في القعود أحبُّ إليَّ من أن ألتمس -أو قال: أطلب- فضل الجهاد بالتغرير"[(١)].

وقال أيضًا ﵁: "إن الفتنة ليست تأتي تهدي الناس، ولكن إنما تأتي تقارع المؤمنَ عن دينه؛ ولأن يقول الله: "لم لا قتلتَ فلانًا؟ " أحبُّ إليَّ من أن يقول: "لم قتلتَ فلانًا؟ "[(٢)].

وعن عُقبةَ بن إسحاق قال: كان منصور بن المعتمر يأتي زُبيد بن الحارث، فكان يذكُر له أهل البيت، ويَعْصِرُ عينيه، يريده على الخروج أيام زيد بن علي، فقال زبيدٌ: "ما أنا بخارج إلا مع نبيٍّ، وما أنا بواجده"[(٣)].

العَجلَة أمُّ الندامات

قال قتادة بن دعامة رحمه الله تعالى: "قد رأينا والله أقوامًا يُسرعون إلى الفتن، وينزعون فيها، وأمسك أقوام عن ذلك هيبةً لله، ومخافة منه، فلما انكشفت، إذا الذين أمسكوا أطيب نفسًا، وأثلج صدورًا، وأخف ظهورًا من الذين أسرعوا إليها، وينزعون فيها، وصارت أعمال أولئك حزازاتٍ على قلوبهم كلما ذكروها، وَايمُ اللهِ! لو أن الناس يعرفون من الفتنة إذا أقبلت كما يعرفون منها إذا أدبرت، لعقل فيها جيل من الناس كثير[(٤)].

وقال محمَّد بن طلحة: رآني زُبيد مع العلاء بن عبد الكريم، ونحن نضحك،

= الأثر" (٣/ ٣٥٦).

(١) "مصنف ابن أبي شيبة" (٧/ ١٧٨).

(٢) "حلية الأولياء" (٢/ ٢٠٤).

(٣) "سير أعلام النبلاء" (٥/ ٢٩٧).

(٤) "حلية الأولياء" (٢/ ٣٣٧).

فقال: "لو شهدتَ الجماجم[١] ما ضحِكتَ، ولوددتُ أنَّ يدي -أو قال: يميني- قُطِعت من العضُد وأني لم أكن شهدتُ"[٢].

وعن إسماعيل بن أبي خالد قال مرة: "شهدت فتح القادسية، في ثلاثة آلاف من قومي؛ فما منهم من أحد: إلا خف في الفتنة غيري، وما منهم أحد: إلا غبطني"[٣].

وقال الشعبي- لما أُدخل على الحجاج، وكان قد شارك في الفتنة-:

"قد اكتحلنا بعدك السهرَ، وتَحَلَّسْنا الخوفَ، وخبطتنا فتنة لم نكن فيها بررة أتقياء، ولا فجرة أقوياء"[٤].

ولما أُتي بفيروز بن الحصين إلى الحجاج، قال له: "أبا عثمان! ما أخرجك مع هؤلاء؟ فقال: أيها الأمير! فتنة عَمَّت، فأمر به الحجاج، فضُرِبت عنقه"[٥].

وقال حماد بن زيد: ذكر أيوبُ السختياني القراء الذين خرجوا مع ابن الأشعث، فقال: "لا أعلم أحدًا منهم قُتِل إلا قد رُغِب عن مصرعه، ولا نجا أحد منهم إلا حَمِد الله الذي سلَّمه، وندِم على ما كان منه"[٦].

وقال مالكُ بنُ دينار: لقيتُ معبدًا الجهني بمكة بعد ابن الأشعث وهو جريح، وقد قاتل الحجاج في المواطن كلها، فقال: "لقيتُ الفقهاءَ والناسَ، لم أرَ مثل

---

(١) انظر خبر فتنة ابن الأشعث، ووقعة "دير الجماجم" في "البداية والنهاية" (٩/ ٣٥- ٣٧)، (٩/ ٤٠- ٤٣)، (١٢/ ٣٤٧- ٣٥٥)، و"سير أعلام النبلاء" (٢/ ٤٣).
(٢) انظر: "سؤالات أبي عبيد الآجري" رقم (٩٦)، و"المعرفة والتاريخ" (٣/ ١٠٩)، و"تاريخ مدينة دمشق" (١٩/ ٤٧٣).
(٣) "حلية الأولياء" (٤/ ١٦٣).
(٤) "سير أعلام البلاء" (٤/ ٣٠٦).
(٥) "وفيات الأعيان" (٢/ ٣٨).
(٦) "الطبقات الكبرى" (٧/ ١٨٧)، و"المعرفة والتاريخ" للفسوي (٢/ ٥٢).

الحسن، يا ليتنا أطعناه"، كأنه نادم على قتال الحجاج(١).

وعن أبي قِلابة قال: لما انجلت فتنة ابن الأشعث، كنا في مجلس، ومعنا مسلم بن يسار، فقال مسلم: "الحمد لله الذي أنجاني من هذه الفتنة، فوالله ما رميتُ فيها بسهم، ولا طعنتُ فيها برمحٍ، ولا ضربتُ فيها بسيف"(٢)، قال أبوقلابة: فقلت له: "فما ظنك يا مسلم بجاهلٍ نظر إليك، فقال: والله ما قام مسلم بن يسار سيدُ القراء هذا المقامَ إلا وهو يراه عليه حقًّا، فقاتل حتى قُتِل؟ "، قال: "فبكى والذي نفسي بيده، حتى تمنيت أني لم أكن قلتُ شيئًا"(٣).

وعن عبد الله بن عون قال: "كان مسلم بن يسار لا يُفَضَّلُ عليه أحدٌ في ذلك الزمان حتى فعل تلك الفَعْلَة، فلقيه أبو قِلابة فقال: والله لا أعود أبدًا، فقال أبو قلابة: إن شاء الله، فتلا أبو قلابة {إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَنْ تَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ} [الأعراف: ١٥٥]، فأرسلَ مسلم عينيه"(٤).

ومن أسباب النجاة من الفتن: التثبت من الأخبار

---

(١) "تاريخ مدينة دمشق" (٥٩/ ٣٢٥).

(٢) مع أنه وُجِدَ بين الصفين، قال أيوب السختياني: قيل لابن الأشعث: "إن أردتَ أن يُقتلوا حولك كما قُتِلوا يوم الجمل حول جمل عائشة- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- فأخرج معك مسلمَ بنَ يسار، فأخرجه مُكرهًا".اهـ. من "المعرفة والتاريخ" (٢/ ٨٦)، ولذلك رَدَّ عليه أبو قلابة في رواية ابن عساكر (١٦/ ٢٤٨): "فكيف بمن رآك بين الصفين، فقال: هذا مسلم بن يسار لن يقاتل إلا على حق، فقاتل حتى قُتل؟".اهـ.
وفي "التاريخ الكبير" فقال أبو قلابة: "أبا عبد الله! لعل فئامًا من الناس رأوك واقفًا، فقالوا: هذا مسلم بن يسار، فقتلوا في سببك؟ " (٢/ ٣٠٢) رقم (٢٥٤٤).

(٣) أخرجه البخاريّ في "التاريخ الكبير" (٢/ ٣٠٢)، رقم (٢٥٤٤)، ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٥٨/ ١٤٦).

(٤) "المعرفة والتاريخ" (٢/ ٥١).

إن التثبت من الأخبار قبل تصديقها، فضلًا عن إذاعتها، منهج قرآني أصيل، يُستراحُ به من القال والقيل، ويوفر من طاقة الأمة المهدرة في الفتن ما يفيد في البناء.

قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ (٦)} [الحجرات: ٦]، وقال ﷻ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (٩٤)} [النساء: ٩٤]

عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أن رجلًا من بني سليم مرَّ على نفرٍ من أصحاب رسول الله ﷺ ومعه غنم له، فسلَّم عليهم، فقالوا: "ما سلَّم عليكم إلاَّ ليتعوذ منكم"، فقاموا إليه، وقتلوه، وأخذوا غنمه، فأتوا بها رسول الله ﷺ، فأنزل الله هذه الآية[1].

"والفتن إنما تظهر بالإشاعات والبواطيل، وتنتشر بالقال والقيل، مع خفة عقلٍ في نَقَلَتِها، ورِقَّةِ دين، تمنعهم من امتثال أمر الله تعالى بالتثبت وترك الاستعجال.

ولتجدنَّ أشدَّ الناس حِدَّة في الطبع، وإعجابًا بالنفس، وتعصبًا للرأي؛ هم أولئك الذين لا يتثبتون ولا يتبيَّنون، فيغلب عليهم الصَّلَف والكِبْر، وعدمُ مراعاة الناس، والجميع عندهم جَهلة لا يعلمون، وهم العارفون العالمون.

إن حملَ المسلمين على العدالة هو الأصل الذي لا ينبغي العدول عنه إلاَّ بمثله من اليقين، أما بمجرد قُوْلٍ قيل لا يُدرى من أي رأس خرج ولا على أي أرض درج؛ فجريمة يُسأل صاحبها عنها، مفضية إلى الندامة في الدنيا قبل الآخرة.

وعليه؛ فإن من أعظم ما تُدفع به الفتن: التثبت والتبيُّن في الأخبار، لا سيما إذا

---

(١) رواه البخاريّ مختصرًا (٤٥٩١)، والترمذي (٣٠٣٠)، وحسَّنه، والحاكم (٢/ ٢٣٥)، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي.

كان الخبر متعلقًا بعموم الأمة، أوبرأس من رءوسها، وليعلم أن مجرد الثقة في الناقل لا تكفي بمفردها؛ وذلك لما يعتري النفوسَ من الهوى والشهوة ونفث الشيطان.

ثم لو فرض صحة الخبر يقينًا، فإنه يبقى بعد ذلك النظر في مصلحة نشره من عدمها، فإنه ليس كل ما يعلم يقال، وإن من الأخبار ما لا يُلقى إلاَّ إلى الخاصة الذين يُصلحون في الأرض ولا يفسدون.

وليعلم -أيضًا- أن هتكَ الأستار، ليس من الإصلاح في شيء؛ إذ إن الله تعالى أمر بالستر والنصح، وأَمْرُه سبحانه هو الصلاح والإصلاح بعينه، فما خالفه فليس من الإصلاح في شيء كما قلنا.

إن المنهج الحق: هو التناصح، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مع شفقة على المنصوح وحزن عليه يقتضي تمام السعي في إصلاحه وإن كان جبارًا عنيدًا، وقد جعل النبي ﷺ المقتول بسبب كلمة الحق من أعظم الشهداء عند الله، لكنه لم يجعل لهاتك الأستار إلاَّ الفضيحة في الدنيا؛ إذ يوشك الله تعالى أن يفضحه ولو في جوف داره[1]، أعاذنا الله وإخواننا المسلمين من سوء الحال والمآل". اهـ[2].

رُوي عن عمر بن عبد العزيز رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه دخل عليه رجل فذكر له عن رجلٍ شيئًا، فقال له عمر: "إن شئت نظرنا في أمرك: فإن كنتَ كاذبًا، فأنت من أهل هذه الآية: {إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ} [الحجرات: ٦]، وإن كنت صادقًا، فأنت من أهل هذه الآية:

---

(١) يشير إلى ما رواه أبو برزة الأسلمي والبراء بن عازب رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قالا: قال رسول الله ﷺ: "يا معشر من آمن بلسانه، ولم يدخل الإيمانُ قلبه! لا تغتابوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم، تتبع الله عورته، ومَنْ تتبع الله عورته، يفضحْهُ ولو في جوف بيته". وقال الهيثمي في "المجمع": "رجاله ثقات" (٨/ ٩٣)، وحسَّنه المنذري في "الترغيب" (٣/ ٢٤٠).

(٢) "مسائل في الفتن" للصبحان ص (٦٧- ٦٨).

{هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ (١١)} [القلم: ١١]، وإن شئت عفونا عنك؟ "، فقال: "العفو يا أمير المؤمنين، لا أعود إليه أبدًا"[(١)].

إن اتقاء الغَواية في الرواية، والتحريَ والتثبت من الأخبار التي تتداولها الألسن وقت الفتن والحروب أَوْكَد من غيره من الأوقات؛ لأنها سلاح فتَّاك قد يضر أكثر مما تضر الأسلحة.

وقد قال الله تعالى: {وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ} [النساء: ٨٣]. قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسيرها: "وقوله: {وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ} [النساء: ٨٣] إنكار على من يبادر إلى الأمور قبل تحققها، فيخبر بها ويفشيها، وقد لا يكون لها صحة. وقد قال مسلم في مقدمة "صحيحه"... عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: "كفى بالمرءكذبًا أن يحدِّث بكل ما سمع"[(٢)].

(١) "الإحياء" (٣/ ١٥٦).

(٢) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه (١/ ٨)، والحاكم (١/ ١١٢)، وعبد الله بن أحمد في الزهد (١/ ٤٤، رقم ٧٤)، والقضاعي (ق ١١٤/ ١)، وابن حبان (١/ ٢١٣، رقم ٣٠)، والحاكم في المدخل إلى الصحيح (١/ ١٠٧)، وغيرهم والحديث اختلف في وصله وإرساله، وقد صححه ابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٢٠٢٥)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٧/ ٣٤٤): إسناده صحيح متصل من جهة محمد بن الحسين، ومن جهة حفص بن عمر مرسل ولا يضر، فإن الحديث محفوظ عن أبي هريرة.اهـ. وأما أبو داود فقال: ولم يسنده إلا هذا الشيخ، يعني علي بن حفص المدائني، وقال العطار في غرر الفوائد (ص ٢٩٥): وهذا مرسل وكذلك رواه غندر وحفص بن عمر عن شعبة إلا أن مسلما رَحِمَهُ اللَّهُ أردفه بطريق آخر متصل من حديث علي بن حفص المدائني عن شعبة عن خبيب عن حفص عن أبي هريرة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاتصل ذلك المرسل من هذا الوجه الثاني لكن رواية ابن مهدي ومن تابعه على إرساله أرجح لأنهم أحفظ وأثبت من المدائني الذي وصله وإن كان قد وثقه يحيى بن معين والزيادة من الثقة مقبولة عند أهل العلم ولهذا =

=
أورده مسلم من الطريقين ليبين الاختلاف الواقع في اتصاله وقدم رواية من أرسله لأنهم أحفظ وأثبت كما بيناه وقد سئل أبو حاتم الرازي عن علي بن حفص هذا فقال يكتب حديثه ولا يحتج به ولهذا قال أبو الحسن الدارقطني الصواب في هذا الحديث المرسل والله ﷻ أعلم.اهـ.

وقال الشيخ عمرو عبد اللطيف رَحِمَهُ اللَّهُ فقال في كتابه أحاديث ومرويات في الميزان: - أخطأ علي بن حفص في رفعه الحديث- فقد خالفه المشاهير وغير المشاهير من أصحاب شعبة ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ فممن وقفت عليه منهم:

١ ـ محمد بن جعفر الهذلي البصري غُنْدَرْ.

٢ ـ عبدالرحمن بن مهدي العنبري البصري.

٣ ـ معاذ بن معاذ التميمي العنبري البصري.

٤ ـ سليمان بن حرب الواشحي البصري.

٥ ـ حفص بن عمر النَّمَري الحوضي البصري.

٦ ـ وهب بن جرير بن حازم الأزدي الجهضمي البصري.

٧ ـ أبو أسامة حماد بن أسامة بن زيد القرشي الكوفي.

٨ ـ النَّضر بن شميل المازني البصري النحوي نزيل مرو.

ففي (مسند أبي هريرة) من «علل الدارقطني» (س ٢٠٠٨) قال البرقاني ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ: «وسُئِل ـ يعني: أبا الحسن الدارقطني ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ عن حديث حفص بن عاصم عن أبي هريرة قال رسول الله ـ؟ ـ: «كفى بالمرء إثمًا أن يحدث بكل ما سمع» فقال: يرويه شعبة واختلف عنه؛ فرواه علي بن حفص المدائني عن شعبة عن خبيب عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وخالفه أصحاب شعبة، رووه عن شعبة عن خبيب عن حفص بن عاصم مرسلًا عن النبي ﷺ وكذلك قال غندر، والنضر بن شميل، وسليمان بن حرب، وغيرهم. والقول قولهم، وأخرج مسلم حديث علي بن حفص عن أبي بكر بن أبي شيبة المتصل، ثم رواه بإسناده إلى علي بن حفص المدائني به موصولًا، وقال: (تفرد به علي بن حفص عن شعبة متصلًا)». وفي (مسند أبي هريرة أيضًا من التتبع للداراقطني الحديث الثامن ص ١٣٠ ـ ١٣١): «وأخرج مسلم عن أبي بكر عن علي بن حفص عن شعبة عن خبيب عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة عن النبي ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ: (كفى بالمرء كذبًا أن يحدث بكل ما سمع) والصواب مرسل، قاله معاذ وغندر
=

وفي الصحيحين عن المغيرة بن شعبة: أن رسولَ الله ﷺ "نهى عن قيل وقال... "[١]. أي: الذي يُكثر من الحديث عما يقول الناس من غير تثبت ولا تدبر ولا تبين، وفي الصحيح: "مَنْ حدَّث عني بحديثٍ يُرى أنه كذب؛ فهو أحد الكاذِبِين"[٢].

ولنذكر ها هنا حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه المتفق على صحته حين بلغه أن رسول الله ﷺ طلَّق نساءه، فجاء من منزله حتى دخل المسجد، فوجد الناس يقولون ذلك، فلم يصبر حتى استأذن على النبيِّ ﷺ، فاستفهمه: أطلَّقتَ نساءك؟ فقال: "لا"، فقلت: الله أكبر... وذكر الحديث بطوله.

وعند مسلم: فقلت: أطلقتهنَّ؟ فقال: "لا"، فقمت على باب المسجد فناديت بأعلى صوتي: لم يُطَلِّق رسول الله ﷺ نساءه، ونزلت هذه الآية: {وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ} [النساء: ٨٣]، فكنت أنا استنبط ذلك الأمر[٣]. ومعنى يستنبطونه؛ أي: يستخرجونه من معادنه؛ يُقال استنبط الرجلُ العينَ، إذا حفرها واستخرجها من

=

وعبدالرحمن بن مهدي وغيرهم». قلت الإعلال صحيح لا ريب فيه، ولكن لا يصح تعقُّبُ هذا الحديث على الإمام مسلم ـ رحمه الله ـ، فإن أحاديث «المقدمة» ليست على شرطه في أصل «الصحيح». ثم إنه أشار إلى العلة بتقديمه المرسل من وجهين بلغا الغاية في الصحة إلى شعبة رحمه الله. ورجح العلامة الوادعي الإرسال عند تعليقه على هذا الحديث في التتبع (ص ١٧٦) وقال: «والعذر لمسلم واضح، وهو أنه قدم المرسل ثم ذكر الحديث المسند، وأيضًا ذكره في المقدمة ولم يذكره في أصل الكتاب كما قاله الحاكم (١/ ١١٢) والله أعلم».

(١) رواه مسلم (٣/ ١٣٤١).

(٢) رواه مسلم في "المقدمة" (١/ ٩) عن سمرة بن جندب رضي الله عنه.

(٣) رواه مسلم (٢/ ١١٠٥-١١٠٨) رقم (١٤٧٩).

قعورها... "[١] اهـ.

ثم قال تعالى في عَجُزِ الآية: {وَلَوْلَا فَضْلُ اللهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ} أيها المؤمنون {لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ} في قَبول تلك الإشاعات المغرضة والإذاعات المُثَبِّطَة {إِلَّا قَلِيلًا} منكم من ذوي الآراء الصائبة والحصافة العقلية؛ إذ مثلهم لا تُثيرهم الدعاوى، ولا تغيرهم الأراجيف، ككبار الصحابة من المهاجرين والأنصار رضي الله عنهم أجمعين[٢].

قال صاحب "الظلال"- عفا الله عنه -: "والصورة التي يرسمها هذا النص، هي صورة جماعة في المعسكر الإسلامي، لم تألف نفوسهم النظام، ولم يدركوا قيمة الإشاعة في خلخلة المعسكر، وفي النتائج التي تترتب عليها، وقد تكون قاصمة؛ لأنهم لم يرتفعوا إلى مستوى الأحداث؛ ولم يدركوا جدية الموقف، وأن كلمة عابرة وفلتة لسان، قد تجرُّ من العواقب على الشخص ذاته، وعلى جماعته كلها ما لا يخطِرُ له ببال، وما لا يُتدارك بعد وقوعه بحال! أو -ربما- لأنهم لا يشعرون بالولاء الحقيقي الكامل لهذا المعسكر، وهكذا لا يعنيهم ما يقع له من جرَّاء أخذ كل شائعة والجري بها هنا وهناك، وإذاعتها حين يتلقاها لسان عن لسان، سواء كانت إشاعة أمن أو إشاعة خوف... فكلتاهما قد يكون لإشاعتها خطورة مدمِّرة! فإن إشاعة أمر الأمن مثلًا في معسكر متأهب مستيقظ متوقع لحركة من العدو.. إشاعة أمر الأمن في مثل هذا المعسكر تُحدِثُ نوعًا من التراخي، مهما تكن الأوامر باليقَظة؛ لأن اليقَظة النابعة من التحفز للخطر غير اليقَظة النابعة من مجرد الأوامر، وفي ذلك التراخي قد تكون القاضية!

---

(١) "تفسير القرآن العظيم" (١/ ٥٢٩، ٥٣٠).
(٢) "أيسر التفاسير" (١/ ٤٣٣).

كذلك إشاعة أمر الخوف في معسكر مطمئن لقوته، ثابت الأقدام بسبب هذه الطمأنينة، وقد تُحدث إشاعة أمر الخوف فيه خلخلة وارتباكًا، وحركات لا ضرورة لها لاتقاء مظان الخوف.. وقد تكون كذلك القاضية!

وعلى آية حال؛ فهي سمة المعسكر الذي لم يكتمل نظامه، أو لم يكتمل ولاؤه لقيادته، أو هما معًا... ويبدو أن هذه السمة وتلك كانتا واقعتين في المجتمع المسلم حينذاك باحتوائه على طوائف مختلفة المستويات في الإيمان، ومختلفة المستويات في الإدراك، ومختلفة المستويات في الولاء... وهذه الخلخلة هي التي كان يعالجها القرآن بمنهجه الرَّباني.

والقرآن يدل الجماعة المسلمة على الطريق الصحيح: {وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ} [النساء: ٨٣]، أي: لو أنهم ردُّوا ما يبلغهم من أنباء الأمن أو الخوف إلى الرسول ﷺ إن كان معهم، أو إلى أمرائهم المؤمنين، لَعَلِمَ حقيقته القادرون على استنباط هذه الحقيقة واستخراجها من ثنايا الأنباء المتناقضة، والملابسات المتراكمة.

فمهمة الجندي الطيب في الجيش المسلم، الذي يقوده أمير مؤمن -بشرط الإيمان ذاك وحده- حين يبلغ إلى أذنيه خبر، أن يسارع فيُخبر به نبيه أو أميره، لا أن ينقله أو يذيعه بين زملائه؛ أو بين من لا شأن له به؛ لأن قيادته المؤمنة هي التي تملك استنباط الحقيقة، كما تملك تقدير المصلحة في إذاعة الخبر -حتى بعد ثبوته- أو عدم إذاعته...".

ليس كل ما يُعلم يُقال: قال أمير المؤمنين عليٌّ رضي الله عنه: "حَدِّثوا الناسَ بما يعرفون، أتحبون أن يُكَذَّبَ اللهُ ورسولهُ؟! "[١].

(١) أخرجه البخاريّ (١/ ٢٢٥- فتح) رقم (١٢٧).

وعن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عبد الله بن مسعود رَضِوَٱللَّهُعَنْهُ قال: "ما أنت بمحدِّثٍ قومًا حديثًا لا تبلغُه عقولُهم، إلَّا كان لبعضهم فتنة"(١).

وقد ترجم البخاريّ رحمه الله تعالى في كتاب العلم: "باب: من خصَّ بالعلم قومًا دون قوم كراهية ألا يفهموا"(٢)، "باب: من ترك بعض الاختيار مخافة أن يَقْصُر فهمُ بعض الناس عنه، فيقعوا في أشدَّ منه"(٣).

قال حماد بنُ زيد: سئل أيوبُ السَّخْتِياني عن مسألةٍ، فسكت، فقالَ الرجلُ: يا أبا بكر لم تفهم، أعيدُ عليكَ؟ قال: فقال أيوب: "قد فهمتُ، ولكني أفكرُ كيف أجيبك"(٤).

ورَوَى الحَاكِمُ في تَارِيخِهِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي قُدَامَةَ عَن النَّضْرِ بْنِ شُمَيْلٍ قَالَ: سُئِلَ الخَلِيلُ عَنْ مَسأَلَةٍ فَأَبْطَأَ بالْجَوَابِ فِيهَا، قَالَ: فَقُلْتُ: مَا في هَذِه الْمَسْأَلَةِ كُلُّ هَذَا النَّظَر، قَالَ: "فَرَغْتُ مِن الْمَسْأَلَةِ وَجَوَابِهَا، وَلَكِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجيبَك جَوَابًا يَكُونُ أَسْرَعَ إلَى فَهْمِكَ"، قَالَ أَبُو قُدَامَةَ: فَحَدَّثتُ بِهِ أَبَا عُبَيْدٍ فَسُرَّ به(٥).

ومن هذا الباب قولُ أبي هريرة رَضِوَٱللَّهُعَنْهُ: "حفظت من رسول الله ﷺ وعاءين: فأمَّا أحدهما فبثثتُهُ، وأما الآخر فلو بثثتُه قُطع هذا البُلْعُوم"(٦).

والبُلْعُوم:- بضم الموحدة- مجرى الطعام، وقد كنَّى بذلك عن القتل.

وفي رواية: "لَقُطِعَ هذا" يعني: رأسه. وحمل العلماء الوعاء الذي لم يبثَّه على

---

(١) أخرجه مسلم في "المقدمة" (١/ ٧٦- نووي).

(٢) "فتح الباري" (١/ ٢٢٥).

(٣) "فتح الباري" (١/ ٢٢٤).

(٤) "المعرفة والتاريخ" (٢/ ١٣٨).

(٥) "الآداب الشرعية" (٣/ ١٥٦).

(٦) رواه البخاريّ رقم (١٢٠) (١/ ٢٦١- فتح).

الأحاديث التي فيها تبيين أسامي أمراء السوء وأحوالهم وزمنهم، وقد كان أبو هريرة يَكْنِي عن بعضه، ولا يُصرِّح به خوفًا على نفسه منهم؛ كقوله: "أعوذ بالله من رأس الستين وإمارة الصبيان"، يُشير إلى خلافة يزيد بن معاوية؛ لأنها كانت سنة ستين من الهجرة، وكان يقول رَضِوَاللَّهُعَنْهُ: "اللهمَّ لا تدركني سنة ستين، ولا إمارة الصبيان"[١]، واستجاب الله دعاء أبي هريرة فمات قبلها بسنة[٢].

فأبو هريرة رَضِوَاللَّهُعَنْهُ كتم الأحاديث التي فيها الفتن، والأحاديث التي في بني أمية، ونحو ذلك من الأحاديث، ككتمه لأسماء الأُغَيْلمة السُّفهاء الذين يكون هلاك الأمة على أيديهم؛ فقد قال رَضِوَاللَّهُعَنْهُ سمعت الصادق المصدوق يقول: "هلكةُ أُمتي على يدَي غِلْمَةٍ من قريش"... ثم قال أبو هريرة: "لو شئت أن أقول بني فلان، بني فلان لفعلت"[٣]. وفي رواية: "إن شئْت أن أُسَمِّيَهُمْ، وبني فلان، وبني فلان"[٤].

"فأبو هريرة رَضِوَاللَّهُعَنْهُ كتم الوعاء الآخر الذي حفظه من رسول الله ﷺ، ولم يبثه، بل حفظ لسانه وكفه من إشاعته؛ درءًا للمفسدة وخشية الفتنة، علمًا بأنه قال هذا الكلام في زمن معاوية رَضِوَاللَّهُعَنْهُ، ومعاوية قد اجتمع الناس عليه بعد فرقة وقتال، معلوم في التاريخ ما حصل فيه، فأبو هريرة كتم الوعاء الآخر، ولم يبثه في ذلك الزمن، وكتم -أيضًا- بعض الأحاديث الأخرى التي ليست من الأحكام الشرعية؛ كل ذلك لأجل ألَّا تكون فتنة بين الناس، فهو رَضِوَاللَّهُعَنْهُ لم يقل: إن رواية الحديث وقوله حق، ولا يجوز كتمان العلم، لم يقل ذلك؛ لأن كتم العلم في مثل ذلك الوقت -وقت الفتن- الذي

---

(١) لأن يزيد كان غالبًا ينتزع الشيوخ من إمارة البلدان الكبار، ويُوَلِّيها الأصاغر في أقاربه. انظر: "الفتح" (١٣/ ١٢، ١٣).

(٢) "فتح الباري" (١/ ٢٦١).

(٣) رواه البخاريّ (١٣/ ١١) رقم (٧٠٥٨)، ومسلم (٤/ ٢٢٣٦) رقم (٢٩١٧).

(٤) رواه البخاري (٦/ ٧٠٨) رقم (٣٦٠٥).

تكلم فيه أبو هريرة لا بُدَّ منه؛ جلبًا للمصلحة ودرءًا للمفسدة، لكيلا يتفرق الناس شذَر مذَر بعد أن اجتمعوا في عام الجماعة على معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه. وصنيع أبي هريرة هذا يدل على حكمته وحصافته وفطنته رضي الله عنه؛ حيث حفظ لسانه زمن الفتنة بُغية اجتماع الأمة وعدم افتراقها"(١).

وجوب حفظ اللسان

يجب على كل مُكلَّف أن يكفَّ لسانه ويحفظه عن كل باطل، وفي جميع الأوقات والأحوال، بيد أنه يتأكد ذلك الحفظ إبَّان الفتنة، وحلول المحنة؛ ففيها تكثر الأقاويل، وتزداد شهوة الإشاعات والمبالغات والأباطيل، وعندها تكون الآذان مستعدة لاستقبال كل ما يُقال، وفي هذا تكمن الخطورة، فربَّ كلمة أشدُّ من وقع السيف أيام الفتنة.

فلذا؛ يجب على المسلمين قاطبة أن يكفُّوا ألسنتهم عن كل كلمة تزيد من وَهَج الفتنة. وليُعلم أن اللسان من أخطر ما خلق الله في جسم الإنسان، لذا يقول تعالى منبهًا المؤمنين: {وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزَغُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوًّا مُبِينًا (٥٣)} [الإسراء: ٥٣]، وقال تعالى: {مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ (١٨)} [ق: ١٨]، وقال تعالى: {إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ (١٤)} [الفجر: ١٤]، وقال سبحانه: {وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ (١٠) كِرَامًا كَاتِبِينَ (١١) يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ (١٢)} [الانفطار: ١٠ - ١٢]، وقوله: {أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَى وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ (٨٠)} [الزخرف: ٨٠].

قال الإمام المحقق ابن قيم الجوزية رحمه الله تعالى: "ومن العجب أن الإنسان يهون عليه التحفظ والاحتراز من أكل الحرام، والظلم، والزنى، والسرقة، وشُرب

(١) "موقف المسلم من الفتن" للحازمي ص (٤٢٨، ٤٢٩).

الخمر، ومن النظر المحرم وغير ذلك، ويصعب عليه التحفظ من حركة لسانه، حتى تَرى الرجل يُشار إليه بالدين والزهد والعبادة، وهو يتكلم بالكلمات من سخط الله، لا يُلقي لها بالًا ينزل بالكلمة الواحدة منها أبعد مما بين المشرق والمغرب، وكم ترى من رجل متورِّع عن الفواحش والظلم ولسانه يفري[١] في أعراض الأحياء والأموات، ولا يُبالي ما يقول! "[٢] اهـ.

وقد كان السلف الصالح -رحمهم الله- يحاسب أحدهم نفسه في قوله: يوم حار، ويوم بارد. ولقد رُؤِيَ بعض الأكابر من أهل العلم في النوم فسُئل عن حاله؟ فقال: أنا موقوف على كلمةٍ قلتُها؛ قلتُ: ما أحوجَ الناسَ إلى غيث!، فقيل لي: وما يدريك؟ أنا أعلم بمصلحة عبادي[٣].

وليُعلم أن أيسر حركات الجوارح حركة اللسان، وهي أضرها على العبد. وما أكثر الأحاديث والآثار الواردة في التحذير من آفات هذه الآلة الخطيرة، في كل الأوقات عمومًا، وفي زمن الفتن والمحن خصوصًا.

فمما ورد في التحذير من آفات اللسان عمومًا: سؤال معاذٍ النبيَّ ﷺ عن العملِ الذي يدخله الجنة ويباعده من النار، فأخبره برأسه وعموده وذروة سنامه، ثم قال: "ألا أخبرك بمِلاك[٤] ذلك كله؟ " قلت: بلى يا رسول الله، فأخذ بلسان نفسه، ثم قال: "كُفَّ عليك هذا"، فقال: وإنَّا لمُؤاخذون بما نتكلم به؟ فقال: "ثكلتك أُمك يا معاذ، وهل يَكُبُّ الناسَ على وجوههم -أو مناخيرهم- إلَّا حصائدُ ألسنتهم"[٥].

---

(١) يقال: فَرَى الجلدَ: مزَّقه.

(٢) "الداء والدواء" ص (١٨٧، ١٨٨).

(٣) "المصدر نفسه"، ص (٢٨٠).

(٤) مِلاك الشيء: قِوامه، ونظامه، وما يُعتمد عليه فيه.

(٥) جزء من حديث أخرجه الطيالسي (٥٦٠)، وأحمد (٥/ ٢٣١)، وعبد الرزاق =

وقال الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى معلقًا على قول النبي ﷺ لمعاذ رضي الله عنه: "ألا أخبرك بملاك ذلك كله؟ "، قلت: بلى. فأخذ بلسانه، فقال: "تكف عليك هذا"... الحديث: "هذا يدل على أن كفَّ اللسان وضبطه وحبسه هو أصل الخير كله، وأن مَنَ مَلَك لسانه، فقد ملك أمره، وأحكمه وضبطه"[(١)] اهـ.

وقد سُئل النبي ﷺ عن أكثر ما يُدخل الناسَ النارَ؟ فقال: "الأجوفان: الفم، والفرج"[(٢)].

=

(٢٠٣٠٣)، وعبد بن حميد (١١٢)، والترمذي (٢٦١٦)، وابن ماجه (٣٩٧٣)، والحاكم (٢/ ٤٤٧)، والطبراني (٢٠/ ١٤٣)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (١٩٦)، والبيهقي في الشعب (٤/ ١٣)، والبغوي في شرح السنة (١١)، والحديث قال عنه الحافظ ابن رجب في جامع العلوم والحكم (ص ٢٥٥): له طرق عن معاذ كلها ضعيفة، قلت الحديث بمجموع طرقه وروايته يرتقي إلى درجة الصحة لذا قال الترمذي: حسن صحيح، وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وصححه عبد الحق في أحكامه الكبرى (٣/ ١٥٦)، وقال ابن القيم في أعلام الموقعين (٤/ ٣١٠): حديث صحيح، وقال المصنف في الفتح الرباني (٣/ ١٣٥٤): ثابت، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (١١٢٢) وقال في صحيح الترغيب (٢٨٦٦): صحيح لغيره، وقال الحويني في تحقيق كتاب الصمت (٤٦/ ، ح ٦): حديث صحيح، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند: صحيح بطرقه وشواهده.

(١) "جامع العلوم والحكم" (٢/ ١٤٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٤٤٢)، والطيالسي (٢٤٧٤)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٩٤)، والترمذي (٢٠٠٤)، والحاكم (٤/ ٣٦٠)، وابن حبان (٤٧٦)، وابن ماجه (٤٢٤٦). والخرائطي في مكارم الأخلاق (٥٩)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٠٥٠)، وابن أبي الدنيا في التواضع والخمول (١٧٠)، وفي الصمت (٤)، والبغوي (٣٤٩٧)، والبيهقي في الشعب (٥/ ٥٥) والحديث صححه الترمذي، والحاكم ووافقه الذهبي، وحسنه البغوي في شرح السنة (٦/ ٤٧٦)، وصححه الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند، وحسنه العلامة الألباني في الصحيحة (٩٧٧)، وصححه الحويني في تحقيق كتاب

=

وعن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال رسول الله ﷺ: "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده... " الحديث(١).

وعن علقمة بن وقاص؛ قال: مَرَّ به رجل له شرف، فقال له علقمة: إن لك رحمًا، وإن لك حقًّا، وإني رأيتك تدخل على هؤلاء الأمراء، وتتكلم عندهم بما شاء الله أن تتكلم به، وإني سمعت بلال بن الحارث المزنيِّ، صاحبَ رسول الله ﷺ، يقول: قال رسول الله ﷺ: "إن أحدكُم ليتكلَّمُ بالكلمة من رضوان الله، ما يظُنُّ أن تبلُغَ ما بلغت، فيكتبُ الله عَزَّ وَجَلَّ لهُ بها رضوانه إلى يوم القيامة، وإن أحدكم ليتكلم بالكلمة من سخط الله، ما يَظُنُّ أن تبلُغَ ما بَلَغَتْ، فيكتب الله عَزَّ وَجَلَّ عليه بها سُخْطَةُ إلى يوم يلقاهُ".

قال علقمة: فانظر، ويحك! ماذا تقول، وماذا تكلَّمُ به، فَرُبَّ كلامٍ، قد منعني أن أتكلم به، ما سمعت من بلال بن الحارث(٢).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبيِّ ﷺ قال:"... وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالًا يهوي بها في نار جهنم"(٣). وفي لفظ: "إن العبد ليتكلم

=

الصمت (ص ٤٤)، وحسنه الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٣/ ٢٨٧).

(١) رواه البخاريّ (١/ ٥٣) رقم (١٠)، ومسلم رقم (٤٠)، وأبو داود رقم (٣٤٨١)، والنَّسائيّ (٨/ ١٠٥).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٩٨٥)، وأحمد (٣/ ٤٦٩)، وعبد بن حميد (٣٥٨)، والترمذى (٢٣١٩)، وابن ماجه (٣٩٦٩)، وابن حبان (٢٨٧)، وابن قانع (١/ ٧٧)، والطبرانى (١/ ٣٦٧)، والحاكم (١/ ١٠٦)، وأبو نعيم فى الحلية (٨/ ١٨٧)، والبيهقى في الكبرى (٨/ ١٦٥) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (١٦١٩) وفي الصحيحة (٨٨٨)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند: صحيح لغيره.

(٣) رواه البخاريّ رقم (٦١١٣)، والإمام أحمد (٢/ ٣٣٤).

بالكلمة ما يتبين ما فيها يهوي بها في النار أبعدَ ما بين المشرق والمغرب"[١].

وعن شَكَل بن حميد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أتيت النبيَّ ﷺ، فقلت: يا رسول الله؛ عَلِّمْني تعوذًا أتعوذ به، قال: فأخذ بكفِّي، فقال: قل: "اللهمَّ إني أعوذ بك من شر سمعي، ومن شر بصري، ومن شر لساني، ومن شر قلبي، ومن شر منيي"[٢].

وعن سفيان بن عبد الله الثقفي، قال: قلت: يا رسول الله! ما أخوفُ ما تخافُ عليَّ؟ فأخذ بلسَانِ نفسه، ثم قال: "هذا"[٣].

ورُوِيَ أُم حبيبة زوج النبي ﷺ، عن النبيِّ ﷺ، قال: "كلُّ كلامِ ابنِ آدمَ عليه لا لَهُ، إلاَّ أمرٌ بمعروف، أو نهيٌ عن منكر، أو ذِكرٌ لله عَزَّ وَجَلَّ"[٤].

---

(١) رواه مسلم رقم (٢٩٨٨)، والإمام أحمد (٢/ ٣٧٩).

(٢) رواه الترمذي رقم (٢٧٧٥- صحيح الترمذي)، و"صحيح أبي داود" رقم (١٣٨٧).

(٣) رواه مسلم رقم (٣٨)، وابن ماجه رقم (٢٩٧٢)، والإمام أحمد (٣/ ٤١٣).

(٤) أخرجه الترمذي (٤ ٢٤١٢)، وابن ماجه (٣٩٧٤)، والبخارى فى التاريخ (١/ ٢٦١)، وعبد بن حميد (ص ٤٤٨، رقم ١٥٥٤)، وأبو يعلى (١٣/ ٥٦، رقم ٧١٣٢)، وبحشل في تاريخ واسط (٢٤٥- ٢٤٦)، والقضاعي في مسند الشهاب (٣٠٥)، وعبد الله بن أحمد في زوائد الزهد (٢٢- ٢٣)، النسائي في مجلسان من الأمالي (١٥)، وابن أبي الدنيا في الصمت (١/ ق٢/ ٢)، وابن السني في اليوم والليل (رقم ٥)، والطبراني في الكبير (٢٣/ رقم ٤٨٤)، والحاكم (٢/ ٥٥٧، رقم ٣٨٩٢)، والبيهقى فى الشعب (٤/ ٢٤٥، رقم ٤٩٥٤)، والخطيب في التاريخ (١٢/ ٣٢١، ٤٣٣- ٤٣٤) والحديث قال عنه الترمذي: هذا حديث غريب، وهذا الحكم نقله المزي في تحفة الأشراف (١١/ ٣٢٠)، وكذلك نقله العراقي في تخريج الإحياء (١/ ٧٠)، ووقع في طبعة عطوة: (حسن غريبٌ) وهي نسخة سقيمة كثيرة التصحيف، واللائق هو حكم الترمذي عليه بالغرابة؛ لأن محمد بن يزيد بن خنيس في حفظه ضعفٌ وأم صالح مجهولة لم يرو عنها إلا سعيد بن حسان، وسكت عنه الحاكم والذهبي، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (١٣٦٦)، وضعفه الحويني في النافلة رقم (١٥).

وعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبيَّ ﷺ قال: "إذا أصبحَ ابنُ آدمَ فإنَّ الأعضاء كلَّها تُكَفِّرُ اللسانَ[١] فتقول: اتقِ الله فينا، فإنما نحن بك، فإن استقمتَ استقمنا، وإن اعوججت اعوججنا"[٢].

هذا وقد اطَّلع عمر بن الخطاب على أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وهو يمُدُّ لسانه، فقال: ما تصنعُ يا خليفة رسول الله؟ فقال: إن هذا أوردني الموارِدَ، إنَّ رسول الله ﷺ قال: "ليسَ شيءٌ من الجسدِ إلَّا وهو يشكُو ذَرَبَ[٣] اللسانِ"[٤].

وعن شقيق قال؛ لبَّى عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على الصفا، ثم قال: "يا لسان! قُلْ خيرًا تغنم، اسكت تسلم، من قبل أن تندم"، قالوا: "يا أبا عبد الرحمن، هذا شيء أنت تقوله أم سمعته؟" قال: "لا، بل سمعت رسول الله ﷺ يقول: "أكثرُ خطايا ابنِ آدمَ في لسانه""[٥].

---

(١) أي: تَذِلُّ له وتخضع، كما في "فيض القدير" (١/ ٢٨٦).

(٢) رواه الترمذي (٤/ ٦٠٥، ٦٠٦) رقم (٢٤٠٧)، والإمام أحمد (٣/ ٩٦)، وحسَّنه الألباني في "صحيح الجامع" (١/ ١٢٤) رقم (٣٥١).

(٣) ذَرَبُ اللسان: سلاطته، وفساد مَنْطِقِه، من قولهم: "ذَرِبَ لسانُه" إذا كان حادَّ اللسان، لا يُبالي ما قال.

(٤) أخرجه أبو يعلى في "مسنده" (١/ ١٧) رقم (٥)، وقال الهيثمي في "المجمع": "ورجاله رجال الصحيح" (١٠/ ٣٠٢) وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٥٣٥)، وقال الحويني في النافلة (١/ ٣٩، رقم ١٦): ضعيف مرفوع.

(٥) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (٢١)، والطبرانى (١٠/ ١٩٧)، والشاشى (٦٠٢)، وأبو نعيم فى الحلية (٤/ ١٠٧)، والبيهقى فى الشعب (٤/ ٢٤٠)، والخطيب في الموضح (١/ ٤٣٦) والحديث قال عنه أبو حاتم كما في العلل لابنه (٢/ ١٠١، رقم ١٧٩٦): هذا حديث باطل، وقال المنذري في الترغيب (٤/ ٨): رواه الطبراني ورواته رواة الصحيح وأبو الشيخ في الثواب والبيهقي بإسناد حسن، وقال العراقى في المغني (٣/ ٦٣): إسناده حسن، وقال العلامة الألباني في الصحيحة (٥٣٤): إسناده جيد وهو =

حفظ اللسان في الفتن

قال الله تعالى: {وَجَاهِدُوا فِي اللهِ حَقَّ جِهَادِهِ} [الحج: ٧٨]، وقال ﷻ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً} [التوبة: ١٢٣]، فمن سُنَّة الجهاد البُداءَة بالعدو الأقرب فالأقرب، والنفس الأمَّارة بالسوء بين جنبي الإنسان هي أقرب أعدائه إليه، فليبدأ بمجاهدتها وقمعها، خصوصًا وأنها التي تأمر اللسان بالغِيبة، والنميمة، والجدل، والمراء، والكذب، والخوض في الفتن.

عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: "المجاهد من جاهد نفسه في الله ﷻ"[(١)].

وعن أبي ذر رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: "أفضل الجهاد: أن تجاهد نفسك وهواك في ذات الله ﷻ"[(٢)].

=

على شرط مسلم، وقال الحويني في تحقيق الصمت (ص ٥٣): حديث حسن.

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٢٠)، والبزار (٣٧٥٣)، وابن المبارك فى الجهاد (١٧٤)، وسعيد بن منصور في سننه (٢٤١٤)، وأبو داود (٢٥٠٠)، والترمذى (١٦٢١)، وأبو عوانة (٧٤٦٣)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٣١٦)، وابن حبان (٤٦٢٤)، والطبرانى (١٨/ ٣١١)، والحاكم (٢/ ٨٨)، والبيهقى فى الشعب (٤/ ٤٠)، وابن عساكر في الأربعون في الحث على الجهاد (ص ٨٥- ٨٦) والحديث قال عنه الترمذي: حديث حسن صحيح، وصححه ابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وقال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (١٠/ ٦٣٥): ثابت، وصححه العلامة الألباني في صحيح أبي داود الأم (٧/ ٢٦١)، وفي الصحيحة (٥٤٩)، وصححه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٠٦٧)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٩/ ٣٧٤): إسناده صحيح.

(٢) رواه أبو نعيم في "الحلية" (٢/ ٢٤٩). وانظر: "السلسلة الصحيحة" رقم (١٤٩٦).

وقال أبو حازم رَحِمَهُ اللَّهُ: "قاتِل هواك أشدَ مما تقاتل عدوك"(١).

ويتأكد وجوب حفظ اللسان وقت الفتن لما لِلِّسان من أثر في إشعالها، وقد يحسب المغرور أنه إذا كفَّ يده فقد اعتزل الفتن، ولا يدري أنه لا ينجو منها حتى يكف لسانه أيضًا، وكم من خائضٍ في الفتن متلوثٍ بها بلسانه، وهو يظن أنه ناجٍ منها، وهو من أنشط الساعين فيها، المُضْرِمين نارَها، ومِن ثَمَّ قال وهيب بن الورد رَحِمَهُ اللَّهُ: "وجدتُ العزلة في اللسان"(٢).

وعن عبد الله بن المبارك قال: قال بعضهم في تفسير العزلة: "هو أن يكون مع القوم، فإن خاضوا في ذكر الله فخُض معهم، وإن خاضوا في غير ذلك فأسكت"(٣).

وعن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: "إن الفتنة، وُكِّلَتْ بثلاث: بالحادِّ النِّحْرِيرِ؛ الذي لا يرتفع له شيء،إلَّا قمعه بالسيف(٤)، وبالخطيب الذي يدعو إليها(٥)، وبالسيد(٦)، فأما هذان فتبطحهما لوجوههما، وأما السيد فتبحثه، حتى تبلو ما عنده"(٧).

وعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال لما ذُكِرت عنده الفتن، وسُئل: أي أهل ذلك الزمان شر؟ قال: "كل خطيب مِسْقَعٍ(٨)، وكل راكب مُوضِعٍ"(١).

---

(١) "الحلية" (٣/ ٢٣١).

(٢) "الصمت" لابن أبي الدنيا رقم (٣٨).

(٣) "المصدر نفسه" رقم (٣٧).

(٤) الحادُّ: النشيط القوي القلب، أو الطائش، والنِّحْرير: العالم الحاذق في علمه. ومراده: أن مثل هذا المتهور لا رجاء له في النجاة؛ لأنه يفكر بسيفه.

(٥) وهذا كسابقه صاحب سيف، لكن سيفه لسانه.

(٦) لأن الفتنة امتحانٌ له.

(٧) "حلية الأولياء" (١/ ٢٧٤).

(٨) الخطيب المِسْقَعِ والمِصْقَع: البليغ، أو: من لا يُرْتَجُ عليه في كلامه، ولا يتتعتع.

=

والنصوص التالية تجسِّد لنا خطورة وَقْعِ اللسان في الفتن

عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أن رسول الله ﷺ قال: "تكون فتنة تَسْتَنْظِفُ[٢] العرب، قتلاها في النار[٣]، اللسانُ فيها أشدُّ[٤] من وقع

=

وإنما قال ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ذلك؛ لأن الأول محرِّضٌ على الفتنة بلسانه، والآخر بسنانه، فاجتمع الشران: شر القول، وشر العمل.

(١) "شرح السّنَّة" (١٥/ ١٦) ن والراكب المُوضِع في الفتنة: المُسْرِعُ فيها.

(٢) تستنظف العرب؛ أي: تستوعبهم هلاكًا؛ يقال: اسْتَنْظَفتَ الشيء، إذا أخذته كلَّه، ومنه قولهم: استنظفت الخراج، ولا يقال: نظَّفْتُه. كما في "النهاية" (٥/ ٧٩) وقال القاري: "أي: تطهرهم من الأرذال وأهل الفتن" نقله في "تحفة الأحوذي" (٦/ ٤٠٢).

(٣) في النار؛ أي: سيكونون في النار أو هم حينئذٍ في النار؛ لأنهم يباشرون ما يوجب دخولهم في النار؛ كقوله تعالى: {إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ (١٣)} [الانفطار: ١٣] قال القاضي رحمه الله تعالى: المراد "بقتلاها" مَنْ قُتِل في تلك الفتنة، وإنما هم من أهل النار؛ لأنهم ما قصدوا بتلك المقاتلة والخروج إليها إعلاء دين أو دفع ظالم أو إعانة محق، وإنما كان قصدهم التباغي والتشاجر طمعًا في المال والملك.

(٤) اللسان فيها أشد؛ أي: وقعه وطعنه على تقدير مضاف، ويدل عليه رواية: "إشراف اللسان" أي: إطلاقه وإطالته أشد من وقع السيف؛ لأن السيف إذا ضُرِب به أثَّر في واحد، واللسان تضرب به في تلك الحالة ألف نسَمَة، كما في "تحفة الأحوذي" (٦/ ٤٠٣).

قال القرطبي رحمه الله تعالى: "قوله: "اللسان فيها أشد من وقع السيف" أي: بالكذب عند أئمة الجور، ونقل الأخبار إليهم، فربما ينشأ عن ذلك من النهب والقتل والجلد والمفاسد العظيمة أكثر مما ينشأ من وقوع الفتنة نفسها" اهـ. من "التذكرة" (٢/ ٢٤٩).

ونقل المناوي عن القاضي ابن العربي قوله: "وجه كونه أشد: أن السيف إذا ضرب ضربةً واحدةً مضت، واللسان يضرب به في تلك الحالة الواحدة ألف نَسمة، ثم هذا يحتمل أنه إخبار عَمَّا وقع من الحروب بين الصدر الأول، ويحتمل أنه سيكون، وكيفما كان فإنه من معجزاته؛ لأنه إخبار عن غيب" اهـ. من "فيض القدير" (٤/ ١٠١).

السيف"[١].

ورُوي عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسولَ الله ﷺ قال: "ستكون فتنة صَمَّاءُ بَكْمَاءُ عَمْيَاءُ[٢] من أشرف لها اسْتَشْرَفَتْ له، وإشراف اللسان فيها كوقوع السيف"[٣].

ورُوي عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال رسول الله ﷺ: "إياكم والفتن، فإن اللسان فيها مثل وقع السيف"[٤].

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٢١١، رقم ٦٩٨٠)، وابن أبي شيبة (١٥/ ١١)، وأبو داود (٤/ ١٠٢، رقم ٤٢٦٥)، والترمذى (٤/ ٤٧٣، رقم ٢١٧٨)، وابن ماجه (٢/ ١٣١٢، رقم ٣٩٦٧) والحديث ضعفه الترمذي بقوله: هذا حديث غريب، سمعت محمد بن إسماعيل يقول: لا يعرف لزياد بن سيمين كوش غير هذا الحديث، ثم نقل الترمذي كلام البخاري في أن حماد بن زيد وقفه، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (٣٢٢٩)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١١/ ٥٦٢): إسناده ضعيف، لضعف ليث -وهو ابن أبي سليم-، وجهالة حال زياد بن سيماكوش.
(تنبيه) قول الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (١١/ ١٧٠): إسناده صحيح، متعقب بما تقدم.

(٢) وصف الفتنة بأوصاف أصحابها، أي: يعمي الناس فيها، فلا يرون منها مخرجًا، ويصمون عن استماع الحق.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٢٦٤)، والطبرانى فى الأوسط (٨٧١٧) والحديث قال عنه المنذري في مختصر السنن: في إسناده عبد الرحمن بن البيلماني، ولا يُحتج بحديثه، وقال الحافظ في تخريج أحاديث المصابيح (٥/ ٩٧): فيه عبدالرحمن بن البيلماني، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الجامع (٣٢٥٧)، وقال الأرنؤوط في تحقيق صحيح ابن حبان (١٥/ ٩٨): فيه عبد الرحمن بن البيلماني ضعيف.

(٤) أخرجه ابن ماجه (٢ ٣٩٦٨)، ونعيم بن حماد في الفتن (١/ ١٤٢، رقم ٣٥١)، وابن عدي في الكامل (٦/ ١٧٧)، والديلمى (١/ ٣٨٦، رقم ١٥٥٣) والحديث ضعفه ابن عدي، وقال ابن القيسراني في الذخيرة (٢/ ١٠٥٣) فيه: محمد بن الحارث متروك الحديث، وضعفه البوصيري في مصباح الزجاجة (٤/ ١٧٦)، وقال المناوى في الفيض (٣/ ١٢٥): فيه محمد بن الحارث الحارثى ضعفوه، وقال العلامة الألباني في الضعيفة =

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: بينما نحن حول رسول الله ﷺ إذ ذكروا الفتنة، أو ذُكِرتْ عنده، قال: "إذا رأيتم الناسَ قد مَرِجَتْ عهودُهم، وخَفَّت أماناتُهم، وكانوا هكذا" -وشَبَّك بين أصابعه- قال: فقمتُ إليه، فقلت: كيف أفعل عند ذلك جعلني الله فداك؟ قال: "الزم بيتك، واملكْ عليك لسانك، وخُذْ بما تَعْرِفُ، ودَعْ ما تُنكِر، وعليك بأمر خاصةِ نفسك، ودَع عنك أمرَ العامة"[(١)].

ولما كان "الدفع أسهل من الرفع" و"الوقاية خيرًا من العلاج"، أثنى النبي ﷺ على من يلزم بيته اتقاءً لآفات اللسان واحترازًا من الغيبة، والنميمة، والجدل، والسعاية وغير ذلك مما يكون وقودًا لإضرام نار الفتن.

=

(٢٤٧٩): ضعيف جدا.

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٢١٢)، وأبو داود (٤٣٤٣)، وابن أبى شيبة (٧/ ٤٤٧، رقم ٣٧١١٥)، والنسائى فى الكبرى (٦/ ٥٩، رقم ١٠٠٣٣)، والطبرانى (١٣/ ٩، رقم ٤)، والحاكم (٤/ ٣١٥، رقم ٧٧٥٨) والحديث صححه الحاكم ووافقه الذهبى، وقال المنذرى: في الترغيب (٣/ ٢٩٨): رواه أبو داود والنسائى بإسناد حسن، وقال العراقي في المغني (٢/ ٢٩١): إسناده حسن،، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند: إسناده صحيح، وصححه الأرنؤوط ومن معه، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٢٠٥) وقال: و مما يلاحظ أن هذه الطرق الثلاث، ليس فيها الزيادة التي فى الطريق التي قبل هذه " الزم بيتك واملك عليك لسانك". فالقلب يميل إلى أنها زيادة شاذة لأن الذي تفرد بها و هو هلال بن خباب فيه كلام كما سبق، فلا يحتج به إذا خالف الثقات. نعم قد جاءت هذه الزيادة فى حديث أبي ثعلبة الخشني نحو هذا، لكن لا يصح إسناده كما بينته فى المائة التي بعد الألف من " الأحاديث الضعيفة". وإن مما يؤيد شذوذها أنني وجدت لحديث ابن عمرو هذا شاهدا من حديث أبي هريرة مثله ليس فيه الزيادة، و لفظه: "كيف بك يا عبد الله بن عمرو إذا بقيت في حثالة من الناس مرجت عهودهم و أماناتهم، واختلفوا فصاروا هكذا: و شبك بين أصابعه قال: قلت: يا رسول الله ما تأمرني؟ قال: عليك بخاصتك، و دع عنك عوامهم".

عن معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال رسول الله ﷺ :"... ومن جلس في بيته لم يغتب إنسانا كان ضامنًا على الله"(١).

وهذا يدل على فضيلة من اعتزل مجالس الناس، ولزم بيته بنية كف شر لسانه عن إخوانه المؤمنين، كما قال ﷺ في أفضل الأعمال بعد الجهاد: "مؤمن في شِعْبٍ من الشِّعاب يعبد الله، ويَدَعُ الناسَ مِنْ شَرِّه"(٢).

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن رسول الله - صلى الله عليه وسم- خرج عليهم وهم جُلُوس في مجلسٍ، فقال: "ألا أخبركم بخير الناس منزلًا؟ "، فقلنا: بلى يا رسول الله، قال: "رجل آخِذٌ برأس فرسه في سبيل الله حتى عُقرت أو يُقتل، فأخبركم بالذي يليه؟ "، قلنا: بلى يا رسول الله، قال: "امرؤ معتزل في شِعْب يقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويعتزل شرور الناس"(٣). الحديث.

وقال شقيق البلخي: "اصحب الناس كما تصحب النار، خذ منفعتها، واحذر أن

---

(١) عَجُز الحديث رواه ابن حبَّان في "صحيحه" رقم (٣٧٢)، والطبراني في "الكبير" (٢٠/ ٥٤)، والحاكم (٢/ ٩٠)، وصححه، ووافقه الذهبي، والبيهقي في "السنن" (٩/ ١٦٦، ١٦٧). وانظر: "المسند" (٥/ ٢٤١)، والبزار (١٦٤٩)، و"مجمع الزوائد" (٥/ ٢٧٧)، (١٠/ ٣٠٤).

ومعنى "ضامن على الله" أي: مضمون، على حَدِّ: "عيشة راضية" أي: مرضية، أو: ذو ضمان. قال النووي في "الأذكار": "معنى (ضامن) صاحب الضمان، والضمان: الرعاية للشيء، كما يقال: (تامر، ولابن) أي: صاحب تمر ولبن"، وانظر: "فيض القدير" للمناوي (٣/ ٣١٩)، و"النهاية" لابن الأثير (٣/ ١٠٢).

(٢) أخرجه من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مسلمٌ (١٨٨٨)، وابن ماجه (٣٩٧٨)، وابن حبَّان (٦٠٦)، وغيرهم.

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٢٣٧)، والنسائي (٥/ ٨٣)، والدارمي (٢/ ٢٠١، ٢٠٢)، وابن حبَّان (٦٠٤)، قال الشيخ شعيب الأرناؤوط: "وإسناده حسن".

تُحرِقَك"[١].

وقال عبد الله بن داود: "من أمكن الناسَ من كل ما يريدون، أضروا بدينه ودنياه"[٢].

وعن زياد بن حدير، قال: "لوددتُ أني في حَيِّزٍ من حديد، ومعي ما يُصلحني، لا أُكَلِّم الناسَ، ولا يكلموني حتى ألقى الله تبارك تعالى"[٣].

تورع السلف عن آفات اللسان في الفتن

قال إياس بن معاوية بن قُرَّة رحمه الله تعالى: "كان أفضلهم عندهم -أي عند الصحابة رضي الله عنهم- أسلمهم صدورًا، وأقلهم غِيبة"[٤].

وعن طارق بن شهاب، قال: كان بين خالدٍ وسعدٍ كلام، فذهب رجل يقع في خالدٍ عند سعد، فقال: "مه! إن ما بيننا لم يبلغ ديننا"[٥].

وسمع عمار بن ياسر رضي الله عنه رجلًا ينال من أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، فقال له: "اسكُتْ مقبوحًا منبوحًا، فأشهد أنها زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنة"، وفي رواية: "اغرب مقبوحًا أتؤذي محبوبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟! "[٦].

وقال ثابتٌ البُنانِيُّ: "إن مُطَرِّفَ بن عبد الله قال: لبثتُ في فتنة ابن الزبير تسعًا أوسبعًا ما أُخْبِرتُ فيها بخبر، ولا استخبرت فيها عن خبر".

وعن شقيق، قال: قال لي شريح: "ما أخبرت ولا استخبرت منذ كانت الفتنة"،

---

(١) "صفة الصفوة" (٤/ ١٦٠).
(٢) "سير أعلام النبلاء" (٩/ ٣٤٩).
(٣) "حلية الأولياء" (٤/ ١٩٧)، و"الزهد" لابن أبي عاصم رقم (٦٧) ص (٤٢).
(٤) "حلية الأولياء" (٣/ ١٢٥)، بلفظ: "عندي -يعني الماضين"، ولعل ما أثبتناه أقرب.
(٥) "المرجع نفسه" (١/ ٩٤).
(٦) أخرجه ابن عساكر كما في "الكنز" (٣/ ١١٦)، وابن سعد (٨/ ٦٥).

قلت: "لو كنتُ مثلك، لسرني أن أكون قد مت"، قال: "فكيف بما في صدري، تلتقي الفئتان: إحداهما أحبُّ إليَّ من الأخرى؟ ""فكيف بما في صدري، تلتقي الفئتان: إحداهما أحبُّ إليَّ من الأخرى؟ " (١).

وقال الإمام الزهري رحمه الله تعالى: (حدَّثني عروةُ أن المِسورَ بن مَخْرَمة أخبره أنه وفد على معاويةَ، فقضى حاجتَه، ثم خلا به، فقال: "يا مسورُ، ما فعل طعنُك على الأئمة؟ "، قال: "دعنا من هذا وأحسِن"، قال: "لا والله! لتكلِّمنِّي بذاتِ نفسِك بالذي تعيبُ عليَّ" قال مسور: "فلم أترك شيئًا أعيبه عليه إلَّا بيَّنتُ له" قال: "لا أبرأ من الذنب، فهل تعُدُّ لنا يا مسورُ ما نلي من الإصلاح في أمر العامَّة، فإن الحسنة بعشر أمثالها، أم تعدُّ الذنوبَ وتتركُ المحاسنَ؟ " قال: "ما تُذكَر إلَّا الذنوب"، قال معاوية: "فإنَّا نعترف لله بكل ذنبٍ أذنبناه، فهل لك يامسورُ ذنوبٌ في خاصتك تخشى بأن تهلك إن لم تُغفر؟ "، قال: "نعم"، قال: "فما يجعلك اللهُ برجاء المغفرةِ أحقَّ مني، فوالله ما ألي من الإصلاح أكثر مِما تلي، ولكن واللهِ لا أُخيَّر بين أمرين، بين الله وبين غيره، إلَّا اخترتُ اللهَ على ما سواه، وإنِّي على دينٍ يُقبل فيه العمل، ويُجزى فيه بالحسنات، ويجزى فيه بالذنوب إلَّا أن يعفوَ الله عنها"، قال: "فَخَصَمَني" قال عروة: "فلم أسمع المسورَ ذكر معاويةَ إلَّا صلَّى عليه")(١).

عن أبي راشد، قال: (جاء رجل من أهل البصرة إلى عبيد الله بن عمر، فقال: إني رسولُ إخوانك من أهل البصرة إليك، فإنهم يُقرءونك.

وقال الإمام الزهري رحمه الله تعالى: (حدَّثني عروةُ أن المِسورَ بن مَخْرَمة أخبره أنه وفد على معاويةَ، فقضى حاجتَه، ثم خلا به، فقال: "يا مسورُ، ما فعل طعنُك على الأئمة؟ "، قال: "دعنا من هذا وأحسِن"، قال: "لا والله! لتكلِّمنِّي بذاتِ نفسِك بالذي

---

(١) "حلية الأولياء" (٤/ ١٣٣).

تعيبُ عليَّ" قال مسور: "فلم أترك شيئًا أعيبه عليه إلَّا بيَّنتُ له" قال: "لا أبرأ من الذنب، فهل تعُدُّ لنا يا مسورُ ما نلي من الإصلاح في أمر العامَّة، فإن الحسنة بعشر أمثالها، أم تعدُّ الذنوبَ وتتركُ المحاسنَ؟ " قال: "ما تُذكَر إلَّا الذنوب"، قال معاوية: "فإنَّا نعترف لله بكل ذنبٍ أذنبناه، فهل لك يامسورُ ذنوبٌ في خاصتك تخشى بأن تهلك إن لم تُغفر؟ "، قال: "نعم"، قال: "فما يجعلك اللهُ برجاء المغفرةِ أحقَّ مني، فوالله ما ألي من الإصلاح أكثر مِما تلي، ولكن واللهِ لا أُخيَّر بين أمرين، بين الله وبين غيره، إلَّا اخترتُ اللهَ على ما سواه، وإنِّي على دينٍ يُقبل فيه العمل، ويُجزى فيه بالحسنات، ويجزى فيه بالذنوب إلَّا أن يعفوَ الله عنها"، قال: "فَخَصَمَني" قال عروة: "فلم أسمع المسورَ ذكر معاويةَ إلَّا صلَّى عليه")[1].

عن أبي راشد، قال: (جاء رجل من أهل البصرة إلى عبيد الله بن عمر، فقال: إني رسولُ إخوانك من أهل البصرة إليك، فإنهم يُقرءونك السلام، ويسألونك عن أمر هذين الرجلين: علي وعثمان، وما قولك فيهما؟ فقال: "هل غير؟ " قال: "لا"، قال: "جَهِّزوا الرجل"، فلما فُرغ من جَهازه قال: "اقرأ عليهم السلام، وأخبرهم أن قولي فيهم: {تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٣٤)} [البقرة: ١٣٤][2].

وعن شريك قال: سألت إبراهيم بن أدهم عما كان بين علي ومعاوية، فبكى، فندمت على سؤالي إياه، فرفع رأسه، فقال: "إنه من عرف نفسه اشتغل بنفسه، ومن عرف ربه اشتغل بربه عن غيره"[3].

---

(١) "سير أعلام النبلاء" (٣/ ١٥٠، ١٥١) (٣٩١، ٣٩٢).
(٢) "العزلة" للخطابي ص (٤١).
(٣) "حلية الأولياء" (٨/ ١٥).

وقال الشافعي: قيل لعمر بن عبد العزيز: "ما تقول في أهل صِفِّين؟ " قال: "تلك دماء طَهَّر الله يدي منها، فلا أحب أن أخضب لساني بها"[١].

وقال الرياشي رحمه الله تعالى:

لَعمـــرُكَ إن في ذنبـــي لَـــشُغُلًا نفـــسي عـــن ذنـــوب بنـــي أمَيَّـــهْ

علـــى ربـــي حـــسابُهمُ إليـــه نـــاهى عِلـــمُ ذلـــك لا إليَّـــهْ

ولـــيس بـــضائري مـــا قـــد أَتَـــوْه ذا مـــا الله أصـــلحَ مـــا لديَّـــهْ[٢]

وعن الهيثم بن عبيد الصيدلاني، قال: سمع ابن سيرين رجلًا يَسُبُّ الحجاج، فقال: "مه أيها الرجل! إنك لو وافيت الآخرة كان أصغر ذنب عمِلتَه قَطُّ أعظمَ عليك من أعظم ذنبٍ عمله الحجاجُ، واعلم أن الله ﷻ حَكَمٌ عدلٌ، إن أخذ من الحجاج لمن ظلمه شيئًا فشيئًا، أخذ للحجاج مِمَّن ظلمه، فلا تشغلنَّ نفسَك بسبِّ أحدٍ"[٣].

وكان عبد الله بن الخيار يقول في مجلسه: "اللهمَّ سلّمنا، وسلّم المؤمنين مِنَّا"[٤].

رُبَّ قولٍ يسِيل مِنه دَمٌ

لا ينحصر شؤم إطلاق اللسان في الفتن في ولائم السوء التي يسودها الجدل والمراء والغيبة والنميمة، لكنه يتعداها إلى آثار خطيرة في واقع الأمة، فالشر مبدؤه شرارة، "ومعظم النار مِن مُستصغَر الشرر".

- وكثير من الفتن تُبْذَر بذرتها في مجالس الغيبة والوقيعة، ولا يتوقع أصحابها أن تبلغ ما بلغت، ثم تُلَقَّحُ بالنجوى، وتُنْتَجُ بالشكوى، وإذا بها تشتعل وتضطرم رويدًا

---

(١) "العزلة" للخطابي ص (٤١).
(٢) "الأذكار النووية" ص (٢٨٨)
(٣) "شعب الإيمان" (٥/ ٢٨٧) رقم (٦٦٨١).
(٤) "تذكرة الحُفَّاظ" (١/ ١٣٩).

رويدًا حتى يستعصي إطفاؤها حتى على الذين أوقدوا شرارتها، فهؤلاء الغيابون أكلة لحوم البشر هم من الذين وصفهم رسول الله ﷺ، فقال: "إن من الناس مفاتيحَ للخير مغاليقَ للشر، وإن من الناس مفاتيحَ للشر، مغاليقَ للخير، فطوبى لمن جعل اللهُ مفاتيحَ الخيرِ على يديه، وويل لمن جعل اللهُ مفاتيحَ الشر على يديه"[(١)].

خَـــلِّ جنبيـــك لـــرامِ ... امـــض عنـــه بـــسلامِ

مُـــتْ بـــداءِ الـــصمتِ ... يـــرٌ لـــك مـــن داء الكـــلامِ

رُبَّمـــا اســـتُفْتِحَ بـــالقو ... مغـــاليقُ الحِمـــامِ

رُبَّ قـــولٍ ســـاقَ ... جـــالَ فِئـــامٍ وفئـــامِ

إنمـــا الـــسالمُ مَـــنْ ... لجَـــمَ فـــاهُ بِلِجـــامِ

- وهاك هذه الشواهدَ التاريخيةَ التي تدل على أنه "رُبَّ قولٍ يسيلُ منه دمٌ"[(٢)].

قال أبو معبد عبد الله بن عَكيم الجهني -تابعي جليل- في خطبة له: "لا أُعين على دم خليفة أبدًا بعد عثمان"، فقال رجل متعجبًا: "يا أبا معبد، أَوَأَعنتَ على دمه؟

---

(١) أخرجه الطيالسى (٢٠٨٢)، وابن ماجه (٢٣٧)، وابن أبى عاصم فى السنة (٢٩٧)، والحكيم (١/ ٤٢٠)، والبيهقى فى شعب الإيمان (١/ ٤٥٥، رقم ٦٩٨) والحديث قال عنه البوصيرى في مصباح الزجاجة (١/ ٣٤): هذا إسناد ضعيف من أجل محمد بن أبى حميد فإنه متروك، وقال السخاوي في المقاصد (ص٢١٤): رواه ابن ماجه في السنة من سننه والطيالسي في مسنده كلاهما من حديث محمد بن أبي حميد عن حفص بن عبد الله بن أنس بن مالك عن جده أنس، رفعه به وقيل عن ابن أبي حميد عن موسى بن وردان عن حفص ولكن ابن أبي حميد منكر الحديث وله شاهد عن سهل بن سعد أخرجه ابن ماجه وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف أيضا، أما العلامة الألباني فقال في الصحيحة (١٣٣٢): بعد أن ضعف طرق الحديث و بالجملة فالحديث بمجموع طرقه حسن إن شاء الله تعالى.

(٢) انظر: "المنهج المسلوك في سياسة الملوك" ص (٤٤٧).

"، فقال أبو معبد: "إني لأرى ذكر مساوئ الرجل عونًا على دمه(١)"(٢).

ولقد قال رسول الله ﷺ: "إن العبدَ ليتكلمُ بالكلمة من سخط الله لا يُلقي لها بالًا يهوي بها في جهنم"(٣).

فهؤلاء الساعون بالوشاية والنميمة، أحْصَوا اجتهادات أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه وصوَّروها بحسب ما تتخيل عقولهم الضعيفة، وقلوبهم المريضة، فاتخذوا ذلك سُلَّمًا إلى الفتنة(٤).

حين علم حذيفة رضي الله عنه بمقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: "اللهمَّ العن قَتَلَتَهُ وشُتَّامَه، اللهمَّ إنَّا كنا نعاتبه ويعاتبنا، فاتخذوا ذلك سُلَّمًا إلى الفتنة، اللهمَّ لا تُمِتْهم إلَّا بالسيوف"(٥).

قال عبد الواحد بن زيد للحسن البصريّ - وكلاهما من التابعين -:

"يا أبا سعيد، أخبرني عن رجل لم يشهد فتنة ابن المهلب بن أبي صفرة(٦) إلَّا أنه عاون بلسانه، ورضي بقلبه"، فقال الحسن: "يابن أخي كم يد عقرت الناقة؟"، قلت: "يد واحدة" قال: "أليس قد هلك القوم جميعًا برضاهم وتماليهم؟"(٧).

ولعل النزعة الخارجية التي تُطل برأسها من وقت إلى آخر لتبعث الحياة في فِكْر

(١) أو عونًا على سجنه وتشريده، وشلله عن دعوته.
(٢) "الطبقات" لابن سعد (٣/ ٨٠).
(٣) رواه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه البخاريّ رقم (٦٤٧٨)، ومسلمٌ رقم (٢٩٨٨).
(٤) وقد جمعها الإمام ابن العربي، وفنَّدها في كتابه المبارك "العواصم من القواصم"، فانظره ص (٧٦- ١٥٠) ط. دار الكتب السلفية، ١٤٠٥ هـ.
(٥) "الكامل" لابن الأثير (٣/ ٥١).
(٦) وكان قد إنشقَّ عن الدولة الإسلامية معتمدًا على وجاهة أبيه، وكان أبوه رحمه الله تعالى مبيدًا للخوارج.
(٧) "الزهد" للإمام أحمد ص (٢٨٩).

الخوارج الأولين وسلوكهم هي المسئولة عن كثير من التعديات على الحرمات، فقد قال ﷺ في شأن الخوارج: "يقتلون أهل الإسلام، ويَدَعون أهل الأوثان"[١]، وهذه العلامة هي التي جعلت أحد العلماء، وقد وقع مرة في يد بعض الخوارج، فسألوه عن هُويته، فقال: "مشرك مستجير، يريد أن يسمع كلام الله"، وهنا قالوا له: "حقٌّ علينا أن نجيرك، ونُبْلِغَكَ مأمنك"، وتلوا قول الله تعالى: {وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ} [التوبة: ٦]، بهذه الكلمات نجا "مشرك مستجير"، ولو قال لهم: "مسلم" لقطعوا رأسه[٢].

وتكفير المسلم مفتاح استباحة دمه

- فقد اتُّهِمَ القاضي عياض رحمه الله تعالى بأنه "يهودي"؛ لأنه كان يلزم بيته للتأليف نهار السبت.

- وهذا الشيخ علاء الدين العطار تلميذ الإمام النووي -رحمهما الله- مع أنه كان شيخ زمانه- كان يمشي متأبطًا وثيقة من أحد القضاة بصحة إيمانه، وبراءته من كل ما يكفره، مخافةَ أن يصادفه أفَّاك في مجلس.

- وفي القصة التالية معتبر ومزدجر وتذكرة بأن "من الغيبة ما قتل":

عن رشيد الخبَّاز قال: خرجت مع مولاي إلى مكة، فجاورنا، فلما كان ذات يوم، جاء إنسان فقال لسفيان: "يا أبا عبد الله، قَدِم اليوم حسنٌ وعليٌ ابنا صالح"، قال: "وأين هما؟ " قال: "في الطواف"، قال: "إذا مَرَّا، فأرنيهما"، فمرَّ أحدهما، فقلت: "هذا عليٌّ"، ومرَّ الآخر، فقلت: "هذا حَسَنٌ"، فقال: "أما الأول فصاحِب آخِرة، وأما

---

(١) رواه الإمام أحمد (٣/ ٦٨)، والبخاري رقم (٧٤٣٢) (١٣/ ٤١٥)، ومسلم، وأبو داود، والنسائي.

(٢) وانظر صورًا مماثلة من تهور الخوارج وانتهاكهم حرمات المسلمين مع تورعهم مع الكافرين في "تلبيس إبليس" لابن الجوزي ص (١٢٨، ١٢٩).

الآخَرُ فصاحب سيف، لا يملأ جوفَه شيء"، قال: فيقوم إليه رجل ممن كان معنا، فأخبر عليًّا، ثم مضى مولاي إلى علي يسلم عليه، وجاء سفيان يُسلم عليه، فقال له علي: "يا أبا عبد الله، ما حملك على أن ذكرتَ أخي أمسِ بما ذكرته؟ ما يُؤمنك أن تبلغ هذه الكلمة ابن أبي جعفر، فيبعث إليه، فيقتله؟ " قال: فنظرت إلى سفيان، وهو يقول: "أستغفر الله" وجادتا عيناه[1].

- وعن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، قال: كنا مع رجاء بن حَيْوَة فتذاكرنا شكر النعم، فقال: "ما أحدٌ يقوم بشكر نِعمة"؛ وخَلْفَنا رجلٌ على رأسه كِساء، فقال: "ولا أميرُ المؤمنين؟ "، فقلنا: "وما ذِكْرُ أمير المؤمنين هنا؟! وانما هو رجلٌ مِن الناس"، قال: فغفلنا عنه، فالتفتَ رجاءٌ فلم يره، فقال: "أُتيتم من صاحب الكساء، فإن دُعيتم، فاستُحْلِفتم، فاحلفوا"؛ قال: فما علمنا إلَّا بحَرَسِي قد أقبل عليه[2]، قال: "هِيه يا رجاء، يُذكَر أمير المؤمنين، فلا تحتج له؟! "، قال: فقلت: "وما ذاك يا أمير المؤمنين؟ "، قال: "ذكرتم شكر النعم، فقلتم: ما أحد يقوم بشكر نعمة، قيل لكم: ولا أمير المؤمنين؟، فقلتَ: أمير المؤمنين رجل من الناس! "، فقلت: "لم يكن ذلك"؛ قال: "آلله؟ "، قلت: "آلله"، قال: فأمر بذلك الرجل الساعي، فضُرب سبعين سوطًا، فخرجت وهو متلوِّث بدمه، فقال: "هذا وأنت رجاءُ بنُ حَيْوة؟ "، قلت: "سبعين سوطًا في ظهرك خير من دم مؤمن"، قال ابن جابر: فكان رجاء بن حيوة بعد ذلك إذا جلس في مجلس يقول، ويتلفَّت: "احذروا صاحب الكساء"[3].

قال الشاعر:

---

(١) "سير أعلام النبلاء" (٧/ ٣٦٦).
(٢) يبدو أن في هذا الموضع سقطًا، ولعله: "فاصطحبه، وأدخله على أمير المؤمنين".
(٣) "سير أعلام النبلاء" (٤/ ٥٦١).

يمــوت الفتــى مــن عثــرةٍ بلــسانه   ليس يموت المرء من عثرة الرِّجلِ
فعثرتــه بلــسانه تُــذْهب رأســه   عثرتــه برجلــه تبــرا علــى مهــل

آخر:

وجُــرح الــسيف تُدْمِلُــه فيبــرا   جــرحُ الــدهر مــا جَــرَحَ اللــسانُ
جراحــاتُ الطِّعــان لهــا التئــامٌ   لا يلتــامُ مــا جَــرَح اللــسانُ[1]

وآخر:

الــسيف يأســوه المُــداوي   جـرحُ القـولِ طـولَ الـدهرِ دامـي[2]

من أسباب النجاة من الفتن: اعتزالها والفِرار منها

فقد حثَّ الشرع الشريف على اجتناب المشاركة في الفتن، وكفِّ اليد عنها، والفِرار منها.

عن بلال بن سعد في قوله تعالى: {يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ} [العنكبوت: ٥٦]، قال: عند وقوع الفتنة: أرضي واسعة، ففروا إليها[3].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال: "ويلٌ للعرب من شرٍّ قد اقترب، أفلحَ مَنْ كَفَّ يَدَه"[4].

---

(١) "المحاسن والمساوئ" للبيهقي ص (٣٨١).
(٢) "المصدر نفسه" ص (٣٨١).
(٣) "حلية الأولياء" (٥/ ٢٢٧).
(٤) أخرجه أحمد (٢/ ٤٤١، رقم ٩٦٨٩)، وابن أبى شيبة (٧/ ٤٦٣، رقم ٣٧٢٥٢)، ونعيم بن حماد في الفتن (١/ ١٤٠، رقم ٣٤٤)، وأبو داود (٤/ ٩٧، رقم ٤٢٤٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٢٩٩)، والحاكم (١/ ١٩٠، رقم ٣٦٧)، وأبو نعيم فى الحلية (٨/ ٢٦٥)، والبيهقى فى الشعب (٤/ ٣٤٢، رقم ٥٣٣٠)، والديلمى (٤/ ٣٩٥، رقم ٧١٤٢) والحديث صححه العلامة الألباني في صحيح الجامعِ

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: "كيف بكم وبزمانٍ يوشك أن يأتي، يُغَربَلُ الناسُ فيه غربلةً، وتبقى حُثالةٌ من الناس قد مرِجَت عهودُهم وأماناتُهم، فاختلفوا، وكانوا هكذا؟ " -وشبَّك بين أصابعه- قالوا: كيف بنا يا رسولَ الله! إذا كان ذلك؟ قال: "تأخذون بما تعرفون، وتَدَعون ما تُنكرون، وتُقْبِلون على خاصَّتكم، وتذرون أمرَ عوامِّكم"[١].

وعن خالد بيت الوليد رضي الله عنه قال: كتب إليَّ أمير المؤمنين حين ألقى الشامُ بَوانِيَهُ[٢] بَثْنِيَّةً[٣] وعَسَلًا، فأمرني أن أسير إلى الهند، والهند في أنفسنا يومئذٍ البصرة، قال: وأنا لذلك كاره، قال: فقام رجل فقال لي: يا أبا سليمان، اتق الله، فإن الفتن قد ظهرت، قال: فقال: "وابن الخطاب حي؟! إنما تكون بعده، والناس بذي بِلِيَّان[٤]، أو بذي بليان بمكان كذا وكذا، فينظر الرجل فيتفكر: هل يجد مكانًا لم ينزل به مثلُ ما

=

(٧١٣٥)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٥/ ٤٣٢): إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٢٢١)، وسعيد بن منصور (ل ١٩٦/ ب)، وأبو داود (٤٣٤٢)، وابن ماجه (٣٩٥٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١١٧٧، ١١٧٨، ١١٧٩)، والحاكم (٢/ ١٥٩، ٤/ ٤٣٥)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٣/ ٣١٨) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة تحت الحديث (٢٠٥)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٢/ ٢٠): إسناده صحيح، وكذا قال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١١/ ٦٣٥).

(٢) بوانيه: خيره وما فيه من السَّعة والنعمة.

(٣) البثنية: قيل: الزبدة. أي: صارت كأنها زبدة وعسل؛ لأنها صارت تُجبى أموالُها من غير تعب.

(٤) المراد: إذا كانوا طوائف وفِرقًا من غير إمام، وكل من بعد عنك حتى لا تعرف موضعه فهو بذي بِلِيٍّ، وهو من: بَلِّي في الأرض إذا ذهب، وأراد ضياع أمور الناس بعده.

نزل بمكانه الذي هو فيه من الفتنة والشر؟ فلا يجده"، قال: "وتلك الأيام التي ذكر رسول الله ﷺ: "بين يدي الساعة الهَرْج"، فنعوذ بالله أن تدركنا وإياكم تلك الأيام"(١).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: "يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن"(٢).

وقال عثمان الشحام: انطلقت أنا وفرقد السبخي إلى مسلم بن أبي بكرة وهو في أرضه فدخلنا عليه فقلنا: هل سمعت أباك يحدث في الفتن حديثا؟ قال: نعم، سمعت أبا بكرة يحدث، قال: قال رسول الله ﷺ: "إنها ستكون فتن، ألا ثم تكون فتنة القاعد فيها خير من الماشي فيها، والماشي فيها خير من الساعي إليها، ألا فإذا نزلت أو وقعت فمن كان له إبل فليلحق بإبله، ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه، ومن كانت له أرض فليلحق بأرضه" قال: فقال رجل: يا رسول الله، أرأيت من لم يكن له إبل ولا

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٩٠)، وابن أبي عاصم في الجهاد (٢٨٩)، والطبراني في الكبير (٣٨٤١)، وفي الأوسط (٨٤٧٤) والحديث قال عنه الهيثمي في المجمع (٧/ ٣٠٧): ورجاله ثقات، وفي بعضهم ضعف، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة (٨/ ٥٩): سنده فيه عزرة بن قيس وهو ضعيف، وقال العلامة الألباني في الصحيحة تحت الحديث (١٨٦٢) سنده حسن في المتابعات والشواهد، عزرة بن قيس لم يوثقه غير ابن حبان، و سائر رواته ثقات، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٨/ ٢٣): إسناده ضعيف لجهالة عزرة بن قيس البجلي، فقد ترجم له الحسيني في "الإكمال" ٢٩٤، والذهبي في "الميزان"، والحافظ ابن حجر في "اللسان" وفاته أن يذكره في "التعجيل" مع أنه على شرطه، ولم يذكروا في الرواة عنه سوى أبي وائل: وهو شقيق بن سلمة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وذكر علي بن المديني أن أبا وائل تفرد عن جماعة مجهولين منهم عزرة بن قيس، وقال ابن أبي خيثمة بعد ذكر عزرة بن قيس البجلي وعزرة بن قيس آخر يروي عنه أهل البصرة: قال يحيى بن معين: لا شيء.

(٢) رواه البخاريّ في "صحيحه" رقم (٦٦٧٧) باب: مِن الدِّين الفِرار من الفتن.

غنم ولا أرض؟ قال: "يعمد إلى سيفه فيدق على حده بحجر ثم لينج إن استطاع النجاء اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت" قال: فقال رجل: يا رسول الله، أرأيت إن أكرهت حتى ينطلق بي إلى أحد الصفين أو إحدى الفئتين فضربني رجل بسيفه أو يجيء سهم فيقتلني؟ قال: "يبوء بإثمه وإثمك، ويكون من أصحاب النار"(١).

وعن الحسن، عن الأحنف بن قيس، قال: خرجت وأنا أريد هذا الرجل فلقيني أبو بكرة، فقال: أين تريد يا أحنف؟ قال: قلت: أريد نصر ابن عم رسول الله ﷺ -يعني عليا- قال: فقال لي: يا أحنف، ارجع! فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار" قال: فقلت -أو قيل-: يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: "إنه قد أراد قتل صاحبه"(٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، من تشرف لها تستشرفه(٣)، فمن وجد ملجأ أو معاذا فليعذ به"(٤).

وقال حذيفة رضي الله عنه "إياكم والفتن، لا يشخص إليها أحد، فوالله ما شخص فيها

---

(١) رواه مسلم في "صحيحه" رقم (٢٨٨٧).
(٢) رواه البخاري رقم (٦٦٧٢)، ومسلم رقم (٢٨٨٨).
(٣) قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: "قوله: (من تشرف لها) -بفتح المثناة والمعجمة وتشديد الراء -أي: تطلع لها؛ بأن يتصدى ويتعرض لها ولا يعرض عنها... قوله: (تستشرفه) أي: تهلكه بأن يشرف منها على الهلاك، يريد من انتصب لها انتصبت له، ومن أعرض عنها أعرضت عنه.. وفيه: التحذير من الفتنة، والحث علي اجتناب الدخول فيها، وأن شرها يكون بحسب التعلق بها" اهـ. من "فتح الباري" (١٣/ ٣١).
(٤) رواه البخاري رقم (٣٤٠٦)، ومسلم رقم (٢٨٨٦).

أحد إلا نسفته، كما ينسف السيل الدمن"[(١)].

وعن أبي بردة، قال: دخلت على محمد بن سلمة فقال: إن رسول الله ﷺ قال: "إنها ستكون فتنة وفرقة واختلاف، فإذا كان كذلك؛ فأت بسيفك أحدا فاضربه حتى ينقطع، ثم اجلس في بيتك حتى تأييك يد خاطئة أو منية قاضية". فقد وقعت وفعلت ما قال رسول الله ﷺ[(٢)].

وعن أبي ذر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: "كيف أنت يا أبا ذر! وموتا يصيب الناس حتى يقوم البيت بالوصيف؟ " (يعني القبر) قنت: ما خار الله لي ورسوله (أو قال: الله ورسوله أعلم) قال: "تصبر"، قال: "كيف أنت وجوعا يصيب الناس حتى تأتي مسجدك فلا تستطيع أن ترجع إلى فراشك، ولا تستطيع أن تقوم من فراشك إلى مسجدك؟ " قال، قلت: الله ورسوله أعلم (أو: ما خار الله لي ورسوله" قال: "عليك بالعفة"، ثم قال: "كيف أنت وقتلا يصيب الناس حتى تغرق حجارة الزيت بالدم؟ " قلت: ما خار الله لي ورسوله. قال: "الحق بمن أنت منه" قال: قلت: يا رسول الله، أفلا آخذ بسيفي فأضرب به من فعل ذلك؟ قال: "شاركت القوم إذن، ولكن ادخل بيتك" قلت: يا رسول الله، فإن دخل بيتي؟ قال: "إن خشيت أن يبهرك شعاع السيف فألق طرف ردائك على وجهك، فيبوء بإثمه وإثمك، فيكون من أصحاب النار"[(٣)].

(١) الدمن: جمع دمنة، وهي ما تدمنه الإبل والغنم بابوالها وأبعارها: أي تلبده في مرابضها، فربما نبت فيها النبات الحسن النضير، وفي الحديث: "فينبتون نبات الدمن في السيل"، يريد البعر لسرعة ما ينبت فيه، انظر: "النهايه" (٢/ ١٣٤).

(٢) رواه ابن ماجه رقم (٣٩٦٢)، وانظر: "الصحيحة" للألباني رقم (١٣٨٠).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٢٠٧٢٩)، وابن أبى شيبة (٧/ ٤٤٨، رقم ٣٧١٢٣)، والطيالسى (ص ٦٢، رقم ٤٥٩)، وأحمد (٥/ ١٤٩، رقم ٢١٣٦٣)، وأبو داود (٤/ ١٠١، رقم ٤٢٦١)، وابن ماجه (٢/ ١٣٠٨، رقم ٣٩٥٨)، والبزار في مسنده (٣٩٥٩)، وابن حبان (١٥/ ٧٨، رقم ٦٦٨٥)، والحاكم (٢/ ١٦٩، رقم ٢٦٦٦)، والبغوي (٤٢٢٠)، =

وروي أن رجلا قال لحذيفة رضي الله عنه: إذ اقتتل المسلمون فما تأمرني؟ قال: "انظر أقصى بيت في دارك فلج فيه، فإن دخل عليك، فقل: ها بو بذنبي وذنبك"[(١)].

وعن عمران بن حصين رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من سمع بالدجال فلينأ عنه، فوالله إن الرجل ليأتيه وهو يحسب أنه مومن، فيتبعه، مما يبعث به من الشبهات، أو: لما يبعث به من الشبهات"[(٢)].

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: "إذا وقع الناس في الفتنة، فقالوا: اخرج، لك بالناس أسوة، فقل: لا أسوة لي بالشر"[(٣)].

ومن مظاهر التطبيق العملي لمبدأ كف اليد عن المشاركة في الفتن واعتزالها:

أن مروان بن الحكم لما دعا أيمن بن خريم إلى الخروج في قتال فتنة أجابه: إن أبي وعمي شهدا بدرا، وإنهما عهدا إلي ألا أقاتل أحدا يقول: "لا إله إلا الله"، فإن

=

والبيهقى (٨/ ١٩١، رقم ١٦٥٧٥)، والمزي في ترجمة المشعث من التهذيب (٢٨/ ٩- ١٠) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة (٧٥٠٠) رواته ثقات، وصححه العلامة الألباني في الإرواء (٨/ ١٠٢)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٥/ ٢٥٢): إسناده صحيح على شرط مسلم.

(١) رواه الداني في "السنن الواردة في الفتن" (١/ ٣٤٥).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٤٣١)، وابن أبي شيبة (١٥/ ١٢٩)، وأبو داود (٤٣١٩)، والبزار (٣٥٩٠)، والدولابي في الكنى (١/ ١٧٠)، والحاكم (٤/ ٥٧٦، رقم ٨٦١٦)، والطبرانى (١٨/ ٢٢١، رقم ٥٥٢) والحديث احتج به ابن حزم في المحلى (١/ ٥٠)، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (١/ ٢٢٠): إسناده جيد، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٦٣٠١)، وصححه الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٠٢٤)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٣/ ١٠٧): إسناده صحيح على شرط مسلم. انظر كتاب بصائر في الفتن.

(٣) قال الهيثمي في "مجمع الزوائد": "رواه الطبراني، وفيه خديج بن معاوية: وثقة أحمد وغيره، وضعفه جماعة" اهـ. (٧/ ٢٩٨).

أنت جئتني ببراءة من النار؛ قاتلت معك! ثم يقول:

ولست بقاتل رجلا يصلي ... لى سلطان آخر من قريش
له سلطانه وعلي إثمي ... عاذ الله من جهل وطيش
أأقتل مسلما في غير جرم ... ليس بنافعي ما عشت عيشي[(١)]

وعن عديسة بنت أهبان، قالت: جاء علي بن أبي طالب رضي الله عنه إلى أبي، فدعاه إلى الخروج معه، فقال له أبي: "إن خليلي وابن عمك عهد إلي إذا اختلف الناس أن أتخذ سيفا من خشب، فقد اتخذته! فإن شئت خرجت به معك" قالت: فتركه[(٢)].

وعن أيوب السختياني، قال: اجتمع سعد بن أبي وقاص، وابن مسعود، وابن عمر، وعمار بن ياسر رضي الله عنهم فذكروا الفتنة، فقال سعد: "أما أنا، فأجلس في بيتي، ولا أدخل فيها"[(٣)].

وعن عامر بن سعد أن أباه سعدا رضي الله عنه كان في غنم له، فجاء ابنه عمر، فلما رآه قال: "أعوذ بالله من شر هذا الراكب"، فلما انتهى إليه، قال: يا أبة! أرضيت أن تكون أعرابيا في غنمك، والناس يتنازعون في الملك بالمدينة؟ فضرب صدر عمر، وقال: اسكت، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن الله عز وجل يحب العبد التقي الغني الخفي"[(٤)].

وعن ابن سيرين، قال: قيل لسعد بن أبي وقاص: "ألا تقاتل، فإنك من أهل

---

(١) تقدم تخريجه.
(٢) أخرجه الترمذي رقم (٢٢٠٣) (٤/ ٤٩٠)، وقال: "حسن غريب"، وصححه الألباني في "صحيح الترمذي" (٢/ ٢٤١)، والمراد باتخاذ السيف من الخشب: الامتناع عن القتال، كما في "تحفة الأحوذي" (٦/ ٤٤٦).
(٣) "حلية الأولياء" (١/ ٩٤).
(٤) أخرجه الإمام أحمد (١/ ١٦٨)، ومسلم رقم (٢٩٦٥).

الشورى، وأنت أحق بهذا الأمر من غيرك؟ " فقال: "لا أقاتل حتى تأتوني بسيف له عينان ولسان وشفتان، يعرف المؤمن من الكافر، إن ضربت به مسلما نبا عنه[(١)]، وإن ضربت به كافرا قتله، فقد جاهدت وأنا أعرف الجهاد"، وضرب لهم مثلا، فقال: "مثلنا ومثلكم كمثل قوم كانوا على محجة بيضاء، فبينا هم كذلك يسيرون هاجت ريح عجاجة[(٢)] فضلوا الطريق، والتبس عليهم، فقال بعضهم: (الطريق ذات اليمين)، فأخذوا فيها، فتاهوا، وضلوا، وقال آخرون: (الطريق ذات الشمال)، فأخذوا فيها فتاهوا وضلوا، وقال آخرون: كنا في الطريق حيث هاجت الريح فننيخ فأناخوا[(٣)]، فأصبحوا، فذهب الريح، وتبين الطريق، فهؤلاء هم الجماعة، قالوا: "نلزم ما فارقنا عليه رسول الله ﷺ حتى نلقاه، ولا ندخل في شيء من الفتن"[(٤)].

وعن الحسن قال: لما كان من أمر الناس ما كان من أمر الفتنة، أتوا عبد الله بن عمر، فقالوا: أنت سيد الناس، وابن سيدهم، والناس بك راضون: اخرج نبايعك، فقال: لا والله، لا يهراق في محجمة من دم، ولا في سببي، ما كان في الروح، قال: ثم أتي، فخوف، فقيل له: لتخرجن أو لتقتلن على فراشك، فقال مثل قوله الأول؛ قال

(١) نبا عنه: أعرض عنه، ونفر، ولم يصبه.

(٢) عجت الريح: اشتد هبوبها، وأثارت العجاج؛ أي: الغبار.

(٣) أناخ بالمكان: أقام به، وأناخ الجمل: أبركه، والمقصود أنهم ثبتوا في أماكنهم، ولم يبرحوا.

(٤) رواه نعيم في "الفتن" ص (١٦٧)، وابن سعد في "الطبقات" (٣/ ١٤٣)، والطبراني في "الكبير" (١/ ١٤٤)، رقم (٣٢٢)، والخطابي في "العزلة" ص (٧٢)، والحاكم (٤/ ٤٤٤)، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وأبو نعيم في "الحلية" (١/ ٩٤)، وقال الهيثمي: "رواه الطبراني (١/ ١٤٤- رقم ٣٢٢)، ورجاله رجال الصحيح" اهـ. من "مجمع الزوائد" (٧/ ٢٩٩)، وانظر -أيضا-: "حلية الأولياء" (١/ ٣٠٩،٣١٠).

الحسن: فوالله، ما استقلوا منه شيئا، حتى لحق بالله تعالى[١].

- وعن نافع عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أتاه رجلان[٢] في فتنة ابن الزبير فقالا: إن الناس قد ضيعوا، وأنت ابن عمر وصاحب النبي ﷺ فما يمنعك أن تخرج؟! فقال: يمنعني أن الله حرم دم أخي، فقالا: ألم يقل الله: {وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة} [البقرة: ١٩٣]؟ فقال: قاتلنا حتى لم تكن فتنة، وكان الدين لله، وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة، ويكون الدين لغير الله[٣].

وعن نافع أيضا أن رجلا أتى ابن عمر فقال: يا أبا عبد الرحمن، ما حملك على أن تحج عاما وتعتمر عاما وتترك الجهاد في سبيل الله عَزَّ وَجَلَّ، وقد علمت ما رغب الله فيه؟ قال: يابن أخي، بني الإسلام على خمس: إيمان بالله ورسوله، والصلوات الخمس، وصيام رمضان، وأداء الزكاة، وحج البيت، قال: يا أبا عبد الرحمن، ألا تسمع ما ذكر الله في كتابه {وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله} [الحجرات: ٩] {وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة} [البقرة: ١٩٣] قال: فعلنا على عهد رسول الله ﷺ وكان الإسلام قليلا، فكان الرجل يفتن- في دينه إما قتلوه وأما يعذبونه حتى كثر الإسلام فلم تكن فتنة، قال: فما قولك في علي وعثمان؟ قال: أما عثمان فكان الله عفا عنه، وأما أنتم فكرهتم أن يعفو عنه، وأما علي فابن عم رسول الله ﷺ، وختنه، وأشار بيده فقال: هذا بيته حيث ترون[٤].

---

(١) "حلية الأولياء" (١/ ٢٩٣).

(٢) أحدهما نافع بن الأزرق، ويحتمل أن يكون الثاني العلاء بن عرار، "هدي الساري" ص (٣١٠).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" رقم (٤٥١٣) (٨/ ١٨٣- فتح).

(٤) أخرجه البخاري (٤٥١٤، ٤٥١٥) (٨/ ١٨٤- فتح).

قال عمرو بن العاص رضي الله عنه لابنه عبد الله رضي الله عنه، وهو ممن اعتزل الفتنة يوم صفين-: "يا بني! انظر أين ترى عليا؟ قال: أراه في تلك الكتيبة القتماء ذات الرماح، عليه عمامة بيضاء، قال: لله در ابن عمر وابن مالك[١]! لئن كان تخلفهم عن هذا الأمر خيرا؛ كان خيرا مبرورا، ولئن كان ذنبا؛ كان ذنبا مغفورا"[٢].

وكذلك علي بن أبي طالب رضي الله عنه كان يقول: "لله در مقام قامه سعد بن مالك وعبد الله بن عمر: إن كان برا إن أجره لعظيم، وإن كان إثما إن خطأه ليسير"[٣].

وعن أبي العالية، قال: لما كان قتال علي ومعاوية كنت رجلا شابا، فتهيأت، ولبست سلاحي، ثم أتيت القوم، فإذا صفان لا يرى طرفاهما، قال: فتلوت هذه الآية: {ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها} [النساء: ٩٣]. قال: فرجعت وتركتهم[٤].

وعن ثابت البناني، عن مطرف، قال: "لأن يسألني ربي عز وجل يوم القيامة، فيقول: يا مطرف ألا فعلت! أحب إلي من أن يقول لم فعلت؟ "[٥].

قال مطرف: "إن الفتنة لا تجيء حين تجيء لتهدي الناس، ولكن لتقارع المؤمن عن دينه، ولأن يقول الله: لم لا قتلت فلانا؟ أحب إلي من أن يقول: لم قتلت فلانا؟"[٦].

---

(١) هو سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، كان وعبد الله بن عمر ومحمد بن مسلمة الأنصاري في عدة من الصحابة تخلفوا عن الفريقين، وقعدوا عن تلك الفتنة حتى انجلت.
(٢) "العزلة" ص (٧٤، ٧٥).
(٣) "مجموع الفتاوى" (٤/ ٤٤٠).
(٤) "حلية الأولياء" (٢/ ٢١٩).
(٥) "كتاب الزهد" للبيهقي رقم (٨٤٧) (٢/ ٣١٦)، "سير أعلام النبلاء" (٤/ ١٩٠).
(٦) "حلية الأولياء" (٢/ ٢٠٤).

وقال مطرف -أيضا-: "لأن أعافى فأشكر، أحب إلي من أن أبتلى فأصبر، نظرت في العافية فوجدت فيها خير الدنيا والآخرة"(١).

وقال أيضا رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "لأن آخذ بالثقة في القعود أحب إلي من أن ألتمس -أو قال؛ أطلب- فضل الجهاد بالتغرير"(٢).

فصل: قال الإمام أحمد: حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا أيوب عن محمد بن سيرين، قال: "هاجت الفتنة وأصحاب رسول الله ﷺ عشرة آلاف فما خف فيها منهم مائة، بل لم يبلغوا ثلاثين"(٣).

لما حدث الخلاف بين الصحابة - رضي الله عنهم أجمعين- وجر إلى القتال، دخل كعب بن سور رَحِمَهُ ٱللَّهُ في بيت، وطين عليه، وجعل فيه كوة يناول منها طعامه، وشرابه، اعتزالا للفتنة(٤).

عن ابن طاووس عن أبيه، قال: لما وقعت فتنة عثمان، قال رجل(٥) لأهله: "أوثقوني بالحديد، فإني مجنون"، فلما قتل عثمان، قال: "خلوا عني، الحمد لله الذي

(١) المرجع نفسه (٢/ ٢١٢).
(٢) عاصر مطرف بن عبد الله بن الشخير فتنا عظيمة، وفق للنجاة منها، قال العجلي: "تابعي ثقة، من خيار التابعين، رجل صالح، وكان أبوه من أصحاب النبي ﷺ، ولم ينج من فتنة ابن الأشعث بالبصرة إلا رجلان: مطرف بن عبد الله، ومحمد بن سيرين، ولم ينج منها بالكوفة إلا رجلان: خيثمة بن عبد الرحمن الجعفي، وإبراهيم النخعي"، وانظر: "معرفة الثقات" (٢/ ٢٨٢).
(٣) "العلل ومعرفة الرجال" (٣/ ١٨٢)، و"السنة" للخلال (٢/ ٤٦٦)، وانظر: "منهاج السنة" (٦/ ٢٣٦).
(٤) رواه ابن سعد في "الطبقات" (٧/ ٩٢)، وربما فعل كعب ذلك ليراه المتورط المستدرج، فيراجع، ويستدرك.
(٥) وسماه بعض الرواة: عامر بن ربيعة.

شفاني من الجنون، وعافاني من قتل عثمان"[١].

وعن مرحوم بن عبد العزيز، قال: سمعت أبي يقول: لما كانت فتنة يزيد بن المهلب، انطلقت أنا ورجل إلى ابن سيرين، فقلنا: ما ترى؟ فقال: "انظروا إلى أسعد الناس حين قتل عثمان، فاقتدوا به"، قلنا: هذا ابن عمر كف يده[٢].

وقال بشير بن عقبة: قلت ليزيد بن عبد الله بن الشخير: ما كان مطرف يصنع إذا هاج في الناس هيج؟ قال: "يلزم قعر بيته، ولا يقرب لهم جمعة ولا جماعة حتى تنجلي لهم عما انجلت"[٣].

وقال قتادة: كان مطرف إذا كانت الفتنة نهى عنها وهرب، وكان الحسن البصري ينهى عنها، ولا يبرح، فقال مطرف: "ما أشبه الحسن إلا برجل يحذر الناس السيل ويقوم بسننه"[٤].

وعن مالك بن دينار، قال: لما وقعت الفتنة، أتيت الحسن أسأله: يا أبا سعيد، ما تأمرني؟ فلا يجيبني، فقلت: "يا أبا سعيد، أتيتك ثلاثة أيام أسألك، وأنت معلمي فلا تجيبني، والله، لقد هممت أن آخذ الأرض بقدمي، وأشرب من أفواه الأنهار، وآكل من بقل البرية، حتى يحكم الله بين عباده"، قال: فأرسل الحسن عينيه باكيا، ثم قال: "يا مالك، ومن يطيق ما تطيق؟ لكنا والله ما نطيق هذا"[٥].

وعن أبي الحارث الصائغ، قال: سألت أبا عبد الله -يعني الإمام أحمد- في أمر كان حدث في بغداد، وهم قوم بالخروج، فقلت: "يا أبا عبد الله! ما تقول في الخروج

---

(١) "حلية الأولياء" (١/ ١٧٨، ١٧٩).
(٢) "المصدر السابق" (٢/ ٢٧٦).
(٣) "الطبقات الكبرى" (٧/ ١٤٢).
(٤) "المصدر نفسه" (٧/ ١٤٢)، "حلية الأولياء" (٢/ ٢٠٤).
(٥) "حلية الأولياء" (٢/ ٣٦٧، ٣٦٨).

مع هؤلاء القوم؟ " فأنكر ذلك عليهم، وجعل يقول: "سبحان الله! الدماء، الدماء، لا أرى ذلك، ولا آمر به، الصبر على ما نحن فيه خير من الفتنة يسفك فيها الدماء، ويستباح فيها الأموال، وينتهك فيها المحارم، أما علمت ما كان الناس فيه -يعني أيام الفتنة-؟ " قلت: والناس اليوم أليس هم في فتنة يا أبا عبد الله؟ قال: "وإن كان، فإنما هي فتنة خاصة، فإذا وقع السيف عمت الفتنة، وانقطعت السبل، الصبر على هذا ويسلم لك دينك خير لك"، ورأيته ينكر الخروج على الأئمة، وقال: "الدماء، لا أرى ذلك، ولا آمر به"(١).

وعن أبي المنهال، قال: لما كان زمن أخرج ابن زياد: وثب مروان بالشام، وابن الزبير بمكة، ووثب الذين كانوا يدعون القراء بالبصرة؛ غم أبي غما شديدا، وكان يثني على أبيه خيرا- قال: قال لي: انطلق إلى هذا الرجل الذي من أصحاب رسول الله ﷺ، إلى أبي برزة الأسلمي، فانطلقت معه، حتى دخلنا عليه في داره، وإذا هو في ظل علو له من قصب، في يوم شديد الحر، فجلست إليه، قال: فأنشأ أبي يستطعمه الحديث، وقال: يا أبا برزة ألا ترى؟ قال: فكان أول شيء تكلم به، أن قال: إني أحتسب عند الله ﷻ أني أصبحت ساخطا على أحياء قريش، وأنكم -معشر العرب- كنتم على الحال الذي قد علمتم من جهالتكم، والقلة، والذلة، والضلالة، وأن الله ﷻ نعشكم بالإسلام، وبمحمد ﷺ خير الأنام، حتى بلغ بكم ما ترون، وإن هذه الدنيا هي التي أفسدت بينكم، وإن ذاك الذي بالشام والله! إن يقاتل إلا على الدنيا، وإن الذي حولكم الذين تدعونهم قراءكم: والله! لن يقاتلوا إلا على الدنيا"؛ قال: فلما لم يدع أحدا، قال له أبي: بم تأمر إذن؟ قال: "لا أرى خير الناس اليوم: إلا عصابة ملبدة؛

---

(١) "السنة" للخلال (١/ ١٣٢).

خماص البطون من أموال الناس، خفاف الظهور من دمائهم"[١].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: "وقل من خرج على إمام ذي سلطان إلا كان ما تولد على فعله من الشر أعظم مما تولد من الخير"[٢].

وقال -أيضا-:"... ولهذا استقر أمر أهل السنة على ترك القتال في الفتنة؛ للأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ، وصاروا يذكرون هذا في عقائدهم، ويأمرون بالصبر على جور الأئمة وترك قتالهم"[٣] اهـ.

فصل: وكثر ما تتأكد العزلة في الفتن لأحد صنفين

أحدهما: من خشي على دينه أن يفتن فيه، ويحول عنه.

الثاني: من كان ذا بأس وشدة، يخشى على الناس منه ومن بأسه، ومثله صاحب الرأي والمشورة والدهاء، الذي يخشى على الناس من رأيه، ولذا ورد عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال- لما ذكرت عنده الفتن، وسئل: أي أهل ذلك الزمان شر؟ - قال: "كل خطيب مسقع، وكل راكب موضع"؛ وذلك لأن الأول محرض على الفتنة بلسانه، والآخر بسنانه، فاجتمع الشران: شر القول، وشر العمل.

فائدة العزلة وقت الفتن

- صيانة الدين عن المساس، والنفس عن التلف، والعرض عن الضيم والانتهاك، والمال عن الضياع، وقل من شارك في فتنة، وسلمت له هذه كلها.

- سلامة الصدر على المسلمين، ولذلك أمر سعد رضي الله عنه أهله ألا يخبروه بشيء من أخبار الناس لما وقعت الفتنة حتى يجتمعوا على إمام.

---

(١) "حلية الأولياء" (٢/ ٣٢، ٣٣).
(٢) "منهاج السنة النبوية" (٤/ ٥٢٧).
(٣) "منهاج السنة النبوية" (٤/ ٥٢٧).

- إطفاء الفتنة وإخماد نارها؛ لأن الناس كلما اعتزلوا الفتن؛ قل أهلها، فقل شرها، وكلما تشرفوا لها وقاموا وقعدوا فيها، كثروا سواد أهلها، فزاد شرها، وعظم خطبها. ولذلك بوب البخاري في "صحيحه" في كتاب الفتن، فقال: باب من كره أن يكثر سواد أهل الفتن والظلم، وذكر فيه حديث أبي الأسود، قال: قطع على أهل المدينة بعث فاكتتبت فيه، فلقيت عكرمة فأخبرته، فنهاني أشد النهي، ثم قال: أخبرني ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن ناسا من المسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله ﷺ فيأتي السهم يصيب أحدهم فيقتله، أو يضر به فيقتله، فأنزل الله تعالى: {إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم} [النساء: ٩٧].

تنبيهات

الأول: اعلم -رحمك الله تعالى- أن العزلة لا تشرع مطلقا، لكن لها حالات استثنائية تشرع فيها، وما ورد من النصوص في مدح العزلة مطلقا يحمل على أنه خاص بأفراد معينين تضر المخالطة بدينهم ودنياهم، أو أنه خاص بزمان الفتن التي أمر النبي ﷺ باعتزالها.

الثاني: اعلم أن العزلة في إلفتن على وجهين بحسب الحاجة والمصلحة، وبحسب القدرة والاستطاعة:

أحدهما: العزلة التامة في مكان بعيد عن الناس.

والآخر: العزلة النسبية أو الجزئية؛ بحيث يعتزل الفتن وأهلها، ولا يشارك فيها، وإن كان مقيما بين ظهراني الناس.

الثالث: إذا خرج بغاة على الإمام الشرعي، فالصواب مناصرته عليهم وعدم خذلانه بزعم مشروعية العزلة في مثل ذلك، قال الإمام الطبري رحمه الله تعالى: "والصواب أن يقال: إن الفتنة أصلها الابتلاء، وإنكار المنكر واجب على كل من قدر

عليه، فمن أعان المحق أصاب، ومن أعان المخطئ أخطأ، وإن أشكل الأمر فهي الحالة التي ورد النهي عن القتال فيها"[(١)] اهـ.

الرابع: أما ما وقع بين الصحابة رضي الله عنهم من الاقتتال: "فلا يجوز أن ينسب إلى أحد منهم خطأ مقطوع به؛ إذ كانوا كلهم اجتهدوا فيما فعلوه، وأرادوا الله عز وجل وهم كلهم لنا أئمة، وقد تعبدنا بالكف عما شجر بينهم، وألا نذكرهم إلا بأحسن الذكر؛ لحرمة الصحبة، ولنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن سبهم، وأن الله غفر لهم، وأخبر بالرضا عنهم"[(٢)].

ومما ينجي من الفتنة لزوم الجماعة

من لطف الله تعالى بهذه الأمة المرحومة أنه عز وجل لا يجمعها على ضلالة أبدا، بل الحق فيها دائم ما دامت الأمة، فقد ضمن -تبارك وتعالى- بقاء طائفة من الأمة ثابتة على الحق مستمسكة به حتى يأتيها أمر الله، وهي على ذلك.

عن أبي مسعود رضي الله عنه قال: "اتقوا الله واصبروا حتى يستريح بر، أو يستراح من فاجر، وعليكم بالجماعة، فإن الله لا يجمع أمة محمد صلى الله عليه وسلم على ضلالة"[(٣)].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله لا يجمع أمتي على ضلالة، ويد الله مع الجماعة، ومن شذ شذ إلى النار"[(٤)].

وفي حديث عمر رضي الله عنه مرفوعا: "... فمن أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة، فإن الشيطان مع الواحد، ومن الاثنين أبعد، فمن سرته حسنته، وساءته سيئته فهو

---

(١) نقله عنه الحافظ في "الفتح" (١٣/ ٣٥).

(٢) انظر: "الجامع لأحكام القرآن" للقرطبي (١٦/ ٣٢١، ٣٢٢)، و"شرح النووي لصحيح مسلم" (١٨/ ١١).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٨/ ٦٠٤)، وصححه الحافظ في "التلخيص" (٣/ ٢٩٦).

(٤) روي عن عدة من الصحابة، وهو صحيح دون قوله (ومن شذ شذ في النار).

مؤمن"[١].

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: "يا أيها الناس، عليكم بالطاعة والجماعة، فإنها حبل الله الذي أمر به، وما تكرهون في الجماعة خير مما تحبون في الفرقة"[٢].

وفي حديث حذيفة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال له: "تلزم جماعة المسلمين وإمامهم"، قال: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: "فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض على أصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك"[٣].

وقال مطرف: قلت لعمران بن حصين: "أنا أفقر إلى الجماعة من عجوز أرملة؛

---

(١) جزء من حديث أخرجه الطيالسى (٣١)، وأبو عبيد في الخطب والمواعظ (١٣٣)، وأحمد (١/ ١٨)، وعبد بن حميد (ص ٣٧، رقم ٢٣)، والترمذى (٢١٦٥)، وأبو يعلى (١٤١)، والبزار (١٦٦)، وابن حبان (٧٢٥٤)، والحاكم (١/ ١٩٧) وغيرهم والحديث قال عنه أبو زرعة الرازي، وأبو حاتم الرازي: هذا خطأ، رواه ابن الهاد، عن عبد الله بن دينار، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، أن عمر أخذ من الخيل الزكاة، كما في علل ابن أبي حاتم (٣/ ١٦٣)، وقال عنه الترمذي: حسن صحيح غريب، وقال ابن العربي في العارضة (٥/ ٢٦): حسن صحيح، وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال ابن كثير في إرشاد الفقيه (٢/ ٤٠١): له طرق أخر وهو حديث مشهور جدا، وقال ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/ ٣٨٨): إسناده صحيح، وصححه الشيخ ناصر في الصحيحة (٤٣٠)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند: إسناده صحيح، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١/ ٢٦٩): إسناده صحيح، وصححه بمجموع طرقه العلامة الوادعي في أحاديث معلة ظاهرها الصحة (ص ٣٢٤- ٣٢٥) بقوله: الظاهر أن الحديث بمجموع طرقه صحيح والله أعلم، وتعليل الحديث من طريق أو الطريقين لا يعني أنه معل من جميع طرقه، إلا إذا جزم حافظ من الحفاظ أنه لا يصح بوجه من الوجوه، وكذا صححه شيخنا في شفاء العي (٢/ ٤٠٧).

(٢) رواه الآجري في "الشريعة" (١/ ١٢٣، ١٢٤)، رقم (١٧)، واللالكائي في "الأصول" رقم (١٥٩).

(٣) رواه البخاري (٦/ ٦١٥- فتح)، (١٣/ ٣٥)، ومسلم رقم (١٤٧٥)، وغيرهما.

لأنها إذا كانت جماعة عرفت قبلتي ووجهي، وإذا كانت الفرقة التبس علي أمري" قال له: "إن الله ﷻ سيكفيك من ذلك ما تحاذر"[١].

وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال رسول الله ﷺ: "الجماعة رحمة، والفرقة عذاب"[٢].

ولما أتم ذو النورين عثمان بن عفان رضي الله عنه الصلاة بمنى أربع ركعات -خلافا لما كان عليه رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما، عجب الصحابة من صنيعه ذلك، حتى إن ابن مسعود رضي الله عنه استرجع، وقال: "صليت مع رسول الله ﷺ بمنى ركعتين، وصليت مع أبي بكر رضي الله عنه بمنى ركعتين، وصليت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه بمنى ركعتين، فليت حظي من أربع ركعات ركعتان متقبلتان"[٣]، وفي رواية أنه: "صلى أربعا، فقيل له: عبت على عثمان ثم صليت أربعا، قال: الخلاف شر"[٤].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: "سبب الاجتماع والألفة جمع الدين، والعمل به كله، وهو عبادة الله وحده لا شريك له، كما أمر به باطنا وظاهرا.

وسبب الفرقة: ترك حظ مما أمر العبد به، والبغي بينهم

ونتيجة الجماعة: رحمة الله ورضوانه، وصلواته، وسعادة الدنيا والآخرة، وبياض الوجوه.

---

(١) "حلية الأولياء" (٢/ ٢٠٨).
(٢) أخرجه الإمام أحمد (٤/ ٢٧٨، ٣٧٥)، وابن أبي عاصم في "السنة" رقم (٨٩٥)، وحسنه الألباني في "الصحيحة" رقم (٦٦٧).
(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢/ ٦٥٦- فتح).
(٤) أخرجه أبو داود (١٩٦٠) عن الأعمش قال فحدثني معاوية بن قرة، عن أشياخه، وفي الإسناد جمع مبهم.

ونتيجة الفرقة: عذاب الله ولعنته، وسواد الوجوه، وبراءة الرسول منهم"[١]اهـ.

ومن أهم المظاهر التي تشد المسلمين شدا إلى حبل الله وصراطه المستقيم المواظبة على حضور صلاة الجماعة حتى في أحلك أوقات الفتن، باعتبار ذلك من مظاهر التعاون على البر والتقوى، وهي -إن لم تستأصل الفتنة- فإنها تحجم أضرارها، وتذكر المسلمين بأخوة الإيمان، ووحدة العقيدة، واستصحاب أصل الائتلاف والتلاحم.

عن عبيد الله بن عدي بن خيار أنه دخل على عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو محصور، فقال: "إنك إمام عامة، ونزل بك ما نرى، ويصلي لنا إمام فتنة ونتحرج، فقال: "الصلاة أحسن ما يعمل الناس، فإذا أحسن الناس فأحسن معهم، وإذا أساءوا فاجتنب إساءتهم"[٢].

قال أبو محمد بن حزم: "وكان ابن عمر يصلي خلف الحجاج ونجدة، أحدهما: خارجي[٣]، والثاني: أفسق البرية[٤]، وكان ابن عمر يقول: "الصلاة حسنة ما أبالي من شركني فيها".

وعن القاسم بن عبد الرحمن: أنهم قالوا لابن عمر في الفتنة الأولى: ألا تخرج فتقاتل؟ فقال: "قد قاتلت والأنصاب بين الركن والباب، حتى نفاها الله عز وجل من أرض

---

(١) "مجموع الفتاوى" (١/ ١٧).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" رقم (٦٩٥) (٢/ ١٨٨- فتح).

(٣) أي: نجدة بن عامر الحنفي الحروري الخارجي من رءوس الخوارج. انظر: "لسان الميزان" (٦/ ١٤٨).

(٤) الأولى أن يقول: "من أفسق البرية"، أما إطلاقها هكذا فلا ينبغي؛ لأنه لا يعلمه إلا الله سبحانه، وقد روي عن قتادة، قال: قلت لسعيد بن المسيب: "أنصلي خلف الحجاج؟ " قال: "إنا لنصلي خلف من هو شر منه".

العرب؛ فأنا أكره أن أقاتل من يقول: لا إله إلا الله"، قالوا: "والله ما رأيك ذلك، ولكنك أردت أن يفني أصحاب رسول الله ﷺ بعضهم بعضا حتى إذا لم يبق غيرك، قيل: بايعوا لعبد الله بن عمر بإمارة المؤمنين"، قال: "والله ما ذلك في، ولكن إذا قلتم: حي على الصلاة، أجبتكم، حي على الفلاح، أجبتكم، وإذا افترقتم لم أجامعكم، وإذا اجتمعتم لم أفارقكم"(١).

وعن نافع، قال: قيل: لابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - زمن ابن الزبير، والخوارج، والخشبية: أتصلي مع هؤلاء، ومع هؤلاء، وبعضهم يقتل بعضا؟ قال: "من قال: حي على الصلاة، أجبته، ومن قال: حي على الفلاح، أجبته، ومن قال: حي على قتل أخيك المسلم، وأخذ ماله، قلت: لا"(٢).

وقال مسلم: كنا مع عبد الله بن الزبير والحجاج محاصره، وكان ابن عمر يصلي مع ابن الزبير، فإذا فاتته الصلاة معه وسمع مؤذن الحجاج، انطلق فصلى معه، فقيل: لم تصلي مع ابن الزبير ومع الحجاج؟ فقال: "إذا دعونا إلى الله أجبناهم، وإذا دعونا إلى الشيطان تركناهم"، وكان ينهى ابن الزبير عن طلب الخلافة والتعرض لها(٣).

وعن ابن جريج: قلت لعطاء: أرأيت إماما يؤخر الصلاة حتى يصليها مفرطا فيها، قال: "أصلي مع الجماعة أحب إلي".

وعن أبي الأشعث قال: ظهرت الخوارج علينا، فسألت يحيي بن أبي كثير، فقلت: يا أبا نصر، كيف ترى في الصلاة خلف هؤلاء؟ قال: "القرآن إمامك، صل معهم ما صلوها".

---

(١) "حلية الأولياء" (١/ ٢٩٤).
(٢) "المرجع السابق" (٨/ ٣٠٩).
(٣) "العزلة" ص (١٥).

وعن الحسن قال: "لا تضر المؤمن صلاته خلف المنافق، ولا تنفع المنافق صلاته خلف المؤمن".

قال علي[١]: ما نعلم أحدا من الصحابة رضي الله عنهم امتنع من الصلاة خلف المختار، وعبيد الله بن زياد، والحجاج، ولا فاسق أفسق من هؤلاء، وقد قال الله عز وجل: {وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان} [المائدة: ٢][٢].

مواجهة الفتنة بالعمل الصالح

في مواطن الفتن والنوازل ينشغل كثير من الناس بتتبع الأخبار، ويولعون بذلك، ومن ثم يغلب على أحاديث المجالس: "سمعت، ورأيت، وأتوقع، ولو كان كذا كان أولى، ولو قدم هذا أو أخر ذاك لكان أحرى"، مما يصرف هممهم عن النوافل المستحبة، وربما فرطوا في الواجبات، أو أخرجوا الصلاة عن وقتها بسبب السهر في السمر والجدل مثلا، بجانب الإخلال بواجبات المعاش، وحقوق الأهل والأولاد.

كل ذلك بسبب السهر في قيل وقال، والإغراق في تصفح الجرائد والمجلات، ومتابعة القنوات، بل الشغف بذلك إلى حد إدمانها والوقوع في أسرها[٣].

وهذا كله انحراف عن الهدي النبوي في التعامل مع الفتنة، وقد قال صلى الله عليه وسلم: "خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم"[٤]، فكيف كان هديه صلى الله عليه وسلم في ذلك؟

عن أبي هريرة رضي الله عنه "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل

---

(١) أي: الإمام أبو محمد علي بن حزم رحمه الله تعالى.

(٢) "المحلى" (٤/ ٢١٣)، وانظر: "قاعدة أهل السنة والجماعة في رحمة أهل البدع والمعاصي، ومشاركتهم في صلاة الجماعة"، شيخ الإسلام ابن تيمية.

(٣) "معالم في أوقات الفتن والنوازل" للشيخ عبد العزيز السدحان -حفظه الله تعالى- ص (٤٣، ٤٤).

(٤) انظر: "خطبة الحاجة" للألباني رحمه الله تعالى.

المظلم، يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا، ويمسي مومنا ويصبح كافرا، يبيع دينه بعرض من الدنيا"[١].

وكان الحسن البصري رحمه الله تعالى يقول في هذا الحديث: "يصبح الرجل محرما لدم أخيه وعرضه وماله، ويمسي مستحلا له، ويمسي محرما لدم أخيه وعرضه وماله، ويصبح مستحلا له"[٢].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "بادروا بالأعمال ستا: الدجال، والدخان، ودابة الأرض، وطلوع الشمس من مغربها، وأمر العامة، وخويصة أحدكم"[٣].

وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: استيقظ رسول الله ﷺ ليلة فزعا يقول: "سبحان الله! ماذا أنزل الله من الخزائن؟ وماذا أنزل[٤] من الفتن؟ من يوقظ صواحب الحجرات - يريد أزواجه- لكي يصلين[٥]؟ رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة"[٦].

فالعمل الصالح وسيلة للثبات على الحق، قال تعالى: {ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم وأشد تثبيتا} [النساء: ٦٦].

---

(١) رواه مسلم في "صحيحه" رقم (١١٨)، والترمذي (٢١٩٦)، والإمام أحمد (٢/ ٣٠٤).

(٢) نقله عنه الترمذي في "سننه" رقم (٢١٩٨) (٤/ ٤٨٨).

(٣) رواه مسلم، رقم (١١٨).

(٤) أي: أنه أوحي إليه ﷺ في نومه ذاك بما سيقع بعده من الفتن، فعبر عنه بالإنزال، كما في "فتح الباري" (١/ ٢٥٤).

(٥) قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: "فيه الندب إلى الدعاء والتضرع عند نزول الفتنة، ولا سيما في الليل لرجاء وقت الإجابة، لتكشف أو يسلم الداعي ومن دعا له".اهـ. "الفتح" (١/ ٢٥٥).

(٦) أخرجه البخاري (١/ ٢٥٣) رقم (١١٥)، وأحمد (٦/ ٢٩٧).

وإن النفس وقت الفتن إن لم يبادر المؤمن بإشغالها بالحق، شغلته بالباطل ولا بد.

قال الحسن البصري رحمه الله تعالى: "نفسك إن لم تشغلها بالحق؛ شغلتك بالباطل".

وصاحب الأعمال الصالحة لا يخزيه الله أبدا

ففي حديث بدء الوحي قالت خديجة رضي الله عنها للنبي - صلى الله عليه سلم -: "كلا والله! لا يخزيك الله أبدا، إنك لتصل الرحم، وتقري الضيف، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتعين على نوائب الحق"(١).

وروي عن النبي ﷺ أنه قال: "صنائع المعروف تقي مصارع السوء"(٢).

ويروى أن الفتنة لما وقعت، قال طلق بن حبيب: "اتقوها بالتقوى".

وعن معقل بن يسار رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: "العبادة في الهرج كهجرة إلي"(٣).

قال الأبي المالكي رحمه الله تعالى: "الهرج: الفتنة والاختلاط، ووجه التشبيه: أن المهاجر فر بدينه ممن يصده عنه إلى الاعتصام برسول الله ﷺ وكذلك هذا المنقطع للعبادة في الفتنة فر عن الناس بدينه إلى الاعتصام بعبادة ربه عز وجل، فهو مهاجر إلى الله سبحانه وتعالى"(٤).

---

(١) رواه البخاري رقم (٣)، ومسلم (٢٤٥) من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

(٢) روي من حديث عبد الله بن جعفر و أبي سعيد الخدري و عبد الله بن عباس و عمر بن الخطاب و عبد الله بن مسعود و أم سلمة و أبي أمامة و معاوية بن حيدة و أنس بن مالك، والحديث قال عنه الشيخ ناصر في الصحيحة (١٩٠٨): وجملة القول أن الحديث بمجموع طرقه وشواهده صحيح بلا ريب بل يلحق بالمتواتر عند بعض المحدثين المتأخرين.

(٣) رواه مسلم رقم (٥٣٧٦).

(٤) "إكمال إكمال المعلم" (٧/ ٢٨٣).

وقد قال الله تعالى: {لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللهُ الْحُسْنَى وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ} [الحديد: ١٠] لأن الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا فعلوا ذلك في وقت خوف وقلة، بخلاف من فعل ذلك بعد الفتح، فإنهم- وإن كانوا موعودين بالحسنى- إلا أنهم أنفقوا وقاتلوا بعد عزة الإسلام وقوة أهله(١).

وقال تعالى: {وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ} [البقرة: ٤٥].

وذلك لأن الصلاة من أكبر العون على الثبات في الأمر.

وقال- جل وعلا- مخاطبا خليله محمدا ﷺ: {وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ (٩٧) فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ (٩٨) وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ (٩٩)} [الحجر: ٩٧ - ٩٩]. فأمره ﷺ بأن يفزع إلى الصلاة والذكر إذا ضاق صدره بما يقوله أعداء الدين، فإن في ذلك شرحا للصدر، وتفريجا للكربة، وهكذا كان هديه ﷺ ؛ فقد كان إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة، قال حذيفة رضي الله عنه: "رجعت إلى النبي ﷺ ليلة الأحزاب وهو مشتمل في شملة يصلي، وكان رسول الله ﷺ إذا حزبه أمر صلى"(٢).

وعن أمير المؤمنين عليٍّ رضي الله عنه قال: "لقد رأيتنا ليلة بدر، وما فينا إنسان إلا نائم، إلا رسول الله ﷺ فإنه كان يصلي إلى شجرة، ويدعو حتى أصبح"(٣).

---

(١) انظر: "مسائل في الفتن" للصبحان ص (٤١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٥/ ٣٨٨)، وابن جرير (١/ ٢٠٥)، وأبو داود (١٣١٩)، وحسَّنه العلامة الألباني.

(٣) أخرجه أحمد (١/ ١٢٥)، وأبو يعلى (٢٨٠)، وابن خزيمة (٨٩٩)، وابن حبان (٢٢٥٧)، والطيالسي (١١٦)، والبيهقي في الدلائل (٣/ ٣٨- ٣٩) والحديث صححه العلامة الألباني في صحيح الترغيب، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند: إسناده =

ويُروى أن ثابتًا قال: (كان النبي ﷺ إذا أصابته خصاصة نادى بأهله: "صلوا، صلوا". قال ثابت: "وكان الأنبياء إذا نزل بهم أمر فزعوا إلى الصلاة")(١).

ورُوي عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: "كان النبي، ﷺ - إذا كان ليلة ريح شديدة، كان مفزعه إلى المسجد حتى تسكن الريح، وإذا حدث في السماء حدث من خسوف شمس أوقمر كان مفزعه إلى الصلاة حتى ينجلي"(٢).

وهكذا كان شأن الصحابة الأبرار رضي الله عنهم، فقد رُوِيَ عن النضر أنه قال: (كانت ظلمة على عهد أنس، فأتيته، فقلت: "يا أبا حمزة، هل كان هذا يصيبكم على عهد رسول الله ﷺ ؟ " فقال: "معاذ الله! إن كانت الريح لتشتد فنبادر إلى المسجد مخافة أن تكون القيامة)(٣).

=

صحيح، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢/ ٢٩٩): إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير حارثة بن مضرب فمن رجال أصحاب السنن.

(١) أخرجه أحمد في الزهد (ص١٠) وابن أبي حاتم في تفسيره، والبيهقي في الشعب، كما في الدر المنثور (٤/ ٣١٣)، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (٢٧٦٠) بقوله: وهذا إسناد رجاله ثقات؛ كلهم من رجال " التهذيب". إلا أنه مرسل، لأن ثابتا- هو البناني- تابعي معروف مكثر عن أنس، ومع هذا صححه الشيخ الرفاعي في " مختصره "، وتبعه بلديه الصابوني، وغالب الظن أنهما لم يعرفا من هو ثابت؟ ثم رأيت الحديث في " شعب الإيمان " للبيهقي (٣/ ١٥٥/ ٣١٨٥) من طريق أخرى عن سيار بن حاتم به معضلا.

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب المطر، والطبراني في مسند الشاميين (١/ ٣٢٣، رقم ٥٦٨) والحديث قال عنه ابن رجب في فتح الباري (٦/ ٣٢٧): هو منقطع وفي إسناده: نعيم بن حماد وله مناكير، وقال الهيثمي في المجمع (٢/ ٢١١): رواه الطبراني في «الكبير» من رواية زياد بن صخر، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

(٣) أخرجه أبو داود (١١٩٦) والحديث صححه الحاكم، وقال النووي في الخلاصة (٢/ ٨٦٥): إسناده حسن، قال عنه المنذري في تهذيب السنن (٢/ ٤٦): حكى البخاري في التاريخ -أن- فيه اضطرابًا، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف أبي داود الأم (٢/ ٢٩).

هكذا كان شأن الصحابة رضي الله عنهم والتابعين لهم بإحسان في كل جيل مع الصلاة شأن الجندي مع سيفه، وشأن الغني مع ثروته، وشأن الطفل الصغير مع بكائه وصراخه، واستعطافه للأم الحنون، بل كانوا أكثر إدلالًا وثقة بصلاتهم، وأقوى اعتمادًا عليها من كل ذلك، وأصبح ذلك طبيعة لهم لا تفارقهم، فإذا أفزعوا أو أثيروا، وإذا دهمهم عدو، أو تأخر عليهم فتح، أو التبس عليهم أمر، التجئوا إلى الصلاة، وفزعوا إليها.

وفي أعقاب معركة اليرموك، وقف ملك الروم يسائل فلول جيشه المهزوم: "ويلكم، أخبروني عن هؤلاء الذين يقاتلونكم، أليسوا بشرًا مثلكم؟! " قالوا: "بلى أيها الملك"، قال: "فأنتم أكثر أم هم؟! " قالوا: "بل نحن أكثر منهم في كل موطن"، قال: "فما بالكم إذن تنهزمون؟! " فأجابه شيخ من عظمائهم: "إنهم يهزموننا؛ لأنهم يقومون الليل، ويصومون النهار، ويوفون بالعهد، ويتناصفون بينهم"[(١)].

فللصلاة خصوصية في دفع الفتن ورفعها

عن عبيد الله بن عدي بن خيارأنه دخل على عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو محصور، فقال: لا إنك إمام عامة[(٢)]، ونزل بك ما نرى[(٣)]،ويصلي لنا[(٤)] إمام فتنة[(٥)]، ونتحرج"، فقال: "الصلاة أحسن ما يعمل الناس، فإذا أحسن الناس فأحسن معهم[(٦)]، وإذا

---

(١) "البداية والنهاية" (٧/ ١٥).

(٢) أي: إمام جماعة، أو الإمام الأعظم.

(٣) من الحصار.

(٤) يؤمنا.

(٥) رئيس الفتنة الذي خرج على إمام المسلمين.

(٦) ظاهره أنه رخَّص له في الصلاة معهم، كانه يقول: "لا يضرك كونه مفتونًا، بل إذا أحسن فوافقه على إحسانه، واترك ما افتتن به". كذا في "الفتح" (٢/ ٢٢٢).

أساءوا فاجتنب إساءتهم"[١].

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: "وفي هذا الأثر الحض على شهود الجماعة، ولا سيما في زمن الفتنة؛ لئلا يزداد تفرق الكلمة، وفيه أن الصلاة خلف من تُكره الصلاةُ خلفَه أولى من تعطيل الجماعة"[٢].

الدعاء والتضرع في الفتن

الضراعة إلى الله تعالى من أسباب كشف الغمة وتفريج الكربة؛ قال تعالى: {وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى أُمَمٍ مِنْ قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُمْ بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ (٤٢) فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٤٣)} [الأنعام: ٤٢، ٤٣]، وقال تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَخَذْنَا أَهْلَهَا بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ (٩٤)} [الأعراف: ٩٤].

وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ مر بقوم مبتلَيْنَ، فقال: "أما كان هؤلاء يسألون العافية؟! "[٣].

وكان الحسن البصريّ يقول: "إن الحجاج عذابُ الله، فلا تدفعوا عذاب الله بأيديكم، ولكن عليكم بالاستكانة والتضرع، فإن الله تعالى يقول: {وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ (٧٦)} [المؤمنون: ٧٦].

وعند الفتن تطيش العقول، وتحتار النفوس فلا تدري ماذا تعمل؟ وفي هذا الموقف يغفل كثير من الناس عن سلاح عظيم كان عُدَّةً للأنبياء والصالحين على مر الزمان، ألا وهو الدعاء، قال تعالى عن نبيه نوح: {فَدَعَا رَبَّهُ أَنِّي مَغْلُوبٌ فَانْتَصِرْ (١٠)

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) "فتح الباري" (٢/ ١٩٠).

(٣) أخرجه البزار (٣١٣٤- كشف) والحديث صححه العلامة الألباني في الصحيحة (٢١٩٧).

فَفَتَحْنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ بِمَاءٍ مُنْهَمِرٍ (١١)} [القمر: ١٠، ١١] وقال عن نبيه ذي النون: {وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ (٨٧)} [الأنبياء: ٨٧].

وقال تعالى: {وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ (٦٠)} [غافر: ٦٠]، وقال ﷺ: "الدعاء هو العبادة"[(١)].

وقال ﷺ: "أعجز الناس من عجز عن الدعاء"[(٢)].

ومن شأن الفتن أن تشتبه فيها الأمور، ويغمض وجه الحق ويلتبس على الجمهور، إلا من عصم الله ورحم، فمن أعظم أسباب النجاة منها الاعتصام بالله تعالى والاستغاثة به، ودعاؤه، فإنه ﷻ القائل في الحديث القدسي: "يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته، فاستهدوني أهدكم" الحديث[(٣)].

وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال: سألت عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها:

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٢٧١)، وابن أبي شيبة (٦/ ٢١)، والبخاري في الأدب المفرد (٧١٤)، وأبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٢٩٦٩)، والنسائي في الكبرى (١١٤٦٤)، وابن ماجه (٣٨٢٨)، وابن حبان (٨٩٠)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢٩)، والطبراني في الدعاء (٣)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٨/ ١٢٠)، وأبو عمرو بن منده في الفوائد (٣٥)، والحاكم (١/ ٦٦٧) وغيرهم، والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وصححه ابن حبان والحاكم وأقره الذهبي، وحسنه البغوي في شرح السنة (٣/ ١٥٨)، وقال النووي: أسانيده صحيحة كما في الفيض، وقال الحافظ في الفتح (١/ ٤٩): إسناده جيد، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٣٤٠٧)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٠/ ٢٩٨): إسناده صحيح، وصححه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١١٧٧).

(٢) رواه عبد الغني المقدسي في "الدعاء" رقم (٢٠) ص (٥٣- ٥٥)، وصححه الألباني في "الصحيحة" رقم (٦٠١).

(٣) رواه مسلم في "صحيحه" رقم (٢٥٧٧)، والترمذي رقم (٢٤٩٧).

بأي شيء كان نبي الله ﷺ يفتتح صلاته إذا قام من الليل؟ قالت: "كان إذا قام من الليل افتتح صلاته: اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختُلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم"[(١)].

فالهداية إلى الحق والاستبصار به وقت الفتن منحة ربانية، وهبة إلهية، قال تعالى: {فَهَدَى اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ} [البقرة: ٢١٣].

وكان إبراهيم التيمي رحمه الله تعالى يقول: "اللهم اعصمني بدينك وسنة نبيك من الاختلاف في الحق، ومن اتباع الهوى، ومن سبل الضلال، ومن شبهات الأمور، ومن الزيغ والخصومات".

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "تكون فتنة لا ينجي منها إلا دعاءٌ كدعاء الغريق"[(٢)].

وعن حذيفة رضي الله عنه قال: "ليأتين على الناس زمان، لا ينجو فيه إلا من دعا كدعاء الغريق"[(٣)].

وعن يحيى بن سعيد قال: سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة يصلي من الليل حين نشب الناس في الفتنة، ثم نام، فأُرِيَ في المنام، فقيل له: "قم فسل الله أن يعيذك من الفتنة التي أعاذ منها صالحَ عبادهِ"، فقام يصلي، ثم اشتكى، فما خرج إلا جنازة[(٤)].

وعن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال: لما نشب الناس في الطعن علي عثمان رضي

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب صلاة المسافرين وقصرها (رقم ٧٧٠).
(٢) "مصنف ابن أبي شيبة" (٦/ ٢٢، ٧/ ٤٥١، ٥٣١)، و"شعب الإيمان، (٢/ ٤٠).
(٣) "حلية الأولياء" (١/ ٢٧٤).
(٤) "نفس المرجع السابق" (١/ ١٧٨).

الله تعالى عنه، قام أبي يصلي من الليل، وقال: "اللهم، قني من الفتنة، بما وقيت به الصالحين من عبادك"؛ قال: فما خرج إلا جنازة(١).

وعن عون بن عبد الله بن عتبة قال: بينا رجل بمصر في بستان -زمن فتنة آل الزبير- جالسًا، كئيبًا، حزينًا، يبكي، ينكث(٢) الأرض بشيء معه؛ فرفع رأسه، فإذا صاحب مسحاة(٣)، قد مُثِّل له، فقال: "ما لي أراك مهمومًا حزينًا؟ " فكأنه ازدراه، فقال: لا شيء؛ فقال: "أبالدنيا؟ فإن الدنيا عَرَضٌ(٤) حاضر، يأكل منها البر والفاجر، أم بالآخرة؟ فإن الآخرة أجل صادق، يُفصَل فيه بين الحق والباطل؛ قال: حتى ذكر أن لها مفاصلَ كمفاصل اللحم، من أخطأ منها شيئًا أخطأ الحق" قال: فكأنه أعجبه بذلك من كلامه؛ قال: اهتمامي بما فيه المسلمون؛ فقال: "إن الله سينجيك بشفقتك على المسلمين، وسل، مَن ذا الذي سأل اللهَ فلم يعطه، أو دعا الله فلم يجبه، أو توكل عليه فلم يكفه، أو وثق به فلم ينجه؟ " قال: فعلقت الدعاء، فقلت: "اللهم سلمني، وسلم مني"؛ قال: فتجلت الفتنة ولم تصب منه شيئًا(٥).

التعوذ بالله تعالى من الفتن

أمر النبي ﷺ أصحابه رضي الله عنهم بالتعوذ بالله من الفتن، فقال ﷺ: "تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها ومن بطن"(٦).

---

(١) المرجع السابق.
(٢) كذا بالأصل! ولعلها (ينكت) بالتاء، يقال: نكت الأرضَ: أثر فيها بعود أو نحوه، ويقال: أتيته وهو ينكُت: يفكر كأنما يحدث نفسَه.
(٣) المِسْحاة: أداة القَشر والحرف.
(٤) العَرَض: متاع الدنيا وحُطامها.
(٥) "حلية الأولياء" (٤/ ٢٤٤).
(٦) قطعة من حديث رواه مسلم (٤/ ٢٢٠٠) رقم (٢٨٦٧).

وصح عنه ﷺ التعوذُ بالله من كثير من الفتن:

- مثل قوله ﷺ: "وأعوذ بك من فتنة الدنيا"(١).

- وقوله ﷺ: "وأعوذ بك من فتنة الغنى"(٢).

- وقوله ﷺ: "وأعوذ بك من شر فتنة الغنى، وأعوذ بك من فتنة القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال"(٣).

- وقوله ﷺ: "وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات"(٤).

وقال الإمام البخاريّ رحمه الله تعالى: "بَاب التَّعَوُّذِ مِنَ الفِتَنِ"، ثم روى حديث أنس رضي الله عنه قَالَ: سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ حَتَّى أَحْفَوْهُ بِالمَسْأَلَةِ، وفيه: "أَنْشَأَ عُمَرُ فَقَالَ: رَضِينَا باللهِ رَبًّا، وبالإِسْلامِ دِينًا، وَبمُحَمَّدٍ رَسُولًا، نَعُوذُ باللهِ مِنْ سُوءِ الفِتَنِ... " وقال أنس- لمَّا حَدَّثَ بالحديث- "عَائِذًا بالله مِنْ شَرِّ الفِتَنِ"(٥).

وقال البخاريّ في "صحيحه": وقال ابنُ أبي مُليكة: "اللهمَّ، إنا نعوذ بك أن نرجعَ على أعقابنا، أو نُفْتَنَ"(٦).

ولما رأى النبي ﷺ عمار بن ياسر رضي الله عنه وهو يحمل لَبِنتين لبنتين أثناء بناء المسجد؛ أخذ ينفض التراب عنه، ويقول؛ "ويح عمار تقتله الفئة الباغية، يدعوهم إلى الجنة، ويدعونه إلى النار" قال عمار رضي الله عنه: "أعوذ بالله من الفتن"(٧).

(١) رواه البخاريّ (١١/ ١٧٨).
(٢) رواه البخاريّ (١١/ ١٨١).
(٣) رواه البخاريّ (١١/ ١٧٦).
(٤) رواه البخاريّ (١١/ ١٧٦).
(٥) أخرجه البخاريّ في "صحيحه" رقم (٦٦٧٨)، ومسلم رقم (٢٣٥٩).
(٦) "فتح الباري" (١٣/ ٣).
(٧) رواه البخاريّ رقم (٤٣٦).

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: "فيهِ دليلٌ عَلَى استحبابِ الاستعاذة من الفتن، ولو علم المرءُ أنه متمسكٌ فيها بالحق؛ لأنها قد تفضي إلى وقوع ما لا يرى وقوعه، قال ابنُ بطال: وفيه ردٌّ للحديث الشائع: "لا تستعيذوا بالله من الفتن؛ فإن فيها حصادَ المنافقين". قلتُ: وقد سُئل ابن وهب قديمًا عنه فقال: إنه باطلٌ"[١].

إذا اعتصم المخلوقُ مِن فتنِ الهوى خالِقِهِ نجَّاه منهن خالِقُهْ[٢].

وقال العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ في سمات المؤمنين في الفتن وتقلب الأحوال: تمهيد: هذا التمهيد يقوم على ثلاثة محاور:

(١) الرجوع إلى أهل العلم الراسخين فيه: احرص على النظر الصائب الذي يوافق نظر السلف عند الاشتباه، وعند تغير الأحوال.

وصف عمر بن عبد العزيز - رحمه الله تعالى - الصحابة وسادات التابعين بما وصفهم به، ومنها قوله: "إنهم على علم وقفوا، وببصر نافذ كفوا".

قال: "على علم وقفوا "

فإنه يجب على المرء وبخاصة أهل العلم والتوجيه أن يقفوا على العلم.

والعلم قسمان

(١) علم لا يدركه المرء، ويتعلمه قبل حلول الحدث، فيحيط به بما أعطاه الله - جل وعلا- وقد لا يحيط به.

(٢) علم لم يبحثه إلا وقت الحدث.

وهذا في الأغلب أنه لا يحيط بكلام أهل العلم فيه؛ لأنه لم يتعلمه من قبل.

فمن علم من نفسه حينئذ أنه إنما اطلع على بحوث المسائل حين حلول

---

(١) المرجع السابق (١/ ٥٤٣).

(٢) انظر كتاب بصائر في الفتن.

الأحداث فيجب عليه أن لا يثق بجودة نظره.. عليه أن يطلب براءة الذمة بالرجوع إلى أهل العلم الراسخين فيه.

(٢) المسجد في الإسلام للعبادة والعلم: ومهمة المسجد في الإسلام ما يلي:

(١) أنه مكان عبادة الله -جل وعلا-.

(٢) أنه أعظم ما يجب أن يحقق فيه دين الله -جل وعلا- بكماله.

(٣) تقام فيه الصلوات المفروضة.

(٤) يكون فيه نشر الخير، وتعليم الجاهل.

(٥) يكون فيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. على وفق ما تقتضيه الشريعة.

(٦) تقام فيه الخطب النافعة.

والخطيب قائم فيها مقام النبي ﷺ.

ولهذا تعظم التبعة بعظم المنصب والمسئولية.

ومن أشد من يعذب يوم القيامة - كما جاء في حديث البخاري - فيمن رآهم ﷺ ليلة عرج به، الخطباء الذين لم يوافقوا أمر الله سبحانه وتعالى، وأمر رسوله، فرآهم يعذبون بأنواع من العذاب.

(٧) الإمام يقوم فيه مقام النبي ﷺ في أداء هذه المهمة؛ لأن أصل الإمامة للنبي ﷺ ولمن أنابه -عليه الصلاة والسلام- أو كلفه، والإمامة لولاة الأمور في ذلك عند كثرة المساجد.

فإذا الواجب على الأئمة والخطباء أن يحققوا منهج السلف، وأن لا يعرضوا أنفسهم والمسلمين إلى ما فيه العقوبة.

(٣) الحذر من البغي والتأويل: أحذركم وأحذر جميع المسلمين من البغي والتأويل؛ لأنهما الأساس في الفرقة والفتنة والبغضاء بين أفراد الأمة الإسلامية.

ويجب السمع والطاعة لولي الأمر؛ لما في ذلك من سد للذرائع.

وبعد فيا أيها الإخوان: فإن للمؤمنين سمات عليهم أن يتخلقوا بها، وهي:

السمة الأولى الابتعاد عن الغضب والاستعجال

إن المرء إذا غضب في حال الأمن فإنه قد لا يدرك الصواب، ولهذا قال النبي ﷺ: «لا يقضي القاضي حين يقضي وهو غضبان».

وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كلامه على هذا الحديث: إن هذا الحديث يشمل القضاء في المسائل العلمية، وفي المسائل العملية، فالغضب - ومثله الحال التي تقلق الذهن وينفعل معها المرء - لا ينبغي له بل هو منهي أن يقضي في المسائل العلمية وهو على هذا النحو من الغضب، فإذا كان القاضي كذلك في مسألة بين متخاصمين فإن الكلام في المسائل العملية أبلغ، وإن الكلام في المسائل التي تهم الأمة حينئذ أبلغ.

ولهذا كان من سمة منهج السلف الصالح من الصحابة والتابعين فمن بعدهم من أئمة الإسلام أنهم لم يستعجلوا حين استعجل الناس فيما ليس لهم.

قال عمر بن عبد العزيز -رحمه تعالى- في وصف الصحابة والتابعين: " عليكم بآثارهم فإنهم على علم وقفوا، وببصر نافذ كفوا".

السمة الثانية التأني في الفتيا ودفعها إلى أهلها

إن الصحابة رضي الله عنهم تدافعوا الفتيا، لأنهم على علم وقفوا، وتدافعوا الفتيا في مسائل يسيرة، فكيف إذا جاءت المسائل الكبيرة العظيمة؟ فهل يكون من منهجهم الإسراع في الفتيا، والإسراع في الكلام؟

الجواب: ليس هذا من شأنهم؛ لأنهم على علم وقفوا وببصر نافذ كفوا.

البصر مراد به البصيرة التي قال -جل وعلا- فيها آمرا نبيه: {قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني وسبحان الله وما أنا من المشركين} [يوسف:

١٠٨]

والبصيرة للقلب كالبصر للعين، ويعاوض بينهما في الاستعمال.

قال: "وببصر نافذ كفوا".

فحين كفوا في زمن الفتن، في زمن قتل عثمان رضي الله عنه وفي زمن الخلاف بين علي ومعاوية رضي الله عنهما، وحين كفوا في الفتن لما حصل ما حصل؛ إنهم ببصر نافذ كفوا.. هناك نفاذ حين كفوا، وليس الكف عجزا أو هربا، وإنما هو طلب للسلامة حين يلقى الناس ربهم -جل وعلا-.

وقال الله تعالى: {ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون} [النحل: ١١٦]

هذه الآية تبين شدة خطر القول بأن هذا حلال وهذا حرام؛ لأن المرء لا يجزم بموافقة حكم الله -جل وعلا- في المسائل الاختلافية، أو في المسائل المجتهد فيها.

وقد كان منهج السلف في هذه المسائل هو الورع والاحتياط للدين، فلا يقولون: هذا حلال، إلا لما اتضح دليله من أدلة الشرع، ولا يقولون: هذا حرام، إلا إذا اتضح دليله....

وقال تعالى: {آلله أذن لكم أم على الله تفترون - وما ظن الذين يفترون على الله الكذب يوم القيامة} [يونس: ٥٩ - ٦٠]

قال العلماء في تفسير هذه الآية: كفى بهذه الآية زاجرة زجرا بليغا عن التجوز فيما يسأل من الأحكام، وكفى بها باعثة على وجوب الاحتياط في الأحكام، وأن لا يقول أحد في شيء: هذا جائز، وهذا غير جائز إلا بعد إتقان وإيقان.

ومن لم يوقن فليتق وليصمت، وإلا فهو مفتر على الله عز وجل، وقوله تعالى: {قل

آلله أذن لكم أم على الله تفترون} [يونس: ٥٩] وقوله من شديد الوعيد وهذا يوجب الخوف من الدخول في الفتيا في كل ما يسأل عنه الناس.

وقال النبي ﷺ: «من أفتي بغير علم كان إثمه على من أفتاه».

وينبغي على المرء أن يربأ بنفسه أن يعرض دينه للخطر، وأن يعرض حسناته للذهاب بذنب يحدثه في الأمة.

السمة الثالثة الرفق والأناة والحلم

إن من سمات الصحابة - رضوان الله عليهم - الأخذ بما يحب الله -جل وعلا- ويرضاه، ومن ذلك الرفق والأناة والحلم.

قال النبي ﷺ فيما جاء في الصحيحين: «إن الله يحب الرفق في الأمر كله».

وقال -عليه الصلاة والسلام-: «إن الله يرضى لكم ثلاثا: أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا، وأن تعتصموا بحبل جميعا ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم».

قال نبينا ﷺ: «إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه».

وقال -صلوات الله وسلامه عليه-: «من يحرم الرفق يحرم الخير».

وكما قال رسول ﷺ لأشج عبد القيس: «إن فيك خصلتين يحبهما الله: الحلم والأناة».

السمة الرابعة اجتماع الكلمة عند الفتن

من سمة السلف لمن درس منهجهم في القرن الأول حين كثر الخلاف، وكثرت الفتن أنهم يأمرون بالاجتماع، وينهون عن الافتراق.

وقد قرر أهل العلم أن الاجتماع نوعان:

(١) الاجتماع في الدين.

(٢) والاجتماع على ولي الأمر.

والافتراق نوعان:

(١) افتراق في الدين.

(٢) وافتراق في الجماعة.

والله -جل وعلا- قال: {واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا} [آل عمران: ١٠٣]

والنبي ﷺ حض على الاجتماع والجماعة بقوله: «ستفترق هذه الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة، قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: هي الجماعة».

قال أهل العلم: معنى الجماعة هنا ما يشمل الاجتماع في الدين، والاجتماع على من ولاه الله الأمر من المسلمين.

وقال ﷺ: «الجماعة رحمة، والفرقة عذاب».

وهذا ظاهر بين في أن منهج الأئمة الحرص على الجماعة.

حتى أنه لما ظهر القول بخلق القرآن، وحصل من الناس ما حصل من التسارع إلى نشر هذا القول، ودعا إليه ولي الأمر في ذلك الزمان، قال أحد طلاب الإمام أحمد – وهو إمام أهل السنة والجماعة – له: ألا ترى ما الناس فيه؟ ألا تقول قولا يغير الله به ما فعل..؟ كأنه يشير إلى ما فعل ولاة الأمر، أو ما هو مشهور.

فجعل الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ ينهى عن ذلك، وينفض يديه شديدا، ويقول: "إياكم والدماء، إياكم والدماء".

لأنه يعلم أن شدة الافتراق تسبب في النهاية الافتراق في الأبدان، ثم وقوع ما يخشى منه من سفك الدماء، أو منازعة في الأمر.

ويتحتم على الأمة الإسلامية أن تعي تماما ما بينه الكتاب وكذلك السنة أن أهل

الكتاب تفرقوا واختلفوا، وضرب بعضهم بعضا، لا لنقص العلم عندهم، بل من البغي والتأويل.

قال الله -جل وعلا-: {وما تفرقوا إلا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم} [الشورى: ١٤]

ولذلك قال العلماء في كتب العقائد: إن أعظم ما حصل به الافتراق والفتن والبغضاء في هذه الأمة من شيئين: البغي، والتأويل.

فإذا حصل البغي: بأن زاد الناس على ما أذن به، أو حصل التأويل بغير مستند شرعي صحيح وقعت الفتنة. والعياذ بالله تعالى.

السمة الخامسة السمع والطاعة لولاة الأمر

مما دلت عليه النصوص وتظاهرت لزوم السمع والطاعة لولي الأمر المسلم، لأن السمع والطاعة أمر عظيم، خالف به رسول الله ﷺ أهل الجاهلية.

وقد ذكره إمام الدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في " مسائل الجاهلية " في أوائل المسائل مع التوحيد.

وذكر التوحيد، والنهي عن الشرك فيما خالف به رسول الله ﷺ أهل الجاهلية..

وذكر الاجتماع، وعدم الافتراق وذكر الطاعة

وهذا أصل عظيم، نقل به النبي ﷺ الأمة عما كان عليه أهل الجاهلية، ولهذا قال: «لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض».

وإذا كانت النهاية في أمر ما هو هذا فإن سد الذرائع الموصلة له واجب شرعا، بل من أعظم الواجبات.

وينبغي على الأمة التسليم لولي الأمر في الوفاء بالعهد والميثاق فإذا أخذ ولي الأمر بالعهد والميثاق بينه وبين غير المؤمنين من الكفار، أو المشركين؛ فإنه يتحتم

إمضاؤها؛ لأن الله -جل وعلا- قال: {وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسئولا} [الإسراء: ٣٤]

وقال -جل وعلا-: {والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق} [الأنفال: ٧٢]

وهذا الاستثناء لا يخالف الولاء والبراء؛ لأن القرآن حق كله.

قال ابن كثير -رحمه الله تعالى- في تفسير هذه الآية: "إن استنصركم هؤلاء الأعراب الذين لم يهاجروا في قتال ديني على عدو لهم فانصروهم، فإنه واجب عليكم نصرهم، لأنهم إخوانكم في الدين، إلا أن يستنصروكم على قوم من الكفار بينكم وبينهم ميثاق - أي: مهادنة إلى مدة - فلا تخفروا ذمتكم، ولا تنقضوا أيمانكم مع الذين عاهدتم".

قال ابن كثير: "وهذا مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما ".

وهذا ما فعله النبي ﷺ في صلح الحديبية.

كان في الصلح أن من أتى النبي ﷺ من مكة من المسلمين فإنه يرجعه إليهم، ومن ذهب من المسلمين من المدينة إلى مكة فإن المشركين لا يردونه إلى المسلمين.

وأمضى النبي ﷺ هذا العهد والميثاق.

قال عمر رضي الله عنه للنبي ﷺ: «يا رسول الله ألسنا على الحق وهم على الباطل؟ قال: بلى قال: فعلام نقبل الدنية في ديننا؟ قال النبي ﷺ: إني رسول، وأنا واثق بوعد الله» -عليه الصلاة والسلام-.

ومسائل الولاء والبراء عظيمة ومهمة، فإذا تكلم فيها أحد من العلماء فإنه يقصد

بها ما يشمل عموم أحكامها؛ لأننا نستدل بالقرآن والسنة.

وإن مسائل الولاء والبراء، والخوض في العهود والمكاتبات، وما يحصل من قضايا كبيرة هي لأهلها، وليس لعامة الناس.

وليس من منهج الخطباء وأئمة الدعوة أن يتحدثوا في ذلك مع العامة.

قال الإمام الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب: "وخضتم في مسائل من هذا الباب، كالكلام في الموالاة، والمعاداة، والمصالحة، والمكاتبات، وبذل الأموال والهدايا، ونحو ذلك، والحكم بغير ما أنزل الله، عند البوادي ونحوهم من الجفاة. لا يتكلم فيها إلا العلماء من ذوي الألباب، ومن رزق الفهم عن الله، وأوتي الحكمة وفصل الخطاب " اهـ

كما قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ أيضا بعدها: "والكلام في هذا يتوقف على معرفة ما قدمناه، ومعرفة أصول عامة كلية، لا يجوز الكلام في هذا الباب وفي غيره لمن جهلها وأعرض عنها وعن تفاصيلها.

فإن الإجمال والإطلاق وعدم العلم بمعرفة مواقع الخطاب وتفاصيله يحصل به من اللبس والخطأ وعدم الفقه عن الله ما يفسد الأديان، ويشتت الأذهان، ويحول بينها وبين فهم القرآن.

قال ابن القيم في كافيته:

فعليك بالتفصيل والتبيين فال ... طلاق والإجمال دون بيان

قد أفسدا هذا الوجود وخبطا ال ... ذهان والآراء كل زمان

انتهى كلامه -رحمه تعالى-.

إن فهم منهج أئمة الدعوة متكامل، والأخذ به أخذ بما قامت به هذه الدعوة وقامت به الدولة منذ الدولة السعودية الأولى من تحقيق للإسلام بفهم شامل

للنصوص.

وهذا يترك لأهل الشأن من ولاة الأمر، وأهل العلم؛ لأن هذا هو الحق في هذه المسائل.

والعامة لا يمكنهم فهم التفصيل والتبيين في مسائل أقل من ذلك فكيف في هذه المسائل العظيمة؟ !، ولهذا لم يكن أئمة الدعوة في خطبهم الموجودة يفصلون الكلام في هذه المسائل، لأن ذلك - كما قال الشيخ عبد اللطيف -: إنما هو لأهل العلم الذين يفتون بموجب ما يعلمون لولي الأمر وللناس.

السمة السادسة توقير العلماء ومعرفة مكانتهم في الدين

إن لأهل العلم في الكتاب والسنة منزلة عظيمة لا بد أن ترعى قال الله -جل وعلا-: {يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات} [المجادلة: ١١]

فخص أهل العلم عن سائر المؤمنين فقال: {إنما يخشى الله من عباده العلماء} [فاطر: ٢٨]

لأنهم حين يتكلمون أو يعلمون فإنهم ينطلقون من الخشية.

ونحن مأمورون بأن نقتدي بأهل العلم، وأن نرجع إليهم، والذمة تبرأ إذا استفتيت أهل الذكر فأفتوك في ذلك بما يحقق مقاصد الشريعة.

فليس من الدين الطعن في أهل العلم، وليس من الدين الانتقاص من أقدارهم، بل ذلك من عمل الجاهلية.

وقد قال أهل العلم كشيخ الإسلام ابن تيمية، وشارح الطحاوية، وجماعة: لم يكن الصحابة يريدون القتال، وإنما وجدوا أنفسهم يتقاتلون بسعي الخوارج فيما بين الأطراف.

وعلى الأئمة والخطباء وكل طلاب العلم أن يأخذوا العبرة من قصص السابقين،

وأن يقرءوا التاريخ بعناية تامة.

قال الله -جل وعلا- في الحث على الاعتبار: {لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب} [يوسف: ١١١]

يعني: في قصص الأنبياء السالفين. وتاريخ الأمم الخالية فيه عبرة.

ومن أعظم العبر أن ينظر في كيفية حصول القتال بين الصحابة - رضوان الله عليهم -.

كيف حدثت الفتنة وما مبعثها؟

- قتل عثمان رضي عنه كان بسبب النقمة عليه في أمور المال، والولاية التي ولاها. وقد ثار بسببها الخوارج فحصل ما حصل. وإنما فعلوا ذلك بالتأويل، ولم يكونوا يكرهون الدين، ولكنهم تأولوا، على خلاف منهج الصحابة.

- والذي حصل بين علي ومعاوية رضي الله عنهما من القتال لم يكن يريدانه.

- ودخلت عائشة رضي الله عنها في ذلك، ولم ترد إلا الصلح.

السمة السابعة الاعتبار والعظة بتاريخ الأمم السابقة.

من قرأ كتب التاريخ وجد أن الفتن إذا ظهرت فأول ما يلجأ إليه الناس الذين اشتبهت عليهم الأمور هو أن يطعنوا في أهل العلم، وسارعوا في ذلك، وهذا ما لا يحمد.

وهذا ما حصل من الخوارج مع علماء الصحابة.

وهذا ما حصل من أهل البغي لما استبيحت المدينة المنورة، وضربت مكة المكرمة بالمنجنيق.. إلى غير ذلك مما حصل في أزمنة كثيرة.

وقد طفحت كتب الجرح والتعديل في من يرى السيف في الأمة. وهذا ظاهر بين، وأن الذي يرى السيف في الأمة يكون من وسيلته أن يطعن في من يرجع إليه المسلمون

كيلا يرجعوا إليه.

ولا يلزم أن كل من طعن فإنه يرى السيف، ولكن يحذر ممن رأى السيف طعن، ولا يلزم أنه من طعن فإنه يرى السيف، لأنه قد يطعن لتأويل، وقد يطعن لنقص في العلم، ونحو ذلك.

السمة الثامنة عدم الركون إلى الإعلام المغرض

أما الأمر الذي يتعلق بالأحداث المعاصرة فإن الجميع يتابعها، والذي نخشاه أن نأنس بما نسمع، ويكون مصدر هذا الإعلام أصحاب اللوبي العالمي الصهيوني.

ومعلوم أن هذا لا يخدم قضايا الأمة، بل يخدم قضايا أعداء الأمة.

فالتأثر بذلك والركون إلى الإعلام، والإقبال عليه، وكأنه منقول بالتواتر، أو بنقل العدل الثقة المصدق عن مثله.

وهذا ليس من منهج العقلاء ولا من طريق الفضلاء.

ومعلوم أن منهج هذه البلاد هو منهج أهل السنة والجماعة وهذا ما درجت عليه الدعوة التجديدية دعوة الإمام المصلح محمد بن عبد الوهاب - رَحِمَهُ اللَّهُ ورحم من آواه ومن نصره وأيده -، وهذه الدعوة لم تقم من فراغ، وإنما أسست على الفقه في الكتاب والسنة.

فالفقه في هذه الدعوة أن يؤخذ بكلام علمائها ومنهجهم، وهم متواصلون - ولله الحمد - من وقت الإمام المجدد إلى هذا الوقت، نقله الحاضر من الماضي بفقه وبصيرة.

السمة التاسعة الالتزام بأمر الإمام في الدعوة إلى الجهاد

إن الجهاد في سبيل الله -جل وعلا- لتكون كلمة الله هي العليا أمر نافذ شرعي.

دلت عليه النصوص الكثيرة من الكتاب والسنة وأجمع عليه سلف الأمة، ودون في كتب العقائد.

لكن الجهاد كغيره من مسائل هذا الدين، له شروط، وأركان، وواجبات، وله أحكام تفصيلية فصلت في كتب الجهاد وأبوابه، من كتب الفقه، أو الكتب المستقلة.

فالأمر بالصلاة والزكاة والصيام والحج وسائر أحكام الشريعة لا يعني أنه ليس لها شروط.

وإذا كان الأمر كذلك فإن أول أحكام الجهاد وأول شروطه: أن الذي يدعو إلى الجهاد هو ولي الأمر.

وليس لأحد من الناس أن يفتئتوا على ولي الأمر بالدعوة إلى الجهاد.

وهذا ظاهر بدليله من القرآن والسنة، ومن إجماع أهل السنة والجماعة، ومن كلام أئمة الدعوة - رحمهم الله تعالى -.

وإجماع أهل السنة والجماعة على أن الجهاد ماض مع كل إمام بر أو فاجر.

وقولهم: "مع كل إمام"

يعني أنه لا بد للجهاد من راية تحت إمام يسمع له ويطاع، ويكون له الأمر.

ومما يدل على ذلك قول جمع من مشايخ الدعوة في نصيحة عامة وجهوها إلى الناس في وقت يشابه هذا الوقت.

منهم الشيخ محمد بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن، والشيخ سعد بن حمد بن عتيق، والشيخ عبد العنقري، والشيخ عمر بن سليم، والشيخ محمد بن إبراهيم.

ذكروا في نصيحتهم بعد سياق النصوص الدالة على وجوب السمع والطاعة لولي الأمر، قالوا ما نصه:

" وإذا فهم ما تقدم من النصوص القرآنية والأحاديث النبوية وكلام العلماء المحققين في وجوب السمع والطاعة لولي الأمر، وتحريم منازعته، والخروج عليه، أن المصالح الدينية والدنيوية لا انتظام لها إلا بالإمامة والجماعة، تبين أن الخروج

عن طاعة ولي الأمر والافتئات عليه بغزو، أو بغيره معصية ومشاقة لله ورسوله، ومخالفة لما عليه أهل السنة والجماعة " (١)

وهذا منهج متكامل يجب علينا أن نرعاه؛ لأن أهل العلم وولاة الأمر أدرى بما يكون بعد الإذن بالجهاد.

ليس الأمر أن تقول: نعم، ولكن ما الذي يكون بعده؟.

وليس الأمر أن تقول: لا، ولكن ما الذي يكون بعده؟.

وهذا إنما يراعى فيه درء المفاسد، وتحصيل المصالح. كما جاء في الشريعة.

السمة العاشرة سلامة ألسنتنا من الطعن في الصحابة رضي الله عنهم

إن من عقيدتنا سلامة ألسنتنا من النيل في أصحاب رسول الله ﷺ.

وأن لا يكون في قلوبنا غل للذين آمنوا.

قال الله عز وجل: {والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رءوف رحيم} [الحشر: ١٠]

وقال الرسول ﷺ: «لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه».

قال أبو محمد البربهاري رحمه الله: " إذا رأيت الرجل يطعن على أصحاب النبي ﷺ فاعلم أنه صاحب هوى، لقول رسول الله ﷺ: «إذا ذكر أصحابي فأمسكوا» وقال ﷺ: «ذروا أصحابي، ولا تقولوا فيهم إلا خيرا» ولا تحدث بشيء من زللهم ولا خبرهم وما غاب عنك علمه، ولا تسمعه من أحد يحدث به، فإنه لا يسلم قلبك إن سمعته...".

ثم قال رحمه الله: "ولا تذكر أحدا من أمهات المسلمين إلا بخير

ولا بد أن نقرأ التاريخ بروية وأن ننظر في مبادئ الأمور، وكيف صارت إلى ما انتهت إليه.

الخاتمة: إن الاتفاق على اجتماع الكلمة يحصل به من الاجتماع وتحصيل الدين، ورد الشر ما لا يحصل بالافتراق.

وإن ترك ما يريب الإنسان إلى ما لا يريبه أصل أصيل كما في واحد من الأحاديث التي عليها مدار الدين وهو: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك».

وعلينا أن نلتزم بتقوى الله -جل وعلا- في كل حال، وأن نحرص على التوازن والحكمة وموافقة الشرع.

وأن نبرئ ذمتنا في موافقة منهج السلف الصالح.

ولا تتأثر فيما إذا لم يوافقك الكثيرون ممن يريدون الحماس ولكن لا بد أن تقول ما عليه منهج الأئمة والسلف الصالح؛ لأن في الكتاب والسنة وهدي السلف الصالح نجاة عند حلول الفتن.

والله -جل وعلا- أسأل أن يوفق الجميع إلى ما فيه رضاه، وأن يخلص قلوبنا من الغش والغل، وأن يجعلنا ممن يحقق الموالاة للمؤمنين، والمعاداة للكافرين، وأن يجعلنا ممن رضي عنه، وأرضى عنه.

وأن لا يحرمنا - جل جلاله - توفيقه وتسديده بسوء أعمالنا، ولا بذنوبنا، ولا بتقصيرنا.

وأسأل الله - سبحانه - أن يوفق ولاة أمورنا إلى ما فيه الخير، وأن يجعلهم هداة مهتدين غير ضالين ولا مضلين.

وأن يبرم لهذه الأمة أمر رشد، يعز فيه أهل الطاعة، ويعافى فيه أهل المعصية.

وأن يوفق علماءنا إلى ما فيه الهدى والسداد، وأن يجمع كلمة الجميع على البر

والتقوى، وأن ينيلنا رضاه يوم نلقاه.

وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

(باب من أحكام جزيرة العرب)

جاء في المصباح المنير: "جزر الماء جزرا من بأبي ضرب وقتل: انحسر، وهو: رجوعه إلى خلف ومنه الجزيرة سميت بذلك لانحسار الماء عنها".

والجزيرة يحيط بها الماء من جميع جهاتها ولذا يطلق عليها البعض شبه جزيرة العرب لأن الماء يحيط بها من أغلب جهاتها.

قال ابن عبد البر في التمهيد: "قال بعض أهل العلم: ... وإنما قيل لبلاد العرب جزيرة العرب، لإحاطة البحر والأنهار بها، من أقطارها وأطرافها فصاروا فيها في مثل جزيرة من جزائر البحر". قال الفيروزابادي: وجزيرة العرب: ما أحاط به بحر الهند وبحر الشام ثم دجلة والفرات أو ما بين عدن أبين إلى أطراف الشام طولا ومن جدة إلى أطراف ريف العراق عرضا.

وجزيرة العرب لها خصائص وميزات تنفرد بها عن باقي أنحاء المعمورة، وقد جاءت الشريعة بذكر مزاياها وواجبات نحوها لا تقوم في غيرها فهي بلاد الإسلام ومشرق نوره وفيها مهبط الوحي والحرمان ولها ولأهلها من الخصائص ما لا يتسع ذكره هنا ولكن يهمنا ما يتعلق بالتوحيد منه وسيأتي ما يبين ذلك عند ذكر الأحاديث.

الدليل من السنة: عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "إن الشيطان قد أيس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب، ولكن في التحريش بينهم".

عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: "أخرجوا المشركين من جزيرة العرب".

عن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: "لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع إلا مسلما".

وفي رواية: "لئن عشت إن شاء الله لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب".

وعن عمر بن عبد العزيز رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: كان من آخر ما تكلم به رسول الله ﷺ أن قال: "قاتل الله اليهود والنصارى؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، لا يبقين دينان بأرض العرب".

وعن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: كان آخر ما عهد رسول الله ﷺ أن قال: "لا يترك بجزيرة العرب دينان".

وأخرج عبد الرزاق في المصنف عن عمر بن عبد العزيز قال: "آخر ما تكلم به رسول الله ﷺ أنه قال: "قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، لا يبقى بأرض العرب دينان".

وروى مالك عن ابن شهاب أن رسول الله ﷺ قال: "لا يجتمع دينان في جزيرة العرب" قال مالك: قال ابن شهاب: ففحص عن ذلك عمر بن الخطاب حتى أتاه الثلج واليقين، أن رسول الله ﷺ قال: "لا يجتمع دينان في جزيرة العرب" فأجلى يهود خيبر".

وعن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أجلى اليهود والنصارى من أرض الحجاز.

* فائدة في معنى قول النبي ﷺ: "إن الشيطان قد أيس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب".

المعنى يأسه من اجتماع الناس كلهم في الجزيرة على عبادته.

قال الشيخ بكر أبو زيد: "ومعنى هذا الحديث: أن الشيطان يئس من اجتماع أهل الجزيرة على الإشراك بالله تعالى. ومنذ بعثة النبي ﷺ وهي إلى يومنا هذا دار إسلام - ولله الحمد حماها الله وسائر أوطان المسلمين -، ولم يعرف الشرك فيها إلا جزئيا على فترات

في فرد أو أفراد، ثم يهيئ الله على مدى الأزمان من يردهم إلى دينهم الحق. على أن بعض العلماء - رحمهم الله تعالى - رأى عموم هذا الحديث لأمة محمد ﷺ. قال ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ في شرحه لهذا الحديث: "المراد أنه يئس أن تجتمع الأمة على الشرك الأكبر"".

وقال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: "يأس الشيطان أن يعبد في جزيرة العرب لا يدل على عدم الوقوع؛ لأنه لما حصلت الفتوحات وقوي الإسلام ودخل الناس في دين الله أفواجا أيس أن يعبد سوى الله في هذه الجزيرة. فالحديث خبر عما وقع في نفس الشيطان ذلك الوقت ولكنه لا يدل على انتفائه في الواقع".

والأدلة التي تدل على وقوع الشرك في الجزيرة كثيرة منها وقوع الردة في عهد أبي بكر الصديق ومنها أحاديث صحيحة صرحت بذلك كحديث: "لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس على ذي الخلصة". وحديث: "لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى" ومعلوم أن "ذو الخلصة" و"اللات" و "العزى". مكان وجودهم جزيرة العرب.

حدود جزيرة العرب وكلام أهل العلم فيه :

جزيرة العرب يحدها من الغرب: بحر القلزم، ويقال: بحر الحبشة ويعرف الآن باسم: البحر الأحمر. ومن الجنوب: بحر العرب ويقال: بحر اليمن. ومن الشرق: خليج البصرة ويعرف الآن باسم: الخليج العربي. وهذا التحديد من هذه الجهات الثلاث محل اتفاق بين الجغرافيين. وأما الحد الشمالي: فساحل البحر الأحمر الشرقي الشمالي وما على مسامتته شرقا من مشارف الشام وأطراره (الأردن حاليا) ومنقطع السماوة من ريف العراق.

وقد وقع خلاف بين العلماء والفقهاء في حدود جزيرة العرب التي يؤمر الكافر بالخروج منها فمنهم من جعل الأمر بإخراج الكفار شاملا الجزيرة كلها ومنهم من جعله لجزء منها ولكل منهم أدلة وإليك أقوالهم:

قال الأزهري: "قال أبو عبيد عن الأصمعي: جزيرة العرب: ما بين عدن أبين إلى

أطراف الشام في الطول وأما العرض فمن جدة وما والاها من شط البحر إلى ريف العراق.

وقال أبو عبيدة: هي ما بين حفر أبي موسى إلى أقصى تهامة في الطول. وأما العرض فما بين رمل يبرين إلى منقطع السماوة".

وقال الخليل: "إنما قيل لها "جزيرة العرب"؛ لأن بحر الحبش، وبحر فارس، والفرات قد أحاطت بها، ونسبت إلى العرب؛ لأنها أرضها، ومسكنها ومعدنها".

قال الفيومي في المصباح المنير: "ونقل البكري أن جزيرة العرب: مكة والمدينة واليمن واليمامة، وقال بعضهم: جزيرة العرب خمسة أقسام: تهامة، ونجد، وحجاز، وعروض، ويمن، فأما تهامة: فهي الناحية الجنوبية من الحجاز، وأما نجد فهي الناحية التي بين الحجاز والعراق، وأما الحجاز: فهو جبل يقبل من اليمن حتى يتصل بالشام، وفيه المدينة وعمان، وسمي حجازا لأنه حجز بين نجد وتهامة، وأما العروض: فهو اليمامة إلى البحرين، وأما اليمن: فهو أعلى من تهامة، هذا قريب من قول الأصمعي".

ويقول ابن حجر: "قال الزبير بن بكار في أخبار المدينة أخبرت عن مالك، عن ابن شهاب قال: جزيرة العرب: المدينة. قال الزبير: قال غيره: جزيرة العرب ما بين العذيب إلى حضرموت، قال الزبير: وهذا أشبه، وحضرموت آخر اليمن ".

وذكر الباجي عن مالك أنه قال: "جزيرة العرب: منبت العرب، قيل لها: جزيرة العرب، بإحاطة البحور والأنهار بها".

وقال مالك أيضا: "أرى أن يجلوا من أرض العرب كلها؛ لأن رسول الله ﷺ قال: لا يجتمع دينان في جزيرة العرب".

وهذه الرواية تلتقي مع التحديد الجغرافي. وتأتي روايات أخرى.

وفي رواية بكر بن محمد عن أبيه قال: سألت أبا عبد الله - يعني: الإمام أحمد - عن جزيرة العرب؟ فقال: "إنما الجزيرة موضع العرب، وأي موضع يكون فيه أهل السواد

والفرس، فليس هو جزيرة العرب، موضع العرب: الذي يكونون فيه".

وروى ابنه عبد الله عنه، قال: "سمعت أبي يقول في حديث: "لا يبقى دينان في جزيرة العرب": تفسيره: ما لم يكن في يد فارس والروم. قيل له: ما كان خلف العرب؟ قال: نعم".

وقال النووي: "وأضيفت إلى العرب لأنها الأرض التي كانت بأيديهم قبل الإسلام وديارهم التي هي أوطانهم وأوطان أسلافهم".

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى-: "جزيرة العرب: هي من بحر القلزم إلى بحر البصرة، ومن أقصى حجر اليمامة إلى أوائل الشام؛ بحيث كانت تدخل اليمن في دارهم، ولا تدخل فيها الشام، وفي هذه الأرض كانت العرب حين البعث وقبله ... ".

وقال الشيخ بكر أبو زيد: "ولهذا التحديد بالمياه الإقليمية الثلاثة صارت تعرف عند المتأخرين باسم "شبه جزيرة العرب"، وإنما قيل: "جزيرة العرب"؛ بحكم إحاطتها بثلاثة أبحر، ولأن الحد الشمالي، وإن كان إلى مشارف الشام وريف العراق؛ فإن ما وراء ذلك من أنهار: بردى، ودجلة، والفرات، متصل برأس الخليج العربي، فكأن التجوز في الإطلاق بحكم المجاورة".

وما سبق من الروايات والأقوال يلتقي بعضها مع التحديد الجغرافي المشهور بأن الجزيرة موضع العرب المحاط بالمياه الإقليمية الثلاثة.

لكن هل يمنع اليهود والنصارى من سكناها جميعا؟ في هذا خلاف قديم، فمنهم من يرى أن الحد الجغرافي هو التحديد الصحيح وهو أحد الأقوال عند الإمامين مالك وأحمد رحمهما الله وهو قول يذكر لشيخ الإسلام ونصره الشيخ بكر أبو زيد والقول الآخر أنها خاصة بالحجاز وما والاها.

واستدل أصحاب القول الثاني بحديث أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قال: آخر ما تكلم به النبي ﷺ: "أخرجوا يهود أهل الحجاز، وأهل نجران من جزيرة العرب، واعلموا أن

شرار الناس الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد".

وفي رواية: "أخرجوا اليهود من الحجاز".

وقالوا إن الحديث وإن ورد فيه الأمر بإخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب، إلا أن المراد بعض الجزيرة لا كلها، بدليل أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أخرج يهود خيبر وفدك ولم يخرج أهل تيماء، وهي من جزيرة العرب، فإن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما تولى الخلافة كان يهود في خيبر وال نجران في نجران والمجوس في هجر واشتغل بالفتوحات خارج جزيرة العرب فتح فارس والشام، ومصر وقبرص، وأخرج عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يهود خيبر لما نقضوا العهد، وأبقى يهود اليمن، ومجوس الأحساء.

قال مالك: عمر أجلى أهل نجران ولم يجلوا من تيماء؛ لأنها ليست من بلاد العرب، فأما الوادي فإني أرى إنما لم يجل من فيها من اليهود أنهم لم يروها من أرض العرب".

وفي شرح مسلم عند ذكر إجلاء عمر لليهود من خيبر، وفيه: (فأجلاهم عمر إلى تيماء وأريحاء) قال النووي: "وفي هذا دليل أن مراد النبي ﷺ بإخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب إخراجهم من بعضها، وهو الحجاز خاصة؛ لأن تيماء من جزيرة العرب لكنها ليست من الحجاز والله أعلم".

قال بشر بن عمر: "قلت لمالك إننا لنرجو أن تكون من جزيرة العرب يريد البصرة، لأنه لا يحول بيننا وبينكم نهر، فقال: ذلك إن كان قومك تبؤوا الدار والإيمان".

قال النووي: "وحكى الهروي عن مالك: أن جزيرة العرب هي المدينة والصحيح المعروف عن مالك أنها مكة والمدينة واليمامة واليمن، وأخذ بهذا الحديث مالك، والشافعي وغيرهما من العلماء، فأوجبوا إخراج الكفار من جزيرة العرب، وقالوا: لا يجوز تمكينهم من سكناها، ولكن الشافعي خص هذا الحكم ببعض جزيرة العرب، وهو الحجاز، وهو عنده: مكة، والمدينة، واليمامة وأعمالها دون اليمن وغيره مما هو من جزيرة

العرب، بدليل آخر مشهور في كتبه وكتب أصحابه".

وألف الحسين بن محمد بن سعيد اللاعى المعروف بالمغربى، قاضي صنعاء ومحدثها رسالة في حديث: "أخرجوا اليهود من جزيرة العرب" رجح فيها: أنه إنما يجب إخراجهم من الحجاز فقط محتجا بما في رواية. بلفظ: "أخرجوا اليهود من الحجاز".

وقال الرملي: "ليس المراد جميع جزيرة العرب، بل الحجاز منها لأن عمر أجلاهم منه وأقرهم باليمن مع أنه منها".

* قال ابن قدامة بعد أن ذكر رواية عن الإمام أحمد في "جزيرة العرب المدينة وما والاها": "يعني أن الممنوع من سكنى الكفار به: المدينة وما والاها - وهو مكة، واليمامة، وخيبر، والينبع، وفدك، ومخاليفها، وما والاها - وهذا قول الشافعي ... فكأن جزيرة العرب في تلك الأحاديث أريد بها الحجاز، وإنما سمي حجازا لأنه حجز بين تهامة ونجد، ولا يمنعون أيضا من أطراف الحجاز كتيماء وفدك ونحوهما؛ لأن عمر لم يمنعهم من ذلك".

وقال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "وقد أمر النبي في مرض موته أن تخرج اليهود والنصارى من جزيرة العرب - وهي الحجاز - فأخرجهم عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ من المدينة وخيبر وينبع واليمامة ومخاليف هذه البلاد".

وفي اختيارات ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "ويمنعون من المقام في الحجاز، وهو [أي: الحجاز]: مكة والمدينة واليمامة والينبع وفدك وتبوك ونحوها وما دون المنحني، وهو عقبة الصوان من الشام كمعان".

وقال ابن حجر: "لكن الذي يمنع المشركون من سكناه منها الحجاز خاصة، وهو مكة والمدينة واليمامة وما والاها، لا فيما سوى ذلك مما يطلق عليه اسم جزيرة العرب؛ لاتفاق الجميع على أن اليمن لا يمنعون منها، مع أنها من جملة جزيرة العرب، هذا مذهب

الجمهور".

قال العلامة الفقيه يحيى بن أبي الخير العمراني الشافعي: "وما روي أن أحدا من الخلفاء الراشدين أجلى من في اليمن من أهل الذمة وإن كانت من جزيرة العرب، فدل على ما ذكرناه، وروي أيضا أن نصارى نجران أتوا عليا رضي الله عنه فقالوا له: إن الكتاب بيدك والشفاعة على لسانك، وإن عمر أخرجنا من أرضنا، فردنا إليها، فقال علي رضي الله عنه: إن عمر كان رشيدا في فعله، وإني لا أغير شيئا فعله عمر. ونجران ليست من الحجاز، وإنما لنقضهم الصلح الذي صالحهم النبي صلى الله عليه وسلم على ترك الربا".

ويتبين بهذا أن هناك فرق بين وصف جزيرة العرب وبين تخصيص الحكم ببعض هذه الجزيرة، يوضح هذا أن شيخ الإسلام في الاقتضاء لما تحدث عن اسم العرب واسم العجم والاشتباه بين العجم والفرس تكلم بعده عن اسم العرب ثم ذكر لسانهم وأصلهم ومساكنهم فقال: "مساكنهم كانت أرض العرب، وهي جزيرة العرب التي هي من بحر القلزم إلى بحر البصرة، ومن أقصى حجر اليمامة إلى أوائل الشام، بحيث كانت تدخل اليمن في دارهم، ولا تدخل فيها الشام، وفي هذه الأرض كانت العرب حين البعث وقبله" ثم ذكر رحمه الله أنهم سكنوا المشرق والمغرب ... الخ فلم يكن كلامه حول معنى الحديث أو حول إخراج المشركين منه بل حول العرب فقط.

ولما أراد معنى الحديث قال كما في الاختيارات: ويمنعون من المقام في الحجاز، وهو [أي: الحجاز]: مكة والمدينة واليمامة والينبع وفدك وتبوك ونحوها وما دون المنحني، وهو عقبة الصوان من الشام كمعان".

وعلى هذا فإن العالم قد يصف جزيرة العرب بما هو أبعد من مكة والمدينة وما حولها لكنه يرى تخصيص الأمر بإخراج المشركين ببعض تلك الجزيرة.

ومما يستدل به على بطلان حمل الحديث على جزيرة العرب التي في اصطلاح

الجغرافيين؟

قول الشافعي في الأم: "لم أعلم أن أحدا أجلى أحدا من أهل الذمة من اليمن وقد كانت بها ذمة وليست بحجاز، فلا يجليهم أحد من اليمن ولا بأس أن يصالحهم على مقامهم باليمن، وقد تقدم نقل النووي عن الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ أنه خص هذا الحكم ببعض جزيرة العرب وهو الحجاز وهو عنده مكة والمدينة واليمامة وأعمالها دون اليمن".

وما ذكره النووي عن الشافعي حكاه ابن حجر اتفاقا، وقال ابن القيم حاكيا مذهب الشافعي: "وقد أدخل بعض أصحاب الشافعي اليمن في جزيرة العرب ومنعهم من الإقامة فيها وهذا وهم فإن النبي بعث معاذا قبل موته إلى اليمن وأمره أن يأخذ من كل حالم دينارا وأقرهم فيها وأقرهم أبو بكر بعده وأقرهم عمر وعثمان وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ولم يجلوهم من اليمن مع أمر رسول الله بإخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب فلم يعرف عن إمام أنه أجلاهم من اليمن، وإنما قال الشافعي وأحمد يخرجون من مكة والمدينة واليمامة وخيبر وينبع ومخاليفها ولم يذكرا اليمن ولم يجلوا من تيماء أيضا، وكيف يكون اليمن من جزيرة العرب وهي وراء البحر فالبحر بينها وبين الجزيرة، فهذا القول غلط محض".

* فائدة : المياه الإقليمية للحجاز وما والاها وما فيها من الجزر تابعة له في الحكم وهذا ما وضحه الإمام الشافعي حيث قال -رحمه الله تعالى-: "لا يمنع أهل الذمة من ركوب بحر الحجاز - أي على سبيل العبور -، ويمنعون من المقام في سواحله، وكذا إن كانت في بحر الحجاز جزائر وجبال تسكن؛ منعوا من سكناها؛ لأنها من أرض الحجاز".".

* فائدة : سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن المدينة هل هي من الشام فأجاب -رحمه الله تعالى-: "مدينة النبي ﷺ من الحجاز باتفاق أهل العلم، ولم يقل أحد من المسلمين ولا غيرهم أن المدينة النبوية من الشام، وإنما يقول هذا جاهل بحد الشام والحجاز، جاهل بما قاله الفقهاء وأهل اللغة وغيرهم، ولكن يقال المدينة شامية، ومكه يمنية: أي المدينة

أقرب إلى الشام، ومكة أقرب إلى اليمن وليست مكة من اليمن، ولا المدينة من الشام.

وقد أمر النبي ﷺ في مرض موته: أن تخرج اليهود والنصارى من جزيرة العرب – وهي الحجاز فأخرجهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه من المدينة، وخيبر، وينبع، واليمامة، ومخاليف هذه البلاد ولم يخرجهم من الشام، بل لما فتح الشام أقر اليهود والنصارى بالأردن وفلسطين، وغيرهما، كما أقرهم بدمشق وغيرها.

وتربة الشام تخالف تربة الحجاز، كما يوجد الفرق بينهما عند المنحنى الذي يسمى عقبة الصوان. فإن الإنسان يجد تلك التربة مخالفة لهذه التربة كما تختلف تربة الشام ومصر. كما كان دون وادي المنحنى فهو من الشام: مثل معان. وأما العلا، وتبوك، ونحوهما: فهو من أرض الحجاز. والله أعلم".

*** حكم وجود غير المسلمين في جزيرة العرب:**

يقول ابن القيم: "قال مالك: أرى أن يجلوا من أرض العرب كلها لأن رسول الله ﷺ قال: "لا يجتمع دينان في جزيرة العرب.. ". وقال الشافعي: يمنعون من الحجاز، وهو مكة والمدينة، واليمامة، ومخاليفها وهي قراها".

قال الإمام ابن باز رحمه الله: "فعلى الحكام في جميع أجزاء الجزيرة عليهم جميعا أن يجتهدوا كثيرا في إخراج النصارى والبوذيين والوثنيين والهندوس وغيرهم من الكفرة وألا يستقدموا إلا المسلمين. هذا هو الواجب وهو مبين بيانا جليا في قواعد الشرع الحنيف.

فالمقصود والواجب إخراج الكفار من الجزيرة وأن لا يستعمل فيها إلا المسلمون من بلاد الله، ثم إن عليهم أيضا أن يختاروا من المسلمين، فالمسلمون فيهم من هو مسلم بالادعاء لا بالحقيقة، وعنده من الشر ما عنده، فيجب على من يحتاج إلى مسلمين ليستأجرهم أن يسأل أهل المعرفة حتى لا يستقدم إلا المسلمين الطيبين المعروفين بالمحافظة على الصلاة والاستقامة. أما الكفار فلا أبدا إلا عند الضرورة الشرعية أي التي

يقدرها ولاة الأمر وفق شرع الإسلام وحده".

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: "هذه الجزيرة لا يستقدم لها إلا المسلمون من الرجال والنساء لأن الرسول ﷺ أمر بإخراج الكفار منها وأوصى عند موته بذلك، وأن لا يبقى فيها إلا الإسلام فقط. فهي معقل الإسلام وهي منبع الإسلام فلا يجوز أن يستقدم إليها الكفار، فالجزيرة العربية على طولها وعرضها لا يجوز أن يستقدم إليها الكفرة، ولا ينبغي للعاقل أن يغتر بالناس فيما يفعلون من استقدام الكفرة لأن أكثر الخلق لا يتقيدون بحكم الشرع كما قال سبحانه وتعالى: {وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله إن يتبعون إلا الظن وإن هم إلا يخرصون (١١٦)} [الأنعام: ١١٦]. إلا إذا دعت الضرورة إلى ذلك كحاجة المسلمين إلى طبيب اضطروا إليه أو عامل اضطروا إليه يرى ولي الأمر استقدامه لمصلحة المسلمين بصفة مؤقتة؛ فلا حرج في ذلك كما استخدم النبي ﷺ اليهود في خيبر للضرورة إليهم ثم أجلاهم عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما استغنى عنهم. وكذلك إذا قدموا لمصلحة المسلمين بغير إقامة كالوافدين لبيع البضائع يرجعون لمدة معلومة وأيام معدودة.

وخلاصة القول أنه لا يجوز استخدام غير المسلمين إلا عند الضرورة القصوى التي يراها ولي الأمر".

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: "أما قوله ﷺ: "لا يجتمع في جزيرة العرب دينان" فالمعنى: لا تقام شعائر الكفر في جزيرة العرب، يعني - مثلا - لا تبنى الكنائس ولا ينادى فيها بالناقوس وما أشبه ذلك -، وليس المعنى أنه لا يتدين أحد من الناس في نفسه بل المراد أنه لا يكون لهم كنائس أو معابد أو بيع كما للمسلمين مساجد.

وأما قوله: "لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب": فالمراد منها: السكنى.

وأما الأجراء وما أشبه ذلك فلا يدخلون في هذا؛ لأنهم ليسوا قاطنين بل سيخرجون.

وأما إبقاء الرسول ﷺ يهود خيبر فيها، فإن الرسول ﷺ لم يبقهم إبقاءا مطلقا عاما، بل

قال: "نقركم فيها ما شئنا"، يعني: إلى أمد.

وهذا الأمد كان لانتهائه سبب وذلك في عهد عمر رضي الله عنه حيث اعتدوا على عبد الله بن عمر وعلى الرجل الذي بات عنده ولم يوفوا بما عليهم فطردهم عمر رضي الله عنه".

وقال رحمه الله لما سئل عن حكم استقدام غير المسلمين إلى الجزيرة العربية: "لكن استقدامهم للحاجة إليهم بحيث لا نجد مسلما يقوم بتلك الحاجة جائز بشرط أن لا يمنحوا إقامة مطلقة".

وقال الشيخ بكر أبو زيد بعد ذكر أحاديث النهي: "فهذه الأحاديث في الصحاح نص على أن الأصل شرعا منع أي كافر - مهما كان دينه أو صفته - من الاستيطان والقرار في جزيرة العرب، وأن هذا الحكم من آخر ما عهده النبي صلى الله عليه وسلم إلى أمته".

ويقول الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله -: "ليس معنى (أخرجوهم) أن كل واحد يخرجهم، هذا من صلاحيات ولي الأمر الذي له الحل والعقد".

وهناك إشكالات ينبغي أن يذكر الجواب عنها:

١ - أن النبي صلى الله عليه وسلم رهن درعه عند يهودي. قال ابن القيم: "وأما رهن النبي درعه عند اليهودي فلعله من اليهود الذين كانوا يقدمون المدينة بالميرة والتجارة من حولها أو من أهل خيبر وإلا فيهود المدينة كانوا ثلاث طوائف بني قينقاع وبني النضير وبني قريظة فأما بنو قينقاع فحاربهم أولا ثم من عليهم وأما بنو النضير فأجلاهم إلى خيبر وأجلى بني قينقاع أيضا وقتل بني قريظة وأجلى كل يهودي كان بالمدينة فهذا اليهودي المرتهن الظاهر أنه من أهل العهد قدم المدينة بطعام أو كان ممن لم يحارب فبقي على أمانه فالله أعلم".

٢ - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أقر أهل خيبر بها إلى أن قبضه الله وهي من جزيرة العرب قال ابن القيم: "قيل أما إقرار أهل خيبر فإنه لم يقرهم إقرارا لازما بل قال نقركم ما شئنا، وهذا صريح في أنه يجوز للإمام أن يجعل عقد الصلح جائزا من جهته متى شاء نقضه بعد أن ينبذ

إليهم على سواء، فلما أحدثوا ونكثوا أجلاهم عمر رضي الله عنه، فروى البخاري في صحيحه عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه لما فدع أهل خيبر عبد الله بن عمر قام عمر خطيبا فقال إن رسول الله كان عامل يهود خيبر على أموالهم وقال نقركم ما أقركم الله تعالى، وإن عبد الله ابن عمر خرج إلى ماله هناك فعدي عليه من الليل ففدعت يداه ورجلاه وليس لنا هناك عدو غيرهم: هم عدونا وتهمتنا وقد رأيت إجلاءهم فلما أجمع عمر رضي الله عنه على ذلك أتاه أحد بني أبي الحقيق فقال: يا أمير المؤمنين أتخرجنا وقد أقرنا محمد وعاملنا على الأموال وشرط ذلك لنا؟ فقال عمر رضي الله عنه: أظننت أني نسيت قول رسول الله: كيف بك إذا خرجت من خيبر تعدو بك قلوصك ليلة بعد ليلة. فقال: كانت هذه هزيلة من أبي القاسم، فقال: كذبت يا عدو الله. قال فأجلاهم عمر رضي الله عنه وأعطاهم قيمة ما كان لهم من الثمر مالا وإبلا وعروضا من أقتاب وحبال وغير ذلك.

وفي صحيحه أيضا عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أتى رسول الله أهل خيبر فقاتلهم حتى ألجأهم إلى قصرهم وغلبهم على الأرض والزرع والنخل، فصالحوه على أن يجلوا منها ولهم ما حملت ركابهم ولرسول الله الصفراء والبيضاء والحلقة وهي السلاح ويخرجون منها، واشترط عليهم ألا يكتموا ولا يغيبوا شيئا، فإن فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد، فغيبوا مسكا فيه مال وحلي لحيي بن أخطب كان احتمله معه إلى خيبر حين أجليت النضير. فقال رسول الله لعم حيي - واسمه سعية -: ما فعل مسك حيي الذي جاؤوا به من النضير؟ قال أذهبته النفقات والحروب، فقال العهد قريب والمال أكثر من ذلك، وقد كان حيي قتل قبل ذلك، فدفع رسول الله سعية إلى الزبير فمسه بعذاب فقال: قد رأيت حييا يطوف في خربة ها هنا، فذهبوا فطافوا فوجدوا المسك في الخربة، فقتل رسول الله ابني أبي الحقيق وأحدهما زوج صفية بنت حيي بن أخطب، وسبى رسول الله ذراريهم وقسم أموالهم بالنكث الذي نكثوا، وأراد أن يجليهم منها فقالوا: يا محمد دعنا نكون في هذه الأرض نصلحها ونقوم

عليها، ولم يكن لرسول الله ولا لأصحابه غلمان يقومون عليها، ولا يفرغون أن يقوموا، فأعطاهم خيبر على أن لهم الشطر من كل زرع وتمر ما بدا لرسول الله، وكان عبد الله بن رواحة يأتيهم في كل عام يخرصها عليهم ثم يضمنهم الشطر، فشكوا إلى رسول الله شدة خرصه وأرادوا أن يرشوه، فقال عبد الله: أتطعمونني السحت؟ والله لقد جئتكم من عند أحب الناس إلي، ولأنتم أبغض الناس إلي من عدلكم من القردة والخنازير، ولا يحملني بغضي إياكم وحبي إياه على ألا أعدل عليكم. فقالوا: بهذا قامت السموات والأرض. فكان رسول الله يعطي كل امرأة من نسائه ثمانين وسقا من تمر كل عام وعشرين وسقا من شعير فلما كان زمان عمر ﵁ غشوا المسلمين وألقوا ابن عمر من فوق بيت ففدعوا يديه، فقال عمر: من كان له سهم بخيبر فليحضر حتى نقسمها بينهم فقسمها عمر ﵁ بينهم، فقال رئيسهم: لا تخرجنا، دعنا نكون فيها كما أقرنا رسول الله وأبو بكر، فقال عمر ﵁ لرئيسهم أتراه سقط علي قول رسول الله: كيف بك إذا رقصت بك راحلتك نحو الشام يوما ثم يوما ثم يوما. وقسمها عمر ﵁ بين من كان شهد خيبر من أهل الحديبية".

٣ - إن قيل: كيف استجاز عمر ﵁ إخراج أهل نجران وقد صالحهم النبي ﷺ؟.

قال ابن القيم: "فإن قيل فأهل نجران كان النبي ﷺ قد صالحهم وكتب لهم كتاب أمن على أرضهم وأنفسهم وأموالهم فكيف استجاز عمر ﵁ إخراجهم؟ قيل: قد قال أبو عبيد: إنما نرى عمر قد استجاز إخراج أهل نجران وهم أهل صلح لحديث يروى عن النبي ﷺ فيهم خاصة يحدثونه عن إبراهيم بن ميمون مولى آل سمرة عن ابن سمرة عن أبيه عن أبي عبيدة بن الجراح عن النبي ﷺ أنه كان آخر ما تكلم به أن قال: "أخرجوا اليهود من الحجاز وأخرجوا أهل نجران من جزيرة العرب".

فإن قيل زدتم الأمر إشكالا! فكيف أمر بإخراجهم وقد عقد معهم الصلح؟

قيل: الصلح كان معهم بشروط، فلم يفوا بها فأمر بإخراجهم، قال أبو عبيد: وإنما نراه

قال ذلك لنكث كان منهم أو لأمر أحدثوه بعد الصلح، قال: وذلك بين في كتاب كتبه عمر رضي الله عنه إليهم قبل إجلائه إياهم، منها حدثنا ابن أبي زائدة عن ابن عون قال: قال لي محمد بن سيرين: انظر كتابا قرأته عند فلان بن جبير فكلم فيه زياد بن جبير، قال: فكلمته فأعطاني، فإذا في الكتاب: بسم الله الرحمن الرحيم، من عمر أمير المؤمنين إلى أهل رعاش كلهم، سلام عليكم، فإني أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو، أما بعد: فإنكم زعمتم أنكم مسلمون ثم ارتددتم بعد، وإنه من يتب منكم ويصلح لا يضره ارتداده ونصاحبه صحبة حسنة، فادكروا ولا تهلكوا وليبشر من أسلم منكم، فإن أبى إلا النصرانية فإن ذمتي بريئة ممن وجدناه بعد عشر تبقى من شهر الصوم من النصارى بنجران.

أما بعد: فإن يعلى كتب يعتذر أن يكون أكره أحدا منكم على الإسلام أو عذبه عليه إلا أن يكون قسرا جبرا ووعيدا لم ينفذ إليه منه شيء.

أما بعد: فقد أمرت يعلى أن يأخذ منكم نصف ما عملتم من الأرض، وإني لن أريد نزعها منكم ما أصلحتم.

وقال الشيخ في المغني: فأما إخراج أهل نجران منها فلأن النبي صالحهم على ترك الربا فنقضوا عهده".

*** يمنع الكافر من دخول حرم مكة بكل حال:**

قال الله تعالى: {ياأيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا} [التوبة: ٢٨].

قال عطاء رضي الله عنه في قوله: {فلا يقربوا المسجد الحرام} قال: يريد الحرم كله وفي لفظ: لا يدخل الحرم كله مشرك.

قال الإمام أحمد: "ليس لليهود والنصارى أن يدخلوا الحرم".

قال الشافعي: "لا يدخل الكافر المسجد الحرام بحال، ويدخل غيره من المساجد

للحاجة كما دخل ثمامة وأبو سفيان".

وقد رد ذلك ابن العربي رَحِمَهُ اللهُ وضعفه عليه بقوله: "ذلك أن دخول ثمامة في المسجد في الحديث الصحيح، ودخول أبي سفيان فيه على الحديث الآخر كان قبل أن ينزل قوله تعالى: {ياأيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا} فمنع الله المشركين من دخول المسجد الحرام نصا ومنع من دخول سائر المساجد تعليلا بالنجاسة، ولوجوب صيانة المسجد عن كل نجس".

قال النووي: "قال العلماء ولا يمنع الكفار من التردد مسافرين في الحجاز ولا يمكنون من الإقامة أكثر من ثلاثة أيام، قال الشافعي وموافقوه: إلا مكة وحرمها فلا يجوز تمكين كافر من دخوله بحال، فإن دخله في خفية وجب إخراجه، فإن مات ودفن فيه نبش وأخرج ما لم يتغير، هذا مذهب الشافعي وجماهير الفقهاء، وجوز أبو حنيفة دخولهم الحرم وحجة الجماهير قول الله تعالى {إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا}، والله أعلم".

وقال ابن القيم: "وأما الحرم فيمنعون دخوله بكل حال، ولا يجوز للإمام أن يأذن في دخوله فإن دخل أحدهم فمرض أو مات أخرج، وإن دفن نبش، وهل يمنعون من حرم المدينة؟.

حكي عن أحمد -رحمه الله تعالى- فيه روايتان كما تقدم وقد صح عن النبي ﷺ أنه أنزل وفد نصارى نجران في مسجده وحانت صلاتهم فصلوا فيه وذلك عام الوفود بعد نزول قوله تعالى إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا فلم تتناول الآية حرم المدينة ولا مسجدها".

*** مسألة: فإن قيل إن المنع من قربان المسجد الحرام خاص بالمشركين:**

قال ابن القيم: "فإن قيل: الله سبحانه إنما منع المشركين من قربان المسجد الحرام

ولم يمنع أهل الكتاب منه ولهذا أذن مؤذن النبي يوم الحج الأكبر أنه لا يحج بعد العام مشرك، والمشركون الذين كانوا يحجون هم عبدة الأوثان لا أهل الكتاب فلم يتناولهم المنع.

قيل للناس قولان في دخول أهل الكتاب في لفظ المشركين:

الأول: فابن عمر وغيره كانوا يقولون هم من المشركين، قال عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: لا أعلم شركا أعظم من أن يقول المسيح ابن الله وعزيز ابن الله وقد قال تعالى فيهم: {اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلها واحدا لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون (٣١)} [التوبة: ٣١].

والثاني: لا يدخلون في لفظ المشركين؛ لأن الله سبحانه جعلهم غيرهم في قوله: {إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئين والنصارى والمجوس والذين أشركوا}، قال شيخنا: والتحقيق أن أصل دينهم دين التوحيد، فليسوا من المشركين في الأصل والشرك طارئ عليهم فهم منهم باعتبار ما عرض لهم لا باعتبار أصل الدين، فلو قدر أنهم لم يدخلوا في لفظ الآية دخلوا في عمومها المعنوي وهو كونهم نجسا، والحكم يعم بعموم علته، فإن قيل فالآية نبهت على دخولهم الحرم عوضا عن دخول عباد الأوثان فإنه سبحانه قال: {هذا وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله} فإنها لما نزلت انقطع عنهم ما كان المشركون يجلبون إليهم من الميرة فأعاضهم الله بالجزية، قيل ليس في هذا ما يدل على دخول أهل الجزية المسجد الحرام بوجه ما، بل تؤخذ منهم الجزية وتحمل إلى من بالمسجد الحرام وغيره - على أن الإغناء من فضل الله وقع بالفتوح والفيء والتجارات التي حملها المسلمون إلى مكة.

فإن قيل: فالآية إنما منعت قربانهم المسجد الحرام خاصة، فمن أين لكم تعميم الحكم للحرم كله؟

قيل: المسجد الحرام يراد به في كتاب الله تعالى ثلاثة أشياء: نفس البيت، والمسجد الذي حوله، والحرم كله:

فالأول: كقوله تعالى: {فول وجهك شطر المسجد الحرام}.

والثاني: كقوله تعالى: {إن الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذي جعلناه للناس سواء العاكف فيه والباد} على أنه قد قيل إن المراد به ها هنا الحرم كله، والناس سواء فيه.

والثالث: كقوله: {سبحان الذي أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام} وإنما أسرى به من داره من بيت أم هانئ.

وجميع الصحابة والأئمة فهموا من قوله تعالى: {فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا} أن المراد مكة كلها والحرم ولم يخص ذلك أحد منهم بنفس المسجد الذي يطاف فيه، ولما نزلت هذه الآية كانت اليهود بخيبر وما حولها ولم يكونوا يمنعون من المدينة كما في الصحيح أن رسول الله مات ودرعه مرهونة عند يهودي على طعام أخذه لأهله، فلم يجلهم رسول الله عند نزولها من الحجاز وأمر مؤذنه أن يؤذن بأن لا يحج بعد العام مشرك.

فإن قيل: فما تقولون في دخولهم مساجد الحل؟

قيل: إن دخلوها بغير إذن منعوا من ذلك ولم يمكنوا منه؛ لأنهم نجس والجنب والحائض أحسن حالا منهم وقد منعا من دخول المساجد وإن دخلوها بإذن مسلم ففيه قولان للفقهاء هما روايتان عن أحمد ووجه الجواز أن رسول الله ﷺ أنزل الوفود من الكفار في مسجده فأنزل فيه وفد نجران ووفد ثقيف وغيرهم".

*** حكم بناء معابد للكفرة في الجزيرة العرب:**

قال الشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ اللهُ: "الوثنية المحضة لا تقر بحال لا في مشارق

الأرض ولا في مغاربها والمرتدون أغلظ وأغلظ واليهود والنصارى يقرون بالجزية لكن لا في جزيرة العرب "لا يجتمع دينان في جزيرة العرب". وإقرار النبي ﷺ لليهود في خيبر بالجزية لإصلاح ما يصلحون منسوخ بما أوصى به عند موته". [في كتاب الجهاد من الفتاوى].

وقال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: "لا يجوز أن يبنى في الجزيرة معابد للكفرة لا النصارى ولا غيرهم، وما بني فيها يجب أن يهدم مع القدرة، وعلى ولي الأمر أن يهدمها ويزيلها ولا يبقي في الجزيرة مبادئ أو معاقل للشرك ولا كنائس ولا معابد بل يجب أن تزال من الجزيرة حتى لا يبقى فيها إلا المساجد والمسلمون".

وقال الشيخ بكر أبو زيد: "وليس لكافر إحداث كنيسة فيها، ولا بيعة، ولا صومعة، ولا بيت نار، ولا نصب صنم؛ تطهيرا لها عن الدين الباطل، ولعموم الأحاديث ... ولا تدفن جيفة كافر بها، فإن مات على أرض الجزيرة؛ نقل عنها؛ إلا للضرورة؛ كالتعفن، فتغيب جيفته في غير مقبرة للمسلمين".

(باب حماية التوحيد)

في اللغة: قال أبو بكر الرازي: "حماه يحميه حماية: دفع عنه، وهذا شيء حمى أي محظور لا يقرب، وأحميت المكان جعلته حمى".

قال الفيومي: "وحميته بالكسر منعته عنهم، والحماية اسم منه، والحمى لا يقرب ولا يجترأ عليه".

وقد بذل الرسول ﷺ جهده قولا وعملا لحماية التوحيد عما يشوبه من الأقوال والأعمال التي يزول معها التوحيد أو ينقص.

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي: "ونهى عن كل سبب يوصل إلى الشرك وذلك

رحمة بالمؤمنين ليتحققوا بالقيام بما خلقوا له من عبودية الله الظاهرة والباطنة وتكميلها لتكمل لهم السعادة والفلاح وشواهد هذه الأمور كثيرة معروفة".

وقد جاء التحذير من الأقوال التي تقتضي المساواة في الألفاظ، قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "جاء كتاب الله تعالى وتلته سنة رسوله ﷺ بتحقيق التوحيد وإخلاصه وتخليصه من كل شائبة وسد كل طريق يمكن أن يوصل إلى ثلم هذا التوحيد أو إضعافه حتى إن رجلا قال للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت فقال النبي ﷺ: "أجعلتني لله ندا؟ بل ما شاء الله وحده" فأنكر النبي ﷺ على هذا الرجل أن يقرن مشيئة الله تعالى بحرف يقتضي التسوية بينهما وجعل ذلك من اتخاذ الند لله عَزَّ وَجَلَّ واتخاذ الند لله تعالى إشراك به وحرم النبي ﷺ أن يحلف الرجل بغير الله وجعل ذلك من الشرك بالله فقال ﷺ: "من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك" وذلك لأن الحلف بغير الله تعظيم للمحلوف به بما لا يستحقه إلا الله عَزَّ وَجَلَّ فلا يجوز للمسلم أن يقول عند الحلف: والنبي، أو وحياة النبي، أو وحياتك، أو وحياة فلان، بل يحلف بالله وحده أو يصمت عند الحلف".

*** الفرق بين حماية حمى التوحيد وحماية جنابه:**

في كتاب التوحيد بوب الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ بابين في ذلك حيث ذكر الباب الواحد والعشرين بقوله: باب ما جاء في حماية المصطفى ﷺ جناب التوحيد وسده كل طريق يوصل إلى الشرك) ثم ذكر في الباب الخامس والستين من آخر الكتاب: باب ما جاء في حماية النبي ﷺ حمى التوحيد، وسده طرق الشرك).

قال الشيخ السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "إن حماية جناب التوحيد بسد الطرق الفعلية، أما حماية حمى التوحيد فيتعلق بالتأدب والتحفظ بالأقوال".

وفي شرح الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الباب الأخير من كتاب التوحيد المتعلق بحماية

حمى التوحيد قال: "هنا تكلم على حماية التوحيد من جهة لأقوال؛ وقد تقدم طرق وباب حماية التوحيد من جهة الأفعال وحماية جناب التوحيد والجناب هو الجزء منه، وهذا الباب في حمى التوحيد والحمى غير الذات خارج عن الذات فهذه الترجمة أبلغ فيما يتعلق بالتوحيد وفيما يتعلق بالأقوال. فالرسول ﷺ حمى جناب التوحيد وحمى حماه من جهة القول والعمل حتى لا يقر الناس من الشرك ويقعوا فيه وحذر من وسائله وذرائعه الموصلة إليه وهذا من كمال البلاغ".

ومن حماية جانب التوحيد منع وسائل الشرك والنهي عنها، والوسيلة هي التوصل إلى الشيء برغبة.

قال السعدي رَحِمَهُ اللهُ في تعريف الشرك الأصغر: "هو جميع الأقوال والأفعال التي يتوسل بها إلى الشرك كالغلو في المخلوق الذي لا يبلغ رتبة العبادة كالحلف بغير الله ويسير الرياء ونحو ذلك".

* وتتمثل الوسائل الشركية فيما يلي:

١ - الغلو في الأنبياء والصالحين:

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب في كتاب التوحيد: "باب ما جاء أن سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين" وقد جاء النهي عن الغلو في مواطن كثيرة كما قال تعالى: {ياأهل الكتاب لا تغلوا في دينكم} [النساء:١٧١].

وقال تعالى: {ولا تطغوا فيه فيحل عليكم غضبي} [طه: ٨١].

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله: "وهذا كثير في السنة الثابتة عنه ﷺ كقوله: "لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، إنما أنا عبد فقولوا: عبد الله ورسوله"، وقوله: "إنه لا يستغاث بي، وإنما يستغاث بالله عَزَّ وَجَلَّ" ونحو ذلك".

وكذلك يكون الغلو في رفع القبور وتشييدها والبناء عليها قال الشيخ محمد بن

إبراهيم: "فالحكم في هذه الأمور أنها لا تجوز، فقد صرحت الأحاديث بالنهي عن ذلك والتحذير منه وتحريمه، فإن هذا من الغلو الذي تكاثرت الأحاديث بالنهي عن عنه، فإنه أعظم وسائل الشرك وأسبابه، وبسببه وقع الشرك كما في الصحيح من حديث ابن عباس في تفسير قوله تعالى: {وقالوا لا تذرن آلهتكم ولا تذرن ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق ونسرا (٢٣)} [نوح:٢٣] ".

وقال الشيخ صالح الفوزان: "الغلو في الصالحين وبناء المساجد على القبور والغلو في القبور كل هذا من الوسائل المفضية إلى الشرك وقد نهى النبي ﷺ عنها سدا للطريق الموصل إلى الشرك" (٢).

٢ - الموافقة الظاهرة للكفار:

قال ابن القيم رحمه الله: "وقد حمى ﷺ جانب التوحيد أعظم حماية، حتى نهى عن صلاة التطوع لله سبحانه عند طلوع الشمس وعند غروبها، لئلا يكون ذريعة إلى التشبه بعباد الشمس الذين يسجدون لها في هاتين الحالتين، وسد الذريعة بأن منع الصلاة بعد العصر والصبح، لاتصال هذين الوقتين بالوقتين اللذين سجد المشركون فيهما للشمس".

وقال أيضا رحمه الله: "الوجه الرابع عشر أنه ﷺ نهى عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها وكان من حكمة ذلك أنهما وقت سجود المشركين للشمس وكان النهي عن الصلاة لله في ذلك الوقت سدا لذريعة المشابهة الظاهرة التي هي ذريعة إلى المشابهة في القصد مع بعد هذه الذريعة فكيف بالذرائع القريبة".

قال السعدي رحمه الله: "والموافقة الظاهرة تدعو إلى الموافقة الباطنة والميل إليهم ومن هذا السبب نهى الشارع عن مشابهة الكفار في شعارهم وأعيادهم وهيئاتهم ولباسهم وجميع ما يختص بهم إبعادا للمسلمين عن الموافقة لهم في الظاهر التي هي

وسيلة قريبة للميل والركون إليهم حتى أنه نهى عن الصلاة النافلة في أوقات النهي التي يسجد المشركون فيها لغير الله خوفا من التشبه المحذور".

*** ومن الموافقة الظاهرة للكفار تعظيم أماكن الجاهلية وأعيادهم:**

جاء في حديث ثابت بن الضحاك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: نذر رجل أن ينحر إبلا ببوانة فسأل النبي ﷺ فقال: "هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟ " قالوا: لا، قال: "فهل كان فيها عيد من أعيادهم؟ " قالوا: لا، فقال رسول الله ﷺ: "أوف بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك ابن آدم".

فدل الحديث على أن المؤمن ينبغي له أن يبتعد عن أماكن الجاهلية ولا يخصها بعبادة حتى لا يتشبه بهم وينسب إليهم.

قال الشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ اللَّهُ: "وقد صرح العلماء بتحريم الذبح في المقبرة لما فيه من مشابهة المشركين، ولأنه وسيلة إلى الشرك بالذبح للموتى والتقرب إليهم".

وقال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: "أما بالنسبة للصلاة في الكنيسة فإن الصلاة تخالف صلاة أهل الكنيسة فلا يكون الإنسان متشبها بهذا العمل بخلاف الذبح مكان يذبح فيه لغير الله، فإن الفعل واحد بنوعه وجنسه ولهذا لو أراد إنسان أن يصلي في مكان يذبح فيه لغير الله لجاز ذلك لأنه ليس من نوع العبادة التي يفعلها المشركون في هذا المكان".

وقال الشيخ صالح الفوزان: "فالرسول ﷺ حمى حدود التوحيد حماية بليغة، بحيث أنه نهى عن كل سبب أو وسيلة توصل إلى الشرك، ولو كانت هذه الوسيلة في أصلها مشروعة كالصلاة، إذا فعلت عند القبور، فهو وسيلة إلى الشرك، ولو حسنت نية فاعلها، فالنية لا تبرر ولا تزكي العمل إذا كان يؤدي إلى محذور، والدعاء

مشروع، ولكن إذا دعا عند القبر، فهذا ممنوع، لأنه وسيلة إلى الشرك بهذا القبر، هذا سد الوسائل.

فالرسول نهى عن الصلاة عند القبور، ونهى عن الدعاء عند القبور، ونهى عن البناء عند القبور، ونهى عن العكوف عند القبور، واتخاذ القبور عيدا، إلى غير ذلك، كل هذا من الوسائل التي تفضي إلى الشرك، وهي ليست شركا في نفسها، بل قد تكون مشروعة في الأصل، ولكنها تؤدي إلى الشرك بالله ﷻ، ولذلك منعها ﷺ ".

٣ - السؤال بالخلق أو بالجاه:

قال ابن باز: "قول القائل: أسأل الله بحق أوليائه أو بجاه أوليائه أو بحق النبي أو بجاه النبي هذا ليس من الشرك ولكنه بدعة عند جمهور أهل العلم ومن وسائل الشرك".

٤ - اتخاذ الصور:

يقول الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: "ولقد بلغ من سد النبي ﷺ ذرائع الشرك ووسائله أن لا يترك في بيته صورة شيء يعبد من دون الله تعالى أو يعظم تعظيم عبادة. ففي صحيح البخاري عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: لم يكن النبي ﷺ يترك في بيته شيئا فيه تصاليب إلا نقضه ...

إلى أن قال: فكان من هدي النبي ﷺ إزالة كل ما فيه تصاليب حماية لجانب التوحيد وإبعادا عن مشابهة غير المسلمين ولقد كانت بلادنا هذه والحمد لله من أعظم البلاد الإسلامية محافظة على توحيد الله تعالى ومتابعة رسوله ﷺ بما من الله عليها من علماء مبينين وولاة منفذين وصارت عند أعداء الإسلام قلعة الإسلام فغزوها من كل جانب بكل شكل من أشكال الغزو حتى كثرت الفتن فيها وصارت صور الصلبان على بعض الألعاب للأطفال بل وعلى الفرش لتكون نصب أعين

المسلمين صبيانهم وكبارهم فلا حول ولا قوة إلا بالله وإنا لله وإنا إليه راجعون".

وقد ورد استفتاء إلى الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ قال فيه المستفتي: "تقوم بعض المحلات التجارية ببيع صورة مكبرة لقبر الرسول ﷺ وصاحبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ويقوم بعض الناس بتعليقها على الجدران، والسؤال: هل يجوز بيع تلك الصور وتعليقها؟ أم لا؟.

الجواب: هذه الصورة لا تجوز، وبيعها لا يجوز، لأن ذلك من وسائل الغلو فيه ﷺ وفي صاحبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ومن أسباب الشرك بالله ﷺ. فالواجب ترك ذلك، ولا يجوز ذلك ولا بيعه لكونه وسيلة للغلو والشرك. وفق الله المسلمين جميعا للفقه في دينه، والسلامة من أسباب غضبه، إنه خير مسؤول".

وأما نصب النصب ووضع التماثيل واتخاذها فإنه أشد من اتخاذ الصور قال ابن عباس في تفسير قوله تعالى: {وقالوا لا تذرن آلهتكم ولا تذرن ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق ونسرا (٢٣)} [نوح:٢٣]: "هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا في مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها أنصابا وسموها بأسمائهم، ففعلوا ولم تعبد، حتى إذا هلك أولئك ونسي العلم عبدت".

٥ - تعليق الحروز من القرآن:

قال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: "القول بجواز تعليق ما كان من القرآن أو الأدعية المباحة والأذكار الشرعية استثناء بغير حجة ووسيلة إلى تعليق التمائم الأخرى الشركية، ومعلوم أن الأخذ بالعموم متعين ما لم يرد ما يخصه، كما أن من المعلوم من الشريعة المطهرة وجوب سد الذرائع المفضية إلى الشرك أو إلى ما دونه من المعاصي؛ ولأنها إذا علقت صارت وسيلة إلى تعلق القلوب بها والاعتماد عليها

ونسيان الله سبحانه وتعالى، فمن حكمة الله في هذا أنه سبحانه وتعالى ونهى عنها حتى تكون القلوب معلقة به سبحانه لا بغيره، وتعليق القرآن وسيلة لتعليق غيره، فلهذا وجب منع الجميع وأن لا يعلق شيء على المريض، ولا على الصبي لا من القرآن ولا من غيره".

(باب ذكر بعض أحكام الردة)

الردة في اللغة: التحول، تقول ارتد، وارتد عنه، بمعنى تحول والارتداد: الرجوع، ومنه " المرتد" و "الردة".

قال الماوردي: "أما الردة في اللغة فهي الرجوع عن الشيء إلى غيره" قال تعالى: {ولا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين} [المائدة: ٢١].

وفي الشرع: "هي الرجوع عن الإسلام إلى الكفر".

قال المناوي: "الردة شرعا: قطع الإسلام بنية أو قول أو فعل مكفر".

قال في معجم مقاييس اللغة: "وسمي المرتد لأنه رد نفسه إلى الكفر". وقيل: بأنها كفر المسلم بقول صريح، أو بفعل يتضمنه كإلقاء مصحف أو شد زنار أو نحو ذلك. وسيأتي مزيد بيان لذلك في أقسام الردة من هذا الباب.

* الدليل من الكتاب: قال تعالى: {ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون} [البقرة: ٢١٧]. وقال تعالى: {إن الذين كفروا بعد إيمانهم ثم ازدادوا كفرا لن تقبل توبتهم وأولئك هم الضالون} [آل عمران: ٩٠]. وقال تعالى: {إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا} [النساء: ١٣٧]. وقال تعالى: {ياأيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي

الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم} [المائدة: ٥٤].

* الدليل من السنة:

عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: "من بدل دينه فاقتلوه".

وروى عثمان عن النبي ﷺ أنه قال: "لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: رجل كفر بعد إسلامه، أو زنا بعد إحصانه، أو قتل نفسا فيقتل بها".

* أقوال السلف:

قاتل أبو بكر الصديق بعد رسول الله ﷺ أهل الردة ووضع فيهم السيف حتى أسلموا. فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: توفي رسول الله ﷺ، واستخلف أبو بكر رضي الله عنه وكفر من كفر من العرب، قال عمر: يا أبا بكر، كيف تقتل الناس، وقد قال رسول الله ﷺ: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قال: لا إله إلا الله فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقها، وحسابه على الله"، فقال أبو بكر: والله، لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها، فقال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت الله تعالى قد شرح صدر أبي بكر للقتال، فعرفت أنه الحق.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "الكافر المرتد أسوأ حالا في الدين والدنيا من الكافر المستمر على كفره".

فوائد وأحكام:

* بم تحصل الردة؟

الردة قد تكون بالاعتقاد أو بالقول أو بالعمل أو بالشك.

قال البهوتي في تعريف المرتد شرعا: "هو الذي يكفر بعد إسلامه نطقا، أو اعتقادا، أو شكا، أو فعلا".

وقال في مغني المحتاج: "الردة قطع استمرار الإسلام ودوامه، بنية كفر أو فعل مكفر، أو قول مكفر سواء قاله استهزاء أو عنادا أو اعتقادا".

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "اعلم رحمك الله: أن دين الله يكون على القلب بالاعتقاد، وبالحب والبغض، ويكون على اللسان بالنطق وترك النطق بالكفر، ويكون على الجوارح بفعل أركان الإسلام، وترك الأفعال التي تكفر، فإذا اختل واحدة من هذه الثلاث، كفر وارتد".

وقد سئلت اللجنة الدائمة عن الردة وأنواعها فأجابت بما يأتي: "الردة هي الكفر بعد الإسلام وتكون بالقول والفعل والاعتقاد والشك، فمن أشرك بالله أو جحد ربوبيته أو وحدانيته أو صفة من صفاته أو بعض كتبه أو رسله أو سب الله أو رسوله أو جحد شيئا من المحرمات المجمع على تحريمها أو استحله أو جحد وجوب ركن من أركان الإسلام الخمسة أو شك في وجوب ذلك أو في صدق محمد ﷺ أو غيره من الأنبياء أو شك في البعث أو سجد لصنم أو كوكب ونحوه فقد كفر وارتد عن دين الإسلام، وعليك بقراءة أبواب حكم الردة من كتب الفقه الإسلامي فقد اعتنوا به رحمهم الله وبهذا تعلم من الأمثلة السابقة الردة القولية والعملية والاعتقادية وصورة الردة في الشك".

وهذه الأقسام التي نذكرها مأخوذة من كلام العلماء عن الردة لا سيما ما ورد في كتب الفقه عن حكم المرتد فإنهم تكلموا هناك عن الأسباب التي يرتد بها المسلم عن دينه. فالكفر يكون بالقول وبالعمل وبالاعتقاد والشك وسوف نورد نصوصا من أقوال العلماء في ذلك:

١ - الكفر بالاعتقاد:

كمن يعتقد بقلبه أن الله فقير أو أنه بخيل أو أنه ظالم فقد كفر ولو لم يتكلم، أو يعتقد بقلبه أن محمدا ﷺ كاذب، أو أحد الأنبياء، أو يعتقد بقلبه أنه لا بأس أن يعبد مع الله غيره، فهذ كله ردة عن الإسلام لأن الله يقول: {ذلك بأن الله هو الحق وأن ما يدعون من دونه هو الباطل} [الحج:٦٢]. وقال تعالى: {وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم} [البقرة: ١٦٣]. قال تعالى: {إياك نعبد وإياك نستعين} [الفاتحة: ٥]. فمن زعم أنه يجوز أن يعبد مع الله غيره ونطق بذلك صار كافرا بالقول والعقيدة جميعا.

قال ابن الوزير اليمني رَحِمَهُ اللَّهُ "واعلم أن أصل الكفر، هو التكذيب المتعمد لشيء من كتب الله تعالى المعلومة، أو لأحد من رسله، أو لشيء مما جاؤوا به، إذا كان الأمر المكذب به معلوما من الدين بالضرورة. ولا خلاف أن هذا القدر كفر، ومن صدر عنه فهو كافر".

٢ - الكفر بالقول:

مثل سب الله، وسب الرسول ﷺ، أو نسب العيب إلى الله كأن يقول: إن الله فقير، أو إن الله ظالم، أو يقول: إن الله بخيل، أو يقول: إن الله لا يعلم بعض الأمور - تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا - أو جحد الصلاة فقال: إن الله لم يوجب علينا الصلاة، فهذه ردة يستتاب فإن تاب وإلا قتل. قال أبو ثور رَحِمَهُ اللَّهُ: "ولو قال: المسيح هو الله، وجحد أمر الإسلام، وقال: لم يعتقد قلبي على شيء من ذلك أنه كافر بإظهار ذلك، وليس بمؤمن".

قال القاضي عياض: "وكذلك نقطع بتكفير كل قائل قولا يتوصل به إلى تضليل الأمة وتكفير جميع الصحابة".

ويقول ابن حزم: "ومما يتبين أن الكفر يكون بالكلام، قول الله ﷻ: {ودخل جنته وهو ظالم لنفسه قال ما أظن أن تبيد هذه أبدا (٣٥) وما أظن الساعة قائمة ولئن رددت إلى ربي لأجدن خيرا منها منقلبا (٣٦) قال له صاحبه وهو يحاوره أكفرت بالذي خلقك من تراب ثم من نطفة ثم سواك رجلا} [الكهف:٣٥ - ٣٧]. إلى قوله تعالى: {ياليتني لم أشرك بربي أحدا} [الكهف:٤٢]. فأثبت الله الشرك والكفر مع إقراره بربه تعالى، إذ شك في البعث".

ويقول أيضا: "لم يختلف أهل العلم بأن في القرآن التسمية بالكفر، والحكم بالكفر قطعا على من نطق بأقوال معروفة، كقوله تعالى: {لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم} [المائدة:١٧] وقوله تعالى: {ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم} [التوبة:٧٤]. فصح أن الكفر يكون كلاما".

ويقول ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "إن سب الله، أو سب رسوله كفر ظاهرا وباطنا، سواء كان الساب يعتقد أن ذلك محرم، أو كان مستحلا له، أو كان ذاهلا عن اعتقاده، هذا مذهب الفقهاء، وسائر أهل السنة القائلين بأن الإيمان قول وعمل".

ومما يدل على أن الكفر يكون قولا باللسان، قوله تعالى في شأن المنافقين: {ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون (٦٥) لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم} [التوبة ٦٥ - ٦٦].

قال ابن تيمية: "فقد أخبر الله تعالى أنهم كفروا بعد إيمانهم، قولهم إنا تكلمنا بالكفر من غير اعتقاد له، بل كنا نخوض ونلعب، وبين أن الاستهزاء بآيات الله كفر، ولا يكون هذا إلا ممن شرح صدره بهذا الكلام".

ويقول ابن نجيم: "إن من تكلم بكلمة الكفر هازلا، أو لاعبا كفر عند الكل، ولا اعتبار باعتقاده".

٣ - الكفر بالعمل:

مثل من يستهين بالمصحف بوطئه ونحو ذلك، أو يسجد لصنم.

قال القاضي عياض: "وكذلك نكفر بفعل أجمع المسلمون على أنه لا يصدر إلا من كافر وإن كان صاحبه مصرحا بالإسلام مع فعله كالسجود للصنم، أو الشمس، والقمر، والصليب، والنار. والسعي إلى الكنائس والبيع مع أهلها، والتزيي بزيهم من شد الزنانير ... الخ".

وقال ابن القيم: "وهنا أصل آخر، وهو أن الكفر نوعان: كفر عمل، وكفر جحود وعناد؛ فكفر الجحود أنه يكفر بما علم أن الرسول جاء به من عند الله جحودا وعنادا من أسماء الرب وصفاته وأفعاله وأحكامه، وهذا الكفر يضاد الإيمان من كل وجه، وأما كفر العمل، فينقسم إلى ما يضاد الإيمان، وإلى ما لا يضاده فالسجود للصنم، والاستهانة بالمصحف، وقتل النبي وسبه يضاد الإيمان".

٤ - الكفر بالشك:

مثل من يقول: أنا لا أدري هل الله حق أو ليس بحق، أو يقول: أنا لا أدري هل محمد صادق، أو كاذب أو يقول: أنا لا أدري هل البعث حق، أو غير حق، فهذا يكون كافرا يستتاب فإن تاب وإلا قتل.

قال القاضي عياض: "وكذلك من أضاف إلى نبينا الكذب فيما بلغه وأخبر به، أو شك في صدقه، أو سبه ... فهو كافر بإجماع".

وقال أيضا: " ... ولهذا نكفر من دان بغير ملة المسلمين من الملل، أو وقف فيهم، أو شك، أو صحح مذهبهم، وإن أظهر مع ذلك الإسلام، واعتقده، واعتقد إبطال كل مذهب سواه، فهو كافر بإظهار ما أظهره من خلاف ذلك".

قال الشيخ عبد الرحمن أبا بطين: "فقد دل القرآن: على أن الشك في الجملة

كفر، كما في قوله تعالى في الكفار {قلتم ما ندري ما الساعة إن نظن إلا ظنا وما نحن بمستيقنين} [الجاثية: ٣٢]. وغير ذلك من الآيات الصريحة، والشك غير العناد، وهذا ظاهر بحمد الله تعالى.

ومما يبين لك: مراد الشيخ تقي الدين رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما ذكره في بعض كتبه، بقوله: "من اعتقد أن زيارة أهل الذمة كنائسهم قربة إلى الله فهو مرتد، وإن جهل أن ذلك الأمر محرم عرف ذلك، فإن أصر صار مرتدا؛ وقال: من سب الصحابة أو واحدا منهم، واقترن بسبه دعوى أن عليا إله أو نبي، أو أن جبريل غلط، فلا نشك في كفره، بل لا شك في كفر من توقف في تكفيره".

وقال أيضا: "ومن زعم أن الصحابة ارتدوا بعد رسول الله ﷺ إلا نفرا قليلا لا يبلغون بضعة عشر، أو أنهم فسقوا، فلا ريب في كفر قائل ذلك، بل من شك في كفره فهو كافر".

وقال الشيخ أبا بطين: "فانظر تكفيره الشاك، مع القطع بأن سبب الشك هو الجهل، وأطلق على من ذكر مع العلم القاطع بأن أكثر هؤلاء أو كلهم جهال لم يعلموا أن ما قالوه كفر".

وقال ابن تيمية في رده على أهل الحلول والاتحاد: "فهذا كفر باطنا وظاهرا بإجماع كل مسلم، ومن شك في كفر هؤلاء بعد معرفة قولهم ومعرفة دين الإسلام فهو كافر كمن يشك في كفر اليهود والنصارى والمشركين".

وقال الإمام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في نواقض الإسلام: الثالث: "من لم يكفر المشركين، أو شك في كفرهم، أو صحح مذهبهم، كفر إجماعا".

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله " ... فإن كان شاكا في كفرهم أو جاهلا بكفرهم بينت له الأدلة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ على كفرهم، فإن شك بعد ذلك وتردد

فإنه كافر بإجماع العلماء على أن من شك في كفر الكفار فهو كافر".

٢ - تنبيه:

ذكرنا طائفة من أقوال العلماء في باب (الإيمان) وبينا أن ترك العمل بالكلية كفر بالله ﷻ، وذكرنا هناك نقل الشافعي الإجماع من الصحابة والتابعين ومن بعدهم أن الإيمان قول وعمل ونية لا يجزي واحد من الثلاثة إلا بالآخر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وقد تبين أن الدين لا بد فيه من قول وعمل، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله بقلبه، أو بقلبه ولسانه، ولم يؤد واجبا ظاهرا، ولا صلاة ولا زكاة، ولا صياما، ولا غير ذلك من الواجبات".

٣ - الأعمال التي تبطلها الردة:

تبطل الردة صلاة المرتد وصيامه وزكاته وحجه إذا مات على ردته، أما إن رجع عن الردة إلى الإسلام فقد جاء في فتاوى اللجنة ما نصه: "من ارتد عن الإسلام ثم عاد إليه لا يحبط ما سبق أن عمله أيام إسلامه من الأعمال الصالحات لقوله تعالى: {ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون} ".

٤ - ما يترتب على المرتد من آثار:

إذا ارتد المسلم عن دينه ترتب على ذلك آثار منها:

١ - أن زوجته المسلمة لا يحل لها البقاء معه، بل يجب التفريق بينهما لأن المسلمة لا يصح أن تكون زوجة لكافر بالإجماع.

٢ - يجب أن ينفذ فيه حكم المرتد وهو القتل بنص حديث رسول الله ﷺ ويكون قتله بضرب عنقه بالسيف حتى يهلك وذلك بعد أن يستتاب وتقام عليه الحجة.

٣ - إذا مات لا تجري عليه أحكام المسلمين، فلا يغسل، ولا يصلى عليه، ويحرم دخوله مكة وحرمها، ولا يدفن في مقابر المسلمين، ولا يحل ما ذكاه، ولا يورث، وباقي ماله ينقل إلى بيت المال فيئا.

٤ - لا يدعى له بالرحمة ولا يستغفر له قال تعالى: {ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم} [التوبة:١١٣].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وقد استقرت السنة بأن عقوبة المرتد أعظم من عقوبة الكافر الأصلي من وجوه متعددة؛ منها:

أن المرتد يقتل بكل حال، ولا يضرب عليه جزية، ولا تعقد له ذمة، بخلاف الكافر الأصلي.

ومنها: أن المرتد يقتل وإن كان عاجزا عن القتال، بخلاف الكافر الأصلي الذي ليس هو من أهل القتال فإنه لا يقتل عند أكثر العلماء كأبي حنيفة ومالك وأحمد، ولهذا كان مذهب الجمهور أن المرتد يقتل، كما هو مذهب مالك والشافعي وأحمد.

ومنها: أن المرتد لا يرث، ولا يناكح، ولا تؤكل ذبيحته، بخلاف الكافر الأصلي. إلى غير ذلك من الأحكام، وإذا كانت الردة عن أصل الدين أعظم من الكفر بأصل الدين، فالردة عن شرائعه أعظم من خروج الخارج الأصلي عن شرائعه".

٥ - شروط الحكم بالردة:

ذكر أهل العلم ثلاثة شروط يجب توفرها حتى يحكم بردة المرتد:

الشرط الأول: البلوغ على خلاف فيه.

الشرط الثاني: العقل: فلا تصح ردة المجنون ومن في حكمه.

الشرط الثالث: أن يكون مختارا من غير إكراه ولا يحكم بردته إلا بإقراره بنفسه

أو بعد شهادة الشهود عليه. وإذا أنكر شهادة الشهود فالقول قوله كما نص عليه أحمد في رواية محمد بن الحكم.

٦ - استتابة المرتد:

اتفقت المذاهب الأربعة على استتابة المرتد إن ثبتت ردته ثم اختلفوا في مدة الاستتابة، فقيل ثلاث مرات في يوم، وقيل إن التوبة تطلب منه ثلاث أيام متتالية، وقيل مرة فإن تاب المرتد برجوعه للإسلام لا يقتل.

قال الشافعي وأصحابه: "إن امتنع المرتد عن التوبة يقتل في الحال ساعة يأبى إظهار الإيمان، ولو ترك أياما ثم أظهر الإيمان حقن دمه".

وقال أبو حنيفة بقول الشافعي إلا أنه زاد: "أن المرتد إذا طلب أن يؤجل أجل ثلاثا".

والمشهور عن أحمد: "استتابته ثلاثا على روايتين في وجوبها أو استحبابها والأول أشهر".

يقول ابن قدامة: " ... لا يقتل حتى يستتاب ثلاثا هذا قول أكثر أهل العلم منهم عمر وعلي وعطاء والنخعي ومالك والثوري والأوزاعي وإسحاق وأصحاب الرأي وهو أحد قولي الشافعي، وروى عن أحمد رواية أخرى أنه لا تجب استتابته لكن تستحب وهذا القول الثاني للشافعي".

قال الماوردي: "ودليل تأجيله ثلاثا قول عمر رضي الله عنه حين أخبر بقتل المرتد: "هلا حبستموه ثلاثا، اللهم لم أحضر ولم آمر ... "، ولأن الله قضى بعذاب قوم ثم أنظرهم ثلاثا فقال تعالى: {تمتعوا في داركم ثلاثة أيام ذلك وعد غير مكذوب} [هود: ٦٥]. ولأن المقصود منه استبصاره في الدين ورجوعه إلى الحق، وذلك مما يحتاج فيه إلى الارتياء والفكر، فأمهل بما يقدر في الشرع من مدة أقل الكثير وأكثر القليل وذلك

ثلاثة أيام".

ويستثنى من ذلك على الصحيح من سب النبي ﷺ فقد جاء عن الإمام أحمد: "إن كل من شتم النبي ﷺ أو تنقصه مسلما كان أو كافرا فعليه القتل، وأرى أن يقتل ولا يستتاب".

٧ - كيف تكون توبة المرتد؟

تكون توبة المرتد بأن يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، فإن كانت ردته بجحود عبادة من العبادات؛ كالصلاة والصيام مثلا، لم تزل عنه الردة حتى يقر بما صار به مرتدا، بالإضافة إلى النطق بالشهادتين - كما مر - وإن كانت ردته باستحلال شيء من المحرمات كالزنا والخمر ونحوهما، فإن توبته بالإقرار بتحريم ذلك، بعد النطق بالشهادتين.

٨ - فائدة: في توبة من تكررت ردته:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "والفقهاء إذا تنازعوا في قبول توبة من تكررت ردته أو قبول توبة الزنديق فذاك إنما هو في الحكم الظاهر لأنه لا يوثق بتوبته أما إذا قدر أنه أخلص التوبة لله في الباطن فإنه يدخل في قوله: {قل ياعبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعا إنه هو الغفور الرحيم} [الزمر:٥٣]. ونحن حقيقة قولنا أن التائب لا يعذب لا في الدنيا ولا في الآخرة، لا شرعا ولا قدرا".

٩ - فائدة:

في قوله ﷺ: "من بدل دينه فاقتلوه" هو خاص بالمسلمين دون سواهم وهو الذي عليه جمهور العلماء فمن بدل دينه من أهل الإسلام فجزاؤه القتل أما أهل الملل الأخرى فالصحيح أن الحديث لا يشملهم لأنه انتقل من كفر إلى كفر مثله

والكفر ملة واحدة.

يقول القرطبي: "واختلفوا من خرج من كفر إلى كفر فقال مالك: وجمهور الفقهاء: لا يتعرض له لأنه انتقل إلى ما لو كان عليه في الابتداء لأقر عليه".

قال الإمام أحمد: "من بدل دينه فاقتلوه من المسلمين، لو أن يهوديا تنصر أو نصرانيا تهود لم يقتل".

*** مسألة: حكم تعبيد الاسم لغير الله:**

قال ابن حزم: "اتفقوا علي تحريم كل اسم معبد لغير الله كعبد عمرو وعبد الكعبة وما أشبه ذلك حاشا عبد المطلب".

ومقصود ابن حزم أنهم لم يجمعوا علي تحريم التسمية بعبد المطلب، لظاهر ما صح عن النبي ﷺ أنه قال في غزوة حنين، لما انهزم عنه أصحابه إلا قليلا:" أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب"، فهو لم يقصد به التعبيد لغير الله، بل هو من الرسول - ﷺ إخبار عن اسم ماض وحكاية نسب، فلا يضر لأنه مشتهر به مثل عبد مناف وعبد عمرو إذا كانت من باب الإخبار لا من باب الإنشاء والإقرار.

وذكر ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ أن: "باب الإخبار أوسع من باب الإنشاء، وأن من باب الإخبار، والإخبار بمثل ذلك علي وجه تعريف المسمى لا يحرم، ولا وجه لتخصيص أبي محمد ذلك بعبد المطلب خاصة، فقد كان أصحابه يسمون بعبد شمس، وبني عبد الدار بأسمائهم، ولا ينكر عليهم النبي ﷺ".

وقال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: "كان المشركون يعبدون أنفسهم وأولادهم لغير الله فيسمون بعضهم عبد الكعبة، كما كان اسم عبد الرحمن بن عوف، وبعضهم: عبد شمس كما كان اسم أبي هريرة واسم عبد شمس بن عبد مناف، وبعضهم عبد اللات، وبعضهم عبد العزى وبعضهم عبد مناة، وغير ذلك مما يضيفون فيه التعبيد إلى غير

الله من شمس أو وثن أو بشر أو غير ذلك مما قد يشرك بالله ... وشريعة الإسلام الذي هو الدين الخالص لله وحده تعبيد الخلق لربهم كما سنه رسول الله ﷺ، وتغيير الأسماء الشركية إلى الأسماء الإسلامية ... وكان من شعار أصحاب الرسول ﷺ معه في الحروب: يا بني عبد الرحمن! يا بني عبد الله، يا بني عبيد الله! كما قالوا ذلك يوم بدر، وحنين، والفتح، والطائف".

وقال الشيخ ابن عثيمين: "ولكن الصواب تحريم التعبيد للمطلب، فلا يجوز لأحد أن يسمي ابنه عبد المطلب".

وبهذا يتبين تحريم إنشاء التسمية بذلك ومما يحرم أيضا التسمية بعبد الرسول وعبد الحسين وعبد النبي.

قال الشيخ بكر أبو زيد: "ومن هذا الباب: غلام رسول: غلام رسول، غلام محمد، أي عبد الرسول".

ومن الأخطاء التي ينبه لها في هذا الباب التعبيد لأسماء يظن أنها من أسماء الله تعالى وليست كذلك مثل: عبد المقصود، عبد الموجود، عبد المعبود، عبد الهادي، عبد القاضي، فهذه يكون الخطأ فيها من وجهين:

الوجه الأول: تسمية الله بما لم يرد به السمع، وأسماؤه سبحانه توقيفية.

الوجه الثاني: التعبيد بما لم يسم الله به نفسه ولا رسوله.

وقال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ: "لا يجوز التعبيد لغير الله، كعبد الرسول وعبد الحسين وأما عبد المحسن فيجوز لأنه من أسماء الله".

(باب حكم الطواف بغير الكعبة)

يشرع الطواف بالكعبة واستلام الركنين اليمانيين وتقبيل الحجر الأسود. ولا

يشرع الطواف بغير الكعبة.

قال ابن تيمية: "وأما مسجد النبي ﷺ والمسجد الأقصى وسائر المساجد فليس فيها ما يطاف به ولا فيها ما يتمسح به ولا ما يقبل فلا يجوز لأحد أن يطوف بحجرة النبي ﷺ ولا بغير ذلك من مقابر الأنبياء والصالحين ولا بصخرة بيت المقدس ولا بغير هؤلاء كالقبة التي فوق جبل عرفات وأمثالها بل ليس في الأرض مكان يطاف به كما يطاف بالكعبة".

والطواف بالكعبة ركن في الحج وركن في العمرة وفي غيرهما سنة وعبادة يتقرب بها العبد إلى الله.

قال ابن تيمية: "ومن اعتقد أن الطواف بغيرها مشروع فهو شر ممن يعتقد جواز الصلاة إلى غير الكعبة فإن النبي ﷺ لما هجر من مكة إلى المدينة صلى بالمسلمين ثمانية عشر شهرا إلى بيت المقدس، فكانت قبلة المسلمين هذه المدة، ثم إن الله حول القبلة إلى الكعبة وأنزل الله في ذلك القرآن كما ذكر في "سورة البقرة" وصلى النبي ﷺ والمسلمون إلى الكعبة، وصارت هي القبلة، وهي قبلة إبراهيم وغيره من الأنبياء.

فمن اتخذ الصخرة اليوم قبلة يصلي إليها فهو كافر مرتد يستتاب فإن تاب وإلا قتل مع أنها كانت قبلة لكن نسخ ذلك، فكيف بمن يتخذها مكانا يطاف به كما يطاف بالكعبة؟! والطواف بغير الكعبة لم يشرعه الله بحال، وكذلك من قصد أن يسوق إليها غنما أو بقرا ليذبحها هناك ويعتقد أن الأضحية فيها أفضل، وأن يحلق فيها شعره في العيد، وأن يسافر إليها ليعرف بها عشية عرفة، فهذه الأمور التي يشبه بها بيت المقدس في الوقوف والطواف والذبح والحلق من البدع والضلالات، ومن فعل شيئا من ذلك معتقدا أن هذا قربة إلى الله فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل، كما لو صلى إلى الصخرة

معتقدا أن استقبالها في الصلاة قربة كاستقبال الكعبة".

وقال ابن تيمية: "ومن ذلك الطواف بغير الكعبة وقد اتفق المسلمون على أنه لا يشرع الطواف إلا بالبيت المعمور فلا يجوز الطواف بصخرة بيت المقدس ولا بحجرة النبي ﷺ ولا بالقبة التي في جبل عرفة ولا غير ذلك".

وقال النووي: "لا يجوز أن يطاف بقبره ﷺ".

*** حكم الطواف حول القبور:**

قال الشيخ ابن باز: "الغالب على عباد القبور هو التقرب إلى أهلها بالطواف بها كما يتقربون إليهم بالذبح لهم والنذر لهم وكل ذلك شرك أكبر، من مات عليه مات كافرا لا يغسل ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين".

واستثنى من ذلك من يطوف تقربا إلى الله جهلا منه فقال: "إلا أن يدعي أنه طاف بالقبور بقصد عبادة الله، كما يطوف بالكعبة يظن أنه يجوز الطواف بالقبور ولم يقصد التقرب بذلك لأصحابها وإنما قصد التقرب إلى الله وحده، فهذا يعتبر مبتدعا لا كافرا لأن الطواف بالقبور بدعة منكرة".

والطواف بالقبر له حالان:

الحالة الأولى: أن يطوف بالقبر قاصدا التقرب لصاحب القبر فهذا شرك أكبر.

الحالة الثانية: أن يطوف بالقبر قاصدا التقرب إلى الله فهذا بدعة ولا يكون شركا.

(باب ذكر بعض فتاوى علماء العصر في العقيدة)

مسألة: قال العلامة ابن باز كما في مجموع فتاواه (١/ ٢٥٤): قد تكرر السؤال عما يدعيه بعض رواد الفضاء من الوصول إلى سطح القمر، وعما يحاولونه من الوصول إلى غيره من الكواكب، ولكثرة التساؤل والخوض في ذلك، رأيت أن أكتب

كلمة في الموضوع تنير السبيل، وترشد إلى الحق في هذا الباب - إن شاء الله - فأقول: إن الله سبحانه وتعالى حرم على عباده القول بغير علم، وحذرهم من ذلك في كتابه المبين، فقال ﷻ: {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ} وقال تعالى: {وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا}

وأخبر سبحانه: أن الشيطان يأمر بالقول عليه بغير علم، فقال تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ} {إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ}

وأمر سبحانه عباده المؤمنين بالتثبت في أخبار الفاسقين، فقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ}

فالواجب على المسلمين عموما، وعلى طلبة العلم خصوصا: الحذر من القول على الله بغير علم، فلا يجوز لمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقول: هذا حلال، وهذا حرام، أو هذا جائز، وهذا ممتنع، إلا بحجة يحسن الاعتماد عليها، وإلا فليسعه ما وسع أهل العلم قبله، وهو الإمساك عن الخوض فيما لا يعلم وأن يقول: الله أعلم أو لا أدري، وما أحسن قول الملائكة عليهم السلام لربهم ﷻ: {سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ}

وكان أصحاب رسول الله ﷺ ورضي الله عنهم إذا سألهم الرسول ﷺ عن شيء لا يعلمونه قالوا: (الله ورسوله أعلم). وما ذاك إلا لكمال علمهم وإيمانهم، وتعظيمهم لله ﷻ، وبعدهم عن التكلف، ومن هذا الباب وجوب التثبت فيما يقوله الكفار، والفساق

وغيرهم، عن الكواكب وخواصها، وإمكان الوصول إليها، وما يلتحق بذلك، فالواجب على المسلمين في هذا الباب كغيره من الأبواب التثبت، وعدم المبادرة بالتصديق أو التكذيب، إلا بعد حصول المعلومات الكافية، التي يستطيع المسلم أن يعتمد عليها ويطمئن إليها، في التصديق أو التكذيب، وهذا هو معنى قوله سبحانه في الآية السابقة من سورة الحجرات: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا} الآية، والتبين هو التثبت، حتى توجد معلومات أو قرائن تشهد لخبر الفاسق ونحوه، بما يصدقه أو يكذبه، ولم يقل سبحانه: إن جاءكم فاسق بنبأ فردوا خبره. بل قال فتبينوا؛ لأن الفاسق سواء كان كافرا، أو مسلما عاصيا، قد يصدق في خبره، فوجب التثبت في أمره. وقد أنكر الله سبحانه على الكفار تكذيبهم بالقرآن بغير علم، فقال جل وعلا: {بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ} وما أحسن ما قاله العلامة: ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في قصيدته الكافية الشافية:

إن البدار برد شيء لم تحط ... علما به سبب إلى الحرمان

وأعظم من ذلك وأخطر، الإقدام على التكفير أو التفسيق بغير حجة يعتمد عليها، من كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ، ولا شك أن هذا من الجرأة على الله وعلى دينه، ومن القول عليه بغير علم، وهو خلاف طريقة أهل العلم والإيمان من السلف الصالح رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وجعلنا من أتباعهم بإحسان، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما» وقال ﷺ: «من دعا رجلا بالكفر، أو قال: يا عدو الله، وليس كذلك إلا حار عليه» أي: رجع عليه ما قال، وهذا وعيد شديد يوجب الحذر من التكفير والتفسيق، إلا عن علم وبصيرة، كما أن ذلك وما ورد في معناه يوجب الحذر من ورطات اللسان، والحرص على حفظه إلا من الخير - إذا علم هذا

-.

فلنرجع إلى موضوع البحث المقصود، وقد تأملنا ما ورد في الكتاب العزيز من الآيات المشتملة على ذكر الشمس والقمر والكواكب، فلم نجد فيها ما يدل دلالة صريحة على عدم إمكان الوصول إلى القمر أو غيره من الكواكب. وهكذا السنة المطهرة لم نجد فيها ما يدل على عدم إمكان ذلك. وقصارى ما يتعلق به من أنكر ذلك أو كفر من قاله، ما ذكره الله في كتابه الكريم في سورة الحجر، حيث قال سبحانه: {وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَزَيَّنَّاهَا لِلنَّاظِرِينَ} {وَحَفِظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ} {إِلَّا مَنِ اسْتَرَقَ السَّمْعَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ مُبِينٌ} وقال تعالى في سورة الفرقان: {تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُنِيرًا} وقال في سورة الصافات: {إِنَّا زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةٍ الْكَوَاكِبِ} {وَحِفْظًا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَارِدٍ} {لَا يَسَّمَّعُونَ إِلَى الْمَلَإِ الْأَعْلَى وَيُقْذَفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ} {دُحُورًا وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ} {إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ} وقال سبحانه في سورة الملك: {وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ السَّعِيرِ} وقال في سورة نوح: {أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللهُ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا} {وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا وَجَعَلَ الشَّمْسَ سِرَاجًا} وظنوا أن ما ذكره الله في هذه الآيات الكريمات وما جاء في معناها يدل على أن الكواكب في داخل السماء، أو ملصقة بها، فكيف يمكن الوصول إلى سطحها، وتعلقوا أيضا بما قاله بعض علماء الفلك: من أن القمر في السماء الدنيا، وعطارد في الثانية، والزهرة في الثالثة، والشمس في الرابعة، والمريخ في الخامسة، والمشتري في السادسة، وزحل في السابعة.

وقد نقل ذلك كثير من المفسرين وسكتوا، والجواب أن يقال: ليس في الآيات المذكورات ما يدل على أن الشمس والقمر وغيرهما من الكواكب في داخل السماء

ولا أنها ملصقة بها، وإنما تدل الآيات على أن هذه الكواكب في السماء وأنها زينة لها، ولفظ السماء يطلق في اللغة العربية على كل ما علا وارتفع، كما في قوله سبحانه: {أَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمُ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ} {أَمْ أَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرِ}

قال جماعة من المفسرين في هاتين الآيتين: إن (في) للظرفية، وأن السماء المراد بها: العلو، واحتجوا بذلك على أن الله سبحانه في جهة العلو فوق العرش، وما ذاك إلا لأن إطلاق السماء على العلو أمر معروف في اللغة العربية. وقال آخرون من أهل التفسير: إن (في) هنا بمعنى على، وأن المراد بالسماء هنا: السماء المبنية، كما قال سبحانه: {فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ} أي على الأرض، وعلى هذا يكون المعنى: أن الله سبحانه فوق السماء، فيوافق ذلك بقية الآيات الدالة على أنه سبحانه فوق العرش، وأنه استوى عليه استواء يليق بجلاله ﷻ، ولا يشابهه فيه استواء خلقه، كما قال ﷻ: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} وقال سبحانه: {وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ}

وقال تعالى: {فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ} ومن أنكر هذا المعنى ووصف الله سبحانه وتعالى بخلافه، فقد خالف الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة، الدالة على علو الله سبحانه، واستوائه على عرشه استواء يليق بجلاله من غير تكييف ولا تمثيل ولا تحريف ولا تعطيل، كما خالف إجماع سلف الأمة، ومن هذا الباب قوله سبحانه في سورة البقرة {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} {الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ}

ذكر جماعة من المفسرين أن المراد بقوله سبحانه في هذه الآية: {وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً} أن المراد بالسماء هنا: هو السحاب، سمي بذلك لعلوه وارتفاعه فوق

الناس، ومن هذا الباب أيضا قوله ﷻ في سورة الحج: {مَنْ كَانَ يَظُنُّ أَنْ لَنْ يَنْصُرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ} الآية. قال المفسرون: معناه فليمدد بسبب إلى ما فوقه من سقف ونحوه، فسماه سماء لعلوه بالنسبة إلى من تحته، ومن هذا الباب قوله تعالى: {أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ} الآية. فقوله هنا: في السماء أي في العلو، وقال صاحب القاموس: سما سموا ارتفع، وبه أعلاه كأسماه، إلى أن قال: والسماء معروفة تؤنث وتذكر وسقف كل شيء انتهى.

والأدلة في هذا الباب من كلام الله سبحانه وكلام رسوله محمد ﷺ وكلام المفسرين، وأئمة اللغة، على إطلاق لفظ السماء على الشيء المرتفع كثيرة، إذا عرف هذا فيحتمل أن يكون معنى الآيات أن الله سبحانه جعل هذه الكواكب في مدار بين السماء والأرض، وسماه سماء لعلوه، وليس فيما علمنا من الأدلة ما يمنع ذلك، وقد ذكر الله سبحانه أن الشمس والقمر يجريان في فلك في آيتين من كتابه الكريم وهما قوله ﷻ في سورة الأنبياء {وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ} وقوله سبحانه في سورة يس: {لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ} ولو كانا ملصقين بالسماء لم يوصفا بالسبح لأن السبح هو الجري في الماء ونحوه

وقد ذكر ابن جرير رَحِمَهُ اللهُ في تفسيره المشهور أن الفلك في لغة العرب هو الشيء الدائر، وذكر في معناه عن السلف عدة أقوال، ثم قال ما نصه: (والصواب من القول في ذلك: أن يقال كما قال الله ﷻ: {وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ} وجائز أن يكون ذلك الفلك كما قال مجاهد: كحديدة الرحا، وكما ذكر عن الحسن كطاحونة الرحا، وجائز أن يكون موجا مكفوفا، وأن يكون قطب السماء، وذلك أن الفلك في كلام

العرب: هو كل شيء دائر، فجمعه أفلاك). ونقل رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم أنه قال ما نصه: (الفلك الذي بين السماء والأرض من مجاري النجوم، والشمس والقمر، وقرأ: {تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُنِيرًا} وقال: تلك البروج بين السماء والأرض وليست في الأرض) انتهى.

وقد نقل الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ في التفسير كلام ابن زيد هذا، وأنكره ولا وجه لإنكاره عند التأمل، لعدم الدليل على نكارته.

وقال النسفي في تفسيره ما نصه: (والجمهور على أن الفلك موج مكفوف تحت السماء تجري فيه الشمس والقمر والنجوم) انتهى.

وقال الألوسي في تفسيره: (روح المعاني) ما نصه: (وقال أكثر المفسرين هو موج مكفوف تحت السماء تجري فيه الشمس والقمر) انتهى

وعلى هذا القول في تفسير الفلك والآيات المتقدمة آنفا، لا يبقى إشكال في أن الوصول إلى سطح القمر أو غيره من الكواكب لا يخالف الأدلة السمعية، ولا يلزم منه قدح فيما دل عليه القرآن من كون الشمس والقمر في السماء، ومن زعم أن المراد بالأفلاك السماوات المبنية فليس لقوله حجة يعتمد عليها فيما نعلم، بل ظاهر الأدلة النقلية وغيرها يدل على أن السماوات السبع غير الأفلاك، ويحتمل أنه أراد بالسماء في الآيات المتقدمة: السماء الدنيا، كما هو ظاهر في آية الحجر وهي قوله سبحانه: {وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَزَيَّنَّاهَا لِلنَّاظِرِينَ} وصريح في آية الملك وهي قوله سبحانه: {وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ} ولم يرد سبحانه أن البروج في داخلها، وإنما أراد سبحانه أنها بقربها وتنسب إليها كما يقال في لغة العرب فلان مقيم في المدينة، أو في مكة وإنما هو في ضواحيها وما حولها، وأما وصفه سبحانه للكواكب بأنها زينة للسماء فلا يلزم منه أن تكون ملصقة بها، ولا دليل

على ذلك، بل يصح أن تسمى زينة لها، وإن كانت منفصلة عنها، وبينها وبينها فضاء كما يزين الإنسان سقفه بالقماش والثريات الكهربائية ونحو ذلك من غير ضرورة إلى إلصاق ذلك به، ومع هذا يقال في اللغة العربية: فلان زين سقف بيته، وإن كان بين الزينة والسقف فضاء،

وأما قوله سبحانه في سورة نوح: {أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللهُ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا} {وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا وَجَعَلَ الشَّمْسَ سِرَاجًا} فليس في الأدلة ما يدل على أن معناه أن الشمس والقمر في داخل السماوات، وإنما معناه عند الأكثر: أن نورهما في السماوات لا أجرامهما. فأجرامهما خارج السماوات ونورهما في السماوات والأرض،

وقد روى ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ عند هذه الآية عن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ما يدل على هذا المعنى حيث قال في تفسيره: حدثنا عبد الأعلى، قال حدثنا ابن ثور، عن معمر عن قتادة عن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال: (إن الشمس والقمر وجوههما قبل السماوات، وأقفيتهما قبل الأرض) انتهى. وفي سنده انقطاع. لأن قتادة لم يدرك عبد الله بن عمرو، ولعل هذا إن صح عنه مما تلقاه عن بني إسرائيل، وظاهر الآية يدل على أن نورهما في السماوات لا أجرامهما، وأما كون وجوههما إلى السماوات وأقفيتهما إلى الأرض فموضع نظر، والله سبحانه وتعالى أعلم بذلك. وأما قول من قال من أهل التفسير: أن ذلك من باب إطلاق الكل على البعض لأن القمر في السماء الدنيا، والشمس في الرابعة، كما يقال: رأيت بني تميم وإنما رأى بعضهم فليس بجيد، ولا دليل عليه، وليس هناك حجة يعتمد عليها فيما نعلم، تدل على أن القمر في السماء الدنيا والشمس في الرابعة، وأما قول من قال تلك من علماء الفلك، فليس بحجة عليها لأن أقوالهم غالبا مبنية على التخمين والظن، لا

على قواعد شرعية، وأسس قطعية، فيجب التنبه لذلك،

ويدل على هذا المعنى: ما قاله الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسيره عند قوله سبحانه: {أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللهُ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا} الآية حيث قال ما نصه: قوله تعالى: {أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللهُ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا} أي واحدة فوق واحدة وهل هذا يتلقى من جهة السمع فقط. أو هو من الأمور المدركة بالحس مما علم من التسيير والكسوفات، فإن الكواكب السبعة السيارة يكسف بعضها بعضا، فأدناها القمر في السماء الدنيا، وهو يكسف ما فوقه، وعطارد في الثانية، والزهرة في الثالثة، والشمس في الرابعة، والمريخ في الخامسة، والمشتري في السادسة، وزحل في السابعة، وأما بقية الكواكب وهي الثوابت، ففي فلك ثامن يسمونه: (فلك الثوابت)، والمتشرعون منهم يقولون: هو الكرسي، والفلك التاسع: وهو الأطلس، والأثير عندهم: الذي حركته على خلاف حركة سائر الأفلاك وذلك أن حركته مبدأ الحركات، وهي من المغرب إلى المشرق وسائر الأفلاك عكسه من المشرق إلى المغرب، ومعها يدور سائر الكواكب تبعا، ولكن للسيارة حركة معاكسة لحركة أفلاكها، فإنها تسير من المغرب إلى المشرق، وكل يقطع فلكه بحسبه، فالقمر يقطع فلكه في كل شهر مرة، والشمس في كل سنة مرة، وزحل في كل ثلاثين سنة مرة، وذلك بحسب اتساع أفلاكها، وإن كانت حركة الجميع في السرعة متناسبة، هذا ملخص ما يقولونه في هذا المقام على اختلاف بينهم، في مواضع كثيرة لسنا بصدد بيانها) انتهى

فقول الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ هنا: على اختلاف بينهم... إلخ يدل: على أن علماء الفلك غير متفقين على ما نقله عنهم آنفا، من كون القمر في السماء الدنيا، وعطارد في الثانية، والزهرة في الثالثة والشمس في الرابعة.. إلخ وغير ذلك مما نقله عنهم، ولو كانت لديهم أدلة قطعية على ما ذكروا، لم يختلفوا، ولو فرضنا أنهم اتفقوا على ما ذكر

فاتفاقهم ليس بحجة؛ لأنه غير معصوم، وإنما الإجماع المعصوم هو إجماع علماء الإسلام الذين قد توافرت فيهم شروط الاجتهاد لقول النبي ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورة» الحديث. فإذا اجتمع علماء الإسلام على حكم، اجتماعا قطعيا لا سكوتيا، فإنهم بلا شك على حق؛ لأن الطائفة المنصورة منهم، وقد أخبر النبي ﷺ أنها لا تزال على الحق، حتى يأتي أمر الله

وظاهر الأدلة السابقة، وكلام الكثير من أهل العلم أو الأكثر كما حكاه النسفي، والألوسي: أن جميع الكواكب ومنها الشمس والقمر تحت السماوات، وليست في داخل شيء منها، وبذلك يعلم أنه لا مانع من أن يكون هناك فضاء بين الكواكب والسماء الدنيا، يمكن أن تسير فيه المركبات الفضائية، يمكن أن تنزل على سطح القمر أو غيره من الكواكب ولا يجوز أن يقال بامتناع ذلك إلا بدليل شرعي صريح يجب المصير إليه، كما أنه لا يجوز أن يصدق من قال إنه وصل إلى سطح القمر أو غيره من الكواكب، إلا بأدلة علمية تدل على صدقه، ولا شك أن الناس بالنسبة إلى معلوماتهم عن الفضاء، ورواد الفضاء يتفاوتون، فمن كان لديه معلومات قد اقتنع بها بواسطة المراصد أو غيرها، دلته على صحة ما ادعاه رواد الفضاء الأمريكيون أو غيرهم، من وصولهم إلى سطح القمر فهو معذور في تصديقه، ومن لم تتوافر لديه المعلومات الدالة على ذلك فالواجب عليه: التوقف، والتثبت حتى يثبت لديه ما يقتضي التصديق أو التكذيب، عملا بالأدلة السالف ذكرها،

ومما يدل على إمكان الصعود إلى الكواكب: قول الله سبحانه في سورة الجن فيما أخبر به عنهم: {وَأَنَّا لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَاهَا مُلِئَتْ حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهُبًا} {وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمْعِ فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَابًا رَصَدًا} فإذا كان الجن قد أمكنهم الصعود إلى السماء حتى لمسوها، وقعدوا منها مقاعد فكيف يستحيل ذلك

على الإنس في هذا العصر الذي تطور فيه العلم، والاختراع حتى وصل إلى حد لا يخطر ببال أحد من الناس، حتى مخترعيه قبل أن يخترعوه، أما السماوات المبنية فهي محفوظة بأبوابها وحراسها، فلن يدخلها شياطين الإنس والجن، كما قال الله تعالى: {وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقْفًا مَحْفُوظًا وَهُمْ عَنْ آيَاتِهَا مُعْرِضُونَ} وقال تعالى: {وَحَفِظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ} وثبت في الأحاديث الصحيحة أن رسول الله ﷺ لما عرج به إلى السماء مع جبريل، لم يدخل السماء الدنيا وما بعدها إلا بإذن، فغيره من الخلق من باب أولى. وأما قوله سبحانه في سورة الرحمن: {يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْفُذُوا لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ} فليست واضحة الدلالة على إمكان الصعود إلى الكواكب لأن ظاهرها وما قبلها وما بعدها يدل على أن الله سبحانه أراد بذلك بيان عجز الثقلين، عن النفوذ من أقطار السماوات والأرض

وقد ذكر الإمام ابن جرير رَحِمَهُ ٱللَّهُ وغيره من علماء التفسير في تفسير هذه الآية الكريمة أقوالا أحسنها قولان. أحدهما: أن المراد بذلك يوم القيامة، وأن الله سبحانه أخبر فيها عن عجز الثقلين يوم القيامة عن الفرار من أهوالها، وقد قدم ابن جرير هذا القول، وذكر أن في الآية التي بعدها ما يدل على اختياره له والقول الثاني: أن المراد بذلك: بيان عجز الثقلين عن الهروب من الموت لأنه لا سلطان لهم يمكنهم من الهروب من الموت، كما أنه لا سلطان لهم على الهروب من أهوال يوم القيامة، وعلى هذين القولين يكون المراد بالسلطان: القوة، ومما ذكرناه يتضح أنه لا حجة في الآية، لمن قال إنها تدل على إمكان الصعود إلى الكواكب، وأن المراد بالسلطان: العلم، ويتضح أيضا أن أقرب الأقوال فيها قول من قال: إن المراد بذلك يوم القيامة، أخبر الله سبحانه فيها أنه يقول ذلك للجن والإنس في ذلك اليوم، تعجيزا لهم وإخبارا

أنهم في قبضة الله سبحانه، وليس لهم مفر مما أراد بهم، ولهذا قال بعدها: {يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِنْ نَارٍ وَنُحَاسٌ فَلَا تَنْتَصِرَانِ} فالمعنى - والله أعلم -: أنكما لو حاولتما الفرار في ذلك اليوم، لأرسل عليكما شواظ من نار ونحاس فلا تنتصران منهما، أما في الدنيا فلا يمكن لأحد النفوذ من أقطار السماوات المبنية. لأنها محفوظة بحرسها وأبوابها كما تقدم ذكر ذلك والله سبحانه وتعالى أعلم..

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (١/ ٢٧٢): الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه. أما بعد:

فمن المعلوم لدى كل من له أدنى بصيرة أن اختطاف الطائرات، وبني الإنسان من السفارات وغيرها، من الجرائم العظيمة العالمية، التي يترتب عليها من المفاسد الكبيرة، والأضرار العظيمة، وإضاقة الأبرياء وإيذائهم ما لا يحصيه إلا الله.

كما أن من المعلوم أن هذه الجرائم لا يخص ضررها وشرها دولة دون دولة، ولا طائفة دون طائفة، بل يعم العالم كله.

ولا ريب أن ما كان من الجرائم بهذه المثابة، فإن الواجب على الحكومات والمسئولين من العلماء وغيرهم: أن يعنوا به غاية العناية، وأن يبذلوا الجهود الممكنة لحسم شره، والقضاء عليه، وقد أنزل الله كتابه الكريم تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين، وبعث نبيه محمدا ﷺ رحمة للعالمين، وحجة على العباد أجمعين، وأوجب على جميع الثقلين: الحكم بشريعته والتحاكم إليها، ورد ما تنازع فيه الناس إلى كتابه وسنة رسوله محمد ﷺ كما قال عَزَّ وَجَلَّ: {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} وقال تعالى: {أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ

يُوقِنُونَ} وقال ﷻ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} وقد أجمع العلماء رحمهم الله على أن الرد إلى الله هو الرد إلى كتابه الكريم، وأن الرد إلى الرسول هو الرد إليه في حياته، وإلى سنته الصحيحة بعد وفاته عليه الصلاة والسلام.

وقال سبحانه: {وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللهِ}

فهذه الآيات الكريمات وما جاء في معناها: كلها تدل على وجوب رد ما تنازع فيه الناس إلى الله سبحانه، وإلى الرسول عليه الصلاة والسلام، وذلك هو الرد إلى حكم الله ﷻ، والحذر مما خالفه في جميع الأمور، ومن أهم ذلك الأمور التي يعم ضررها وشرها كالاختطاف.

فإن الواجب على الدولة التي يقع في يدها الخاطفون: أن تحكم فيهم شرع الله، لما يترتب على جريمتهم الشنيعة من الحقوق لله، والحقوق لعباده، والأضرار الكثيرة، والمفاسد العظيمة، وليس لذلك حل يقطع دابرها، ويحسم شرها إلا الحل الذي وضعه أحكم الحاكمين، وأرحم الراحمين، في كتابه الكريم، وبعث به أنصح الخلق وأفضلهم، وأرحمهم سيد الأولين والآخرين، محمدا عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم، وهو الحل الذي يجب أن يفهمه الخاطفون والمخطوفون، ومن له صلة بهم وغيرهم، وأن تنشرح له صدورهم إن كانوا مؤمنين، فإن لم يكونوا مؤمنين فقد أمر الله نبيه ﷺ بتحكيم الشرع فيهم، كما في قوله سبحانه: {وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ} وقوله ﷻ: {وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ} وبناء على ما ذكرنا فإن الواجب على كل دولة يلجأ إليها الخاطفون: تكوين لجنة من علماء الشرع الإسلامي للنظر في القضية ودراستها من جوانبها والحكم فيها بشرع

الله.

وعلى هؤلاء العلماء أن يحكموا في القضية على ضوء الأدلة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وأن يستضيئوا في ذلك بما ذكره علماء الشرع عند آية المحاربة من سورة المائدة، وما ذكره العلماء في كل مذهب في: باب حكم قطاع الطريق. ثم يصدروا حكمهم معززا بالأدلة الشرعية. وعلى الحكومة التي لجأ إليها الخاطفون تنفيذ الحكم الشرعي، طاعة لله، وتعظيما لأمره، وتنفيذا لشرعه، وحسما لمادة هذه الجرائم العظيمة، ورغبة في تحقيق الأمن، ورحمة المخطوفين وإنصافهم.

أما القوانين التي وضعها الناس لذلك من غير استناد إلى كتاب الله ﷻ، وسنة رسوله ﷺ، فكلها من وضع البشر، ولا يجوز لأهل الإسلام التحاكم إليها، وليس بعضها أولى بالتحاكم إليه من بعض؛ لأنها كلها من حكم الجاهلية، ومن حكم الطاغوت الذي حذر الله منه، ونسب إلى المنافقين الرغبة في التحاكم إليه، كما قال تعالى: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا} {وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا}

فلا يجوز لأهل الإسلام أن يتشبهوا بأعداء الله المنافقين بالتحاكم إلى غير الله، والصدود عن حكم الله ورسوله.

ولا يجوز أن يحتج بما وقع فيه أغلب المسلمين اليوم من التحاكم إلى القوانين الوضعية، فإن ذلك لا يبرره ولا يجعله جائزا، بل هو من أنكر المنكرات، وإن وقع فيه الأكثرون، وليس وقوع الأكثر في أمر من الأمور دليلا على جوازه، كما قال سبحانه: {وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا

يَخْرُصُونَ} وكل حكم يخالف شرع الله فهو من حكم الجاهلية، قال سبحانه: {أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ}

وأخبر سبحانه أن الحكم بغير ما أنزل الله كفر وظلم وفسق، فقال سبحانه في سورة المائدة: {وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ} {وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ} {وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ}

وهذه الآيات وما جاء في معناها، توجب على المسلمين: الحذر من الحكم بغير ما أنزل الله والبراءة منه، والمبادرة إلى حكم الله ورسوله، وانشراح الصدر به، والتسليم له وإذا كانت الحادثة يعم ضررها كالخطف، كان وجوب رد الحكم فيها إلى الله ورسوله آكد من غيرها، وأعظم في الوجوب؛ لأن الله سبحانه هو الحكيم الخبير، وهو أحكم الحاكمين، وأرحم الراحمين، وهو العالم بما يصلح عباده، ويدفع عنهم الضرر، ويحسم عنهم الفساد في حاضرهم ومستقبلهم فوجب أن يردوا الحكم فيما تنازعوا فيه إلى كتاب الله، وسنة نبيه ﷺ؛ لأن فيهما الكفاية، والمقنع، والحل لكل مشكل، والقضاء على كل شر لمن تمسك بهما واستقام عليهما، وحكم بهما وتحاكم إليهما كما سبق بيان ذلك في الآيات المحكمات.

ولعظم هذه الجريمة وخطورتها، رأيت أن من الواجب تحرير هذه الكلمة نصحا للأمة، وبراءة للذمة، وتذكيرا للعموم بهذا الواجب العظيم، وتعاونا مع المسئولين على البر والتقوى.

والله المسئول أن يصلح أحوال المسلمين ويهديهم صراطه المستقيم، ويوفق حكوماتهم للحكم بالشريعة الإسلامية، والتحاكم إليها، والتمسك بها في جميع الأمور إنه جواد كريم.

وسئل رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في المصدر السابق (٢٥/ ٦٩): ما موقفنا ممن يضعف أحاديث في صحيح مسلم أو صحيح البخاري.

فأجاب: هذا شذوذ عن العلماء لا يعول عليه إلا في أشياء يسيرة عند مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ نبه عليها الدارقطني وغيره ، والذي عليه أهل العلم هو تلقي أحاديث الصحيحين بالقبول والاحتجاج بها كما صرح بذلك الحافظ ابن حجر والحافظ ابن الصلاح وغيرهما ، وإذا كان في بعض الرجال المخرج لهم في الصحيحين ضعف فإن صاحبي الصحيح قد انتقيا من أحاديثهم ما لا بأس به ، مثل : إسماعيل بن أبي أويس ، ومثل عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، وجماعات فيهم ضعف لكن صاحبي الصحيح انتقيا من أحاديثهم ما لا علة فيه ؛ لأن الرجل قد يكون عنده أحاديث كثيرة فيكون غلط في بعضها ، أو رواها بعد الاختلاط إن كان ممن اختلط ، فتنبه صاحبا الصحيحين لذلك فلم يرويا عنه إلا ما صح عندهما سلامته.

والخلاصة : أن ما رواه الشيخان قد تلقته الأمة بالقبول ، فلا يسمع كلام أحد في الطعن عليهما رحمة الله عليهما ، سوى ما أوضحه أهل العلم كما تقدم.

ومما أخذ على مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ رواية حديث أبي هريرة : (أن الله خلق التربة يوم السبت... إلخ الحديث). والصواب : أن بعض رواته وهم برفعه للنبي ﷺ ، وإنما هو من رواية أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن كعب الأحبار ؛ لأن الآيات القرآنية والأحاديث النبوية

الصحيحة كلها قد دلت على أن الله سبحانه قد خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام، أولها يوم الأحد ، وآخرها يوم الجمعة ؛ وبذلك علم أهل العلم غلط من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم (أن الله خلق التربة يوم السبت) ، وغلط كعب الأحبار ومن قال بقوله في ذلك ، وإنما ذلك من الإسرائيليات الباطلة، والله ولي

التوفيق" انتهى(١).

(١) اختلف أهل العلم في قبول هذا الحديث قديما وحديثا على طائفتين:
الأولى: رأت الحديث منكر المتن، واختلفت في أصل هذه النكارة من السند.
فمن أشهر هؤلاء المعلين للحديث: ابن المديني، والبخاري، وابن عطية الأندلسي، وأبو العباس القرطبي، وتلميذه المفسر أبو عبد الله القرطبي، وابن تيمية، وابن القيم، وابن كثير الدمشقي، ومحمد بن نصر القرشي، وعبد الرؤوف المناوي، وشهاب الدين الآلوسي.
ومن المعاصرين: جمال الدين القاسمي، ومحمد رشيد رضا، وعبد الحفيظ الفاسي، وأحمد الغماري، ومحمد الأمين الشنقيطي، ومحمد أبو شهبة، وشعيب الأرنؤوط.
والطائفة الثانية: لم تر في الحديث ما يستنكر، فصححته لظاهر إسناده.
وعلى رأس هؤلاء: مسلم بن الحجاج، وقبله محمد ابن إسحاق صاحب «السيرة»، ثم ابن حبان، وابن الجوزي، والسهيلي.
ومن أهل اللغة: ابن الأنباري، وتبعه أبو منصور الأزهري.
ومن المعاصرين: أحمد شاكر، وانتصر لصحته: عبد الرحمن المعلمي، وناصر الدين الألباني.
فأما الفريق الأول: فقد أعلوا الحديث متنا من عدة وجوه من المعارضات:
المعارضة الأولى: أن الحديث جعل استيعاب الخلق في سبعة أيام، وهذا خلاف القرآن، الذي أخبر أن الله تعالى في عدة آيات من كتابه أنه {خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام} [السجدة: ٤].
المعارضة الثانية: أنه خلا من ذكر خلق السموات.
المعارضة الثالثة: أنه جعل خلق الأرض وما فيها في ستة أيام، والقرآن يخبر أن الأرض خلقت في أربعة أيام، ثم خلقت السماء في يومين، كما في قوله تعالى:
{قل أئنكم لتكفرون بالذي خلق الأرض في يومين وتجعلون له أندادا ذلك رب العالمين (٩) وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدر فيها أقواتها في أربعة أيام سواء للسائلين (١٠) ثم استوى إلى السماء وهي دخان فقال لها وللأرض ائتيا طوعا أو كرها قالتا أتينا طائعين (١١) فقضاهن سبع سماوات في يومين وأوحى في كل سماء أمرها وزينا السماء الدنيا بمصابيح وحفظا ذلك تقدير العزيز العليم} [فصلت: ٩ -
=

=

١٢].

المعارضة الرابعة: مخالفته للآثار المصرحة بأن أول أيام الخلق الستة هو يوم الأحد؛ وعلى ذلك نقل ابن جرير الطبري إجماع السلف، ودلت عليه أسماء أيام الأسبوع: الأحد إلى الخميس.

وفي تقرير هذه المعارضات للحديث، يقول ابن تيمية:

«ثبت بالكتاب والسنة والإجماع أن الله تعالى خلق السموات والأرض في ستة أيام، وأن آخر ما خلقه هو آدم، وكان خلقه يوم الجمعة، وهذا الحديث المختلف فيه يقتضي أنه خلق ذلك في الأيام السبعة؛ وقد روي إسناد أصح من هذا أن أول الخلق كان يوم الأحد».

وقال أيضا: «لما ثبت بهذه الأحاديث التي في الصحاح والسنن والمسانيد وغيرها، أن آدم خلق يوم الجمعة، وثبت أنه آخر المخلوقات بلا نزاع: علم أن ابتداء الخلق كان يوم الأحد، لأن القرآن قد أخبر أن الخلق كان في ستة أيام، وبهذا النقل المتواتر، مع شهادة ما عند أهل الكتاب على ذلك، وموافقة الأسماء، وغير ذلك: علم ضعف الحديث المعارض لذلك.

مع أنه في نفسه متعارض! فهذا الحديث قد بين ما يوافق سائر الأحاديث من أن آدم خلق يوم الجمعة، وأنه خلق آخر الخلق، ومعلوم بنصوص القرآن أن الخلق كان في ستة أيام، وذلك يدل على ما وقع فيه من الوهم بذكر الخلق يوم السبت».

وقال ابن القيم عن يوم السبت: «لم يكن يوما من أيام تخليق العالم، بل ابتداء أيام التخليق الأحد، وخاتمتها الجمعة، هذا أصح القولين، وعليه يدل القرآن، وإجماع الأمة على أن أيام تخليق العالم ستة، فلو كان أولها السبت، لكان سبعة؛ وأما حديث أبي هريرة الذي رواه مسلم في صحيحه: «خلق الله التربة يوم السبت..».. فيتضمن أن أيام التخليق سبعة، والقرآن يرده».

وقال ابن كثير في الحديث: «في متنه غرابة شديدة! فمن ذلك: أنه ليس فيه ذكر خلق السماوات، وفيه ذكر خلق الأرض وما فيها في سبعة أيام، وهذا خلاف القرآن؛ لأن الأرض خلقت في أربعة أيام، ثم خلقت السماوات في يومين من دخان».

وأما الفريق الثاني ممن تابع مسلما في تصحيح الحديث:

فكانت أغلب أجوبتهم عن المعارضات السابقة منحصرة في الإجابة عن العلة الأساسة

=

=

الأولى، أعني بها: «مخالفة الحديث لعدد أيام الخلق الستة المذكورة في القرآن»، وهي إجابة منهم تمثل في ذاتها توجيها لمفهوم الحديث، يخلص الناظر فيها إلى أنهم: يجعلون بدء الخلق يوم السبت، وختمه يوم الخميس، فهذه ستة أيام كما في القرآن، أما خلق آدم عليه السلام، فيجعلونه خارجا عن هذه الأيام الستة للخلق؛ وبهذا يندفع الإشكال من وجهة نظرهم.

مع اختلافهم في وجه هذا الخروج لآدم عليه السلام عن خلق الأيام الستة، على وجهين:

الأول: فيذهب فيه بعضهم إلى أن خلق آدم عليه السلام مستقل عن خلق الأرض، فليس هو منها، فلا يكون يومه معدودا في الأيام الستة أصلا.

وفي تقرير هذا الوجه، يقول ابن هبيرة (ت ٥٦٠ هـ): «لما كملت هذه الأشياء في ستة أيام كما قال عز وجل، واستتب أمر الدار، مستدعية بلسان حالها قدوم الساكن حين تهيئة الأسباب، والفراغ من الرزق والمركب والرياش، وتبيين ما يكره وما يطلب: كان خلق ساكن الدار أبي البشر في يوم الجمعة عند آخر النهار».

أما ابن الجوزي، فرأيه أن أصول الأشياء هي التي خلقت في الأيام الستة، وليس مطلق الأشياء، وآدم ليس أصلا، وإنما هو كالفرع من بعضها، وكأن قوله هذا شارح لما سبق من كلام ابن هبيرة.

يقول ابن الجوزي: «إن قيل: فالقرآن يدل على أن خلق الأشياء في ستة أيام، وهذا الحديث يدل على أنها في سبعة! فالجواب: أن السموات والأرض وما بينهما خلق في ستة أيام، وخلق آدم من الأرض، والأصول خلقت في ستة، وآدم كالفرع من بعضها».

ولما بين هذين القولين من تشاكل، جمع بينهما المعلمي في جواب له على وجه خروج آدم عليه السلام، وزاد عليهما: أن خالقية الله تعالى لم تتوقف بعد الأيام الستة أصلا حتى يحصر خلق آدم فيها، فالله ما زال ولا يزال يخلق، فخلق آدم كان بعدها، وليس في القرآن أن خلقه كان في الأيام الستة فقط، حتى يقال إنها صارت بهذا الحديث سبعة.

يقول: «ليس في هذا الحديث أنه خلق في اليوم السابع غير آدم، وليس في القرآن ما يدل على أن خلق آدم كان في الأيام الستة، ولا في القرآن ولا السنة ولا المعقول أن خالقية الله عز وجل وقفت بعد الأيام الستة، بل هذا معلوم البطلان؛ وفي آيات خلق آدم أوائل البقرة، وبعض الآثار، ما يؤخذ منه أنه قد كان في الأرض عمار قبل آدم عاشوا فيها دهرا، فهذا يساعد القول بأن خلق آدم متأخر بمدة عن خلق السموات والأرض».

=

=

وأما الوجه الثاني لخروج خلق آدم عن الأيام الستة: فقد جعل بعضهم الأيام المذكورة في الحديث أياما أخرى غير الأيام الستة لبدء الخلق، وإنما هي بعدها! وهذا ما ارتآه الألباني بقوله:

«إن الأيام السبعة في الحديث هي غير الأيام الستة في القرآن، وإن الحديث يتحدث عن شيء من التفصيل الذي أجراه الله على الأرض، فهو يزيد على القرآن ولا يخالفه، وكان هذا الجمع قبل أن أقف على حديث الأخضر، فإذا هو صريح فيما كنت ذهبت إليه من الجمع، فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات!».

قلت: حديث الأخضر الذي عناه الألباني بالاستدلال:

ما رواه الأخضر بن عجلان، عن ابن جريج، عن عطاء، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ أخذ بيدي قال: «يا أبا هريرة، إن الله خلق السموات والأرضين وما بينهما في ستة أيام، ثم استوى على العرش يوم السابع، وخلق التربة يوم السبت، والجبال يوم الأحد، والشجر يوم الاثنين، والتقن يوم الثلاثاء، والنور يوم الأربعاء، والدواب يوم الخميس، وآدم يوم الجمعة في آخر ساعة من النهار بعد العصر، وخلق أديم الأرض أحمرها وأسودها، وطيبها وخبيثها، من أجل ذلك جعل الله عز وجل من آدم الطيب والخبيث».

فهذه أوجه جواب من صحح الحديث، وهي تنحصر -كما ترى- في الإجابة عن العلة الأولى الرئيسة من علل المتن، وحاصلها: خروج يوم الجمعة الذي خلق فيه آدم عليه السلام من الأيام الستة لخلق السموات والأرض.

وأما عن المعارضة الثانية، وهي خلو الحديث من ذكر لخلق السموات:

فقد أجاب عنها المعلمي بقوله: «الحديث وإن لم ينص على خلق السماء، فقد أشار إليه بذكره في اليوم الخامس: النور، وفي السادس: الدواب، وحياة الدواب محتاجة إلى الحرارة، والنور والحرارة مصدرهما الأجرام السماوية».

وأما المعارضة الثالثة؛ في أن خلق الأرض في الحديث كان في ستة أيام، بينما صريح القرآن يدل على أنها خلقت في أربعة أيام:

فيقول المعلمي في جوابها: «الذي فيه -يعني الحديث- أن خلق الأرض نفسها كان في أربعة أيام كما في القرآن، والقرآن إذ ذكر خلق الأرض في أربعة أيام، لم يذكر ما يدل على أن جملة ذلك خلق النور والدواب، وإذ ذكر خلق السماء في يومين، لم يذكر ما يدل

=

=

على أنه في أثناء ذلك لم يحدث في الأرض شيئا، والمعقول أنها بعد تمام خلقها أخذت في التطور بما أودعه الله تعالى فيها، والله سبحانه لا يشغله شأن عن شأن».

وأما عن المعارضة الرابعة؛ أعني مخالفة الحديث للآثار الدالة على أن بدء الخلق كان الأحد:

فقد أجاب عنها المعلمي بأن قال: «الآثار القائلة أن ابتداء الخلق يوم الأحد: ما كان منها مرفوعا فهو أضعف من هذا الحديث بكثير، وأما غير المرفوع، فعامته من قول عبد الله بن سلام، وكعب، ووهب، ومن يأخذ عن الإسرائيليات».

وأما تتمة هذه المعارضة من كون دلالة أسماء الأيام على أولية الأحد في أيام الخلق:

فقد استعان المعلمي في الجواب عنها بقول السهيلي (ت ٥٨١ هـ):

«ليس في تسمية هذه الأيام والاثنين إلى الخميس ما يشد قول من قال إن أول الأسبوع الأحد، وسابعها السبت، كما قال أهل الكتاب، لأنها تسمية طارئة، وإنما كانت أسماؤها في اللغة القديمة: شيار، وأول، وأهون، وجبار، ودبار، ومؤنس، والعروبة، وأسماؤها بالسريانية قبل هذا: أبو جاد، هوز، حطي، إلى آخرها.

ولو كان الله تعالى ذكرها في القرآن بهذه الأسماء المشتقة من العدد لقلنا: هي تسمية صادقة على المسمى بها، ولكنه لم يذكر منها إلا الجمعة والسبت، وليسا من المشتقة من العدد!

ولم يسمها رسول الله ﷺ بالأحد والاثنين إلى سائرها إلا حاكيا للغة قومه، لا مبتدئا لتسميتها، ولعل قومه أن يكونوا أخذوا معاني هذه الأسماء من أهل الكتاب المجاورين لهم، فألقوا عليها هذه الأسماء اتباعا لهم».

وذهب المعلمي إلى هذا الاحتمال الأخير في كلام السهيلي، فقال: «تسمية الأيام كانت قبل الإسلام تقليدا لأهل الكتاب، فجاء الإسلام وقد اشتهرت وانتشرت، فلم ير ضرورة إلى تغييرها، لأن إقرار الأسماء التي قد عرفت واشتهرت وانتشرت لا يعد اعترافا لمناسبتها لما أخذت منه أو بنيت عليه، إذ قد أصبحت لا تدل على ذلك، وإنما تدل على مسمياتها فحسب، ولأن القضية ليست مما يجب اعتقاده، أو يتعلق به نفسه حكم شرعي، فلم تستحق أن يحتاط لها بتغيير ما اشتهر وانتشر من تسمية الأيام».

وبعد؛

فقد لاحت أوجه معارضات الفريق الأول للحديث بأدلتهم، وأعقبناها بأجوبة الفريق

=

=

الثاني بتأويلاتهم، فآن أوان الشروع في نقد كل معارضة والجواب عنها كل على حدة، ليتبين وجه الصواب في الحديث على قدر المستطاع، فأقول مستعينا بالله تعالى:

* بيان رجحان قول المنكرين لحديث خلق التربة يوم السبت
ونقد معارضاتهم في ذلك

أما عن المعارضة الأولى: فإن ظاهر الحديث مفيد لاستغراق الخلق سبعة أيام، وهو بهذا الظاهر خلاف ما قرره القرآن من استيعاب خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام.

وما أجيب به على هذا من كون خلق آدم عليه السلام خارج عن هذه الأيام الستة:

فالصواب في ذلك أن خلق آدم داخل في أيام التخليق هذه، وكان هو في آخر أيامها، في آخر ساعات يومها، ليكون بهذا خاتم الخلق، كما هو منطوق الحديث نفسه!

والفصل في هذه المسألة مرده إلى المراد من لفظ «الخلق» في الحديث، والظاهر الجلي من متنه: أنه إنما سيق لتفصيل الخلق الأول، أو إن شئت قلت لتفصيل بدء الخلق لهذا العالم المشاهد أول مرة! وليس المقصود مطلق الخلق الإلهي، ففي هذا الحديث نفسه قد جعل لهذا الخلق ابتداء -وهو السبت- وجعل لآخره انتهاء -وهو الجمعة- كما تراه في قوله فيه: «.. في آخر الخلق»، والألف واللام هنا للعهد، وهذا يقتضي أن هذا الخلق المخصوص اكتمل في سبعة أيام حسب الحديث.

وبذا يظهر أن الحديث حمل في طيات متنه ما ينقضه! -كما أشار إلى ذلك ابن تيمية- فإنه بين ما يوافق سائر الأحاديث من أن آدم خلق يوم الجمعة، وأنه خلق آخر هذا الخلق الذي نتكلم عنه؛ وبما أن الخلق كان في ستة أيام، فالفرض أن يكون ابتداءه يوم الأحد لا السبت! وفي ذلك دلالة على ما وقع في الحديث من الغلط بذكر الخلق يوم السبت، ويدل على أن آدم داخل في هذا الخلق الأول في آخرها.

والقول بأن خلق آدم عليه السلام كان آخر الأيام الستة، هو المشهور أيضا من معتقد أهل الكتاب، حتى كان عدي بن زيد في جاهليته ينشد في ذلك شعرا، يقول فيه:

قضى لستة أيام خلائقه *** وكان آخر شيء صور الرجلا

وليس يعارض هذا التقرير قولهم: إن خلق آدم عليه السلام مستقل عن خلق الأرض، وأنه ليس منها، فلا يدخل بذلك في الأيام الستة؛ فإنا نقول:

إن هذا الذي قدمتموه ليس محلا للنزاع! فلسنا نجادل في كون خلق آدم من جملة خلق

=

=

السماوات والأرض أو لا، فإنا مقرون بعدم نسبته إلى ذلك، كيف لا والسماء والأرض إنما هيئتا لأجله؟! فهذا معلوم.

إنما محل النزاع الذي ينبغي تحريره: هل خلق آدم داخل في أيام الخلق الأولى أو لا؛ فنحن نقول بدخوله فيها، وأنه آخر الخلق منها، مع قولنا بتقدم خلق السموات والأرض على خلقه.

فبان أن ثمة فرقا بين القول بدخول آدم عليه السلام في خلق السماوات والأرض -ولسنا نقول به- وبين دخول خلقه ضمن الأيام الستة في آخرها، وهذا ما ندعي رجحانه.

أما ما توسل به ابن الجوزي لإخراج آدم عليه السلام من الأيام الستة، من كون أصول الأشياء هي التي خلقت في الأيام الستة، وليس مطلق الأشياء، وأن آدم ليس أصلا، وإنما فرع منها:

فعلى التسليم بصحة مقدمته تلك، فإن آدم عليه السلام أصل للجنس البشري، لا فرعا لجنس آخر!

ولا يقال إنه فرع من الأرض، ليخرج من كونه أصلا؛ فإن لازمه -حسب قول ابن الجوزي- أن تخرج الجبال هي أيضا من هذه الأيام الستة، لكونها فرعا عن الأرض! فهي أثر لتداخل صفائح قشرتها! وكذا فلتخرج كثير من أقوات الأرض من هذه الأيام الستة، فهي فرع عن الأرض أيضا!

فإذا علم بطلان هذا اللازم، بطل به الملزوم الذي أراد ابن الجوزي تقريره.

ولو أن ابن الجوزي قال مثل ما قال ابن أبي زمنين (ت ٣٩٩ هـ): «خلق الله أصول الخلق في الأيام الستة، وخلق آدم عليه السلام يوم الجمعة آخر الأيام الستة»: لما كان لقوله دافع من جهة النظر؛ فإن معنى كلام ابن أبي زمنين هذا، أن أصل «الأنواع» لا «الأشياء» هي المخلوقة في الأيام الستة، والتي هي أصول الموات: كالمعادن، والأتربة، والسوائل، والأقوات، وأصول الأحياء: كالدواب، والطيور، والحيتان، والجن، والإنس، وهذا ما تقتضيه البينية في قوله تعالى: {ولقد خلقنا السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام} [ق: ٣٨].

وأما دفع المعلمي دخول خلق آدم عليه السلام في الأيام الستة، بكون خالقية الله تعالى لم تتوقف بعد الأيام الستة، فلا يحصر خلق آدم فيها:

فقد قررنا آنفا أن لا أحد ينكر خالقية الله تعالى بعد الأيام الستة، فإن خلق الخلاق

=

=

سبحانه لا نهاية له، لكن الحديث نفسه يثبت لهذا الخلق نهاية بخلق بآدم! فعلمنا أن المعني به خلقا مخصوصا، وهو ابتداء خلق هذا العالم المشهود في ستة أيام، وقد أشرنا إلى هذا في ما مضى.

وأما استدعاء المعلمي لبعض الآثار الدالة على وجود عمار للأرض قبل آدم عاشوا فيها دهرا، في مقام الاحتجاج على أن خلق آدم متأخر بمدة طويلة عن خلق السموات والأرض: فقد قدمنا أن تأخر خلق آدم عليه السلام عن خلق السماء والأرض لا ينازع فيه.

وأما ما ذكره من وجود آثار تفيد تعمير الجن في الأرض قبل آدم بدهر، ليخلص إلى إخراج خلق آدم من جملة الأيام الستة: فهذا الذي يستحق مناقشته بإسهاب، لأنه من ركائز من يجادل عن صحة هذا الحديث، فنقول في ذلك:

إن القول بسبق أقوام من الجن إلى سكنى الأرض قبل آدم بدهور، وإن كان هو قولا شائعا في كتب التفسير، خاصة عند آيات الخلق أوائل البقرة؛ فإنه يبقى من جملة الغيوب التي لم يثبت فيها دليل صحيح صريح من كتاب أو سنة، فليس في هذا الباب على هذا حجة نقلية.

وقد تعقب الطبري مثل هذا القول بكلام يحسن أن يكون قاعدة في قرائن الترجيح في التفسير، فقال: «.. إنما تركنا القول بالذي رواه الضحاك عن ابن عباس، ووافقه عليه الربيع بن أنس، وبالذي قاله ابن زيد في تأويل ذلك؛ لأنه لا خبر عندنا بالذي قالوه من وجه يقطع مجيئه العذر، ويلزم سامعه به الحجة.

والخبر عما مضى وما قد سلف، لا يدرك علم صحته إلا بمجيئه مجيئا يمتنع منه التشاغب والتواطؤ، ويستحيل منه الكذب والخطأ والسهو، وليس ذلك بموجود كذلك فيما حكاه الضحاك عن ابن عباس».

هذا؛ وقد استنبط بعض المحققين من نفس آيات الخلق التي في أوائل البقرة، والتي سيقت لأجلها تلك الآثار، من قوله تعالى: {هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعا ثم استوى إلى السماء فسواهن سبع سماوات وهو بكل شيء عليم (٢٩) وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة} [البقرة: ٢٩ - ٣٠]؛ استنبط منها ما يدل على أولية آدم في سكنى الأرض بعد خلقها!

ذلك أن المتأمل في هذه الآيات، يخلص إلى أن القول بإعمار قوم للأرض قبل آدم ينافي هذا السياق القرآني، «لأن تعقيب ذكر خلق الأرض ثم السماوات بذكر إرادته تعالى

=

=

جعل الخليفة، دليل على أن جعل الخليفة كان أول الأحوال على الأرض بعد خلقها، فالخليفة هنا الذي يخلف صاحب الشيء في التصرف في مملوكاته، ولا يلزم أن يكون المخلوف مستقرا في المكان من قبل؛ فالخليفة آدم، وخلفيته قيامه بتنفيذ مراد الله تعالى من تعمير الأرض.. ، وتلقين ذريته مراد الله تعالى».

قلت: وإن تقديم الجار والمجرور {لكم} المتعلق بالفعل {خلق} على المفعول به في الآية: فيه معنى الاختصاص أو السببية، أي: أن الله إنما خلق الأرض لأجلكم ولانتفاعكم أنتم.

فإذا كانت الأرض على هذا مخلوقة للإنس على وجه المنة أصالة، فكيف يقال بسبق غيرهم إلى الاستمتاع بها؟! ففي هذا مناقضة لتلك المنة والخصوصية، والله أعلم.

نعم؛ لا ننكر بأن الجن مخلوقة قبل آدم، فهذا محكم التنزيل؛ إنما الشأن في إثبات أنهم كانوا في الأرض على وجه استحكموا فيها بما فيها، وعمروا فيها أزمنة متطاولة، فهذا الذي يعوزه الدليل.

هذا مع صرف نظرنا عن طبيعة مدد تلك الأيام الستة! وطولها الهائل، الذي لا يمنع معه القول بسبق بعض المخلوقات على البعض الآخر بمدة هي في عرف البشر دهور من الزمن.

وما لنا نذهب بعيدا في الاستدلال؟ وفي ظاهر حديث خلق التربة نفسه ما يدل على أن خلق آدم عليه السلام كان بعد خلق الأرض يوم سابعة!

وفي تقرير هذا المعنى من الحديث يقول البقاعي (ت ٨٨٥ هـ): «ما يقال من أنه كان قبل آدم عليه السلام في الأرض خلق يعصون، قاس عليهم الملائكة عليهم السلام حال آدم عليه السلام، كلام لا أصل له، والذي يدل عليه حديث مسلم هذا -يعني حديث التربة- كما ترى أنه أول ساكني الأرض».

أقول: هنا قد ترى بعض من يصحح الحديث يفر من لازم هذا الظاهر المشكل على مذهبهم في تأخر آدم عليه السلام عن خلق الأرض بدهور، بأن يقول: إن الجمعة المذكورة في الحديث ليست عقب يوم الخميس الذي قبله في الحديث، بل هي جمعة أخرى مستقلة، جاءت بعد تلك الأيام بأزمان مديدة!

هذا التأويل المتكلف تجده في مثل قول ثناء الله المظهري (ت ١٢٢٥ هـ): «لا دليل في الحديث على أن المراد بالجمعة التي خلق فيها آدم أول جمعة بعد خلق الأرض، لعل

=

=

ذلك الجمعة بعد مضي الدهور! ولولا هذا التأويل لزم خلق السموات والأرض في سبعة أيام، والثابت بالقرآن خلق السموات والأرض في ستة أيام».

ثم قد يستشهدون بقول ابن عطية في أن «الظاهر من القصص في طينة آدم: أن الجمعة التي خلق فيها آدم قد تقدمتها أيام وجمع كثيرة».

فنبدأ هنا بالجواب على كلام المظهري، فنقول:

لا ريب أن القول بما تأول به الحديث بعيد عن ظاهر الحديث، وسياقه يأباه.

نظير ذلك لو قلت: أتيت بلدة كذا مسافرا، فتجولت في أزقتها الاثنين، وأتيت متاحفها الثلاثاء، وفعلت كذا وكذا الأربعاء، وحزمت حقيبتي ورجعت الخميس»، فلن يدرك سليم البديهة من كلامك إلا تتابع هذه الأيام! إذ هو المتبادر إلى الفهم ابتداء، والظاهر منه، وما كان خلاف الظاهر هو محتاج إلى قرينة واضحة لحمل معنى الكلام على خلافه، وليس لمن يقول بمثل هذا في الحديث إلا الظن.

ثم يلزمه على كلامه فوق هذا أن يكون التخليق الأول ابتدأ السبت، ولم ينته إلا بعد أحقاب من الزمن حين ختمه بآدم! ولا قائل بهذا فيما أعلم.

وأما كلام ابن عطية عن آثار مدة تخليق الطينة:

فليس في هذا الباب إلا الأثر المروي عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: «إن الله خمر طينة آدم عليه السلام أربعين ليلة، أو أربعين يوما، ثم ضرب بيديه فيه..».

وقد كفينا رد هذا بما أجاب به البيهقي قال: «معلوم أن سلمان رضي الله عنه كان قد أخذ أمثال هذا من أهل الكتاب حتى أسلم بعد، وروي ذلك من وجه آخر ضعيف عن التيمي مرفوعا، وليس بشيء».

وأما جعل الألباني الأيام المذكورة في الحديث أياما أخرى غير الأيام الستة للتخليق، بل جعلها بعدها:

فبدع من القول لا سلف له فيه! فإن كل من تقدمه -سواء من مصححي الحديث أو مضعفيه- متفقون على تنزيل الأيام الستة في القرآن على هذه الأيام الواردة في هذا الحديث، ودونك كتب المفسرين وشراح الحديث لترى ذلك.

على أن في الحديث نفسه ما يرد فهمه ذاك! فقد ورد في نصه خلق الجبال، وهذه يقينا لم تخلق إلا في الأيام الستة لبدء الخليقة بنص القرآن: {وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدر فيها أقواتها في أربعة أيام} [فصلت: ١٠].

=

=

أما ما استدل به من حديث الأخضر على فهمه ذاك:

فغير سالم له ولا مسلم، لأن الأخضر بن عجلان خالف في سنده ومتنه الثقات من رواة هذا الحديث عن ابن جريج، وهم: حجاج بن محمد المصيصي، وهشام بن يوسف الصنعاني، ومحمد بن ثور، والصواب روايتهم دونه.

والأخضر صدوق نازل عن مرتبتهم في الضبط، فروايته بهذا السياق الشاذ عن المعروف من متن الحديث وسنده مردودة.

وحاصل القول من مناقشة الأجوبة على المعارضة الأولى: يتبين أنها لا تنهض لدفعها، فتكون بذا معارضة صحيحة.

وأما عن المعارضة الثانية والثالثة للحديث؛ من دعوى خلوه من ذكر خلق السموات، وجعله خلق الأرض وما فيها في ستة أيام:

فلا أراها تسلم من دفع بعض أجوبة المعلمي؛ وبيان ذلك في الآتي:

أن قول المعلمي عن الحديث: إنه «وإن لم ينص على خلق السماء، فقد أشار إليه بذكره في اليوم الخامس: النور..» مقال منه صحيح، فإن النور مصدره الأجرام السماوية كما قال، وفيه أن النور خلق في اليوم الخامس، وهو اليوم الموافق لبدء خلق السماء في القرآن أيضا.

لكن قوله بعدها مشيرا إلى خلق السموات: «.. وفي السادس: الدواب، وحياة الدواب محتاجة إلى الحرارة، والنور والحرارة مصدرهما الأجرام السماوية»: فمما لا يصلح للاحتجاج به على ما ادعاه من تلك الإشارة، لأن الدواب وإن كانت حياتها لا تستغني عن النور والحرارة، فإن الشجر والنبات أحوج إلى ذلك منها، ومع ذلك قد ذكرت في اليوم الثالث يوم الاثنين، أي قبل خلق السموات بيوم كامل!

وأما دعوى استغراق خلق الأرض في الحديث ستة أيام:

فتلك معارضة لا تقوم على ساق، وقد أجاد المعلمي في ردها، حين بين أن خلق الأرض نفسها في الحديث كان في أربعة أيام كما في القرآن، وأن خلق النور والدواب خارج عن جملة ذلك، وأنه لا مانع من أن يحدث الله في الأرض شيئا أثناء خلق السماء.

وأما عن المعارضة الخامسة؛ أعني مخالفة الحديث للآثار الدالة على أن ابتداء الخلق يوم الأحد:

فصحيح قول المعلمي أن ما كان منها مرفوعا هو أضعف من هذا الحديث من جهة

=

=

السند؛ لكن العبرة هنا ليست بآحاد هذه الآثار! ولكن بمجموع هذه الآثار واستفاضتها في عموم السلف، ولأجلها نقل الطبري الإجماع عنهم في ذلك، وهو من في استقراء كلامهم، وتتبع مقالاتهم، حتى لم يبال بخلاف ابن إسحاق لهم، لما استقر عنده من اتفاق سوادهم على أن الأحد أول الأيام الستة.

ولو سلمنا فرضا باحتمال خطأ الطبري في هذا الاستقراء: فلا أقل أن يكون قول جملتهم الغالبة؛ وها هو ابن الجوزي: يعترف بنسبة القول بابتداء الخلق يوم الأحد إلى أكثر أهل التفسير من السلف أيضا، مع كونه ممن يصحح حديث خلق التربة!

فكان مجرد هذا الاتفاق من السلف كافيا للقرشي الحنفي (ت ٧٧٥ هـ) كي يعلل حديث مسلم، فقال موجزا: «.. واتفق الناس على أن يوم السبت لم يقع فيه خلق، وأن ابتداء الخلق يوم الأحد».

وبهذا نعلم أن ما زعمه أبو بكر الأنباري (ت ٣٢٨ هـ) من اتفاق أهل العلم على أن ابتداء الخلق كان يوم السبت مجرد دعوى غلطه فيها ابن تيمية.

وأما دعوى المعلمي أن غير المرفوع من تلك الآثار عامته من قول عبد الله بن سلام، وكعب، ووهب، ومن يأخذ من الإسرائيليات:

فقد قررنا آنفا أن معنى هذه الآثار قول عامة السلف من المفسرين وغيرهم.

وعبد الله بن سلام رضي الله عنه قد صح عنه بابتداء الخلق يوم الأحد، وختامه يوم الجمعة، وهو وإن كان ممن أخذ عن أهل الكتاب قبل إسلامه، فما كان لمثله -وهو صحابي كريم- أن يبقى على ذاك القول لو جاء عن الرسول ﷺ ما يناقضه! فضلا عن أن يقر برواية ذلك للتابعين وهو من البواطل!

فنفهم أن ما دعاه إلى البقاء على هذا القول في بدء الخلق: ما فهمه من إقرار الشرع لذلك! وهذه نكتة لم أر من انتبه إليها، والله أعلم.

وكذا نقول في كعب الأحبار وروايته التي خالف بها ما نسب إلى أبي هريرة رضي الله عنه من حديث خلق الترب: لو علم كعب من صاحبه أبي هريرة رضي الله عنه رواية ما يناقض ما يعتقده ويرويه من بدء الخلق يوم الأحد، ما بقي كعب على اعتقاده ذاك، ولما انشغل بروايته تلك بعد رواية أبي هريرة عن رسول الله ﷺ.

ومن لطيف ما رأيته يدل على أن ما يرويه أهل الكتاب في يوم ابتداء الخلق صحيح يصدقه الشرع: أن الله تعالى حين أبطل قولهم في السبت، إنما أنكر دعواهم أنه استراح

=

=

فيه من الخلق، في حين لم ينكر قولهم معه أن الخلق انقطع فيه! فيعد منه إقرارا لهم، والله أعلم.

يقول قتادة في قوله تعالى: {ولقد خلقنا السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام وما مسنا من لغوب} [ق: ٣٨]: «قالت اليهود: إن الله خلق السموات والأرض في ستة أيام، ففرغ من الخلق يوم الجمعة، واستراح يوم السبت، فأكذبهم الله تعالى، وقال: {وما مسنا من لغوب}»، أي: من إعياء ونصب؛ ومثله قال الضحاك، وأبو مجلز.

ومن عجيب قدر الله تعالى فينا وفي أهل الكتابين: أن اليهود استصحبوا نعت المغضوب عليهم في تعظيمهم للسبت، إذ جعلوه مستراح الرب من الخلق -تعالى عن ذلك سبحانه-؛ واستصحب النصارى نعت الضلال في تعظيم الأحد، إذ كان عندهم بداية الخلق، وهل يحتفل بشيء لتوه بدأ ولم يستتم بعد؟!

وهدى الله المسلمين لاتخاذ الجمعة عيدا، إذ كان آخر يوم خلق الله فيه العالم، وكان فيه خلق أصلهم آدم عليه السلام!

وأما تتمة هذه المعارضة؛ في دعوى دلالة أسماء الأيام على أولية الأحد في أيام الخلق: فكلام المعلمي فيما تعقبها به سليم.

غير أن دعوى السهيلي بأن تلك الأسامي طارئة على أيام الأسبوع، وتعداده لأسمائها القديمة عند العرب: وإن كان قولا صحيحا من حيث التاريخ، لكن يشكل عليه أن العرب كانوا أيضا يسمون الأحد (أول) كما ذكره السهيلي نفسه عنهم! ويجعلونه أول أيام الأسبوع! فإما أنهم تبعوا فيه أهل الكتاب بخصوصه لأسباب غير معروفة، أو تكون التسمية انبنت على ما بقي فيهم من أثارة أخبار الأنبياء.

ثم قول السهيلي في أسماء الأيام: «لو كان الله تعالى ذكرها في القرآن بهذه الأسماء المشتقة من العدد، لقلنا: هي تسمية صادقة على المسمى بها، ولكنه لم يذكر منها إلا الجمعة والسبت، وليسا من المشتقة من العدد»:

يشكل عليه أن السبت وإن لم يشتق من العدد، فهو مشتق من معنى القطع والسكون! يقال: سبت الشيء، إذا قطعه، ويقال: أسبتت الحية: إذا أطرقت لا تتحرك، وعليه سمي يوم السبت سبتا: لأن الله قطع خلق العالم وفرغ منه فيه.

فلو أنزلنا على أصل تسمية السبت دعوى السهيلي أن أسماء الأيام المشتقة من العدد لو ذكرت في القرآن لكانت «التسمية صادقة على المسمى بها»، فإن يوم السبت قد ذكر في

=

=

القرآن، فتسميته على هذا صادقة على المسمى به! إذ يتضمن قطع الرب للتخليق فيه، ومن لازم ذلك بدء التخليق في الأحد.

ومحصل القول من مجموع هذه المناقشات أن نقول ختاما:

إن حديث «خلق التربة يوم السبت» قد وجهت له في القديم والحديث أربع معارضات تطعن في متنه ذكرتها تباعا: صحت منها المعارضة الأولى، فلم تزحزح بجواب مكين، واندفعت عنه المعارضة الثالثة، لوهائها البين للناظر فيها، أما المعارضتان الثانية والأخيرة: ففيهما ما يسلم، وفيها ما فيه نظر.

وإن كانت المعارضة الأولى كافية في إسقاط الحديث ورده بالنكارة، والله تعالى أعلم.

لكن يبقى إشكال مهم يعتري تعليل هذا الحديث؛ وهو:

هل يكون حديث خلق التربة بهذا من قبيل الإسرائيليات، مع أنه في «صحيح مسلم»؟

والجواب: كلا!

بل مجرد غلط من أحد رواته، بدليل أن الإسرائيليين أنفسهم متفقون على أن الخلق ابتدأ الأحد، وانتهى الجمعة، «وعليه بنوا قولهم في السبت»، وليس في شيء من صحفهم أن ابتداء الخلق كان يوم السبت، كما في متن هذا الحديث.

وكعب الأحبار الذي ينسب إليه البعض هذه الرواية -بتخريج أن الراوي أخطأ بروايتها عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعة، وكان الفرض أن تكون عن كعب- المعروف من قوله هو: أن مبتدأ الخلق كان الأحد لا السبت!

فيكون بهذا بريئا من نسبة الحديث إلى مقوله، ونسبة بعض العلماء المتأخرين ذلك إليه غلط، كابن تيمية، القيم، وابن كثير، والمناوي، وتبعهم بعض مخرجي السنن من المعاصرين.

وكان من اشهر عمد هؤلاء في نسبة هذا الخبر إلى كعب: قول البخاري في ترجمته لأيوب بن خالد الأنصاري: «وروى إسماعيل بن أمية، عن أيوب بن خالد الأنصاري، عن عبد الله بن رافع، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: خلق الله التربة يوم السبت. وقال بعضهم: عن أبي هريرة عن كعب، وهو أصح».

ففهم البعض من هذا الكلام: ورود حديث خلق التربة يوم السبت بإسناد آخر وقف عليه البخاري، ينميه أبو هريرة إلى كعب الأحبار ولا يرفعه، فرجحوه على إسناد مسلم المرفوع! مع جهلهم بحقيقته، تقليدا للبخاري.

=

=

لكن يشكل على مسلكهم هذا في التعليل: كونه ترجيحا للمجهول من الإسناد على معلوم منه! فإن ما ذكره البخاري من رواية الحديث عن أبي هريرة عن كعب، لا نعلم إسناده لنتحقق من صحته، والأصل اعتماد ما ظهر من الأسانيد حتى يكشف ما خفي منها.

وما يزيد فهمهم لكلام البخاري إشكالا: ما سبق تقريره من أن المحفوظ عن كعب خلاف ما في حديث خلق التربة، أي أنه يقول بأن ابتداء الخلق كان يوم الأحد، وهو قول أهل الكتاب قاطبة!

فمن أين سيأتي البخاري برواية عن كعب تناقض هذه الحقيقة؟!

لقد حاول المعلمي التماس عذر للبخاري في هذا المسلك الغريب من الترجيح، حين قال: «مؤدى صنيعه أن يحدس أن أيوب أخطأ، وهذا الحدس مبني على ثلاثة أمور:

الأول: استنكار الخبر لما مر.

الثاني: أن أيوب ليس بالقوي، وهو مقل، لم يخرج له مسلم إلا هذا الحديث؛.. وتكلم فيه الأزدي، ولم ينقل توثيقه عن أحد من الأئمة، إلا أن ابن حبان ذكره في «ثقاته»، وشرط ابن حبان في التوثيق فيه تسامح معروف.

الثالث: الرواية التي أشار إليها بقوله: «وقال بعضهم»، وليته ذكر سندها ومتنها، فقد تكون ضعيفة في نفسها، وإنما قويت عنده للأمرين الآخرين، ويدل على ضعفها أن المحفوظ عن كعب، وعبد الله بن سلام، ووهب بن منبه، ومن يأخذ عنهم: أن ابتداء الخلق كان يوم الأحد، وهو قول أهل الكتاب المذكور في كتبهم،.. فهذا يدفع أن يكون ما في الحديث من قول كعب».

غير أن هذا الكلام لا يزيل الإشكال الثاني، وهو: أن المشهور عن كعب خلاف حديث خلق التربة، فكيف ينسبه البخاري إليه؟

والذي تبدى لي من كلام البخاري وجه آخر من التأويل، أزعم أنه أقرب ما تحمل عليه مقالته السالفة، أقول فيها مستهديا بالله:

إن البخاري لا يعني أن الخبر الذي قال فيه: «وقال بعضهم عن أبي هريرة عن كعب»: هو بنفس متن حديث خلق التربة! فليس يعرف لهذا الحديث في كل صحائف الدنيا غير الإسناد الذي ساقه مسلم له عن أيوب بن خالد! وليس لمثل البخاري في سعة علمه واطلاعه أن يجهل أن كعبا لا يقول بما في متنه من ابتداء الخلق يوم السبت.

=

=

إنما أراد البخاري بقوله ذاك: ما يدخل في جملة أخبار هذا الباب الذي يندرج فيه حديث مسلم ولو اختلف في متنه، مادام موضوعها واحدا -والله أعلم-؛ ما يعنيه المحدثون بقولهم: «وفي الباب عن فلان وفلان من الصحابة..»، أي أن موضوع حديث ما قد ورد فيه أحاديث أخرى عن فلان وفلان، وهذه الأحاديث قد تختلف لفظا ومعنى، وأمثلة ذلك واضحة في «جامع الترمذي».

فعلى هذا، يكون متن الخبر الذي عناه البخاري، والذي قد عزاه هو إلى أبي هريرة عن كعب الأحبار، لا يطابق متن حديث مسلم في خلق التربة يوم السبت بالحرف! وإنما يطابق موضوعه العام الجامع، هذا الموضوع هو حد ابتداء الخلق الأول، وانتهاءه بخلق آدم.

هنا يقال: وهل يوجد خبر آخر يرويه أبو هريرة عن كعب في بدء الخلق ونهايته غير ما في مسلم؟

أقول: نعم، أحدس أن يكون مراد البخاري: ما رواه أبو هريرة عن كعب بعد أن قال له: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خير يوم طلعت فيه الشمس وغابت يوم الجمعة»، فقال كعب: «نعم، إن الله خلق الخلق يوم الأحد، حتى انتهى إلى الجمعة، فخلق آدم آخر ساعات النهار يوم الجمعة».

فكأن البخاري يقول: إن الأصح عن أبي هريرة في هذا الباب ما رواه بعضهم عنه عن كعب الأحبار من قوله، وقول كعب أن ابتداء الخلق يوم الأحد.

فكأنه أراد أن يشير بهذا إلى أن حديث أيوب معلول من جهتين:

الأولى: أن رفعه عن أبي هريرة لا يصح.

الثانية: أن الأصح في متن الخبر ما جاء عن أبي هريرة عن كعب في أن ابتداء الخلق يوم الأحد.

فإن قيل: إن ما حدسته من خبر كعب هذا إسناده ضعيف! فكيف يجعله البخاري أصح من حديث التربة؟

قلت: الحديث أخرجه ابن سلام قال: حدثنا عثمان، عن سعيد المقبري، أن إنما الخلاف في يحيى بن سلام، وشيخه عثمان، وهو الأخنسي.

فأما يحيى بن سلام: وإن كان قد تكلم بعض العلماء في حفظه، فقد مشى حاله آخرون، وأعدل الأقوال فيه ما قاله أبو زرعة: «لا بأس به، ربما وهم».

=

وقال رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق (٨/ ٢٠٢): الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وأصحابه، ومن اتبع هداه، أما بعد: فهذه أسئلة مهمة وأجوبتها رأيت تقديمها لإخواني المسلمين للاستفادة منها، وأسأل الله أن ينفع بها عباده، وأن يتقبل منا جهدنا، وأن يضاعف لنا الأجر، وأن ينصر دينه ويعلي كلمته ويصلح أحوال المسلمين، وأن يولي عليهم خيارهم، وأن يصلح قادتهم، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

س١: سماحة الشيخ: هناك من يرى أن اقتراف بعض الحكام للمعاصي والكبائر موجب للخروج عليهم ومحاولة التغيير وإن ترتب عليه ضرر للمسلمين في البلد،

=

وأما عثمان بن محمد الأخنسي: فالبخاري وثقه، وهذا المهم لدينا.

فيكون هذا الإسناد محتملا للتحسين عند البخاري، مع ما يشهد لمتنه من أحاديث أخرى، وقد مر ما رواه أبو صالح عن كعب في ما يوافق ذلك.

وعلى فرض ضعفه، فإن البخاري قال: «.. هو أصح»، ولا يلزم من هذه العبارة أن يكون صحيحا في نفسه، ولكن من باب: (أصح ما في الباب)؛ ومع ما في متن حديث التربة من نكارة اقتضت عنده تخليط راويه في سنده ومتنه، استوجب تغليب غيره عليه.

هذا الذي أراه في توجيه كلام البخاري، فإني على اعتقاد بأن مثله لا يصحح نسبة الكلام إلى من يعلم نأيه عنه يقينا.

ولعل هذا الملحظ نفسه هو ما به اطمأنت نفس مسلم لتصحيح الحديث! ذلك أنه علم أن خبر خلق التربة لا يقول بمثله كعب، فكأن الشبهة انتفت عنده في الحديث أن يغلط فيه الراوي فيجعله عن أبي هريرة بينما هو عن كعب! حيث أن كعبا لا يقول بمثل متنه أصلا! فتمحض عنده أنه عن أبي هريرة مرفوعا؛ مع تاويل مسلم للمتن على وجه يراه غير مناقض للأصول، كما قد أشرنا إليه.

ومع كل ما قلته: يبقى كلام البخاري مزلة أفهام، محتملة عندي، والمقام لا يتسع لبسطها بأكثر من هذا؛ ويكفينا القطع بأن الحديث أشد ما يقال فيه: أنه غلط من الراوي، وليس هو من الإسرائيليات في شيء، والله تعالى أعلم. ا.هـ من كتاب المعارضات الفكرية المعاصرة لأحاديث الصحيحين.

والأحداث التي يعاني منها عالمنا الإسلامي كثيرة، فما رأي سماحتكم؟

ج١: بسم الله الرحمن الرحيم: الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على رسول الله، وعلى آله وأصحابه، ومن اهتدى بهداه، أما بعد: فقد قال الله ﷻ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} (النساء:٥٩)

فهذه الآية نص في وجوب طاعة أولي الأمر، وهم: الأمراء والعلماء، وقد جاءت السنة الصحيحة عن رسول الله ﷺ تبين أن هذه الطاعة لازمة، وهي فريضة في المعروف.

والنصوص من السنة تبين المعنى، وتقيد إطلاق الآية بأن المراد: طاعتهم في المعروف، ويجب على المسلمين طاعة ولاة الأمور في المعروف لا في المعاصي، فإذا أمروا بالمعصية فلا يطاعون في المعصية، لكن لا يجوز الخروج عليهم بأسبابها؛ لقوله ﷺ: (ألا من ولي عليه وال فرآه يأتي شيئا من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية الله ولا ينزعن يدا من طاعة) ولقوله ﷺ: (من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية) وقال ﷺ: (على المرء السمع والطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة) وسأله الصحابة رضي الله عنهم لما ذكر أنه يكون أمراء تعرفون منهم وتنكرون - (قالوا: فما تأمرنا؟ قال: أدوا إليهم حقهم وسلوا الله حقكم) قال عبادة بن الصامت رضي الله عنه (بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا وأن لا ننازع الأمر أهله وقال إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان) فهذا يدل على أنه لا يجوز لهم منازعة ولاة الأمور، ولا الخروج عليهم إلا أن يروا كفرا بواحا عندهم من الله فيه

برهان؛ وما ذاك إلا لأن الخروج على ولاة الأمور يسبب فسادا كبيرا وشرا عظيما، فيختل به الأمن، وتضيع الحقوق، ولا يتيسر ردع الظالم، ولا نصر المظلوم، وتختل السبل ولا تأمن، فيترتب على الخروج على ولاة الأمور فساد عظيم وشر كثير، إلا إذا رأى المسلمون كفرا بواحا عندهم من الله فيه برهان، فلا بأس أن يخرجوا على هذا السلطان لإزالته إذا كان عندهم قدرة، أما إذا لم يكن عندهم قدرة فلا يخرجوا، أو كان الخروج يسبب شرا أكثر فليس لهم الخروج؛ رعاية للمصالح العامة..والقاعدة الشرعية المجمع عليها: (أنه لا يجوز إزالة الشر بما هو أشر منه، بل يجب درء الشر بما يزيله أو يخففه). أما درء الشر بشر أكثر فلا يجوز بإجماع المسلمين، فإذا كانت هذه الطائفة التي تريد إزالة هذا السلطان الذي فعل كفرا بواحا عندها قدرة تزيله بها، وتضع إماما صالحا طيبا من دون أن يترتب على هذا فساد كبير على المسلمين، وشر أعظم من شر هذا السلطان فلا بأس، أما إذا كان الخروج يترتب عليه فساد كبير، واختلال الأمن، وظلم الناس، واغتيال من لا يستحق الاغتيال... إلى غير هذا من الفساد العظيم، فهذا لا يجوز، بل يجب الصبر، والسمع والطاعة في المعروف، ومناصحة ولاة الأمور، والدعوة لهم بالخير، والاجتهاد في تخفيف الشر وتقليله وتكثير الخير. هذا هو الطريق السوي الذي يجب أن يسلك؛ لأن في ذلك مصالح للمسلمين عامة، ولأن في ذلك تقليل الشر وتكثير الخير، ولأن في ذلك حفظ الأمن وسلامة المسلمين من شر أكثر. نسأل الله للجميع التوفيق والهداية.

س٢: سماحة الوالد: نعلم أن هذا الكلام أصل من أصول أهل السنة والجماعة، ولكن هناك - للأسف - من أبناء أهل السنة والجماعة من يرى هذا فكرا انهزاميا، وفيه شيء من التخاذل، وقد قيل هذا الكلام؛ لذلك يدعون الشباب إلى تبني العنف في التغيير.

ج٢: هذا غلط من قائله، وقلة فهم؛ لأنهم ما فهموا السنة ولا عرفوها كما ينبغي، وإنما تحملهم الحماسة والغيرة لإزالة المنكر على أن يقعوا فيما يخالف الشرع كما وقعت الخوارج والمعتزلة، حملهم حب نصر الحق أو الغيرة للحق، حملهم ذلك على أن وقعوا في الباطل حتى كفروا المسلمين بالمعاصي كما فعلت الخوارج، أو خلدوهم في النار بالمعاصي كما تفعل المعتزلة. فالخوارج كفروا بالمعاصي، وخلدوا العصاة في النار، والمعتزلة وافقوهم في العاقبة، وأنهم في النار مخلدون فيها. ولكن قالوا: إنهم في الدنيا بمنزلة بين المنزلتين، وكله ضلال.

والذي عليه أهل السنة - وهو الحق - أن العاصي لا يكفر بمعصيته ما لم يستحلها، فإذا زنى لا يكفر، وإذا سرق لا يكفر، وإذا شرب الخمر لا يكفر، ولكن يكون عاصيا ضعيف الإيمان فاسقا تقام عليه الحدود، ولا يكفر بذلك إلا إذا استحل المعصية وقال: إنها حلال، وما قاله الخوارج في هذا باطل، وتكفيرهم للناس باطل؛ ولهذا قال فيهم النبي ﷺ: إنهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية ثم لا يعودون إليه، يقاتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان. هذه حال الخوارج بسبب غلوهم وجهلهم وضلالهم، فلا يليق بالشباب ولا غير الشباب أن يقلدوا الخوارج والمعتزلة، بل يجب أن يسيروا على مذهب أهل السنة والجماعة على مقتضى الأدلة الشرعية، فيقفوا مع النصوص كما جاءت، وليس لهم الخروج على السلطان من أجل معصية أو معاص وقعت منه، بل عليهم المناصحة بالمكاتبة والمشافهة، بالطرق الطيبة الحكيمة، وبالجدال بالتي هي أحسن، حتى ينجحوا، وحتى يقل الشر أو يزول ويكثر الخير. هكذا جاءت النصوص عن رسول الله ﷺ، والله ﷻ يقول: {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ} (ال عمران:١٥٩) فالواجب على الغيورين لله وعلى دعاة الهدى أن يلتزموا حدود الشرع، وأن يناصحوا

من ولاهم الله الأمور، بالكلام الطيب، والحكمة، والأسلوب الحسن، حتى يكثر الخير ويقل الشر، وحتى يكثر الدعاة إلى الله، وحتى ينشطوا في دعوتهم بالتي هي أحسن، لا بالعنف والشدة، ويناصحوا من ولاهم الله الأمر بشتى الطرق الطيبة السليمة، مع الدعاء لهم بظهر الغيب: أن الله يهديهم، ويوفقهم، ويعينهم على الخير، وأن الله يعينهم على ترك المعاصي التي يفعلونها وعلى إقامة الحق.

هكذا يدعو المؤمن الله ويضرع إليه: أن يهدي الله ولاة الأمور، وأن يعينهم على ترك الباطل، وعلى إقامة الحق بالأسلوب الحسن وبالتي هي أحسن، وهكذا مع إخوانه الغيورين ينصحهم ويعظهم ويذكرهم حتى ينشطوا في الدعوة بالتي هي أحسن، لا بالعنف والشدة، وبهذا يكثر الخير، ويقل الشر، ويهدي الله ولاة الأمور للخير والاستقامة عليه، وتكون العاقبة حميدة للجميع.

س٣: لو افترضنا أن هناك خروجا شرعيا لدى جماعة من الجماعات، هل هذا يبرر قتل أعوان هذا الحاكم وكل من يعمل في حكومته مثل الشرطة والأمن وغيرهم؟

ج٣: سبق أن أخبرتك: أنه لا يجوز الخروج على السلطان إلا بشرطين: أحدهما: وجود كفر بواح عندهم من الله فيه برهان. والشرط الثاني: القدرة على إزالة الحاكم إزالة لا يترتب عليها شر أكبر منه، وبدون ذلك لا يجوز.

س٤: يظن بعض الشباب أن مجافاة الكفار - ممن هم مستوطنون في البلاد الإسلامية أو من الوافدين إليها - من الشرع، ولذلك البعض يستحل قتلهم وسلبهم إذا رأوا منهم ما ينكرون.

ج٤: لا يجوز قتل الكافر المستوطن أو الوافد المستأمن الذي أدخلته الدولة آمنا، ولا قتل العصاة ولا التعدي عليهم، بل يحالون فيما يحدث منهم من المنكرات للحكم الشرعي، وفيما تراه المحاكم الشرعية الكفاية.

س٥: وإذا لم توجد محاكم شرعية؟

ج٥: إذا لـم توجـد محـاكم شـرعية، فالنـصيحة فقـط، النـصيحة لـولاة الأمـور، وتوجيههم للخير، والتعاون معهم حتى يحكموا شرع الله، أما أن الآمر والناهي يمد يده فيقتل أو يضرب فلا يجوز، لكن يتعاون مع ولاة الأمور بالتي هي أحسن حتى يحكموا شرع الله في عباد الله، وإلا فواجبه النصح، وواجبه التوجيه إلى الخير، وواجبه إنكار المنكر بالتي هي أحسن، هذا هو واجبه، قال الله تعالى: {فَاتَّقُوا اللهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ} (التغابن:١٦) لأن إنكاره باليد بالقتل أو الضرب يترتب عليه شر أكثر وفساد أعظم بلا شك ولا ريب لكل من سبر هذه الأمور وعرفها.

س٦: هل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبالذات التغيير باليد حق للجميع، أم أنه حق مشروط لولي الأمر ومن يعينه ولي الأمر؟

ج٦: التغيير للجميع حسب استطاعته؛ لأن الرسول ﷺ يقول: (من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان) لكن التغيير باليد لابد أن يكون عن قدرة لا يترتب عليه فساد أكبر وشر أكثر، فليغير باليد في بيته: على أولاده، وعلى زوجته، وعلى خدمه، وهكذا الموظف في الهيئة المختصة المعطى له صلاحيات، يغير بيده حسب التعليمات التي لديه، وإلا فلا يغير شيئا بيده ليس له فيه صلاحية؛ لأنه إذا غير بيده فيما لا يدخل تحت صلاحيته يترتب عليه ما هو أكثر شرا، ويترتب بلاء كثير وشر عظيم بينه وبين الناس، وبينه وبين الدولة. ولكن عليه أن يغير باللسان كأن يقول: (اتق الله يا فلان، هذا لا يجوز)، (هذا حرام عليك)، (هذا واجب عليك)، يبين له بالأدلة الشرعية باللسان، أما باليد فيكون في محل الاستطاعة، في بيته، أو فيمن تحت يده، أو فيمن أذن له فيه من جهة السلطان أن يأمر بالمعروف، كالهيئات التي يأمرها السلطان ويعطيها الصلاحيات، يغيرون

بقدر الصلاحيات التي أعطوها على الوجه الشرعي الذي شرعه الله لا يزيدون عليه، وهكذا أمير البلد يغير بيده حسب التعليمات التي لديه.

س٧: هناك من يرى - حفظك الله - أن له الحق في الخروج على الأنظمة العامة التي يضعها ولي الأمر كالمرور والجمارك والجوازات.. إلخ، باعتبار أنها ليست على أساس شرعي، فما قولكم حفظكم الله؟

ج ٧: هذا باطل ومنكر، وقد تقدم: أنه لا يجوز الخروج ولا التغيير باليد، بل يجب السمع والطاعة في هذه الأمور التي ليس فيها منكر، بل نظمها ولي الأمر لمصالح المسلمين، فيجب الخضوع لذلك، والسمع والطاعة في ذلك؛ لأن هذا من المعروف الذي ينفع المسلمين، وأما الشيء الذي هو منكر، كالضريبة التي يرى ولي الأمر أنها جائزة فهذه يراجع فيها ولي الأمر؛ للنصيحة والدعوة إلى الله، وبالتوجيه إلى الخير، لا بيده يضرب هذا أو يسفك دم هذا أو يعاقب هذا بدون حجة ولا برهان، بل لابد أن يكون عنده سلطان من ولي الأمر يتصرف به حسب الأوامر التي لديه وإلا فحسبه النصيحة والتوجيه، إلا فيمن هو تحت يده من أولاد وزوجات ونحو ذلك ممن له السلطة عليهم.

س٨: هل من مقتضى البيعة - حفظك الله - الدعاء لولي الأمر؟

ج٨: من مقتضى البيعة النصح لولي الأمر، ومن النصح: الدعاء له بالتوفيق والهداية وصلاح النية والعمل وصلاح البطانة؛ لأن من أسباب صلاح الوالي ومن أسباب توفيق الله له: أن يكون له وزير صدق يعينه على الخير، ويذكره إذا نسي، ويعينه إذا ذكر، هذه من أسباب توفيق الله له.

فالواجب على الرعية وعلى أعيان الرعية التعاون مع ولي الأمر في الإصلاح وإماتة الشر والقضاء عليه، وإقامة الخير بالكلام الطيب والأسلوب الحسن

والتوجيهات السديدة التي يرجى من ورائها الخير دون الشر، وكل عمل يترتب عليه شر أكثر من المصلحة لا يجوز؛ لأن المقصود من الولايات كلها: تحقيق المصالح الشرعية، ودرء المفاسد، فأي عمل يعمله الإنسان يريد به الخير ويترتب عليه ما هو أشر مما أراد إزالته وما هو منكر لا يجوز له.

وقد أوضح شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا المعنى إيضاحا كاملا في كتاب " الحسبة " فليراجع؛ لعظم الفائدة.

س٩: ومن يمتنع عن الدعاء لولي الأمر - حفظك الله -؟

ج٩: هذا من جهله، وعدم بصيرته؛ لأن الدعاء لولي الأمر من أعظم القربات، ومن أفضل الطاعات، ومن النصيحة لله ولعباده، والنبي ﷺ لما قيل له: (إن دوسا عصت وهم كفار قال: اللهم اهد دوسا وائت بهم فهداهم الله وأتوه مسلمين).

فالمؤمن يدعو للناس بالخير، والسلطان أولى من يدعى له؛ لأن صلاحه صلاح للأمة، فالدعاء له من أهم الدعاء، ومن أهم النصح: أن يوفق للحق وأن يعان عليه، وأن يصلح الله له البطانة، وأن يكفيه الله شر نفسه وشر جلساء السوء، فالدعاء له بالتوفيق والهداية وبصلاح القلب والعمل وصلاح البطانة من أهم المهمات، ومن أفضل القربات، وقد روي عن الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه قال: (لو أعلم أن لي دعوة مستجابة لصرفتها للسلطان)، ويروى ذلك عن الفضيل بن عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

س١٠: هل من منهج السلف نقد الولاة من فوق المنابر؟ وما منهج السلف في نصح الولاة؟

ج١٠: ليس من منهج السلف التشهير بعيوب الولاة، وذكر ذلك على المنابر؛ لأن ذلك يفضي إلى الفوضى وعدم السمع والطاعة في المعروف، ويفضي إلى الخوض الذي يضر ولا ينفع، ولكن الطريقة المتبعة عند السلف: النصيحة فيما بينهم

وبين السلطان، والكتابة إليه، أو الاتصال بالعلماء الذين يتصلون به حتى يوجه إلى الخير.

أما إنكار المنكر بدون ذكر الفاعل: فينكر الزنا، وينكر الخمر، وينكر الربا من دون ذكر من فعله، فذلك واجب؛ لعموم الأدلة.

ويكفي إنكار المعاصي والتحذير منها من غير أن يذكر من فعلها لا حاكما ولا غير حاكم.

ولما وقعت الفتنة في عهد عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: قال بعض الناس لأسامة بن زيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (ألا تكلم عثمان؟ فقال: إنكم ترون أني لا أكلمه، إلا أسمعكم؟ إني أكلمه فيما بيني وبينه دون أن أفتتح أمرا لا أحب أن أكون أول من افتتحه).

ولما فتح الخوارج الجهال باب الشر في زمان عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وأنكروا على عثمان علنا عظمت الفتنة والقتال والفساد الذي لا يزال الناس في آثاره إلى اليوم، حتى حصلت الفتنة بين علي ومعاوية، وقتل عثمان وعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بأسباب ذلك، وقتل جمع كثير من الصحابة وغيرهم بأسباب الإنكار العلني، وذكر العيوب علنا، حتى أبغض الكثيرون من الناس ولي أمرهم وقتلوه، وقد روى عياض ابن غنم الأشعري، أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (من أراد أن ينصح لذي سلطان فلا يبده علانية ولكن يأخذ بيده فيخلو به فإن قبل منه فذاك وإلا كان قد أدى الذي عليه)

نسأل الله العافية والسلامة لنا ولإخواننا المسلمين من كل شر، إنه سميع مجيب.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد، وآله وصحبه.

وسئل رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق (١/ ٢٧٧): كيف السبيل وما هو المصير في القضية الفلسطينية التي تزداد مع الأيام تعقيدا وضراوة؟.

فأجاب: إن المسلم ليألم كثيرا، ويأسف جدا من تدهور القضية الفلسطينية من

وضع سيئ إلى وضع أسوأ منه، وتزداد تعقيدا مع الأيام، حتى وصلت إلى ما وصلت إليه في الآونة الأخيرة، بسبب اختلاف الدول المجاورة، وعدم صمودها صفا واحدا ضد عدوها، وعدم التزامها بحكم الإسلام الذي علق الله عليه النصر، ووعد أهله بالاستخلاف والتمكين في الأرض، وذلك ينذر بالخطر العظيم، والعاقبة الوخيمة، إذا لم تسارع الدول المجاورة إلى توحيد صفوفها من جديد، والتزام حكم الإسلام تجاه هذه القضية، التي تهمهم وتهم العالم الإسلامي كله، ومما تجدر الإشارة إليه في هذا الصدد أن القضية الفلسطينية قضية إسلامية أولا وأخيرا، ولكن أعداء الإسلام بذلوا جهودا جبارة لإبعادها عن الخط الإسلامي، وإفهام المسلمين من غير العرب، أنها قضية عربية، لا شأن لغير العرب بها، ويبدو أنهم نجحوا إلى حد ما في ذلك، ولذا فإنني أرى أنه لا يمكن الوصول إلى حل لتلك القضية، إلا باعتبار القضية إسلامية، وبالتكاتف بين المسلمين لإنقاذها، وجهاد اليهود جهادا إسلاميا، حتى تعود الأرض إلى أهلها، وحتى يعود شذاذ اليهود إلى بلادهم التي جاءوا منها، ويبقى اليهود الأصليون في بلادهم، تحت حكم الإسلام لا حكم الشيوعية ولا العلمانية، وبذلك ينتصر الحق، ويخذل الباطل، ويعود أهل الأرض إلى أرضهم على حكم الإسلام، لا على حكم غيره، والله الموفق.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (١/ ٢٨٠): الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:

فلا يشك مسلم له أدنى بصيرة بالتاريخ الإسلامي في فضل العرب المسلمين، وما قاموا به من حمل رسالة الإسلام في القرون المفضلة، وتبليغه لكافة الشعوب، والصدق في الدعوة إليه، والجهاد لنشره والدفاع عنه، وتحمل المشاق العظيمة في ذلك، حتى أظهرها الله على أيديهم وخفقت رايته في غالب المعمورة، وشاهد العالم

على أيدي دعاة الإسلام في صدر الإسلام أكمل نظام وأعدل حاكم، ورأوا في الإسلام كل ما يريدون وينشدون من خير الدنيا والآخرة، ووجدوا في الإسلام تنظيم حياة سعيدة تكفل لهم العزة والكرامة والحرية من عبادة العبيد، وظلم المستبدين، والولاة الغاشمين.

ووجدوا في الإسلام تنظيم علاقتهم بالله سبحانه: بعبادة عظيمة تصلهم بالله، وتطهر قلوبهم من الشرك والحقد والكبر، وتغرس فيها غاية الحب لله وكمال الذل له والتلذذ بمناجاته، وتعرفهم بربهم وبأنفسهم، وتذكرهم بالله وعظيم حقه كلما غفلوا أو كادوا أن يغفلوا. وجدوا في الإسلام تنظيم علاقتهم بالرسول ﷺ وماذا يجب عليهم من حقه والسير في سبيله، ووجدوا في الإسلام أيضا تنظيم العلاقات التي بين الراعي والرعية، وبين الرجل وأهله، وبين الرجل وأقاربه، وبين الرجل وإخوانه المسلمين، وبين المسلمين والكفار، بعبارات واضحة وأساليب جلية. ووجدوا من الرسول ﷺ ومن الصحابة وأتباعهم بإحسان تفسير ذلك بأخلاقهم الحميدة وأعمالهم المجيدة، فأحب الناس الإسلام وعظموه ودخلوا فيه أفواجا، وأدركوا فيه كل خير وطمأنينة وصلاح وإصلاح.

والكلام في مزايا الإسلام وما اشتمل عليه من أحكام سامية وأخلاق كريمة، تصلح القلوب، وتؤلف بينها وتربطها برباط وثيق من المودة في الله سبحانه، والتفاني في نصر دينه، والتمسك بتعاليمه، والتواصي بالحق والصبر عليه، لا ريب أن الكلام في هذا الباب يطول. والقصد في هذه الكلمة الإشارة إلى ما حصل على أيدي المسلمين من العرب في صدر الإسلام من الجهاد والصبر، وما أكرمهم الله به من حمل مشعل الإسلام إلى غالب المعمورة، وما حصل للعالم من الرغبة في الإسلام، والمسارعة إلى الدخول فيه، لما اشتمل عليه من الأحكام الرشيدة والتعاليم السمحة، والتعريف

بالله سبحانه وبأسمائه وصفاته وعظيم حقه على عباده، ولما اتصف به حملته والدعاة إليه من تمثيل أحكام الإسلام في أقوالهم وأعمالهم وأخلاقهم، حتى صاروا بذلك خير أمة أخرجت للناس، وحققوا بذلك معنى قوله تعالى: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللهِ} ومعنى الآية كما قال أبو هريرة رضي الله عنه كنتم خير الناس للناس.

لا يشك مسلم قد عرف ما كان عليه المسلمون في صدر الإسلام فيما ذكرناه، فهو من الحقائق المعلومة بين المسلمين، ولا يشك مسلم في ما للمسلمين غير العرب من الفضل والجهاد المشكور في مساعدة إخوانهم من العرب المسلمين في نشر هذا الدين والجهاد في إعلاء كلمته، وتبليغه سكان المعمورة، شكر الله للجميع مساعيهم الجليلة، وجعلنا من أتباعهم بإحسان، إنه على كل شيء قدير.

وإنما الذي ينكر اليوم ويستغرب صدوره عن كثير من أبناء الإسلام من العرب، انصرافهم عن الدعوة إلى هذا الدين العظيم، الذي رفعهم الله به، وأعزهم بحمل رسالته، وجعلهم ملوك الدنيا وسادة العالم، لما حملوا لواءه وجاهدوا في سبيله بصدق وإخلاص، حتى فتحوا الدنيا، وكسروا كسرى، وقصروا قيصر، واستولوا على خزائن مملكتيهما، وأنفقوها في سبيل الله سبحانه، وكانوا حينذاك في غاية من الصدق والإخلاص والوفاء والأمانة والتحاب في الله سبحانه والمؤاخاة فيه، لا فرق عندهم بين عربي وعجمي، ولا بين أحمر وأسود، ولا بين غني وفقير، ولا بين شرقي وغربي، بل هم في ذلك إخوان متحابون في الله، متعاونون على البر والتقوى، مجاهدون في سبيل الله، صابرون على دين الإسلام لا تأخذهم في الله لومة لائم، يوالون في الإسلام، ويعادون فيه، ويحبون عليه، ويبغضون عليه، ولذلك كفاهم الله مكائد أعدائهم، وكتب لهم النصر في جميع ميادين جهادهم، كما وعدهم الله سبحانه

بذلك في كتابه المبين حيث يقول سبحانه: {وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ} وقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْصُرُوا اللهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ}

ثم بعد هذا الشرف العظيم والنصر المؤزر من المولى سبحانه لعباده المؤمنين من العرب وغيرهم، نرى نفرا من أبنائنا يخدعون بالمبادئ المنحرفة، ويدعون إلى غير الإسلام، كأنهم لم يعرفوا فضل الإسلام وما حصل لأسلافهم بالإسلام من العزة والكرامة، والمجد الشامخ والمجتمع القوي الذي كتبه الله لأهل الإسلام الصادقين، حتى إن عدوهم ليخافهم وهو عنهم مسيرة شهر، نسي هؤلاء أو تناسوا هذا المجد المؤثل والعز العظيم والملك الكبير، الذي ناله المسلمون بالإسلام، فصار هؤلاء الأبناء يدعون إلى التكتل والتجمع حول القومية العربية، ويعرفونها بأنها اجتماع وتكاتف لتطهير البلاد من العدو المستعمر، ولتحصيل المصالح المشتركة، واستعادة المجد السليب.

وقد اختلف الدعاة إليها في عناصرها، فمن قائل: أنها الوطن والنسب واللغة العربية. ومن قائل: أنها اللغة فقط. ومن قائل: أنها اللغة مع المشاركة في الآلام والآمال. ومن قائل غير ذلك. أما الدين فليس من عناصرها عند أساطينهم والصرحاء منهم، وقد صرح كثير بأن الدين لا دخل له في القومية، وصرح بعضهم أنها تحترم الأديان كلها من الإسلام وغيره. وهدفها كما يعلم من كلامهم هو التكتل والتجمع والتكاتف ضد الأعداء ولتحصيل المصالح المشتركة كما سلف، ولا ريب بأن هذا غرض نبيل وقصد جميل.

فإذا كان هذا هو الهدف، ففي الإسلام من الحث على ذلك والدعوة إليه، وإيجاب التكاتف والتعاون لنصر الإسلام، وحمايته من كيد الأعداء ولتحصيل المصالح المشتركة، ما هو أكمل وأعظم مما يرتجى من وراء القومية. ومعلوم عند

كل ذي لب سليم أن التكاتف والتعاون الذي مصدره القلوب، والإيمان بصحة الهدف، وسلامة العاقبة في الحياة وبعد الممات - كما في الإسلام الصحيح - أعظم من التعاون والتكاتف على أمر اخترعه البشر ولم ينزل به وحي السماء، ولا تؤمن عاقبته لا في الدنيا ولا في الآخرة. وأيضا فالتكاتف والتعاون الصادر عن إيمان بالله، وصدق في معاملته ومعاملة عباده، مضمون له النصر وحسن العاقبة - كما في الآيات الكريمات التي أسلفنا ذكرها - بخلاف التكاتف والتعاون المبني على فكرة جاهلية تقليدية، لم يأت بها شرع ولم يضمن لها النصر.

وهذا كله على سبيل التنزل لدعاة القومية، والرغبة في إيضاح الحقائق لطالب الحق. وإلا فمن خبر أحوال القوميين، وتدبر مقالاتهم وأخلاقهم وأعمالهم، عرف أن غرض الكثيرين منهم من الدعوة إلى القومية، أمور أخرى يعرفها من له أدنى بصيرة بالواقع وأحوال المجتمع، ومن تلك الأمور، فصل الدين عن الدولة، وإقصاء أحكام الإسلام عن المجتمع، والاعتياض عنها بقوانين وضعية ملفقة من قوانين شتى، وإطلاق الحرية للنزعات الجنسية والمذاهب الهدامة - لا بلغهم الله مناهم - ولا ريب أن دعوة تفضي إلى هذه الغايات، يرقص لها الاستعمار طربا، ويساعد على وجودها ورفع مستواها - وإن تظاهر بخلاف ذلك - تغريرا للعرب عن دينهم، وتشجيعا لهم على الاشتغال بقوميتهم، والدعوة إليها والإعراض عن دينهم.

ومن زعم من دعاة القومية أن الدين من عناصرها، فقد فرض أخطاء على القوميين، وقال عليهم ما لم يقولوا؛ لأن الدين يخالف أسسهم التي بنوا القومية عليها، ويخالف صريح كلامهم ويباين ما يقصدونه من تكتيل العرب، على اختلاف أديانهم تحت راية القومية.

ولهذا تجد من يجعل الدين من عناصر القومية يتناقض في كلامه، فيثبته تارة

وينفيه أخرى، وما ذلك إلا أنه لم يقله عن عقيدة وإيمان، وإنما قاله مجاملة لأهل الإسلام، أو عن جهل بحقيقة القومية وهدفها، وهكذا قول من قال: إنها تخدم الإسلام أو تسانده، وكل ذلك بعيد عن الحقيقة والواقع، وإنما الحقيقة أنها تنافس الإسلام وتحاربه في عقر داره، وتطلي ببعض خصائصه ترويجا لها وتلبيسا أو جهلا وتقليدا.

ولو كانت الدعوة إلى القومية يراد منها نصر الإسلام وحماية شعائره، لكرس القوميون جهدهم في الدعوة إليه ومناصرته، وتحكيم دستوره النازل من فوق سبع سماوات، ولبادروا إلى التخلق بأخلاقه، والعمل بما يدعو إليه، وابتعدوا عن كل ما يخالفه؛ لأنه الأصل الأصيل والهدف الأعظم، ولأنه السبيل الذي من سار عليه، واستقام عليه، وصل إلى شاطئ السلامة، وفاز بالجنة والكرامة، ومن حاد عن سبيله باء بالخيبة والندامة، وخسر الدنيا والآخرة، فلو كان دعاة القومية يقصدون بدعوتهم إليها تعظيم الإسلام وخدمته، ورفع شأنه، لما اقتصروا على الدعوة للخادم دون المخدوم، وكرسوا لهذا الخادم جهودهم، وغضبوا من صوت دعاة الإسلام إذا دعوا إليه، وحذروا مما يخالفه أو يقف حجرا في طريقه.

لو كان دعاة القومية يريدون بدعوتهم إعلاء كلمة الإسلام، واجتماع العرب عليه، لنصحوا العرب ودعوهم إلى التمسك بتعاليم الإسلام، وتنفيذ أحكامه، ولشجعوهم على نصره ودعوة الناس إليه، فإن العرب أولى الناس بأن ينصروا الإسلام، ويحموه من مكائد الأعداء، ويحكموه فيما شجر بينهم، كما فعل أسلافهم؛ لأنه عزهم وذكرهم ومجدهم، كما قال الله تعالى: {لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ} وقال {فَاسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ إِنَّكَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ} {وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ} وإذا عرفت أيها القارئ ما تقدم، فاعلم أن هذه

الدعوة: أعني الدعوة إلى القومية العربية، أحدثها الغربيون من النصارى، لمحاربة الإسلام والقضاء عليه في داره، بزخرف من القول، وأنواع من الخيال، وأساليب من الخداع، فاعتنقها كثير من العرب من أعداء الإسلام، واغتر بها كثير من الأغمار ومن قلدهم من الجهال، وفرح بذلك أرباب الإلحاد وخصوم الإسلام في كل مكان. ومن المعلوم من دين الإسلام بالضرورة أن الدعوة إلى القومية العربية أو غيرها من القوميات، دعوة باطلة وخطأ عظيم، ومنكر ظاهر، وجاهلية وكيد سافر للإسلام وأهله، وذلك لوجوه:

الأول: أن الدعوة إلى القومية العربية تفرق بين المسلمين، وتفصل المسلم العجمي عن أخيه العربي، وتفرق بين العرب أنفسهم؛ لأنهم كلهم ليسوا يرتضونها، وإنما يرضاها منهم قوم دون قوم، وكل فكرة تقسم المسلمين وتجعلهم أحزابا فكرة باطلة، تخالف مقاصد الإسلام وما يرمي إليه؛ وذلك لأنه يدعو إلى الاجتماع والوئام، والتواصي بالحق والتعاون على البر والتقوى، كما يدل على ذلك قوله سبحانه: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} {وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ} وقال تعالى: {هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ} {وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} وقال تعالى: {مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ} {مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ}

فانظر أيها المؤمن الراغب في الحق كيف يحارب الإسلام التفرق والاختلاف،

ويدعو إلى الاجتماع والوئام، والتمسك بحبل الحق والوفاة عليه، تعلم بذلك أن هدف القومية غير هدف الإسلام، وأن مقاصدها تخالف مقاصد الإسلام، ويدل على ذلك أيضا أن هذه الفكرة، أعني الدعوة إلى القومية العربية وردت إلينا من أعدائنا الغربيين، وكادوا بها المسلمين، ويقصدون من ورائها فصل بعضهم عن بعض، وتحطيم كيانهم، وتفريق شملهم، على قاعدتهم المشئومة (فرق تسد) وكم نالوا من الإسلام وأهله بهذه القاعدة النحيسة، مما يحزن القلوب ويدمي العيون.

وذكر كثير من مؤرخي الدعوة إلى القومية العربية، ومنهم مؤلف الموسوعة العربية: أن أول من دعا إلى القومية العربية في أواخر القرن التاسع عشر الميلادي، هم الغربيون على أيدي بعثات التبشير في سوريا، ليفصلوا الترك عن العرب، ويفرقوا بين المسلمين، ولم تزل الدعوة إليها في الشام والعراق ولبنان تزداد وتنمو، حتى عقد لها أول مؤتمر في باريس من نحو ستين سنة، وذلك عام ١٩١٠ م، وكثرت بسبب ذلك الجمعيات العربية، وتعددت الاتجاهات، فحاول الأتراك إخمادها، بأحكام الإعدام التي نفذها جمال باشا في سورية في ذلك الوقت، إلى آخر ما ذكروا، فهل تظن أيها القارئ أن خصومنا وأعداءنا يسعون في مصالحنا، بابتداعهم الدعوة إلى القومية العربية، وعقد المؤتمرات لها، وابتعاث المبشرين بها، لا والله، إنهم لا يريدون بنا خيرا ولا يعملون لمصالحنا، إنما يعملون ويسعون لتحطيمنا وتمزيق شملنا، والقضاء على ما بقي من ديننا، وكفى بذلك دليلا لكل ذي لب، على ما يراد من وراء الدعوة إلى القومية العربية، وأنها معول غربي استعماري، يراد به تفريقنا وإبعادنا عن ديننا كما سلف.

ومن العجب الذي لا ينقضي، أن كثيرا من شبابنا وكتابنا – ألهمهم الله رشدهم – خفيت عليهم هذه الحقيقة، حتى ظنوا أن التكتل والتجمع حول القومية العربية،

والمناصرة لها، أنفع للعرب وأضر للعدو، من التجمع والتكتل حول الإسلام ومناصرته، وهذا بلا شك ظن خاطئ، واعتقاد غير مطابق للحقيقة.

نعم لا شك أنه يحزن المستعمر ويقلق راحته كل تجمع وتكتل ضد مصلحته، ولكن خوفه من التجمع والتكتل حول الإسلام أعظم وأكبر، ولذلك رضي بالدعوة إلى القومية العربية، وحفز العرب إليها، ليشغلهم بها عن الإسلام، وليقطع بها صلتهم بالله سبحانه؛ لأنهم إذا فقدوا الإسلام حرموا ما ضمنه الله لهم من النصر، الذي وعدهم به في الآيتين السابقتين، وفي قوله تعالى: {وَلَيَنْصُرَنَّ اللهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ} {الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ} ومعلوم عند جميع العقلاء أنه إذا كان لا بد من أحد ضررين، فارتكاب الأدنى منهما أولى، حذرا من الضرر الأكبر، وقد دل الشرع والقدر على هذه القاعدة، وقد عرفها المستعمر وسلكها في هذا الباب وغيره. فتنبه يا أخي واحذر مكائد الشيطان والاستعمار وأوليائهما، تنج من ضرر عظيم، وخطر كبير، وعواقب سيئة عافاني الله وإياك والمسلمين من ذلك.

ومما تقدم يعلم القارئ اليقظ أن الدعوة إلى القومية العربية - كما أنها إساءة إلى الإسلام ومحاربة له في بلاده - فهي أيضا إساءة إلى العرب أنفسهم، وجناية عليهم عظيمة؛ لكونها تفصلهم عن الإسلام الذي هو مجدهم الأكبر، وشرفهم الأعظم ومصدر عزهم وسيادتهم على العالم، فكيف يرضى عربي عاقل بدعوة هذا شأنها وهذه غايتها:؟! ولقد أحسن الكاتب الإسلامي الشهير: أبو الحسن الندوي في رسالته المشهورة: (اسمعوها مني صريحة: أيها العرب) حيث يقول في صفحة ٢٧ و ٢٨ ما نصه:

(فمن المؤسف المحزن المخجل أن يقوم في هذا الوقت في العالم العربي، رجال

يدعون إلى القومية العربية المجردة من العقيدة والرسالة، وإلى قطع الصلة عن أعظم نبي عرفه تاريخ الإيمان، وعن أقوى شخصية ظهرت في العالم، وعن أمتن رابطة روحية تجمع بين الأمم والأفراد والأشتات، إنها جريمة قومية تبز جميع الجرائم القومية، التي سجلها تاريخ هذه الأمة، وإنها حركة هدم وتخريب، تفوق جميع الحركات الهدامة المعروفة في التاريخ، وإنها خطوة حاسمة مشئومة، في سبيل الدمار القومي والانتحار الاجتماعي) انتهى.

فتأمل: أيها القارئ كلمة هذا العالم العربي الحسني الكبير الذي قد سبر أحوال العالم وعرف نتائج الدعوة إلى القوميات وسوء مصيرها، تدرك بعقلك السليم ما وقع فيه العرب والمسلمون اليوم، من فتنة كبرى ومصيبة عظمى، بهذه الدعوة المشئومة، وقى الله المسلمين شرها، ووفق العرب وجميع المسلمين للرجوع إلى ما كان عليه أسلافهم المهديون، إنه سميع مجيب.

ثم لا يخفاك: أيها القارئ الكريم غربة الإسلام اليوم، وقلة أنصاره والمتحمسين لدعوته، وكثرة المحاربين له والمتنكرين لأحكامه وتعاليمه، فالواجب على أبناء الإسلام بدلا من التحمس للقومية والمناصرة لدعاتها: أن يكرسوا جهودهم للدعوة إلى الإسلام وتعظيمه في قلوب الناس، وأن يجتهدوا في نشر محاسنه وإعلان أحكامه العادلة، وتعاليمه السمحة الصافية، نقية من شوائب الشرك والخرافات والبدع والأهواء، حتى يعيدوا بذلك ما درس من مجد أسلافهم، وحماستهم للإسلام، وتكريس قواهم لنصرته وحمايته، والرد على خصومه بشتى الأساليب الناجعة، وأنواع الحجج والبراهين الساطعة، ولا شك أن هذا واجب متحتم، وفرض لازم على جميع أبناء الإسلام، كل منهم بحسب ما أعطاه الله من المقدرة والإمكانات، التي يستطيع بها القيام بما أوجب الله عليه من النصر لدينه والدعوة إليه، فنسأل الله أن

يمن على الجميع بذلك، وأن يصلح قلوبنا وأعمالنا، وأن يقر أعين المسلمين جميعا بنصر الإسلام الصافي من الشوائب، وظهوره على جميع خصومه في القريب العاجل، إنه سبحانه خير مسئول وأقرب مجيب.

الوجه الثاني: أن الإسلام نهى عن دعوى الجاهلية وحذر منها، وأبدى في ذلك وأعاد في نصوص كثيرة، بل قد جاءت النصوص تنهى عن جميع أخلاق الجاهلية، وأعمالهم إلا ما أقره الإسلام من ذلك، ولا ريب أن الدعوة إلى القومية العربية من أمر الجاهلية، لأنها دعوة إلى غير الإسلام، ومناصرة لغير الحق، وكم جرت الجاهلية على أهلها من ويلات وحروب طاحنة، وقودها النفوس والأموال والأعراض، وعاقبتها تمزيق الشمل وغرس العداوة والشحناء في القلوب، والتفريق بين القبائل والشعوب. قال شيخ الإسلام: ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (كل ما خرج عن دعوى الإسلام والقرآن من نسب أو بلد أو جنس أو مذهب أو طريقة، فهو من عزاء الجاهلية، بل «لما اختصم مهاجري وأنصاري، فقال المهاجري: يا للمهاجرين، وقال الأنصاري: يا للأنصار، قال النبي ﷺ: أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم!، وغضب لذلك غضبا شديدا» انتهى.

ومما ورد في ذلك من النصوص قوله تعالى: {وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللهَ وَرَسُولَهُ} وقال تعالى: {إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ}

وفي سنن أبي داود، عن النبي ﷺ أنه قال: «ليس منا من دعا إلى عصبية، وليس منا من قاتل على عصبية، وليس منا من مات على عصبية» وفي صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله أوحى إلي أن تواضعوا حتى لا يبغي أحد على أحد ولا يفخر أحد على أحد» ولا ريب أن دعاة القومية يدعون إلى عصبية ويغضبون لعصبية

ويقاتلون على عصبية، ولا ريب أيضا أن الدعوة إلى القومية تدعو إلى البغي والفخر؛ لأن القومية ليست دينا سماويا يمنع أهله من البغي والفخر، وإنما هي فكرة جاهلية تحمل أهلها على الفخر بها والتعصب لها على من نالها بشيء، وإن كانت هي الظالمة وغيرها المظلوم، فتأمل أيها القارئ ذلك يظهر لك وجه الحق.

ومن النصوص الواردة في ذلك ما رواه الترمذي وغيره، عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله قد أذهب عنكم عصبية الجاهلية وفخرها بالآباء، إنما هو مؤمن تقي أو فاجر شقي، الناس بنو آدم، وآدم خلق من تراب، ولا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى» وهذا الحديث يوافق قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ} أوضح سبحانه بهذه الآية الكريمة أنه جعل الناس شعوبا وقبائل للتعارف لا للتفاخر والتعاظم، وجعل أكرمهم عنده هو أتقاهم، وهكذا يدل الحديث المذكور على هذا المعنى ويرشد إلى سنة الجاهلية التكبر والتفاخر بالأسلاف والأحساب، والإسلام بخلاف ذلك، يدعو إلى التواضع والتقوى والتحاب في الله، وأن يكون المسلمون الصادقون من سائر أجناس بني آدم، جسدا واحدا، وبناء واحدا يشد بعضهم بعضا، ويألم بعضهم لبعض، كما في الحديث الصحيح، عن النبي ﷺ أنه قال: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك بين أصابعه» وقال ﷺ: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر» فأنشدك بالله أيها القومي: هل قوميتك تدعو إلى هذه الأخلاق الفاضلة، من الرحمة للمسلمين من العرب والعجم، والعطف عليهم والتألم لآلامهم؟ لا والله، وإنما تدعو إلى موالاة من انخرط في سلكها، ونصب العداوة لمن تنكر لها، فتنبه أيها المسلم الراغب في النجاة، وانظر إلى حقائق الأمور بمرآة العدالة والتجرد من التعصب والهوى، حتى

ترى الحقائق على ما هي عليه، أرشدني الله وإياك إلى أسباب النجاة.

ومن ذلك ما ثبت في الصحيح «أن غلاما من المهاجرين وغلاما من الأنصار تنازعا، فقال المهاجري: يا للمهاجرين وقال الأنصاري: يا للأنصار فسمع ذلك النبي ﷺ فقال: أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم» فإذا كان من انتسب إلى المهاجرين واستنصر بهم على إخوانهم في الدين، أو إلى الأنصار واستنصر بهم على إخوانهم في الدين يكون قد دعا بدعوى الجاهلية، مع كونهما اسمين محبوبين لله سبحانه، وقد أثنى الله على أهلهما ثناء عظيما في قوله تعالى: {وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ} الآية، فكيف تكون حال من انتسب إلى القومية واستنصر بها وغضب لها؟ أفلا يكون أولى ثم أولى بأن يكون قد دعا بدعوى الجاهلية؟ لا شك أن هذا من أوضح الواضحات.

ومن ذلك ما ثبت في الحديث الصحيح عن الحارث الأشعري، أن النبي ﷺ قال: «إن الله أمر يحيى بن زكريا بخمس أن يعمل بهن ويأمر بني إسرائيل أن يعملوا بهن فذكرها، ثم قال النبي ﷺ: وأنا آمركم بخمس الله أمرني بهن: السمع والطاعة، والجهاد، والهجرة، والجماعة، فإنه من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه إلا أن يراجع، ومن دعا بدعوى الجاهلية فهو من جثي جهنم. قيل: يا رسول الله، وإن صلى وصام؟ قال: وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم، فادعوا بدعوى الله الذي سماكم المسلمين المؤمنين عباد الله» وهذا الحديث الصحيح من أوضح الأحاديث وأبينها في إبطال الدعوة إلى القومية، واعتبارها دعوة جاهلية، يستحق دعاتها أن يكونوا من جثي جهنم، وإن صاموا وصلوا، وزعموا أنهم مسلمون فيا له من وعيد شديد، وتحذير ينذر كل مسلم من الدعوات الجاهلية، والركون إلى معتنقيها، وإن زخرفوها بالمقالات السحرية، والخطب الرنانة الواسعة، التي لا

أساس لها من الحقيقة، ولا شاهد لها من الواقع، وإنما هو التلبيس والخداع والتقليد الأعمى، الذي ينتهي بأهله إلى أسوأ العواقب، نسأل الله السلامة من ذلك.

وهنا شبهة يذكرها بعض دعاة القومية أحب أن أكشفها للقارئ، وهي أن بعض دعاة القومية زعم أن النهي عن الدعوة إلى القومية العربية والتحذير منها يتضمن تنقص العرب وإنكار فضلهم.

والجواب أن يقال: لا شك أن هذا زعم خاطئ واعتقاد غير صحيح، فإن الاعتراف بفضل العرب، وما سبق لهم في صدر الإسلام من أعمال مجيدة لا يشك فيه مسلم عرف التاريخ كما أسلفنا، وقد ذكر غير واحد من أهل العلم، ومنهم أبو العباس ابن تيمية في كتابه: (اقتضاء الصراط المستقيم) أن مذهب أهل السنة تفضيل جنس العرب على غيرهم، وأورد في ذلك أحاديث تدل على ذلك، ولكن لا يلزم من الاعتراف بفضلهم أن يجعلوا عمادا يتكتل حوله، ويوالى عليه ويعادى عليه، وإنما ذلك من حق الإسلام الذي أعزهم الله به، وأحيا فكرهم ورفع شأنهم، فهذا لون وهذا لون، ثم هذا الفضل الذي امتازوا به على غيرهم، وما من الله به عليهم من فصاحة اللسان، ونزول القرآن الكريم بلغتهم، وإرسال الرسول العام بلسانهم، ليس مما يقدمهم عند الله في الآخرة، ولا يوجب لهم النجاة إذا لم يؤمنوا ويتقوا، وليس ذلك أيضا يوجب تفضيلهم على غيرهم من جهة الدين، بل أكرم الناس عند الله أتقاهم، كما تقدم في الآية الكريمة والحديث الشريف، بل هذا الفضل عند أهل التحقيق يوجب عليهم أن يشكروا الله سبحانه أكثر من غيرهم، وأن يضاعفوا الجهود في نصر دينه الذي رفعهم الله به، وأن يوالوا عليه ويعادوا عليه، ودون أن يلتفتوا إلى قومية أو غيرها من الأفكار المسمومة، والدعوات المشئومة، ولو كانت أنسابهم وحدها تنفعهم شيئا لم يكن أبو لهب وأضرابه من أصحاب النار، ولو كانت تنفعهم بدون

الإيمان لم يقل لهم النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «يا معشر قريش اشتروا أنفسكم من الله لا أغني عنكم من الله شيئا».

وبذلك يعلم القارئ المسلم من الهوى أن الشبهة المذكورة شبهة واهية لا أساس لها من الشرع المطهر، ولا من المنطق السليم البعيد من الهوى.

وهنا شبهة أخرى وهي قول بعضهم: أنه قد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا ذل العرب ذل الإسلام» ورواه بعضهم بلفظ: «إذا عز العرب عز الإسلام» قالوا: وهذا يدل علي أن انتصار القومية العربية والدعوة إليها انتصار للإسلام ودعوة إليه، والجواب أن يقال: يعلم كل ذي لب سليم وبصيرة بالإسلام، أن هذه سفسطة في السمعيات، ومغالطة في الحقائق، وتأويل للحديث على غير تأويله، سواء صح أم لم يصح، فإن الواقع يشهد بخلاف ما ذكره القائل، فقد ذل العرب يوم بدر ويوم الأحزاب، وصار في ذلهم عز الإسلام وظهوره، وانتصر العرب يوم أحد وصار في انتصارهم ذل المسلمين والمضرة عليهم، ولكن الله سبحانه لطف بأوليائه وأحسن لهم العاقبة، فهل يستطيع هذا القائل أن يدعي خلاف هذا الواقع؟ وهل يمكن أن يقول: إن انتصار العرب الكافرين بالله، المحاربين لدينه، انتصار للإسلام، من قال هذا فقد قال خلاف الحق، وهو إما جاهل أو متجاهل، يريد أن يلبس الحق بالباطل ويخدع ضعفاء البصائر، سبحان الله ما أعظم شأنه.

ثم أعود فأوضح للقارئ أن الحديث المذكور ضعيف الإسناد، ولا يصح عن النبي ﷺ قال الحافظ أبو الحسن الهيثمي في: (مجمع الزوائد) لما ذكر هذا الحديث بلفظ: «إذا ذلت العرب ذل الإسلام» رواه أبو يعلى، وفي إسناده محمد بن الخطاب ضعفه الأزدي وغيره، ووثقه ابن حبان انتهى.

وقال الحافظ الذهبي في (الميزان) في ترجمة محمد المذكور: (قال أبو حاتم: لا

أعرفه وقال الأزدي: منكر الحديث) انتهى. قلت: وفي إسناده أيضا علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف عند جمهور من المحدثين لا يحتج بحديثه، لو سلم الإسناد من غيره، فكيف وفي الإسناد من هو أضعف منه، وهو محمد بن الخطاب المذكور. وأما توثيق ابن حبان له، فلا يعتمد عليه؛ لأنه معروف بالتساهل وقد خالفه غيره. ولو صح الحديث لكان معناه: إذا ذل العرب الحاملون راية الإسلام والدعوة إليه، لا العرب المتنكرون له الداعون إلى غيره. ولا يجوز أن يرد في سنة رسول الله كل ما يخالف القرآن الكريم والأحاديث الصحيحة أبدا، فإن كلام الله لا يتناقض، وكلام رسول الله ﷺ كذلك، والسنة لا تخالف القرآن بل تصدقه وتوافقه، وتدل على معناه وتوضح ما أجمل فيه.

وقد علق الله سبحانه في القرآن النصر على الإيمان بالله والنصر لدينه، فلا يجوز أن يرد في السنة ما يناقض ذلك، فتنبه أيها المؤمن، واحذر من الشبهات المضللة، والأحاديث المكذوبة، والآراء الفاسدة والأفكار المسمومة، فإن الخطر عظيم، والمعصوم من عصمه الله سبحانه، فاعتصم به وتوكل عليه وتفقه في دينه، واستقم عليه تفز بالنجاة والعاقبة الحميدة.

وهذه الشبه وأمثالها تفسر لنا ما صح به الحديث عن النبي ﷺ من حديث حذيفة: أنه قال: «كان الناس يسألون الرسول ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله، إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: نعم، قلت: فهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: نعم وفيه دخن، قلت: ما دخنه؟ قال: قوم يستنون بغير سنتي ويهدون بغير هديي تعرف منهم وتنكر، قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: نعم، دعاة على أبواب جهنم، من أجابهم إليها قذفوه فيها، قلت: يا رسول الله، صفهم لنا، قال: هم من جلدتنا

ويتكلمون بألسنتنا، قلت: فما تأمرني يا رسول الله إن أدركني ذلك؟ قال: لتلزم جماعة المسلمين وإمامهم، قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك». رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري، فهذا الحديث العظيم الجليل يرشدك أيها المسلم إلى أن هؤلاء الدعاة اليوم، الذين يدعون إلى أنواع من الباطل كالقومية العربية، والاشتراكية والرأسمالية الغاشمة، وإلى الخلاعة والحرية المطلقة وأنواع الفساد كلهم دعاة على أبواب جهنم، سواء علموا أم لم يعلموا، من أجابهم إلى باطلهم قذفوه في جهنم، ولا شك أن هذا الحديث الجليل من أعلام النبوة، ودلائل صحة رسالة محمد ﷺ حيث أخبر بالواقع قبل وقوعه فوقع كما أخبر.

فنسأل الله لنا ولسائر المسلمين العافية من مضلات الفتن، ونسأله سبحانه أن يصلح ولاة أمر المسلمين وزعماءهم حتى ينصروا دينه، ويحاربوا ما خالفه. إنه ولي ذلك والقادر عليه.

الوجه الثالث من الوجوه الدالة على بطلان الدعوة إلى القومية العربية: هو أنها سلم إلى موالاة كفار العرب وملاحدتهم من غير المسلمين، واتخاذهم بطانة، والاستنصار بهم على أعداء القوميين من المسلمين وغيرهم. ومعلوم ما في هذا من الفساد الكبير، والمخالفة لنصوص القرآن والسنة، الدالة على وجوب بغض الكافرين من العرب وغيرهم، ومعاداتهم وتحريم موالاتهم واتخاذهم بطانة. والنصوص في هذا المعنى كثيرة منها قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ} {فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ} الآية. سبحان الله ما أصدق قوله وأوضح بيانه، هؤلاء القوميون

يدعون إلى التكتل حول القومية العربية مسلمها وكافرها، يقولون: نخشى أن تصيبنا دائرة، نخشى أن يعود الاستعمار إلى بلادنا، نخشى أن تسلب ثرواتنا بأيدي أعدائنا، فيوالون لأجل ذلك كل عربي من يهود ونصارى، ومجوس ووثنيين وملاحدة وغيرهم، تحت لواء القومية العربية، ويقولون: إن نظامها لا يفرق بين عربي وعربي، وإن تفرقت أديانهم، فهل هذا إلا مصادمة لكتاب الله، ومخالفة لشرع الله، وتعد لحدود الله، وموالاة ومعاداة، وحب وبغض على غير دين الله؟ فما أعظم ذلك من باطل، وما أسوأه من منهج. والقرآن يدعو إلى موالاة المؤمنين ومعاداة الكافرين أينما كانوا وكيفما كانوا، وشرع القومية العربية يأبى ذلك ويخالفه: {قُلْ أَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللهُ} ويقول الله سبحانه: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ} إلى قوله تعالى {وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ}

ونظام القومية يقول: كلهم أولياء مسلمهم وكافرهم والله يقول: {شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ} ويقول سبحانه {قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللهِ وَحْدَهُ} وقال تعالى: {لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ} وشرع القومية أو بعبارة أخرى شرع دعاتها يقول: اقصوا الدين عن القومية، وافصلوا الدين عن الدولة، وتكتلوا حول أنفسكم وقوميتكم، حتى تدركوا مصالحكم وتستردوا أمجادكم، وكأن الإسلام وقف في طريقهم، وحال بينهم وبين أمجادهم، هذا والله هو الجهل والتلبيس وعكس القضية، سبحانك هذا بهتان عظيم.

والآيات الدالة على وجوب موالاة المؤمنين، ومعاداة الكافرين، والتحذير من توليهم كثيرة لا تخفى على أهل القرآن، فلا ينبغي أن نطيل بذكرها. وكيف يجوز في عقل عاقل أن يكون أبو جهل، وأبو لهب، وعقبة بن أبي معيط، والنضر بن الحارث وأضرابهم من صناديد الكفار في عهد النبي ﷺ وبعده إلى يومنا هذا، إخوانا وأولياء لأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وسائر الصحابة، ومن سلك سبيله من العرب إلى يومنا هذا. هذا والله من أبطل الباطل وأعظم الجهل. وشرع القومية ونظامها يوجب هذا ويقتضيه، وإن أنكره بعض دعاتها جهلا أو تجاهلا وتلبيسا، فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

وقد أوجب الله على المسلمين: أن يتكاتفوا ويتكتلوا تحت راية الإسلام، وأن يكونوا جسدا واحدا، وبناء متماسكا ضد عدوهم، ووعدهم على ذلك النصر والعز والعاقبة الحميدة، كما تقدم ذلك في كثير من الآيات، وكما في قوله تعالى: {وَعَدَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا} الآية. وقال تعالى: {وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ} {إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ} {وَإِنَّ جُنْدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ} فوعد الله سبحانه عباده المرسلين، وجنده المؤمنين بالنصر والغلبة، واستخلافهم في الأرض والتمكين لدينهم، وهو الصادق في وعده، {وَعْدَ اللهِ لَا يُخْلِفُ اللهُ الْمِيعَادَ} وإنما يتخلف هذا الوعد في بعض الأحيان بسبب تقصير المسلمين، وعدم قيامهم بما أوجب الله عليهم من الإيمان بالله، والنصر لدينه، كما هو الواقع، فالذنب ذنبنا لا ذنب الإسلام، والمصيبة حصلت بما كسبت أيدينا من الخطايا، كما قال تعالى: {وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ}

فالواجب على العرب وغيرهم: التوبة إلى الله سبحانه، والتمسك بدينه،

والتواصي بحقه، وتحكيم شريعته، والجهاد في سبيله، والاستقامة على ذلك من الرؤساء وغيرهم، فبذلك يحصل لهم النصر ويهزم العدو، ويحصل التمكين في الأرض، وإن قل عددنا وعدتنا، ولا ريب أن من أهم الواجبات الإيمانية: أخذ الحذر من عدونا، وأن نعد له ما نستطيع من القوة، وذلك من تمام الإيمان، ومن الأخذ بالأسباب التي يتعين الأخذ بها، ولا يجوز إهمالها، كما في قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ} وقوله تعالى: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ}

وليس للمسلمين أن يوالوا الكافرين أو يستعينوا بهم على أعدائهم، فإنهم من الأعداء ولا تؤمن غائلتهم. وقد حرم الله موالاتهم، ونهى عن اتخاذهم بطانة، وحكم على من تولاهم بأنه منهم، وأخبر أن الجميع من الظالمين، كما سبق ذلك في الآيات المحكمات، وثبت في: (صحيح مسلم)، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «خرج رسول الله ﷺ قبل بدر، فلما كان بـ (حرة الوبرة) أدركه رجل قد كان يذكر منه جرأة ونجدة، ففرح أصحاب رسول الله ﷺ حين رأوه، فلما أدركه قال لرسول الله ﷺ: جئت لأتبعك وأصيب معك. قال له رسول الله ﷺ " تؤمن بالله ورسوله؟ " قال: لا، قال " فارجع فلن استعين بمشرك " قالت: ثم مضى حتى إذا كنا بالشجرة أدركه الرجل، فقال له كما قال أول مرة، فقال له النبي ﷺ كما قال أول مرة، فقال: لا، قال " فارجع فلن استعين بمشرك " قالت: ثم رجع فأدركه في البيراء، فقال له كما قال أول مرة: "تؤمن بالله ورسوله؟ " قال: نعم، فقال له رسول الله ﷺ: "فانطلق» فهذا الحديث الجليل، يرشدك إلى ترك الاستعانة بالمشركين، ويدل على أنه لا ينبغي للمسلمين أن يدخلوا في جيشهم غيرهم، لا من العرب ولا من غير العرب؛ لأن الكافر عدو لا يؤمن. وليعلم أعداء الله أن المسلمين ليسوا في حاجة إليهم، إذا اعتصموا بالله، وصدقوا في معاملته؛ لأن النصر بيده لا بيد غيره، وقد وعد به المؤمنين، وإن قل عددهم وعدتهم كما سبق في الآيات وكما جرى لأهل الإسلام في صدر الإسلام،

ويدل على تلك أيضا قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ} فانظر أيها المؤمن إلى كتاب ربك وسنة نبيك عليه الصلاة والسلام كيف يحاربان موالاة الكفار، والاستعانة بهم واتخاذهم بطانة، والله سبحانه أعلم بمصالح عباده، وأرحم بهم من أنفسهم، فلو كان في اتخاذهم الكفار أولياء من العرب أو غيرهم والاستعانة بهم مصلحة راجحة، لأذن الله فيه وأباحه لعباده، ولكن لما علم الله ما في ذلك من المفسدة الكبرى، والعواقب الوخيمة، نهى عنه وذم من يفعله، وأخبر في آيات أخرى أن طاعة الكفار، وخروجهم في جيش المسلمين يضرهم، ولا يزيدهم ذلك إلا خبالا، كما قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ} {بَلِ اللهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ} وقال تعالى: {لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ وَاللهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ}

فكفى بهذه الآيات تحذيرا من طاعة الكفار، والاستعانة بهم، وتنفيرا منهم، وإيضاحا لما يترتب على ذلك من العواقب الوخيمة، عافى الله المسلمين من ذلك، وقال تعالى: {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ} وقال تعالى: {وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ} أوضح سبحانه أن المؤمنين بعضهم أولياء بعض، والكفار بعضهم أولياء بعض، فإذا لم يفعل المسلمون ذلك، واختلط الكفار بالمسلمين، وصار بعضهم أولياء بعض، حصلت الفتنة والفساد الكبير، وذلك بما يحصل في القلوب من الشكوك، والركون إلى أهل الباطل والميل إليهم، واشتباه الحق على المسلمين نتيجة امتزاجهم بأعدائهم وموالاة بعضهم لبعض، كما هو الواقع اليوم من أكثر المدعين للإسلام حيث والوا الكافرين،

واتخذوهم بطانة، فالتبست عليهم الأمور بسبب ذلك، حتى صاروا لا يميزون بين الحق والباطل ولا بين الهدى والضلال، ولا بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، فحصل بذلك من الفساد والأضرار ما لا يحصيه إلا الله سبحانه.

وقد احتج بعض دعاة القومية على جواز موالاة النصارى والاستعانة بهم بقوله تعالى: {لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى} وزعموا أنها ترشد إلى جواز موالاة النصارى؛ لكونهم أقرب مودة للذين آمنوا من غيرهم، وهذا خطأ ظاهر وتأويل للقرآن بالرأي المجرد، المصادم للآيات المحكمات المتقدم ذكرها وغيرها، ولما ثبت في السنة المطهرة من التحذير من موالاة الكفار، من أهل الكتاب وغيرهم وترك الاستعانة بهم، وقد ورد عنه ﷺ أنه قال: «من قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار» والواجب: أن تفسر الآيات بعضها ببعض، ولا يجوز أن يفسر شيء منها بما يخالف بقيتها، وليس في هذه الآية بحمد الله ما يخالف الآيات الدالة على تحريم موالاة الكفار من النصارى وغيرهم، وإنما أتي هذا الداعية من سوء فهمه وتقصيره في تدبر الآيات، والنظر في معناها، والاستعانة على ذلك بكلام أهل التفسير المعروفين بالعلم والأمانة والإمامة، ومعنى هذه الآية على ما قال أهل التفسير، وعلى ما يظهر من صريح لفظها: أن النصارى أقرب مودة للمؤمنين من اليهود والمشركين، وليس معناها: أنهم يوادن المؤمنين، ولا أن المؤمنين يوادونهم، ولو فرض أن النصارى أحبوا المؤمنين وأظهروا مودتهم لهم لم يجز لأهل الإيمان أن يوادوهم ويوالوهم؛ لأن الله سبحانه وتعالى قد نهاهم عن ذلك في الآيات السالفات ومنها قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ} الآية.

وقوله تعالى: {لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللهَ

وَرَسُولَهُ} ولا ريب أن النصارى من المحادين لله ولرسوله، النابذين لشريعته، المكذبين له ولرسوله عليه أفضل الصلاة والسلام فكيف يجوز لمن يؤمن بالله واليوم الآخر، أن يوادهم أو يتخذهم بطانة؟ نعوذ بالله من الخذلان وطاعة الهوى والشيطان.

وزعم آخر من دعاة القومية أن الله سبحانه قد سهل في موالاة الكفار الذين لم يخرجونا من ديارنا، واحتج على ذلك بقوله تعالى: {لَا يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ}

وهذا كالذي قبله احتجاج باطل، وقول في القرآن بالرأي المجرد، وتأويل للآية على غير تأويلها. والله سبحانه حرم موالاة الكفار ونهى عن اتخاذهم بطانة في الآيات المحكمات، ولم يفصل بين أجناسهم، ولا بين من قاتلنا ومن لم يقاتلنا، فكيف يجوز لمسلم أن يقول على الله ما لم يقل، وأن يأتي بتفصيل من رأيه لم يدل عليه كتاب ولا سنة؟ سبحان الله ما أحلمه، وإنما معنى الآية المذكورة عند أهل العلم: الرخصة في الإحسان إلى الكفار، والصدقة عليهم إذا كانوا مسالمين لنا، بموجب عهد أو أمان أو ذمة، وقد صح في السنة ما يدل على ذلك، كما ثبت في الصحيح أن أم أسماء بنت أبي بكر قدمت عليها في المدينة في عهد النبي ﷺ وهي مشركة تريد الدنيا، فأمر النبي ﷺ أسماء أن تصل أمها، وذلك في مدة الهدنة التي وقعت بين النبي ﷺ وبين أهل مكة، وصح عن النبي ﷺ أنه أعطى عمر جبة من حرير، فأهداها إلى أخ له بمكة مشرك، فهذا وأشباهه من الإحسان الذي قد يكون سببا في الدخول في الإسلام، والرغبة فيه، وإيثاره على ما سواه، وفي ذلك صلة للرحم، وجود على المحتاجين، وذلك ينفع المسلمين ولا يضرهم، وليس من موالاة الكفار في شيء كما لا يخفى على ذوي الألباب والأبصار.

وللقوميين هنا شبهة، وهي أنهم يقولون: إن التكتل حول القومية العربية بدون تفرقة بين المسلم والكافر يجعل العرب وحدة قوية، وبناء شامخا، يهابهم عدوهم ويحترم حقوقهم، وإذا انفصل المسلمون عن غيرهم من العرب، ضعفوا وطمع فيهم العدو، وشبهة أخرى وهي أنهم يقولون: إن العرب إذا اعتصموا بالإسلام، وتجمعوا حول رايته، حقد عليهم أعداء الإسلام، ولم يعطوهم حقوقهم، وتربصوا بهم الدوائر، خوفا من أن يثيروها حروبا إسلامية، ليستعيدوا بها مجدهم السالف، وهذا يضرنا ويؤخر حقوقنا ومصالحنا المتعلقة بأعدائنا، ويثير غضبهم علينا.

والجواب: أن يقال: إن اجتماع المسلمين حول الإسلام، واعتصامهم بحبل الله، وتحكيمهم لشريعته، وانفصالهم من أعدائهم والتصريح لهم بالعداوة والبغضاء، هو سبب نصر الله لهم وحمايتهم من كيد أعدائهم، وهو وسيلة إنزال الله الرعب في قلوب الأعداء من الكافرين، حتى يهابوهم ويعطوهم حقوقهم كاملة غير منقوصة، كما حصل لأسلافهم المؤمنين. فقد كان بين أظهرهم من اليهود والنصارى الجمع الغفير، فلم يوالوهم ولم يستعينوا بهم، بل والوا الله وحده، واستعانوا به وحده، فحماهم وأيدهم ونصرهم على عدوهم والقرآن والسنة شاهدان بذلك، والتاريخ الإسلامي ناطق بذلك، قد علمه المسلم والكافر. وقد خرج النبي ﷺ يوم بدر إلى المشركين، وفي المدينة اليهود، فلم يستعن بهم، والمسلمون في ذلك الوقت ليسوا بالكثرة، وحاجتهم إلى الأنصار والأعوان شديدة، ومع ذلك فلم يستعن نبي الله والمسلمون باليهود، لا يوم بدر ولا يوم أحد، مع شدة الحاجة إلى المعين في ذلك الوقت، ولا سيما يوم أحد، وفي ذلك أوضح دلالة على أنه لا ينبغي للمسلمين أن يستعينوا بأعدائهم، ولا يجوز أن يوالوهم أو يدخلوهم في جيشهم، لكونهم لا تؤمن غائلتهم، ولما في مخالطتهم من الفساد الكبير، وتغيير أخلاق المسلمين، وإلقاء

الشبهة، وأسباب الشحناء والعداوة بينهم، ومن لم تسعه طريقة الرسول ﷺ وطريقة المؤمنين السابقين فلا وسع الله عليه.

وأما حقد غير المسلمين على المسلمين إذا تجمعوا حول الإسلام، فذلك مما يرضي الله عن المؤمنين ويوجب لهم نصره، حيث أغضبوا أعداؤه من أجل رضاه، ونصر دينه والحماية لشرعه. ولن يزول حقد الكفار على المسلمين، إلا إذا تركوا دينهم واتبعوا ملة أعدائهم، وصاروا في حزبهم، وذلك هو الضلال البعيد والكفر الصريح، وسبب العذاب والشقاء في الدنيا والآخرة، كما قال سبحانه: {وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللهِ هُوَ الْهُدَى وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ}

وقال تعالى: {وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ} وقال تعالى: {ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ} {إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ} فأبان الله سبحانه وتعالى في هذه الآيات البينات: أن الكفار لن يرضوا عنا حتى نتبع ملتهم، وندع شريعتنا، وإنهم لا يزالون يقاتلونا حتى يردونا عن ديننا إن استطاعوا.

وأخبر أنه متى أطعناهم واتبعنا أهواءهم، كنا من المخلدين في النار، إذا متنا على ذلك، نسأل الله العافية من ذلك، ونعوذ بالله من موجبات غضبه وأسباب انتقامه.

الوجه الرابع: من الوجوه الدالة على بطلان الدعوة إلى القومية العربية أن يقال: إن الدعوة إليها والتكتل حول رايتها يفضي بالمجتمع ولا بد إلى رفض حكم القرآن؛ لأن القوميين غير المسلمين لن يرضوا تحكيم القرآن، فيوجب ذلك لزعماء القومية

أن يتخذوا أحكاما وضعية تخالف حكم القرآن، حتى يستوي مجتمع القومية في تلك الأحكام، وقد صرح الكثير منهم بذلك كما سلف، وهذا هو الفساد العظيم، والكفر المستبين والردة السافرة، كما قال تعالى: {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا}

وقال تعالى: {أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ} وقال تعالى: {وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ} وقال تعالى: {وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ} وقال تعالى: {وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ} وكل دولة لا تحكم بشرع الله، ولا تنصاع لحكم الله، ولا ترضاه فهي دولة جاهلية كافرة، ظالمة فاسقة بنص هذه الآيات المحكمات، يجب على أهل الإسلام بغضها ومعاداتها في الله، وتحرم عليهم مودتها وموالاتها حتى تؤمن بالله وحده، وتحكم شريعته، وترضى بذلك لها وعليها، كما قال ﷻ: {قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللهِ وَحْدَهُ}.

فالواجب على زعماء القومية ودعاتها، أن يحاسبوا أنفسهم ويتهموا رأيهم، وأن يفكروا في نتائج دعوتهم المشئومة، وغاياتها الوخيمة، وأن يكرسوا جهودهم للدعوة إلى الإسلام ونشر محاسنه والتمسك بتعاليمه والدعوة إلى تحكيمه بدلا من الدعوة إلى قومية أو وطنية، وليعلموا يقينا أنهم إن لم يرجعوا إلى دينهم ويستقيموا عليه ويحكموه فيما شجر بينهم، فسوف ينتقم الله منهم، ويفرق جمعهم، ويسلبهم نعمته، ويستبدل قوما غيرهم، يتمسكون بدينه ويحاربون ما خالفه كما قال تعالى: {وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ} وقال تعالى: فلما نسوا {مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ

مُبْلِسُونَ} {فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} وصح عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله ليملي للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته " ثم قرأ قوله تعالى» فيا معشر القوميين: راقبوا الله سبحانه، وتوبوا إليه، وخافوا عذابه واشكروه على إنعامه، وذلك بتعظيم كتابه وسنة نبيه ﷺ والعمل بهما ودعوة الناس إلى ذلك، وتحذيرهم مما يخالفه، ففي ذلك عز الدنيا والآخرة، وصلاح أمر المجتمع، وراحة الضمير وطمأنينة القلب، والسعادة العاجلة والآجلة، والأمن من عذاب الله في الدنيا والآخرة. وكل ما خالف ذلك من الدعوات، فهو دعوة إلى جهنم، وسبيل إلى قلق الضمائر، واضطراب المجتمع، وتسليط الأعداء، وحرمان السعادة والأمن في الدنيا والآخرة، كما قال ذو العزة والجلال في كتابه المبين: {فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى} {وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى} {قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا} {قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى} {وَكَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِآيَاتِ رَبِّهِ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى} فأبان سبحانه في هذه الآيات أن من اتبع هداه لم يضل ولم يشق، بل له الهدى والسعادة في الدنيا والآخرة، ومن أعرض عن ذكره فله المعيشة الضنك في الدنيا، والعمى والعذاب في الآخرة، ومن ضنك المعيشة في الدنيا ما يبتلى به أعداء الإسلام من ظلمة القلوب وحيرتها، وما ينزل بها من الغموم والهموم والشكوك والقلق، وأنواع المشاق في طلب الدنيا وجمعها والخوف من نقصها وسلبها، وغير ذلك من أنواع العقوبات المعجلة في الدنيا، كما قال الله سبحانه: {فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ} وقال تعالى: {وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَى دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ} والآيات في هذا المعنى كثيرة، نسأل الله أن يصلح

قلوبنا، وأن يعرفنا بذنوبنا، ويمن علينا بالتوبة منها، وأن يهدينا وسائر إخواننا سواء السبيل، إنه على كل شيء قدير.

ولنختم الكلام في هذا المقام بنبذة من كلام الكاتب المصري الشهير الشيخ: محمد الغزالي تتعلق بالقومية قد أجاد فيها وأفاد، حيث قال في كتابه: (مع الله) صفحة ٢٥٤ ما نصه: لا مكان للإلحاد بيننا

ما هؤلاء الناس؟ إنهم ليسوا عربا ولا عجما ولا روس ولا أمريكان!! إنهم مسخ غريب الأطوار صفيق الصياح، بليت به هذه البلاد إثر ما وضعه الاستعمار بها وترك بذوره في مشاعرها وأفكارها، فهم - كما جاء في الحديث - «من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا»، بيد أنهم عدو لتاريخنا وحضارتنا وعبء على كفاحنا ونهضتنا، وعون للحاقدين على ديننا والضانين بحق الحياة له ولمن اعتنقه.

إن هؤلاء الناس الذين برزوا فجأة، وملأت ضجتهم الأودية كما تملأ الضفادع بنقيقها أكناف الليل، يجب أن يمزق النقاب عن سريرتهم، وأن تعرفهم هذه الأمة على حقيقتهم، حتى لا يروج لهم خداع، ولا ينطلي لهم زور، إن صفوف الذين يلبسون مسوح العروبة، ويندسون خلال صفوف المجاهدين، ويزعمون أنهم مبشرون بالقومية العربية ورافعون لألويتها، وفي الوقت نفسه ينسحبون من تقاليد العروبة، ويهاجمون أجل ما عرفت به، ويبعثرون العوائق في طريق الإيمان ورسالته إن هؤلاء الناس ينبغي أن يماط اللثام عن وجوههم الكالحة، وأن تلقى الأضواء على وظيفتهم التي يسرها الاستعمار لهم، ووقف بعيدا يرقب نتائجها المرة، وما نتائجها إلا الدمار المنشود لرسالة القرآن، وصاحبها العظيم محمد بن عبد الله ﷺ لقد قرأنا ما يكتبون، وسمعنا ما يقولون، ولم يعوزنا الذكاء لاستبانة غاياتهم، فهم ملحدون مجاهرون بالكفر، يقولون في صراحة: إن الإسلام ليس إلا نهضة عربية، فاز بها هذا الجنس

العظيم في القرون الوسطى، واستطاع في فورته العارمة أن يجتاح العالم بقيادة رجل عبقري، هو الزعيم الكبير: محمد ﷺ أي أن هذا الدين الجليل، نبت من الأرض، ولم ينزل من السماء، وأنه انطلاقة شعب طامح فاتح، وليس هداية مثالية فدائية، جاءت من عند الله لتنقذ العرب من جاهلية طامسة، كانوا بها في مؤخرة البشر، إلى حنيفية سمحة رفعت خسيستهم، ثم انتشر شعاعها بعد في أنحاء الأرض، كما تنتشر الأضواء في عرض الأفق لدى الشروق. والفضل في ذلك كله لله وحده، الذي اصطفى محمدا، وامتن عليه بالهدى والحق، بعد أن قال له: {مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ}

وقال: {وَأَنْزَلَ اللهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ} كما يقول في العرب الذين أرسل فيهم: {لَقَدْ مَنَّ اللهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ} فأي زحف عربي هنالك؟ وأي عبقرية أنشأت من عندها هذا الغيث الممرع لأهل الأرض؟ إن الزعم: بأن الإسلام (فورة عربية) أكذوبة كبرى وأضلولة شائنة، وإن هذا القول ليس تكذيبا للإسلام فقط، بل دعوة خطيرة إلى تكذيب الديانات كلها، وإلى إشاعة الكفر والفسوق والعصيان في أنحاء الأرض، والغريب أن هؤلاء الناس يخاصمون الإسلام بعنف، ويحاربون أمته بجبروت، ويهادنون الأديان الأخرى من سماوية وأرضية، كأن الإسلام هو العدو الذي كلفوا باستئصاله وحده، لا بل هو العقبة الفذة التي وضعت المعاول في أيديهم لإهالتها ترابا، أجل، وهل للاستعمار عدو في هذه البلاد إلا الإسلام؟ إنه مصدر المقاومة العنيدة، وروح الكفاح الباسل الذي أعيى المهاجمين وأحبط مؤامراتهم، ومن ثم فعلى الاستعمار أن ينسج خيوطه حوله ليقتله، ويحول بينه وبين الحياة الكريمة، ولقد ابتدع القوميات

الضيقة واستجباها بشتى الأساليب، لينال من كيان هذا الدين، فلما سقطت أمام الإسلام في المعركة، دس أتباعه تحت لواء القومية العربية، وزودهم بضروب من الادعاء، ليزحموا العرب المخلصين في هذا الميدان، ولينالوا من الإسلام بطريقة أخرى.

وتفسير القومية العربية هذا التفسير الكفور الكنود، هو حرب أخرى ضد الإسلام، إنه لجدير أن يتسمى هؤلاء بأتباع القومية العبرية لا العربية. أليسوا يعملون لمصلحة الاستعمار وإسرائيل، ولقد مرت أربعة عشر قرنا على اشتباك العروبة بالإسلام، أو بتعبيرنا نحن أهل الإيمان: على تشريف الله العرب بحمل هذه الأمانة وإبلاغها للناس، ونظرة إلى البعيد تعرفنا بسهولة أن العرب مرت عليهم أدهار قبل الإسلام، لم يكونوا فيها شيئا مذكورا، ثم جاء هذا الدين فدخلوا التاريخ به، وطار صيتهم تحت رايته، وصدق الله إذ يقول {وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ} ثم أخطأ العرب، فظنوا أن هذا الدين العالمي الذي نزلت فيهم آياته، يمنحهم امتيازا خاصا، ويجعلهم عنصرا أرقى من سائر الأجناس، ونشأ عن هذا الخطأ رد الفعل الذي لا بد منه، فقامت الشعوب الأخرى تدافع عن قيمة دمائها وكرامة عنصرها، وهذه الأغلاط المتبادلة علتها حنين البشر إلى الجاهلية، واستثقالهم مؤنة السعي لتحصيل الكمال الإنساني، فإذا عز على شخص تافه أن يكون تقيا ينسبه عمله إلى المجد والعلا، ذهب ينتحل نسبا آخر إلى أسرة أو وطن أو جنس، ليرتفع به دون جهد، وتلك كلها عصبيات باطلة ونزعات نازلة، ولا محل لها في دين، ولا وزن لها عند رب العالمين، ولكن المهم أن العرب الأولين لما أرادوا المفاخرة والتميز كان الإسلام متكأهم ومعقد فخارهم، فبأي شيء يملئون أفواههم إذا لم يذكروا الإسلام؟ إن وطابهم خال وتاريخهم صفر، حتى جاء الأفاكون في هذا الزمان بالبدعة التي لم

يسمع بها إنسان، فإذا العروبة في نظرهم يجب أن تتجرد من الإيمان، وزعموا - قبحهم الله - أنها بالانسلاخ عن الدين تسمو وتسير، بل إن أحد الكتاب من هذه العصابة وجد الوجه الذي يطالع به الناس ليقول: إن الإسلام جنى على العروبة، وإن اللغة العربية قد انتشرت أبعد مما انتشر الإسلام، وإن الإسلام - لأنه عالمي - ضار بالقومية العربية. وظاهر أن هذا الكلام بقطع النظر عن بطلانه، إنما يروج لحساب الاستعمار الغربي منه والشرقي على السواء، وأن قائله يخدم أهداف الغزاة الذين عسكرت جيوشهم في بعض أقطار العروبة وأنزلت بها الهون، ووقفت على حدود البعض الآخر تتربص به الدوائر.

وكاتب آخر من هذه العصابة يطلب منا بإلحاح: أن ننسى التاريخ؛ لأنه لا يضم إلا رفات الموتى، وأن نتطلع إلى المستقبل فحسب، ونسي هذا الغر أن اليهود في كبد الشرق الأوسط، أقاموا دولتهم بإمداد من التاريخ الموحى، وأنهم جعلوا اسم إسرائيل علما عليها، إنه حلال للناس جميعا أن يستصحبوا تاريخهم في كفاحهم، أما نحن المسلمين فحرام علينا أن نذكر فصلا من هذا التاريخ، وأن نستوحي منه عونا في جهاد وأملا في امتداد، إنها قومية عبرية لا عربية، تلك التي يبشر بها الملحدون وكارهو الإسلام، ولقد عرف الأولون والآخرون أننا نحن المسلمين أحنى الناس على العروبة وأوصلهم لمجدها، وأخلصهم لقضاياها، وأن هؤلاء القوميين لا خير فيهم، بل إنهم مصدر شر طويل وأذى ثقيل).

انتهى ما أردنا نقله للقراء من كلام الشيخ: محمد الغزالي هاهنا،

وقال أيضا في كتابه المذكور صفحة ٣٤٧ ما نصه: الهدم الروحي

يجتهد الاستعمار في صرف المسلمين عن دينهم بكل ما يتاح له من وسائل، وفي جعل حركات التحرر الناشطة في بلادهم مبتوتة العلاقة بالدين، حتى تولد ميتة، أو

تحيا عقيمة لا ثمر لها ولا زهر، وما من نهضة في الأولين والآخرين إلا ولها دعامة معنوية تقوم عليها، وسناد روحي تتحرك به، ولما كان عمل الدين في هذه الحالة ملأ القلوب بالضمائر الحية، وبنى الأخلاق على الفضيلة، وصبغ الحياة بتقاليد جامعة ومعلومة وواضحة، ورص الصفوف على إحساس مشترك، ودفعها إلى مصير واحد، فإن الاستعمار استهدف إقصاء الدين عن آفاق البلاد كلها، وتكوين أجيال غريبة عنه، إن لم تكن كارهة له.

بل إن ذكر الإسلام أصبح محظورا في المناسبات الجادة، والشئون الهامة، وقد يحوم البعض حوله، ولكنه يوجل من التصريح به، كأن الإسلام مجرم ارتكب ذنبا ثم فر من القضاء الذي حكم بعقوبته، فهو لا يستطيع الظهور في المجتمعات، وربما تلوح له فرصة الظهور متنكرا، تحت اسم مستعار، فيتحرك قليلا هنا وهناك، حتى إذا أحس انكشاف أمره استخفى من الأنظار، يا عجبا، لماذا يلقى الإسلام هذا الهوان كله؟

والجواب: عند الاستعمار الذي يجر خلفه ضغائن القرون الأولى ويضع نصب عينه ألا تقوم للإسلام قائمة في بلاده، فهو حريص على خنقه في ميدان التربية والمعاملات والتشريع، وسائر ألوان الحياة، إنه يطمئن إلى مجتمع واحد، المجتمع الذي مات ضميره، والذي تفسخت أخلاقه، في هذا المجتمع الذي غاصت منه معاني الفضل، واستغلظت فيه غرائز الشره، وزحفت فيه ثعابين الأثرة.

يستطيع الاستعمار أن يطمئن إلى يومه وغده، فإذا جاء الإسلام ليمسح هذه الأقذار طلب منه على عجل أن يعود إلى وكره ليخفى عن الأعين. إنه اسم لا ينبغي أن يذكر وحقيقة لا يجوز أن تعيش.

هكذا حكم الاستعمار، حتى قيض الله لنا فكرة العروبة عنوانا، نستطيع تحته أن

ندفع غوائل الموت، وقد هششنا للفكرة، ورجونا من ورائها الخير، وللعروبة المجردة مثل تعكر على الاستعمار مآربه، إن التعليم في ظل الاحتلال الأجنبي أوجد أناسا تحركهم الشهوات وحدها، أناسا فرغت عواطف اليقين من أفئدتهم فهي هواء، فإذا جاءت إليهم العروبة، فهل يعرفون أن العفة من خلائقها، وأن تقديس العرض من شمائلها، وأن المحافظة على الحريم من صفاتها الباطنة والظاهرة. إن أمثال العرب في الجاهلية تشهد بما لهم من غيرة على نسائهم، فالمثل القائل: (كل ذات صدار خالة) يعني: أن العرب يجعلون في حكم الخالة كل من تلبس ثياب المرأة، فما ينظرون إليها إلا نظرة الاحترام والعفة، وذلك أن الخالة بمنزلة الأم، ويقول الشاعر:

وأغض طرفي إن بدت لي جارتي ... حتى يواري جارتي مثواها

ويقول الآخر:

ولا ألقي لذي الودعات سوطي ... أداعبه، وريبته أريد... !

يعني: أنه يداعب طفلا مع أمه ابتغاء إثم بالأم نفسها، فهل هذه الشوارع الغاصة بمتتبعي العورات وبغاة الدنية شوارع عربية؟

وهل عرب أولئك الذين ترى الواحد منهم يتأبط ذراع فتاة متبرجة لعوب تسير في وضع يقول لكل ناظر (هيت لك) ؟ والعرب الأقدمون كانوا أصحاب كرم غريب، وإيثار لامع، ونهوض بالحق على عض الزمن وشدة الحاجة، واسمع قول عروة بن الورد:

وإني امرؤ عافى إنائي شركة ... وأنت امرؤ عافى إنائك واحد

أتهزأ مني أن سمنت وأن ترى ... بوجهي شحوب الحق والحق جاهد

أفرق جسمي في جسوم كثيرة ... وأحسو قراح الماء والماء بارد

أرأيت صورة الإنسان النبيل، يؤثر غيره بالطعام، ويستعيض برشحات من الماء

البارد يصفر بها وجهه، وهو يأبى تضييع من نزلوا به، وحسبه أنه فرق جسمه في جسوم كثيرة.

احتفظ بهذه الصورة، ثم سل نفسك: أمدن عربية هذه التي تراها مزدحمة بأصحاب الفضول من المال النامي. ومع ذلك فقلما تؤوي يتيما، أو تغذو محروما، وما لنا نبحث عن الشمائل العربية المفقودة في بيئات مسخها الاستعمار، وترك عليها طابع الحيوانية والتقطع، إنك ترى الواحد من أولئك يقول: إنه عربي ولغة العرب لا تستقيم على فمه، ومن أعاجيب الليالي أن أسمع المذيع مثلا يقول: يا أخي المواطن، أحنا بنعمل إيه في هذه الأيام، وكان يستطيع أن يقول ما نعمل في هذه الأيام، ولكنه حريص على تخليد لغة الرعاع، والتنكر للغة الفصحى، وهي اللغة التي ترسل بها الإذاعات من جميع محطات العالم لمستمعيها على اختلاف ألسنتهم، إذ أن يخاطب المذيع قومه، في أي عاصمة بلغة غير الفصحى، فهل من مظاهر الوفاء لعروبتنا أن نذيع نحن بلغة الرعاع؟

الواقع: أن الإسلام وحده هو الذي يخلد العروبة لغة وأدبا وخلقا، وأن التنكر لهذا الدين معناه القضاء الحقيقي على العروبة في لغتها وأدبها وخلقها، ولذلك يجب على الدعاة أن يستميتوا في إبراز هذا الاسم بقدر ما يستميت الاستعمار في إخفائه، وأن يذهبوا عنه الوحشة التي صنعها أعداؤه حوله، حتى يصبح مألوفا في الآذان، محببا إلى القلوب، وإظهار هذا الاسم لا يكفي، فما قيمة شكل لا جوهر له. يجب على الدعاة أن يجمعوا الجماهير على تعاليمه وأن ينعشوا أنفسهم بروحه.

الضمير الديني الخاشي لله، الرحيم بخلقه، المحتفي بالواجبات، النفور من الرذائل، الشجاع في نصرة الحق، المستعد للقاء بالله، المتأسي بصاحب الرسالة، هذا الضمير، يجب أن ندعمه بل أن نوجده في كل طائفة، وأن يربط به إنجاز كل عمل،

ونجاح كل مشروع، ومنع كل تفريط، وصيانة كل حق، فالإسلام قبل كل شيء قلب كبير، قلب موصول بالله، يبادر لمرضاته ويتقيه حيث كان، وهذا القلب لا يتكون من تلقاء نفسه، ويستحيل أن يتكون بداهة وسط تيارات الشكوك والتجهيل التي تسلط عليه عمدا ليتوقف ويزيغ، إنه يتكون بأغذية روحية منظمة، تقدم له في برامج التعليم، وفي عظات المساجد، وفي صبغ البيئة بمعان معينة، تساعد على احترام الفضيلة وإشاعتها، ونحن أحوج ما نكون لإنشاء هذه الضمائر في الذراري المحدثة التي عريت عنها، والطبقات الكثيفة التي مردت على العبث والاستخفاف بجميع القيم، إنني أستغرب كيف نشتري آلة ما بأغلى الأسعار، ثم نوقف أمامها عاملا لا يتقي الله، فهي تخرب بين يديه على عجل، أو يقل إنتاجها لو قدر لها البقاء سليمة، إننا لو بذلنا شيئا زهيدا لغرس التدين الحق في قلب هذا العامل لربحنا الكثير، أفلا يبذل المسئولون هذا الشيء بالزهيد، ولو على اعتباره نفقات صيانة للآلة التي اشتريت؟

إن من حق الله علينا ومن حق بلادنا علينا أن نربي الصغار والكبار باسم الإيمان لابتداء عمل ما، فسوف يتم على خير الوجوه، إن للضمير الديني علاقة راشدة بالسماء، ونواة مباركة في الأرض، وما أصدق قول الأستاذ: أحمد الزين في وصفه:

هو صوت السماء في عالم ال ... أرض وروح من اللطيف الخبير
وشعاع تذوب تحت سناه ... خدع العيش من رياء وزور
هو سر يحار في كنهه اللب ... وتعيا به قوى التفكير
مبلغ العلم أنه روح خير ... باطن الشخص ظاهر التأثير
كل حي عليه منه رقيب ... حل من قلبه مكان الشعور
حل حيث الأهواء تنزو إلى الإث ... م وتهفو إلى مهاوي الشرور
جامحات أعيت على الناس كبحا ... رغم إنذارها بسوء المصير

ثم صاح الضمير فيها نذيرا فأصاخت إلى صياح النذير
هو روح من الملائك يسمو بسليل الثرى لعالم نور
قد تولت بالأنبياء عصور وهو باق على توالى العصور
حافظا في الزمان ما خلفوه قائما في الصدور بالتذكير
حاملا من شرائع الخير كتبا قدست من صحائف وسطور
ليس يعفو عن الهنات وإن أن ت ملح في اللوم والتعذير

ونحن ننشد هذا الشعر هنا تكريما للأدب العالي، وإلا فلا مجال لقول بعد أن نتدبر قول رسول الله ﷺ: «ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب»

انتهى المقصود من كلام الغزالي في كتابه: (مع الله) جزاه الله خيرا، ولعظيم فائدته نقلته هاهنا. وأسأل الله ﷻ أن يصلح قلوب المسلمين ويعمرها بتقواه، وأن يمن علينا وعلى جميع شبابنا وسائر إخواننا بالفقه في الدين، والاستقامة على صراط الله المستقيم، فإن ذلك هو سبيل النجاة والفوز بالعزة والكرامة في الدنيا والآخرة، كما قال الله سبحانه: {إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ} {أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ} وقال تعالى {إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ} {نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِي أَنْفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ} {نُزُلًا مِنْ غَفُورٍ رَحِيمٍ}

وصح عن النبي ﷺ أنه قال: «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين»، والله أعلم.

وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

تكميل: في المحرم من العام الماضي، أعني: عام ١٣٨٠ هـ سألني مندوب صحيفة البلاد عن مسائل، بعضها يتعلق بالقومية، فأجبته بما نشر في صحيفة البلاد.

ولتكميل الفائدة للقراء رأيت أن أذكر الأسئلة والأجوبة هاهنا، وهذا نصها

السؤال الأول: ما رأي فضيلتكم في الدعوة التي تقوم بها بعض الأوساط الخارجية إلى أن القومية العربية وحدها هي الرابطة الأولى بين العرب؟

السؤال الثاني: ما رأي فضيلتكم في الاتجاه الذي يبدو واضحا في هذه الأيام للمقارنة بين القومية والإسلام، والذي يظهر في بعض الجرائد والمجلات بالمملكة؟

السؤال الثالث: بعض المخلصين من الوعاظ يعالجون في وعظهم الأمور البسيطة الفرعية في الدين كطريقة حلاقة الرأس، أو شكل الملابس، في حين أن هناك أمورا هامة تتصل بالعقيدة، تحتاج من هؤلاء المخلصين من الدعاة إلى عناية خاصة لأنها أمور هامة أساسية، فما رأي فضيلتكم في هذا؟

السؤال الرابع: تود جريدة البلاد أن تحمل من فضيلتكم نصيحة إلى قرائها من مختلف الطبقات فما هي؟.

الجواب عن السؤال الأول: أن يقال: لا ريب أن الدعوة إلى أن تكون القومية العربية هي الرابطة الأولى بين العرب، دعوة باطلة لا أساس يؤيدها، لا من العقل ولا النقل، بل هي دعوة جاهلية إلحادية يهدف دعاتها إلى محاربة الإسلام، والتملص من أحكامه وتعاليمه. وقد يدعو إليها من لا يقصد هذا المعنى، وإنما دعا إليها تقليدا لغيره وإحسانا للظن به، ولو عرف حقيقة المقصود منها لحاربها وابتعد عنها، وكل من له أدنى معرفة بتاريخ العرب قبل الإسلام وبعد يعلم إنه لم يكن للعرب كبير قيمة تذكر ولا راية ترهب إلا بالإسلام، وبه فتحوا البلاد وسادوا العباد، وبه كانوا أمة مرهوبة الجانب، محترمة الحقوق مرفوعة الرأس، حتى غيروا فغير عليهم، كما قال

الله سبحانه: {إِنَّ اللهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ} الآية. ولا أحب أن أطيل في هذا الميدان؛ لأن الصحيفة لا تتحمل ذلك، والحق في ذلك أوضح من الشمس، لا يرتاب فيه من له أدنى إلمام بحال العرب والإسلام، وما أحسن قول الله تعالى لنبيه ﷺ: {فَاسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ إِنَّكَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ} {وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ} وقوله تعالى: {لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ} وإذا كان الهدف من الدعوة إلى القومية العربية أن يجتمع العرب، وأن يشتركوا في مصالحهم، وأن ينتصفوا من عدوهم ويطردوه عن بلادهم، فليس هذا هو السبيل إلى هذا الغرض النبيل، وإنما السبيل الوحيد هو الرجوع إلى دينهم الحق، الذي به شرفوا وعرفوا وبرزوا في الميدان، وسادوا الأمم، والتمسك بتعاليمه السمحة وأحكامه الرشيدة، وتحكيمه في كل شيء، والموالاة في ذلك والمعاداة فيه، وبذلك يحصل الاجتماع، وتدرك المصالح وينتصف من الأعداء، ويكون النصر عليهم مضمونا والعاقبة حميدة في الدنيا والآخرة، كما قال الله تعالى في محكم التنزيل: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْصُرُوا اللهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ} وقال تعالى: {وَلَيَنْصُرَنَّ اللهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ} {الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ} وقال تعالى: {وَعَدَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا} الآية. والآيات في هذا المعنى كثيرة معلومة. وما أحسن ما قال مالك بن أنس رحمة الله عليه في هذا المعنى: (لن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها) لقد صدق هذا الإمام في هذه الكلمة القصيرة العظيمة.

اللهم أصلحنا وولاة أمرنا جميعا وسائر المسلمين إنك سميع قريب.

وأما السؤال الثاني فالجواب عنه: أن يقال: إن من أعظم الظلم وأسفه السفه، أن يقارن بين الإسلام وبين القومية العربية، وهل للقومية المجردة من الإسلام من المزايا ما تستحق به أن تجعل في صف الإسلام، وأن يقارن بينها وبينه؟ لا شك أن هذا من أعظم الهضم للإسلام والتنكر لمبادئه وتعاليمه الرشيدة، وكيف يليق في عقل عاقل أن يقارن بين قومية لو كان أبو جهل، وعتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة وأضرابهم من أعداء الإسلام أحياء لكانوا هم صناديدها وأعظم دعاتها، وبين دين كريم صالح لكل زمان ومكان، دعاته وأنصاره هم: محمد رسول الله ﷺ وأبو بكر الصديق، وعمر ابن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وغيرهم من الصحابة صناديد الإسلام وحماته الأبطال، ومن سلك سبيلهم من الأخيار؟ لا يستسيغ المقارنة بين قومية هذا شأنها، وهؤلاء رجالها وبين دين هذا شأنه وهؤلاء أنصاره ودعاته، إلا مصاب في عقله، أو مقلد أعمى، أو عدو لدود للإسلام ومن جاء به. وما مثل هؤلاء في هذه المقارنة إلا مثل من قارن بين البعر والدر، أو بين الرسل والشياطين، ومن تأمل هذا المقام من ذوي البصائر، وسبر الحقائق والنتائج، ظهر له أن المقارنة بين القومية والإسلام، أخطر على الإسلام من المقارنة بين ما ذكر آنفا. ثم كيف تصح المقارنة بين قومية غاية من مات عليها النار، وبين دين غاية من مات عليه الفوز بجوار الرب الكريم، في دار الكرامة والمقام الأمين؟

اللهم اهدنا وقومنا سواء السبيل، إنك على كل شيء قدير.

الجواب على السؤال الثالث: لا ريب أن المرشدين هم أطباء المجتمع، ومن شأن الطبيب أن يهتم بمعرفة الأدواء ثم يعمل على علاجها بادئا بالأهم فالأهم، وهذه طريقة أنصح الأطباء وأعلمهم بالله وأقومهم بحقه وحق عباده، سيد ولد آدم عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم فإنه ﷺ لما بعثه الله بدأ بالنهي عن أعظم أدواء

المجتمع وهو الشرك بالله سبحانه، فلم يزل ﷺ من حين بعثه الله يحذر الأمة من الشرك ويدعوهم إلى التوحيد إلى أن مضى عليه عشر سنين، ثم أمر بالصلاة، ثم ببقية الشرائع، وهكذا الدعاة بعده: عليهم أن يسلكوا سبيله وأن يقتفوا أثره، بادئين بالأهم فالأهم ولكن إذا كان المجتمع مسلما ساغ للداعي أن يدعو إلى الأهم وغيره، بل يجب عليه ذلك حسب طاقته؛ لأن المطلوب إصلاح المجتمع المسلم وبذل الوسع في تطهير عقيدته من شوائب الشرك ووسائله، وتطهير أخلاقه مما يضر المجتمع ويضعف إيمانه. ولا مانع من بداءته بعض الأوقات بغير الأهم، إذا لم يتيسر الكلام في الأهم، ولا مانع أيضا من اشتغاله بالأهم وإعراضه عن غير الأهم، إذا رأى المصلحة في ذلك وخاف إن هو اشتغل بهما جميعا أن يخفق فيهما جميعا، وهكذا شأن المصلحين والأطباء المبرزين، يهتمون بطرق الإصلاح ويسلكون أنجعها وأقربها إلى النتيجة المرضية، وإذا لم يستطيعوا تحصيل المصلحتين أو المصالح، أو تعطيل المفسدتين، اهتموا بالأهم من ذلك واشتغلوا به دون غيره، ومن تأمل قواعد الشرع وسيرة الرسول عليه الصلاة والسلام، وسيرة خلفائه الراشدين والأئمة الصالحين، علم ما ذكرته، وعرف كيف يقوم بإرشاد الناس، وكيف ينتشلهم من أدوائهم إلى شاطئ السلامة، ومن صحت نيته وبذل وسعه في معرفة الحق، وطلب من مولاه الهداية إلى خير الطرق، وأنجعها في الدعوة، واستشار أهل العلم والتجارب فيما أشكل عليه، فاز بالنجاح وهدي إلى الصواب، كم قال سبحانه: {وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ}

الجواب الرابع: نصيحتي لجميع القراء هي: أن يأخذوا بوصية الله سبحانه التي أوصى بها في كتابه الكريم حيث يقول: {وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللهَ} والتقوى كما يعلم القارئ

الكريم كلمة جامعة، حقيقتها: أن يتقي العبد غضب الرب وعذابه، بفعل ما أمر الله به ورسوله، وترك ما نهى الله عنه ورسوله، عن علم وإيمان وإخلاص ومحبة ورغبة ورهبة، وبذلك يفوز بالسعادة وحسن العاقبة في الدنيا والآخرة، ومما أنصح به القراء وهو من جملة التقوى، التثبت في الأمور، والتريث في الحكم عليها، إلا بعد دراستها من جميع نواحيها، وبعد التحقق من معناها ومعرفته معرفة تامة بعرض ذلك المعنى على الميزان الشرعي وهو كتاب الله، وما صح من السنة، فما وافق ذلك الميزان قبل، وما خالفه ترك، ويجب أن يكون القارئ في دراسته للأشياء، وعرضه لها على الميزان المذكور، بعيدا كل البعد عن الإفراط والتفريط، متجردا عن ثوبي التعصب والهوى، ومتى سلم من هذه الأمور، ودرس الأمور حق دراستها بإخلاص، وقصد حسن، وفق للحقيقة وفاز بالصواب، وحمد العاقبة، وكم جرت العجلة على أصحابها وغيرهم من ويلات ومشاكل، تذهب الأيام والليالي وآثارها وتبعتها باقية؟ وكم حصل بسبب التعصب والهوى من فساد ودمار وعواقب لا تحمد؟ نسأل الله السلامة من ذلك. ومما أنصح به القراء أيضا وهو من أهم التقوى دعوة العباد إلى الله سبحانه والتواصي بالحق والصبر عليه، والتعاون على البر والتقوى، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالحكمة والموعظة الحسنة والتغيير حسب الطاقة، كما في الحديث الصحيح: «من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان» وأسأل الله للجميع الثبات على الحق والعافية من مضلات الفتن، إنه خير مسئول، وأكرم مجيب، والله أعلم، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (١/ ٣٧٤): ما هي الوهابية وهل هي مذهب خامس أم تتبع بعض المذاهب الأربعة.

فأجاب: هذه الكلمة يطلقها الكثير من الناس على دعوة الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي الحنبلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ويسمونه وأتباعه الوهابيين، وقد علم كل من له أدنى بصيرة بحركة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ ودعوته أنه قام بنشر دعوة التوحيد الخالص، والتحذير من الشرك بسائر أنواعه كالتعلق بالأموات وغيرهم كالأشجار والأحجار ونحو ذلك، وهو رَحِمَهُ ٱللَّهُ في العقيدة على مذهب السلف الصالح، وفي الفروع على مذهب الإمام أحمد بن حنبل الشيباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما تدل على ذلك كتبه وفتاواه وكتب أتباعه من أبنائه وأحفاده وغيرهم، وقد طبعت كلها وانتشرت بين الناس، وقد قام الإمام محمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في وقت استحكمت فيه غربة الإسلام، وخيم على الجزيرة العربية وغيرها إلا ما شاء الله سحب الجهالة، وانتشرت بها عبادة الأنداد والأوثان فما كان من أمر الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلا أن شمر عن ساعد الجد، وناضل وكافح، وكرس جهوده في القضاء على طرق الغواية مستعملا في ذلك شتى الوسائل الموصلة إلى نشر التوحيد النقي من الخرافات بين الناس، وكان من نعم الله سبحانه أن وفق الله الإمام محمد بن سعود أمير الدرعية في ذلك الوقت لقبول هذه الدعوة فقام معه في هذا السبيل هو وأولاده ومن تحت إمرته ومن تابعه في هذا الخير جزاهم الله كل خير وغفر لهم ووفق ذريتهم جميعا لكل ما فيه رضاه وصلاح عباده، وما زالت أصقاع الجزيرة العربية تعيش في ظل هذه الدعوة الخيرة إلى يومنا هذا، وكانت دعوته رَحِمَهُ ٱللَّهُ وفق كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام، وليست الوهابية مذهبا خامسا كما يزعمه الجاهلون والمغرضون، وإنما هي دعوة إلى العقيدة السلفية وتجديد لما درس من معالم الإسلام والتوحيد في الجزيرة العربية كما سلف.

وسئل رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في المصدر السابق (١/ ٣٧٦): هل الوهابيون ينكرون شفاعة الرسول عليه الصلاة والسلام؟.

فأجاب: لا يخفى على كل عاقل درس سيرة الإمام الشيخ محمد بن عبد الوهاب وأتباعه أنهم براء من هذا القول؛ لأن الإمام رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد أثبت في مؤلفاته لا سيما في كتاب التوحيد وكشف الشبهات شفاعة الرسول ﷺ لأمته يوم القيامة، ومن هنا يعلم أن الشيخ رحمة الله عليه وأتباعه لا ينكرون شفاعته عليه الصلاة والسلام وشفاعة غيره من الأنبياء والملائكة والمؤمنين والأفراط بل يثبتونها كما أثبتها الله ورسوله، ودرج على ذلك سلفنا الصالح عملا بالأدلة من الكتاب والسنة.

وبهذا يتضح لكم أن ما نقل عن الشيخ وأتباعه من إنكار شفاعة النبي ﷺ من أبطل الباطل، ومن الصد عن سبيل الله والكذب على الدعاة إليه، وإنما أنكر الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ وأتباعه طلبها من الأموات ونحوهم ولكنها لا تكون إلا بعد إذن الله للشافع ورضاه عن المشفوع فيه كما قال ﷻ: {مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ} وقال سبحانه: {وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى} وقال سبحانه في شأن الملائكة: {وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى وَهُمْ مِنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ} وهو سبحانه لا يرضى إلا التوحيد، أما المشركون فلا نصيب لهم في الشفاعة كما قال سبحانه: {فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ} وقال ﷻ: {مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ} فنسأل الله لنا ولكم التوفيق لما يرضيه، والعافية والسلامة من كل ما يغضبه.. والله الموفق.

وسئل رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في المصدر السابق (١/ ٣٧٧): هل ما أشيع أن اتباع الإمام الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما استولوا على الجزيرة العربية ووصلوا إلى المدينة المنورة ربطوا خيولهم في الروضة الشريفة الواقعة في مسجد الرسول ﷺ ؟.

فأجاب: ليس لهذا المقال أصل من الصحة بل هو من الكذب والصد عن الحق، وإنما المعروف عنهم لما استولوا على المدينة المنورة: نشر الدعوة السلفية، وبيان

حقيقة التوحيد الذي بعث الله به نبيه محمدا ﷺ وسائر المرسلين، وإنكار ما كان عليه الكثير من الناس من الشرك الأكبر كالاستغاثة بالرسول عليه الصلاة والسلام وطلبه المدد، والاستغاثة بمن في البقيع من الصحابة وأهل البيت وغيرهم من الصالحين، وكالاستغاثة بعم النبي ﷺ حمزة رضي الله عنه وغيره من الشهداء بأحد، هذا هو المعروف عنهم مع تعليم الناس حقيقة الإسلام وإنكار البدع والخرافات التي سادت في الحجاز وغيره في ذلك الوقت، ومن زعم عنهم خلاف ذلك من الاستهانة بالقبر الشريف أو بالروضة أو قال عنهم أنهم يتنقصون النبي ﷺ أو أحدا من الصحابة رضي الله عنهم أو غيرهم من الصالحين فقد كذب وافترى وقال خلاف الواقع وخلاف الحق.

وكتب التاريخ موجودة تشهد لهم بما ذكرنا وتبين كذب المفترين، رزقني الله وإياكم الفقه في دينه والثبات عليه حتى نلقاه سبحانه، وجنبنا وإياكم طرق الزلل إنه ولي ذلك والقادر عليه.

ونسأل الله عز وجل أن يغفر لهم ولسائر علماء المسلمين ودعاة الهدى، وأن يجعلنا وإياكم من أتباعهم بإحسان، وأن يرينا جميعا الحق حقا ويرزقنا اتباعه، ويرينا الباطل باطلا ويرزقنا اجتنابه، إنه ولي ذلك والقادر عليه.. والله الموفق.

وقال رحمه الله كما في المصدر السابق (١/ ٢٥٦):

فأجاب:

وسئل رحمه الله كما في المصدر السابق (١/ ٣٩١): الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله الأمين، وبعد: اطلعت على ما نشرته صحيفة الندوة في عددها الصادر في ٢٤\٦\١٣٨٠ هـ بعنوان " آثار المدينة المنورة " بقلم الأخ مصطفى أمين فلما تأملت المقال المشار إليه وجدته قد اشتمل على أخطاء كثيرة يجب التنبيه عليها؛ لئلا يغتر بها بعض القراء. والمقتضي لذلك قول النبي ﷺ: «الدين النصيحة» الحديث.

وقوله ﷺ: «من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان».

وإليك أيها القارئ الأخطاء والحجة على إنكارها:

أولا: قوله في المدينة: هذه المدينة المقدسة بها آثار كثيرة تستحق الذكرى، ونحن العرب لم نهتم بهذه الآثار بينما نشاهد معالم باريس، ولندن بها من الآثار ما يجعل شعوبها تخلد هذه الذكرى فما بالنا نحن المسلمين العرب لا نهتم بآثار العصور الماضية، إلى قوله وإنما يدعو الإسلام.. إلخ. يدعونا الكاتب في هذه الكلمة إلى التشبه بباريس ولندن في تعظيم الآثار، وتخليد ذكراها بالأبنية وأشباهها، وهذا غريب، وعجيب أن يدعو مسلم إلى التشبه بأعداء الله، والرسول ﷺ يقول: «من تشبه بقوم فهو منهم» أيها القارئ إن تعظيم الآثار لا يكون بالأبنية، والكتابات والتأسي بالكفرة، وإنما تعظيم الآثار يكون باتباع أهلها في أعمالهم المجيدة، وأخلاقهم الحميدة، وجهادهم الصالح قولا وعملا، ودعوة وصبرا، هكذا كان السلف الصالح يعظمون آثار سلفهم الصالحين، وأما تعظيم الآثار بالأبنية والزخارف والكتابة ونحو ذلك فهو خلاف هدي السلف الصالح، وإنما ذلك سنة اليهود والنصارى ومن تشبه بهم، وهو من أعظم وسائل الشرك، وعبادة الأنبياء والأولياء كما يشهد به الواقع، وتدل عليه الأحاديث والآثار المعلومة في كتب السنة فتنبه واحذر. نعم، ينبغي للمسلمين أن يستعدوا لأعدائهم في إيجاد المصانع النافعة للمجتمع، واختراع الأسلحة المناسبة للعصر، لا تأسيا بالكفرة، ولكن طاعة لله ولرسوله، وتأسيا بالسلف الصالح من الصحابة رضي الله عنهم، ومن سلك سبيلهم، والأصل في ذلك قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ} وقوله تعالى: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ} وقول النبي: «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص

على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجزن» الحديث. والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، وكلها تدل على أنه يجب على المسلمين أن يوجدوا بينهم من المصانع والأسلحة وأسباب العيش والحياة الكريمة ما يقوم بكفايتهم ويغنيهم عن الحاجة إلى غيرهم، ويعينهم على جهاد أعدائهم وحماية مصالحهم، والنصر لدينهم، واسترجاع أمجادهم السالفة، ومن عدوان من أرادهم أو أراد دينهم بسوء، هذا يا مصطفى أمين هو تعظيم الآثار لا ما أشرت إليه من الأبنية ونحوها والله المستعان.

ثانيا: يقول الكاتب مصطفى: والمعرفة لا تجعل التقوى في الضعف ولا في الخوف بل في العلم بسنة الكون والوقوف على أسراره، والاتصال بما دق وجل منه. إلخ، نعم لا ينبغي أن تجعل التقوى في الضعف والخوف والتأخر عن ميادين الإصلاح والنفع الخاص والعام، والنظر في سنن الكون والتبصر في حكمة الرب سبحانه فيما خلق وشرع بل يجب أن يكون أهل التقوى هم أشجع الناس على كل خير، وأكملهم عناية بكل إصلاح؛ لأن تقواهم لله سبحانه تقتضي منهم ذلك، ولكن كلام الكاتب يوهم أن التقوى تنحصر في العلم بسنة الكون، والوقوف على أسراره، والتأسي بمن بلغ في هذا الباب أقصى ما يمكنه من العناية، وليس الأمر كذلك، وإنما العلم بسنة الكون، والعناية بأسراره من التقوى، لا أنه كل التقوى؛ لأن التقوى عند علماء الشرع: فعل ما أمر الله به وترك ما نهى الله عنه، عن إيمان وصدق وإخلاص ومحبة ورغبة ورهبة، ومن ذلك العناية بالمصالح العامة وإيجاد المصانع النافعة، والتأسي بمن سبقنا في هذا الميدان من السلف الصالحين، والأئمة المتقين، ولا حرج علينا في أن نأخذ مما وقف عليه غيرنا من أسرار الكون واكتشف من العلوم النافعة الدنيوية التي لا تخالف الشرع المطهر، وإنما تعين على حمايته من كيد أعدائه وتغني أهله عن الحاجة إلى الغير بل يجب ذلك ويتعين على أهل الإسلام لا تأسيا بالكفار

بل لأن دينهم الكامل يأمرهم بالحرص على ما ينفعهم، والحذر عن كل ما يضرهم كما تقدمت الأدلة على ذلك، وهؤلاء الكفار الذين بلغوا في الاختراع الغاية لم يزدهم ما وصلوا إليه من العلم إلا كفرا وإلحادا وهبوطا من الأخلاق الفاضلة، وابتعادا عن الأخلاق الكريمة، فلا ينبغي أن يغتر بعلمهم، ولا أن يقلدوا في أخلاقهم وأزيائهم المخالفة لشرع الله وإنما يؤخذ من علومهم ما ينفع وتدعو الحاجة إليه مع التقيد بتعاليم الشريعة والاستقامة على صراط الله المستقيم، والحذر من كل ما خالف ذلك، فتنبه أيها القارئ الكريم لهذا المقام العظيم تنج من ضلالات كثيرة وشبهات متنوعة، والله الهادي إلى سواء السبيل.

ثالثا: يقول الكاتب مصطفى: فمن الواجب على الذين يزورون قبر سيد الشهداء أن يلتمسوا فيه هذه الأسوة، وأن يعلموا أن الله يجزيهم بجهادهم لبلوغ الغاية منها ولا يجزيهم لمجرد الزيارة، والتبرك، والدعاء. إلى أن قال: وأسوة حمزة رَضِوَاللَّهُعَنْهُ هي الجهاد في سبيل الله له المثل الأعلى.. إلخ.

أقول: إن هذا الكلام فيه حق وباطل، فأما الحق فهو تشجيع زوار قبر حمزة بن عبد المطلب رَضِوَاللَّهُعَنْهُ وغيره من المؤمنين على تذكر أعمالهم المجيدة التي قاموا بها حين كانوا في قيد الحياة من الجهاد في سبيل الله، والدعوة إليه، والعناية بالمصالح العامة، والتأسي بهم في ذلك، وهذا حق ينبغي لكل مسلم أن يتذكره كثيرا، وأن يتأسى بأهله في سائر أطوار حياته حتى يعمل كأعمالهم، ويسير كسيرتهم حسب الطاقة. وقوله: إن الله لا يجزي الزائر لمجرد الزيارة والتبرك والدعاء. وهذا بلا شك خطأ ظاهر ومخالف للأحاديث الصحيحة التي يقول فيها النبي ﷺ: «زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة» وفي بعضها «وتزهد في الدنيا».

فالنصوص الواردة عن النبي ﷺ في هذا الباب تدل على أن مقصود الزيارة تذكر

الآخرة، والزهد في الدنيا، والدعاء لأهل القبور من المسلمين بالعافية والمغفرة. والكاتب المذكور قد أعرض عن هذا ولم يرفع به رأسا. وشجع على أمر آخر يؤخذ من نصوص أخرى، ولو جمع بين الأمرين لما فاته الصواب، وأما قصد الزائر للقبور التبرك بها، فليس ذلك من دين الإسلام بل هو من أعمال أهل الجاهلية، ومن أخلاق عباد الأوثان، فيجب الحذر منه، ونهي الزوار عنه. وقد ثبت في صحيح مسلم عن بريدة رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية» وفي جامع الترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «مر النبي ﷺ بقبور المدينة فقال السلام عليكم يا أهل القبور يغفر الله لنا ولكم أنتم سلفنا ونحن بالأثر» فهذه سنة الرسول ﷺ في زيارة القبور وبيان المقصد منها، وأما التبرك بها والبناء عليها والكتابة عليها وقصدها للدعاء عندها فليس ذلك من سنته بل هو من سنة اليهود والنصارى وأهل الجاهلية، نسأل الله لنا وللمسلمين جميعا العافية من ذلك.

رابعا: يقول الكاتب مصطفى في أثناء كلامه: واتخذت بعض الأمم الإسلامية ملوكها أربابا، وجعلت من بعض الصالحين فيها أولياء اتخذتهم إلى الله زلفى، ولهؤلاء وأولئك بنت القباب، وأقامت عليها المساجد لا تقصد تخليد ذكراهم ليكون للذكرى في الأجيال أسوة ومثلا، بل تقصد أن تكون القباب والمساجد محاريب لعبادتهم، والتوسل إلى الله، ولو أنهم أقاموا القبة أو المسجد للأسوة، وللذكرى لكان ذلك خيرا.. إلخ. أقول في هذا الكلام حق وباطل. أما الحق فهو إقرار الكاتب بوجود هذه البدع والمنكرات في بعض الأمم الإسلامية، وانتقاده اتخاذ تلك القبب والمساجد محاريب لعبادة الأموات والتوسل بهم. وهذا لا شك واقع، ومن زار البلدان المجاورة رأى ذلك عيانا فإنا لله وإنا إليه راجعون، ونسأل الله أن يعافي

المسلمين من ذلك، وأن يمنحهم الفقه في الدين الذي بعث الله به نبينا محمدا ﷺ حتى يعرفوا أن هذه المحدثات حول القبور تخالف شرعه وتوقع في عبادة غير الله سبحانه كما هو الواقع. وأما الباطل الذي اشتمل عليه كلام الكاتب فهو تفصيله بين اتخاذ القباب والمساجد للعبادة والتوسل، وبين اتخاذها لتخليد الذكرى ففرق بين الأول والثاني، وهذا " التفصيل " ليس عليه دليل بل النصوص من الكتاب والسنة تخالفه، وتدل على أنه لا يجوز اتخاذ القباب والمساجد على القبور مطلقا. لأن اتخاذها لعبادة الأموات والتوسل بهم بالدعاء والاستغاثة ونحو ذلك شرك أكبر من جنس عمل الجاهلية الأولى حول اللات والعزى ومناة وأشباهها، واتخاذها للذكرى وسيلة قريبة وذريعة إلى الشرك بأهل القبور وعبادتهم مع الله سبحانه، ولهذا المعنى جاءت النصوص من الكتاب والسنة تنكر ذلك وتحذر منه، وتحسم وسائل الشرك. ومن ذلك ما ثبت في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد قالت عائشة رضي الله عنها يحذر ما صنعوا ولولا ذلك لأبرز قبره غير أنه خشي أن يتخذ مسجدا»، وفي صحيح مسلم عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك» وفي صحيح مسلم أيضا عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ: «نهى أن يجصص القبر وأن يقعد عليه وأن يبنى عليه» فهذه الأحاديث وما جاء في معناها تدل على تحريم اتخاذ المساجد والقباب على القبور، وأن الرسول ﷺ حذر أمته من ذلك. لئلا يفعلوا فعل اليهود والنصارى من الغلو في تعظيم الأموات، واتخاذ قبورهم مساجد، والصلاة عندها والدعاء ونحو ذلك فيقعوا في الشرك وعبادة الأنبياء والصالحين من دون الله كما وقع غيرهم، وهذا الذي خافه ﷺ قد وقع في أمته فعظموا الأموات من الأنبياء

والصالحين التعظيم الذي لم يشرعه الله، وبنوا على قبورهم المساجد والقباب وصرفوا لهم الدعوات والرغبات حتى وقع الشرك المحذور، وحصل التأسي بعباد القبور فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. ومن ذلك ما ثبت في الصحيحين من حديث أم سلمة، وأم حبيبة ﵄ أنهما رأتا في أرض الحبشة كنيسة يقال لها مارية وما فيها من الصور، فذكرتا ذلك للنبي ﷺ فقال: «أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور أولئك شرار الخلق عند الله» فبين ﷺ أن بناة المساجد والقباب على القبور والمصورين فيها الصور هم شرار الخلق عند الله، ولعنهم في حديث عائشة ولم يفصل بين من بناها للعبادة أو لتخليد الذكرى، فعلم بذلك أن بناءها لا يجوز مطلقا وما ذلك إلا لكونها من أعظم وسائل الشرك، ومن أظهر أعلامه وشعائره، وهي سنة اليهود والنصارى التي نهينا عن اتباعها، وحذرنا من سلوكها كما في قوله ﷺ «لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه قالوا يا رسول الله اليهود والنصارى قال فمن؟» متفق عليه، فهذا الخبر الصحيح يدل على أن هذه الأمة تسلك مسالك اليهود والنصارى في الشرك والبدع إلا من عصم الله من ذلك، وهم الطائفة المنصورة كما في الأحاديث الأخر، ويدل هذا الخبر أيضا على تحذير الأمة من اتباع سنن اليهود والنصارى؛ لأن اتباعهم يفضي بأهله إلى مخالفة الرسول ﷺ وقد أمر الله سبحانه في كتابه الكريم بطاعة الرسول ﷺ والحذر عما نهى عنه كما قال تعالى: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ}

وقال تعالى: {فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} ولا ريب أنه دعا إلى كل خير وحذر أمته من كل شر فلا يجوز لمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يخالف سبيله أو يدعو إلى غير طريقه، ولا شك أن البناء على القبور

واتخاذ المساجد والقباب عليها من سبيل اليهود والنصارى، ومن وسائل الشرك والضلال مطلقا فوجب تركها والحذر منها والله ولي التوفيق.

خامسا: يقول الكاتب مصطفى: وكذلك البقيع هذا الجزء الذي دفنوا فيه أزواج وعمات رسول الله ﷺ، وقبر إبراهيم وقبور الصحابة كان في الماضي بالقباب حتى جاءت الدولة الرشيدة وأزالت تلك القباب، ولكن تركت القبور كما هي لم تعلم، ويحضر إلى هذا البقيع مئات الألوف من زوار المسجد النبوي لزيارة أهل البقيع فلا يعرفون من فضلهم الله على العباد أمثال زوجات رسول الله وابنه إبراهيم وعشرات الصحابة فلو عملت إدارة الأوقاف على هذه القبور لوحات يكتب عليها اسم صاحب القبر ويحاط أيضا القبر بشبك من حديد للتعرف عليه والسلام عليه ليس إلا... إلخ.

يدعو الكاتب في هذه الكلمات إدارة الأوقاف بالمدينة إلى عمل لوحات يكتب فيها أسماء المشهورين من المدفونين في البقيع وإلى إقامة شبك حديد على قبورهم للتعريف بهم. أقول قد يكون هذا الاقتراح من الكاتب عن حسن نية ومقصد صالح، ولكن الآراء والاستحسانات لا ينبغي للمؤمن الاعتماد عليها حتى يعرضها على الميزان العادل الذي يميز طيبها من خبيثها ألا وهو كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ولعل الكاتب حين كتب هذه الكلمة من أولها إلى آخرها لم يكن عنده علم بما جاءت به السنة الصحيحة عن رسول الله ﷺ حول القبور فلذلك وقعت منه الأخطاء السالفة، ووقع منه هذا الخطأ الأخير وهو: اقتراحه على إدارة الأوقاف ما تقدم ذكره، وقد سبق في الحديث الصحيح نهي الرسول ﷺ عن البناء على القبور، ولا شك أن اتخاذ الشبابيك عليها نوع من البناء ووسيلة إلى الغلو فيها، والفتنة بها وهكذا الكتابة عليها هي من وسائل الغلو فيها واتخاذها أوثانا فإن بعض الجهال إذا قرأوا أسماء

المدفونين وعرفوا أنهم من المعظمين لعلم أو عبادة أو رئاسة، أو لكونهم من أهل بيت النبي ﷺ أكبوا عليهم للتمسح بهم والتبرك بتربتهم كما يفعل الجهال في البلدان المجاورة بكثير من الموتى، وقد صح عن رسول الله ﷺ النهي عن الكتابة على القبور، كما صح عنه النهي عن البناء عليها، وأن يزاد عليها من غير ترابها، وأن تتخذ عليها المساجد والسرج كما سلفت الأحاديث بذلك، وما ذلك منه ﷺ إلا حماية لجناب التوحيد، وسدا لطرق الشرك وخوفا على الأمة من الوقوع فيما وقع فيه من قبلهم من ضلال اليهود والنصارى، وعباد الأوثان من شتى قبائل العرب فلقد بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة أبلغ نصيحة عليه من ربه أفضل الصلاة وأكمل التسليم، والمقصود من الزيارة لأهل البقيع هو الدعاء لهم بالعافية والمغفرة، والتذكر للآخرة بزيارتهم كما سلف في أول هذه الكلمة وذلك متيسر بحمد الله وإن لم يعلم الزائر أسماءهم، وليس هناك حاجة إلى ما اقترحه هذا الكاتب من الكتابة وإقامة الشبك، ولو كان في ذلك خير للمسلمين لكان السلف الصالح من الصحابة وأتباعهم بإحسان أسبق إلى ذلك وأولى بفعله من المتأخرين؛ لأنهم بالشريعة أعلم، وفي العمل بها أرغب ولزوجات النبي ﷺ وغيرهم من أهل البيت أحب وأغير فلما تركوا ذلك واكتفوا بما كان عليه الحال في زمن الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين علم أن ما أحدثه الناس بعدهم في القبور من البناء والكتابة هو الباطل والغلو المحرم والحدث المنكر، فتنبه أيها القارئ لذلك، واحذر من شبه المشبهين وبدع المبتدعين والله الهادي إلى الصراط المستقيم. وقد جاء بعد الرسول ﷺ دعاة الشرك من اليهود والنصارى ومن تشبه بهم من هذه الأمة يدعون الناس إلى خلاف ما دعاهم إليه الرسول ﷺ، وينشرون بينهم الأفكار الهدامة والدعايات المضللة عن قصد وعن غير قصد، فراج الباطل بسبب ذلك وخفي الحق على أكثر الخلق، وقل دعاة الهدى وأنصار الشريعة،

وكثر بين الناس أدعياء العلم وأنصار الشرك ودعاة الرذيلة، فحسبنا الله ونعم الوكيل، ومن هنا يعلم القراء الصالحون، والعلماء المهتدون أن الواجب عليهم التشمير عن ساعد الجد في الدعوة إلى الإسلام الصافي من شوائب الشرك والبدع، ونشر محاسنه وأحكامه العادلة وأهدافه السامية وتعاليمه السمحة بين طبقات الأمة في المجتمعات والمحافل والصحف والنشرات، ومن طريق الخطابة والإذاعة ليتعلم الجاهل وينتبه الغافل ويتذكر الناسي ويقف المضلل عند حده فلا يكيد للإسلام وأحكام الشريعة بمرأى من أهل العلم ومسمع، ومتى شمر دعاة الإسلام لنصره في الدعوة إليه، ذل دعاة الشرك والإلحاد والبدع والأهواء، وخمدت نارهم وقبعوا في زوايا الخمول وابتعدوا عن منصات الخطابة ومنابر الصحافة، أو دخلوا في الحق وناصروا أهله لما سطع لهم نوره، وظهر لهم رشده، وانزاح عن قلوبهم حجب الشبهات والجهالة، فما أوجب النصيحة لدين الإسلام على أهل الإسلام وما أعظم حقه عليهم، ولقد قام بهذا الواجب جم غفير من علماء الإسلام ودعاة الإصلاح في هذا العصر، وإني لأرجو لهم التوفيق والثبات ومزيد القوة والنشاط في الحق وهدم حصون الضلال وقلع أسس الباطل، وإني لأرى لزاما على الذين لم يساهموا في هذا الميدان من القراء النابهين والعلماء المبرزين أن ينفضوا عنهم غبار الكسل وشبهة التواكل، وأن يقتحموا الميدان بصدق وشجاعة وعلم وحلم حتى ينصروا دينهم ويحموا شريعتهم ويهدوا الناس إليها ويرشدوهم إلى الصراط المستقيم، ولهم بذلك مثل أجور أتباعهم إلى يوم القيامة كما قال الصادق الأمين ﷺ: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا». والله المسئول أن يهدينا وجميع إخواننا صراطه المستقيم، وأن يعيذنا جميعا من طريق المغضوب عليهم والضالين إنه على كل شيء قدير، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآله

وصحبه.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (١/ ٤٠١): الحمد لله، وصلى الله وسلم على رسول الله، وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه.

أما بعد: فقد اطلعت على ما نشرته صحيفة (الندوة) في عددها الصادر في ٢٤ \ ٥ \ ١٣٨٧ هـ بقلم الأخ صالح محمد جمال تحت عنوان: (الآثار الإسلامية) فألفيت الكاتب المذكور يدعو في مقاله المنوه عنه إلى تعظيم الآثار الإسلامية، والعناية بها، يخشى أن تندثر ويجهلها الناس، ويمضي الكاتب فيقول: (والذين يزورون الآن بيت شكسبير في بريطانيا، ومسكن بتهوفن في ألمانيا لا يزورونها بدافع التعبد والتأليه، ولكن بروح التقدير والإعجاب لما قدمه الشاعر الإنجليزي والموسيقي الألماني لبلادهما وقومهما مما يستحق التقدير فأين هذه البيوت التافهة من بيت محمد ودار الأرقم بن أبي الأرقم وغار ثور وغار حراء وموقع بيعة الرضوان وصلح الحديبية، إلى أن قال: ومنذ سنوات قليلة عمدت مصر إلى تسجيل تاريخ (أبو الهول) ومجد الفراعنة، وراحت ترسلها أصواتا تحدث وتصور مفاخر الآباء والأجداد، وجاء السواح من كل مكان يستمعون إلى ذلك الكلام الفارغ إذا ما قيست بمجد الإسلام، وتاريخ الإسلام ورجال الإسلام في مختلف المجالات ويريد الكاتب من هذا الكلام أن المسلمين أولى بتعظيم الآثار الإسلامية كغار حراء وغار ثور، وما ذكره الكاتب معهما آنفا من تعظيم الإنجليز والألمان للفنانين المذكورين، ومن تعظيم المصريين لآثار الفراعنة. ثم يقترح الكاتب أن تقوم وزارة الحج والأوقاف بالتعاون مع وزارة المعارف على صيانة هذه الآثار والاستفادة منها بالوسائل التالية:

١ - كتابة تاريخ هذه الآثار بأسلوب عصري معبر عما تحمله هذه الآثار من ذكريات الإسلام ومجده عبر القرون إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

٢- رسم خريطة أو خرائط لمواقع الآثار في كل من مكة المكرمة والمدينة المنورة.

٣- إعادة بناء ما تهدم من هذه الآثار على شكل يغاير الأشكال القديمة، وتحلية البناء بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية على لوحة كبرى يسجل بها تاريخ موجز للأثر وذكرياته بمختلف اللغات.

٤- إصلاح الطرق إلى هذه الآثار، وخاصة منها الجبلية كغار ثور وغار حراء، وتسهيل الصعود إليها بمصاعد كهربائية كالتي يصعد بها إلى جبال الأرز في لبنان مثلا مقابل أجر معقول.

٥- تعيين قيم أو مرشد لكل أثر من طلبة العلم يتولى شرح تاريخ الأثر للزائرين، والمعاني السامية التي يمكن استلهامها منه بعيدا عن الخرافات والبدع، أو الاستعانة بتسجيل ذلك على شريط يدار كلما لزمت الحاجة إليه.

٦- إدراج تاريخ هذه الآثار ضمن المقررات المدرسية على مختلف المراحل) انتهى نقل المقصود من كلامه.

ولما كان تعظيم الآثار الإسلامية بالوسائل التي ذكرها الكاتب يخالف الأدلة الشرعية وما درج عليه سلف الأمة وأئمتها من عهد الصحابة رضي الله عنهم إلى أن مضت القرون المفضلة، ويترتب عليه مشابهة الكفار في تعظيم آثار عظمائهم، وغلو الجهال في هذه الآثار، وإنفاق الأموال في غير وجهها ظنا من المنفق أن زيارة هذه الآثار من الأمور الشرعية، وهي في الحقيقة من البدع المحدثة، ومن وسائل الشرك، ومن مشابهة اليهود والنصارى في تعظيم آثار أنبيائهم وصالحيهم واتخاذها معابد، ومزارات.

رأيت أن أعلق على هذا المقال بما يوضح الحق ويكشف اللبس بالأدلة الشرعية

والآثار السلفية، وأن أفصل القول فيما يحتاج إلى تفصيل، لأن التفصيل في مقام الاشتباه من أهم المهمات، ومن خير الوسائل لإيضاح الحق، عملا بقول الرسول ﷺ: «الدين النصيحة قيل لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» فأقول والله المستعان ولا حول ولا قوة إلا به:

قد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» أخرجه الشيخان وفي لفظ لمسلم: «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد» وفي صحيح مسلم عن جابر رضي الله عنه قال «كان رسول الله ﷺ يقول في خطبته يوم الجمعة أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة»

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة. وهذه الآثار التي ذكرها الكاتب كغار حراء وغار ثور وبيت النبي ﷺ ودار الأرقم بن أبي الأرقم ومحل بيعة الرضوان وأشباهها إذا عظمت وعبدت طرقها وعملت لها المصاعد واللوحات لا تزار كما تزار آثار الفراعنة، وآثار عظماء الكفرة، وإنما تزار للتعبد والتقرب إلى الله بذلك. وبذلك نكون بهذه الإجراءات قد أحدثنا في الدين ما ليس منه، وشرعنا للناس ما لم يأذن به الله وهذا هو نفس المنكر الذي حذر الله عز وجل منه في قوله سبحانه: {أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللهُ} وحذر منه النبي ﷺ بقوله: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» وبقوله ﷺ: «لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه قالوا يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال فمن» متفق على صحته، ولو كان تعظيم الآثار بالوسائل التي ذكرها الكاتب وأشباهها مما يحبه الله ورسوله لأمر به ﷺ أو فعله، أو فعله أصحابه الكرام رضي الله عنهم، فلما لم يقع شيء من ذلك علم أنه ليس من الدين بل هو من المحدثات التي حذر

منها النبي ﷺ وحذر منها أصحابه رضي الله عنهم. وقد ثبت عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه أنكر تتبع آثار الأنبياء، وأمر بقطع الشجرة التي بويع النبي ﷺ تحتها في الحديبية لما قيل له إن بعض الناس يقصدها، حماية لجناب التوحيد وحسما لوسائل الشرك والبدع والخرافات الجاهلية، وأنا أنقل لك أيها القارئ ما ذكره بعض أهل العلم في هذا الباب لتكون على بينة من الأمر: قال الإمام أبو بكر محمد بن الوليد الطرطوشي في كتابه (الحوادث والبدع) صفحة (١٣٥): (فصل في جوامع البدع) ثم قال: وقال المعرور بن سويد خرجنا حجاجا مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلقينا مسجدا فجعل الناس يصلون فيه قال عمر أيها الناس إنما هلك من كان قبلكم باتباع مثل هذا حتى اتخذوها بيعا فمن عرضت له فيها صلاة فليصل ومن لم تعرض له صلاة فليمض ثم نقل في صفحة (١٤١) عن محمد بن وضاح أن عمر بن الخطاب أمر بقطع الشجرة التي بويع تحتها النبي ﷺ، لأن الناس كانوا يذهبون تحتها فخاف عمر الفتنة عليهم. ثم قال ابن وضاح: (وكان مالك وغيره من علماء المدينة يكرهون إتيان تلك المساجد وتلك الآثار التي بالمدينة ما عدا قباء وأحد، ودخل سفيان بيت المقدس وصلى فيه ولم يتبع تلك الآثار ولا الصلاة فيها، وكذلك فعل غيره أيضا ممن يقتدى به، ثم قال ابن وضاح: فكم من أمر هو اليوم معروف عند كثير من الناس كان منكرا عند من مضى، وكم من متحبب إلى الله بما يبغضه الله عليه ومتقرب إلى الله بما يبعده منه). انتهى كلامه رحمه الله. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في صفحة (١٣٣) من جزء (٢٦) من مجموع الفتاوى ما نصه: (وأما صعود الجبل الذي بعرفة ويسمى جبل الرحمة فليس سنة، وكذلك القبة التي فوقه التي يقال لها قبة آدم لا يستحب دخولها ولا الصلاة فيها، والطواف بها من الكبائر وكذلك المساجد التي عند الجمرات لا يستحب دخول شيء منها ولا الصلاة فيها، وأما الطواف بها أو

بالصخرة أو بحجرة النبي ﷺ وما كان غير البيت العتيق فهو من أعظم البدع المحرمة). وقال في صفحة (١٤٤) من الجزء المذكور: (وأما زيارة المساجد التي بنيت بمكة غير المسجد الحرام كالمسجد الذي تحت الصفا وما في سفح أبي قبيس ونحو ذلك من المساجد التي بنيت على آثار النبي ﷺ وأصحابه كمسجد المولد وغيره فليس قصد شيء من ذلك من السنة، ولا استحبه أحد من الأئمة، وإنما المشروع إتيان المسجد الحرام خاصة، والمشاعر عرفة ومزدلفة ومنى والصفا والمروة، وكذلك قصد الجبال والبقاع التي حول مكة غير المشاعر عرفة ومزدلفة ومنى، مثل جبل حراء والجبل الذي عند منى الذي يقال إنه كان فيه قبة الفداء ونحو ذلك فإنه ليس من سنة رسول الله ﷺ زيارة شيء من ذلك بل هو بدعة. وكذلك ما يوجد في الطرقات من المساجد المبنية على الآثار والبقاع التي يقال إنها من الآثار لم يشرع النبي ﷺ زيارة شيء من ذلك)، وقال في صفحة (١٣٤) من الجزء (٢٧) من المجموع المذكور: (فصل: وأما قول السائل هل يجوز تعظيم مكان فيه خلوق وزعفران لكون النبي ﷺ رؤي عنده؟ فيقال بل تعظيم مثل هذه الأمكنة واتخاذها مساجد ومزارات لأجل ذلك هو من أعمال أهل الكتاب الذين نهينا عن التشبه بهم فيها، وقد ثبت أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان في السفر فرأى قوما يبتدرون مكانا فقال: ما هذا؟ فقالوا: مكان صلى فيه رسول الله ﷺ، فقال: ومكان صلى فيه رسول الله ﷺ أتريدون أن تتخذوا آثار أنبيائكم مساجد؟ من أدركته فيه الصلاة فليصل وإلا فليمض، وهذا قاله عمر بحضرة من الصحابة رضي الله عنهم، ومن المعلوم أن النبي ﷺ كان يصلي في أسفاره في مواضع، وكان المؤمنون يرونه في المنام في مواضع، وما اتخذ السلف شيئا من ذلك مسجدا ولا مزارا، ولو فتح هذا الباب لصار كثير من ديار المسلمين أو أكثرها مساجد ومزارات فإنهم لا يزالون يرون النبي ﷺ في المنام وقد

جاء إلى بيوتهم، ومنهم من يراه مرارا كثيرة، وتخليق هذه الأمكنة بدعة مكروهة إلى أن قال: ولم يأمر الله أن يتخذ مقام نبي من الأنبياء مصلى إلا مقام إبراهيم بقوله: {وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى} كما أنه لم يأمر بالاستلام والتقبيل لحجر من الحجارة إلا الحجر الأسود، ولا بالصلاة إلى بيت إلا البيت الحرام، ولا يجوز أن يقاس غير ذلك عليه باتفاق المسلمين بل ذلك بمنزلة من جعل للناس حجا إلى غير البيت العتيق، أو صيام شهر مفروض غير صيام رمضان، وأمثال ذلك. ثم قال: وقد تبين الجواب في سائر المسائل المذكورة بأن قصد الصلاة والدعاء عندما يقال أنه قدم نبي أو أثر نبي أو قبر بعض الصحابة أو بعض الشيوخ أو بعض أهل البيت أو الأبراج أو الغيران من البدع المحدثة المنكرة في الإسلام لم يشرع ذلك رسول الله ﷺ ولا كان السابقون الأولون والتابعون لهم بإحسان يفعلونه، ولا استحبه أحد من أئمة المسلمين بل هو من أسباب الشرك وذرائعه) والكلام على هذا مبسوط في غير هذا الجواب، ثم قال في صفحة (٥٠٠) من الجزء المذكور: (ولم يكن أحد من الصحابة بعد الإسلام يذهب إلى غار ولا يتحرى مثل ذلك فإنه لا يشرع لنا بعد الإسلام أن نقصد غيران الجبال ولا نتخلى فيها.. إلى أن قال: وأما قصد التخلي في كهوف الجبال وغيرانها، والسفر إلى الجبل للبركة مثل جبل الطور وجبل حراء وجبل ثور أو نحو ذلك فهذا ليس بمشروع لنا بل قد قال ﷺ: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد» انتهى كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ.

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في (إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان) صفحة (٢٠٤) بعد كلام له سبق في التحذير من قصد القبور للتبرك بها، والدعاء عندها: (وقد أنكر الصحابة ما هو دون هذا بكثير فروى غير واحد عن المعرور بن سويد قال صليت مع عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في طريق مكة صلاة الصبح ثم رأى الناس يذهبون مذاهب

فقال أين يذهب هؤلاء؟ فقيل يا أمير المؤمنين مسجد صلى فيه النبي ﷺ فهم يصلون فيه فقال إنما هلك من كان قبلكم بمثل هذا كانوا يتبعون آثار أنبيائهم ويتخذونها كنائس وبيعا فمن أدركته الصلاة منكم في هذه المساجد فليصل ومن لا فليمش ولا يتعمدها، وكذلك أرسل عمر رضي الله عنه أيضا فقطع الشجرة التي بايع تحتها أصحاب رسول الله ﷺ) انتهى كلامه رحمه الله.

وكلام أهل العلم في هذا الباب كثير لا نحب أن نطيل على القارئ بنقله، ولعل فيما نقلناه كفاية ومقنعا لطالب الحق.. إذا عرفت ما تقدم من الأدلة الشرعية وكلام أهل العلم في هذا الباب علمت أن ما دعا إليه الكاتب المذكور من تعظيم الآثار الإسلامية كغار ثور ومحل بيعة الرضوان وأشباهها وتعمير ما تهدم منها والدعوة إلى تعبيد الطرق إليها، واتخاذ المصاعد لما كان مرتفعا منها كالغارين المذكورين واتخاذ الجميع مزارات ووضع لوحات عليها، وتعيين مرشدين للزائرين- كل ذلك مخالف للشريعة الإسلامية التي جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها، وسد ذرائع الشرك والبدع وحسم الوسائل المفضية إليها. وعرفت أيضا أن البدع وذرائع الشرك يجب النهي عنها ولو حسن قصد فاعلها أو الداعي إليها لما تفضي إليه من الفساد العظيم وتغيير معالم الدين وإحداث معابد ومزارات وعبادات لم يشرعها الله ولا رسوله ﷺ وقد قال الله عز وجل: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا} فكل شيء لم يكن مشروعا في عهده ﷺ وعهد أصحابه رضي الله عنهم لا يمكن أن يكون مشروعا بعد ذلك، ولو فتح هذا الباب لفسد أمر الدين ودخل فيه ما ليس منه، وأشبه المسلمون في ذلك ما كان عليه اليهود والنصارى من التلاعب بالأديان وتغييرها على حسب أهوائهم واستحساناتهم وأغراضهم المتنوعة، ولهذا قال الإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة في زمانه رحمه الله

كلمة عظيمة وافقه عليها أهل العلم قاطبة، وهي قوله: (لن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها)، ومراده بذلك أن الذي أصلح أولها هو التمسك بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ والسير على تعاليمهما، والحذر مما خالفهما، ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا هذا الأمر الذي صلح به أولها، ولقد صدق في ذلك رَحِمَهُ ٱللَّهُ فإن الناس لما غيروا وبدلوا واعتنقوا البدع وأحدثوا الطرق المختلفة تفرقوا في دينهم، والتبس عليهم أمرهم وصار كل حزب بما لديهم فرحون وطمع فيهم الأعداء، واستغلوا فرصة الاختلاف وضعف الدين، واختلاف المقاصد، وتعصب كل طائفة لما أحدثته من الطرق المضلة، والبدع المنكرة حتى آلت حال المسلمين إلى ما هو معلوم الآن من الضعف والاختلاف وتداعي الأمم عليهم، فالواجب على أهل الإسلام جميعا هو الرجوع إلى دينهم والتمسك بتعاليمه السمحة وأحكامه العادلة، وأخذها من منبعها الصافي: الكتاب العزيز والسنة الصحيحة المطهرة، والتواصي بذلك، والتكاتف على تحقيقه في جميع المجالات التشريعية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية وغير ذلك، والحذر كل الحذر من كل ما يخالف ذلك أو يفضي إلى التباسه أو التشكيك فيه، وبذلك ترجع إلى المسلمين عزتهم المسلوبة، ويرجع إليهم مجدهم الأثيل وينصرهم الله على أعدائهم ويمكن لهم في الأرض كما قال ﷻ: {وَعَدَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا} وقال سبحانه: {وَلَيَنْصُرَنَّ اللهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ} {الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ}

وأما اقتراح الكاتب إدراج تاريخ هذه الآثار ضمن المقررات المدرسية على

مختلف المراحل فهذا حق ولا مانع منه إذا كان ذلك على سبيل الدعوة إلى التأسي برسول الله ﷺ فيما أصابه من المشاق والأذى الشديد في سبيل الدعوة إلى الحق، والتذكير بأحواله ﷺ في بيته، وفي دار الأرقم، وفي غار ثور وحراء، والاستفادة من الآيات والمعجزات التي حصلت في غار ثور، في مكة المكرمة، وفي طريق الهجرة، وفي المدينة المنورة، وكون الله سبحانه حماه من مكائد أعدائه في جميع مراحل الدعوة. لا شك أن التحدث عن هذه الأمور وما فيها من العبر والمعجزات، والدلالة على صدق رسول الله ﷺ فيما دعا إليه، والشهادة له بأنه رسول الله حقا، وما أيده الله به من الآيات والمعجزات كل ذلك مما يقوي الإيمان في القلوب، ويشرح صدور المسلمين، ويحفزهم إلى التأسي برسول الله ﷺ والسير على منهاجه، والصبر على دعوته، وتحمل ما قد يعرض للمسلم ولا سيما الداعية إلى الحق من أنواع المشاق والمتاعب، ولقد أدرك علماء المسلمين هذه المعاني الجليلة، وصنفوا فيها الكتب، والرسائل وذكروها في المقررات المدرسية على اختلاف أنواعها ومراحلها، ولا ريب أنه ينبغي للمسئولين عن التعليم في جميع البلاد الإسلامية أن يعنوا بهذا الأمر، وأن يعطوه ما يستحقه من إيضاح وتفصيل حتى تكون ناشئة المسلمين على غاية من البصيرة بما كان عليه نبيهم وإمامهم سيدنا رسول الله ﷺ من الأخلاق الكريمة، والأعمال الصالحة والجهاد الطويل والصبر العظيم حتى لحق بربه وصار إلى الرفيق الأعلى عليه من ربه أفضل الصلاة والسلام. والله المسئول أن يصلح أحوال المسلمين جميعا، وأن يوفقهم وقادتهم للتمسك بدين الله والاستقامة عليه وتحكيمه، والتحاكم إليه، والسير على منهاجه القويم الذي ارتضاه لعباده وتركهم عليه نبيه محمد ﷺ، وسار عليه صحابته الكرام، وأتباعهم بإحسان، إنه على كل شيء قدير. وصلى الله وسلم على عبده ورسوله وآله وصحبه.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (١/ ٤١١): الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه أما بعد:

فقد جرت عادة الكثير من الدول الإسلامية في هذا العصر بالأمر بالإحداد على من يموت من الملوك والزعماء لمدة ثلاثة أيام أو أقل أو أكثر مع تعطيل الدوائر الحكومية وتنكيس الأعلام، ولا شك أن هذا العمل مخالف للشريعة المحمدية، وفيه تشبه بأعداء الإسلام، وقد جاءت الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ تنهى عن الإحداد وتحذر منه إلا في حق الزوجة فإنها تحد على زوجها أربعة أشهر وعشرا، كما جاءت الرخصة عنه ﷺ للمرأة خاصة أن تحد على قريبها ثلاثة أيام فأقل، أما ما سوى ذلك من الإحداد فهو ممنوع شرعا وليس في الشريعة الكاملة ما يجيزه على ملك أو زعيم أو غيرهما، وقد مات في حياة النبي ﷺ ابنه إبراهيم وبناته الثلاث وأعيان آخرون فلم يحد عليهم عليه الصلاة والسلام، وقتل في زمانه أمراء جيش مؤتة: زيد بن حارثة، وجعفر بن أبي طالب، وعبد الله بن رواحة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فلم يحد عليهم، ثم توفي النبي ﷺ وهو أشرف الخلق وأفضل الأنبياء وسيد ولد آدم، والمصيبة بموته أعظم المصايب ولم يحد عليه الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ثم مات أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو أفضل الصحابة، وأشرف الخلق بعد الأنبياء فلم يحدوا عليه، ثم قتل عمر وعثمان وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وهم أفضل الخلق بعد الأنبياء وبعد أبي بكر الصديق فلم يحدوا عليهم، وهكذا مات الصحابة جميعا فلم يحد عليهم التابعون، وهكذا مات أئمة الإسلام وأئمة الهدى من علماء التابعين ومن بعدهم؛ كسعيد بن المسيب، وعلي بن الحسين زين العابدين، وابنه محمد بن علي، وعمر بن عبد العزيز، والزهري، والإمام أبي حنيفة، وصاحبيه، والإمام مالك بن أنس، والأوزاعي والثوري، والإمام الشافعي، والإمام أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وغيرهم

من أئمة العلم والهدى فلم يحد عليهم المسلمون، ولو كان خيرا لكان السلف الصالح إليه أسبق، والخير كله في اتباعهم والشر كله في مخالفتهم وقد دلت سنة رسول الله ﷺ التي أسلفنا ذكرها على أن ما فعله سلفنا الصالح من ترك الإحداد على غير الأزواج هو الحق والصواب، وأن ما يفعله الناس اليوم من الإحداد على الملوك والزعماء أمر مخالف للشريعة المطهرة مع ما يترتب عليه من الأضرار الكثيرة وتعطيل المصالح والتشبه بأعداء الإسلام، وبذلك يعلم أن الواجب على قادة المسلمين وأعيانهم: ترك هذا الإحداد، والسير على نهج سلفنا الصالح من الصحابة ومن سلك سبيلهم، والواجب على أهل العلم: تنبيه الناس على ذلك وإعلامهم به أداء لواجب النصيحة، وتعاونا على البر والتقوى. ولما أوجب الله سبحانه من النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ﷺ ولأئمة المسلمين وعامتهم رأيت تحرير هذه الكلمة الموجزة. وأسأل الله ﷻ أن يوفق قادة المسلمين وعامتهم لكل ما فيه رضاه والتمسك بشريعته والحذر مما خالفها، وأن يصلح قلوبنا وأعمالنا جميعا إنه سميع الدعاء قريب الإجابة. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وأصحابه.

وقال رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق (١/ ٤١٣): الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

وبعد: فقد اطلعت على ما نشرته مجلة المجتمع الكويتية في عددها ١٦٢ الصادر بتاريخ ٩\٧\١٣٩٣ هـ تحت عنوان (فيلم محمد رسول الله) وقد تضمن الخبر المذكور أنه خلال الأيام الماضية تم التوقيع على عقد تأسيس الشركة العربية للإنتاج السينمائي العالمي، وتولى التوقيع ممثلو حكومات ليبيا والكويت والمغرب والبحرين، وأن الشركة المذكورة تعاقدت مع المخرج مصطفى عقاد لإنتاج فيلم عن النبي ﷺ حياته وتعاليمه (بالسينما سكوب) والألوان، يستمر عرضه ثلاث ساعات

ويخرج بعشرين لغة عالمية بما فيها العربية.

وذلك بالاستناد إلى قصة أقرها الأزهر والمجلس الشيعي الأعلى واشترك في صياغتها توفيق الحكيم وعبد الحميد جودة السحار وعبد الرحمن الشرقاوي، انتهى الخبر المذكور، ولكون ذلك فيما نعتقد أمرا منكرا، وحدثا خطيرا يترتب عليه مفاسد كبرى، وأضرار عظيمة واستهانة بالمصطفى ﷺ وتعريض لذاته الشريفة إلى التلاعب بها والاستهزاء والتنقص- رأيت المساهمة في إنكار هذا المنكر، والإهابة بالدول الأربع الموافقة على إخراجه بالرجوع عن ذلك تعظيما للنبي ﷺ، واحتراما له، واحترازا عن تعريض ذاته الشريفة للتنقص والاستهانة والسخرية.

ومعلوم أن الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل وقد عرض هذا الموضوع على المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة فقرر: تحريم إخراج فيلم عن النبي ﷺ، وتحريم تمثيل الصحابة رضي الله عنهم، وذلك في المادة السادسة من قراره المتخذ في دورته الثالثة عشرة المنعقدة خلال المدة من ١ شعبان ١٣٩١ إلى ١٣ شعبان ١٣٩١ هـ، وهذا نص المادة المذكورة: (١- يقرر المجلس التأسيسي بالإجماع تحريم إخراج فيلم محمد رسول الله ﷺ لما فيه من تمثيله ﷺ بآلة التصوير الكاميرا مشيرة إليه وإلى موضعه وحركاته وسائر شئونه بالتحديد، وتمثيل بعض الصحابة رضي الله عنهم في مواقف عديدة ومشاهد مختلفة وهو محرم بالإجماع.

٢- يوصي المجلس الأمانة العامة للرابطة بإبلاغ هذا القرار لجميع الدول الإسلامية، والمنظمات الإسلامية، والجمعيات الدينية في البلاد العربية والإسلامية ووزارات الإعلام، ومشيخة الأزهر، ومجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، والمجلس الأعلى للشئون الإسلامية بالقاهرة، والصحف، والإذاعات في البلاد الإسلامية كافة.

٣- يوصي المجلس الأمانة العامة لرابطة العالم الإسلامي، بإخطار مخرج هذا الفيلم بهذا القرار جوابا على طلبه الأخير بإخراج الفيلم وإنذاره بأن الأمانة العامة للرابطة ستتخذ الإجراءات القانونية ضد كل من يحاول الاعتداء على قدسية وحرمة صاحب الرسالة العظمى ﷺ، وحرمة أصحابه الأكرمين في أية جهة من العالم.

٤- يوصي المجلس الأمانة العامة لرابطة العالم الإسلامي بوضع رسالة في حرمة إخراج فيلم عن النبي ﷺ وعن أصحابه رضوان الله عليهم أجمعين تضم ما أجرته الأمانة العامة للرابطة بشأنه في جميع مراحله، وما صدر فيه من قرارات في المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي والمنظمات الإسلامية الأخرى، وما صدر بشأنه من القرارات والفتاوى في البلاد الإسلامية عامة، ونشر ذلك في البلاد الإسلامية تبصرة وتنويرا وإرشادا وتحذيرا.

٥- يشكر المجلس الأمانة العامة لرابطة العالم الإسلامي على ما قامت به من جهود موفقة في هذا الموضوع الخطير). انتهى،

كما قررت هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية منع تمثيل الصحابة رضي الله عنهم: والنبي ﷺ من باب أولى وذلك بقرارها رقم ١٣ وتاريخ ١٦ \ ٤ \ ١٣٩٣ هـ الآتي نصه:

(الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد: فإن هيئة كبار العلماء في دورتها الثالثة المنعقدة فيما بين ١ \ ٤ \ ١٣٩٣ و ١٧ \ ٤ \ ١٣٩٣ هـ قد اطلعت على خطاب المقام السامي رقم ٤٤ \ ٩٣ وتاريخ ١ \ ١ \ ١٣٩٣ هـ الموجه إلى الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد والذي جاء فيه ما نصه:

نبعث إليكم مع الرسالة الواردة إلينا من طلال بن الشيخ محمود البني المكي مدير عام شركة لونا فيلم من بيروت بشأن اعتزام الشركة عمل فيلم سينمائي يصور حياة (بلال) مؤذن رسول الله ﷺ نرغب إليكم بعد الاطلاع عليها عرض الموضوع على كبار العلماء لإبداء رأيهم فيه وإخبارنا بالنتيجة، وبعد اطلاع الهيئة على خطاب المقام السامي، وما أعدته اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ذلك وتداول الرأي قررت ما يلي:

١ – إن الله سبحانه أثنى على الصحابة، وبين منزلتهم العالية ومكانتهم الرفيعة، وفي إخراج حياة أي واحد منهم على شكل مسرحية أو فيلم سينمائي منافاة لهذا الثناء الذي أثنى الله عليهم به، وتنزيل لهم من المكانة العالية التي جعلها الله لهم وأكرمهم بها.

٢– إن تمثيل أي واحد منهم سيكون موضعا للسخرية والاستهزاء، ويتولاه أناس غالبا ليس للصلاح والتقوى مكان في حياتهم العامة والأخلاق الإسلامية مع ما يقصده أرباب المسارح من جعل ذلك وسيلة إلى الكسب المادي، وأنه مهما حصل من التحفظ فسيشتمل على الكذب والغيبة كما يضع تمثيل الصحابة رضوان الله عليهم في أنفس الناس وضعا مزريا فتتزعزع الثقة بأصحاب الرسول ﷺ، وتخف الهيبة التي في نفوس المسلمين من المشاهدين، وينفتح باب التشكيك على المسلمين في دينهم والجدل والمناقشة في أصحاب محمد ﷺ، ويتضمن ضرورة أن يقف أحد الممثلين موقف أبي جهل وأمثاله ويجري على لسانه سب بلال وسب الرسول ﷺ وما جاء به الإسلام ولا شك أن هذا منكر، كما يتخذ هدفا لبلبلة أفكار المسلمين نحو عقيدتهم وكتاب ربهم وسنة نبيهم محمد ﷺ.

٣– ما يقال من وجود مصلحة وهي إظهار مكارم الأخلاق ومحاسن الآداب مع

التحري للحقيقة وضبط السيرة وعدم الإخلال بشيء من ذلك بوجه من الوجوه رغبة في العبرة والاتعاظ فهذا مجرد فرض وتقدير، فإن من عرف حال الممثلين وما يهدفون إليه عرف أن هذا النوع من التمثيل يأباه واقع الممثلين ورواد التمثيل وما هو شأنهم في حياتهم وأعمالهم.

٤- من القواعد المقررة في الشريعة أن ما كان مفسدة محضة أو راجحة فإنه محرم، وتمثيل الصحابة على تقدير وجود مصلحة فيه فمفسدته راجحة، فرعاية للمصلحة وسدا للذريعة وحفاظا على كرامة أصحاب محمد ﷺ منع ذلك وقد لفت نظر الهيئة ما قاله طلال من أن محمدا ﷺ وخلفاءه الراشدين هم أرفع من أن يظهروا صورة أو صوتا في هذا الفيلم، لفت نظرهم إلى أن جرأة أرباب المسارح على تصوير بلال وأمثاله من الصحابة إنما كان لضعف مكانتهم ونزول درجتهم في الأفضلية عن الخلفاء الأربعة، فليس لهم من الحصانة والوجاهة ما يمنع من تمثيلهم وتعريضهم للسخرية والاستهزاء في نظرهم فهذا غير صحيح. لأن لكل صحابي فضلا يخصه وهم مشتركون جميعا في فضل الصحبة وإن كانوا متفاوتين في منازلهم عند الله جل وعلا، هذا القدر المشترك بينهم وهو فضل الصحبة يمنع من الاستهانة بهم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه). انتهى.

ولكل ما تقدم وما سوف يفضي إليه الإقدام على هذا الأمر من الاستهانة بالنبي ﷺ وبأصحابه رضي الله عنهم وتعريض سيرته وأعماله وسيرة أصحابه وأعمالهم للتلاعب والامتهان من قبل الممثلين وتجار السينما يتصرفون فيها كيف شاءوا، ويبرزونها على الصفة التي تلائمهم بغية التكسب والاتجار من وراء ذلك، ولما في هذا العمل الخطير من تعريض النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم للاستهانة والسخرية، وجرح مشاعر المسلمين، فإني أكرر استنكاري بشدة لإخراج الفيلم المذكور.

وأطلب من جميع المسلمين في كافة الأقطار استنكارهم لذلك، كما أرجو من جميع الحكومات والمسئولين بذل جهودهم لوقف إخراجه. وفي إبراز سيرته ﷺ وسيرة أصحابه رضي الله عنهم بالطرق التي درج عليها المسلمون من عهده ﷺ إلى يومنا هذا ما يكفي ويشفي ويغني عن إخراج هذا الفيلم.

وأسأل الله ﷻ أن يوفق المسلمين جميعا وحكوماتهم لكل ما فيه صلاح المسلمين في العاجل والآجل، ولكل ما فيه تعظيم نبيهم ﷺ التعظيم الشرعي اللائق به وبأصحابه الكرام، والحذر من كل ما يفضي إلى التنقص لهم أو السخرية منهم أو يعرضهم لذلك، إنه جواد كريم وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه.

وسئل رحمه الله كما في المصدر السابق (٢/ ٩٨): الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أما بعد.

فقد اطلعت على ما نشر في صحيفة الشرق الأوسط في عددها ٣٣٨٣ الصادر في ٣\٤\١٤٠٨ هـ بقلم الدكتور محيي الدين الصافي بعنوان (من أجل أن نكون أقوى أمة). وقد لفت نظري ما ذكره عن اختلاف السلف والخلف في بعض صفات الله وهذا نص كلامه:

(إلا أنه وردت في القرآن الكريم آيات تصف الله تعالى ببعض صفات المخلوقين، من مثل قوله تعالى {يَدُ اللهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ}، {كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ}، {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} وللعلماء في فهم هذه الآيات طريقتان: الأولى طريقة السلف، وهي: أن نثبت لله تعالى ما أثبت لنفسه، ولكن من غير تكييف ولا تمثيل ولا تعطيل واضعين نصب أعينهم عدم تعطيل الذات الإلهية عن الصفات، مع جزمهم بأن ظاهر هذه الآيات غير مراد، وأن الأصل تنزيه الله تعالى عن كل ما يماثل

المخلوقين لقوله تعالى: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ}

أما طريقة الخلف، فهي: تأويل هذه الكلمات وصرفها عن ظاهرها إلى المعنى، فتكون اليد بمعنى القدرة، والوجه بمعنى الذات، والاستواء بمعنى الاستيلاء والسيطرة ونفوذ الأمر؛ لأنه قام الدليل اليقيني على أن الله ليس بجسم ولقوله تعالى: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} وكل من الطريقتين صحيحة، مذكورة في الكتب المعتمدة للعلماء الأعلام. إلخ.

وقد أخطأ - عفا الله عنا وعنه - في نسبته للسلف (جزمهم بأن ظاهر هذه الآيات غير مراد) فالسلف رحمهم الله، ومن سار على نهجهم إلى يومنا هذا، يثبتون لله ما أثبته لنفسه من صفات الكمال، أو أثبته له رسوله ﷺ ويعتقدون حقيقتها اللائقة بجلاله من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل ولا تأويل لها عن ظاهرها ولا تفويض.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في رسالة الفتوى الحموية. ما نصه: (روى أبو بكر البيهقي في الأسماء والصفات بإسناد صحيح عن الأوزاعي قال: كنا - والتابعون متوافرون - نقول: إن الله تعالى ذكره فوق عرشه، ونؤمن بما وردت به السنة من الصفات، فقد حكى الأوزاعي وهو أحد الأئمة الأربعة في عصر تابعي التابعين الذين هم: مالك إمام أهل الحجاز، والأوزاعي إمام أهل الشام، والليث إمام أهل مصر، والثوري إمام أهل العراق، حكى شهرة القول في زمن التابعين بالإيمان بأن الله تعالى فوق العرش، وبصفاته السمعية، وإنما قال الأوزاعي هذا بعد ظهور مذهب جهم المنكر لكون الله فوق عرشه، والنافي لصفاته ليعرف الناس أن مذهب السلف كان يخالف هذا.

وروى أبو بكر الخلال في كتاب السنة عن الأوزاعي قال: سئل مكحول والزهري

عن تفسير الأحاديث فقالا: أمروها كما جاءت. وروي أيضا عن الوليد بن مسلم قال: سألت مالك بن أنس وسفيان الثوري والليث بن سعد والأوزاعي عن الأخبار التي جاءت في الصفات فقالوا: أمروها كما جاءت، وفي رواية قالوا: أمروها كما جاءت بلا تكييف، وقولهم رضي الله عنهم: أمروها كما جاءت رد على المعطلة، وقولهم: بلا كيف رد على الممثلة.

والزهري ومكحول هما أعلم التابعين في زمانهما، والأربعة الباقون أئمة الدنيا في عصر تابعي التابعين ومن طبقاتهم حماد بن زيد، وحماد بن سلمة وأمثالهما) إلى أن قال رحمه الله (وروى الخلال بإسناد كلهم أئمة ثقات عن سفيان بن عيينة، قال: سئل ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن قوله تعالى: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} كيف استوى قال: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، ومن الله الرسالة، وعلى الرسول البلاغ المبين، وعلينا التصديق. وهذا الكلام مروي عن مالك بن أنس تلميذ ربيعة بن أبي عبد الرحمن من غير وجه (ومنها) ما رواه الشيخ الأصبهاني وأبو بكر البيهقي عن يحيى ابن يحيى قال: كنا عند مالك بن أنس فجاء رجل فقال يا أبا عبد الله {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} كيف استوى؟ فأطرق مالك برأسه حتى علاه الرحضاء ثم قال: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة. وما أراك إلا مبتدعا فأمر به أن يخرج.

فقول ربيعة ومالك: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، موافق لقول الباقين: أمروها كما جاءت بلا كيف، فإنما نفوا علم الكيفية ولم ينفوا حقيقة الصفة، ولو كان القوم قد آمنوا باللفظ المجرد من غير فهم لمعناه على ما يليق بالله لما قالوا: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول.

ولما قالوا: أمروها كما جاءت بلا كيف فإن الاستواء حينئذ لا يكون معلوما بل

يكون مجهولا بمنزلة حروف المعجم، وأيضا فإنه لا يحتاج إلى نفي علم الكيفية إذ لم يفهم عن اللفظ معنى، وإنما يحتاج إلى نفي علم الكيفية إذا أثبتت الصفات.

وأيضا فإن من ينفي الصفات الخبرية أو الصفات مطلقا لا يحتاج إلى أن يقول بلا كيف، فمن قال أن الله ليس على العرش لا يحتاج أن يقول بلا كيف، فلو كان مذهب السلف نفي الصفات في نفس الأمر لما قالوا بلا كيف، وأيضا فقولهم: أمروها كما جاءت يقتضي إبقاء دلالتها على ما هي عليه فإنها جاءت ألفاظ دالة على معاني، فلو كانت دلالتها منفية لكان الواجب أن يقال أمروا لفظها مع اعتقاد أن الله لا يوصف بما دلت عليه حقيقة وحيئذ تكون قد أمرت كما جاءت ولا يقال حينئذ بلا كيف أو نفي الكيف عما ليس بثابت لغو من القول) اهـ.

فهذا هو مذهب السلف هذه المسألة وهو واضح في أنهم يثبتون لله سبحانه ما أثبته لنفسه في كتابه من صفات الكمال، أو وصفه به رسوله ﷺ فيما صح عنه، وأن ما تدل عليه الآيات والأحاديث الصحيحة مراد ومفهوم، ولكنهم لا يؤولونها ولا يكيفونها بل يكلون علم الكيفية لله سبحانه، ويعتقدون تنزيه الله سبحانه عن مماثلة المخلوقين. كما قال تعالى: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} وكما قال ﷻ: {وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ}، {فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ}

أما قوله: (أما طريقة الخلف فهي تأويل هذه الكلمات وصرفها عن ظاهرها) إلى قوله: (وكل من الطريقتين صحيحة مذكورة في الكتب المعتمدة للعلماء الأعلام) اهـ.

أقول: هذا خطأ عظيم فليست كلتا الطريقتين صحيحة، بل الصواب أن طريقة السلف هي الصحيحة وهي الواجبة الاتباع؛ لأنها عمل بالكتاب والسنة، وتمسك بما درج عليه أصحاب رسول الله ﷺ والتابعون لهم بإحسان من التابعين ومن تبعهم من الأئمة الأعلام، وفيها تنزيه الله سبحانه وتعالى عن صفات النقص بإثبات صفات

الكمال وتنزيه الله سبحانه عن صفات الجمادات والناقصات والمعدومات، وهذا هو الحق، أما تأويلها على ما يقول علماء الخلف من أصحاب الكلام فهو خلاف الحق، وهو تحكيم للعقل الناقص، وقول على الله بلا علم، وفيه تعطيل الله جل وعلا من صفات الكمال، فهم فروا من التشبيه المتوهم في أذهانهم ووقعوا في التعطيل الذي هو في الحقيقة تشبيه لله سبحانه بالجمادات والمعدومات والناقصات كما تقدم، وتجريد له سبحانه من صفات الكمال التي وصف بها نفسه، أو وصفه بها رسله الكرام عليهم الصلاة والسلام، ونص عليها سبحانه في كتابه الكريم، وتمدح بها إلى عباده، وأرسل بها أفضل رسله وخاتم أنبيائه وفطر عليها الخلق.

ولو أن هؤلاء المتكلمين المتأولين ساروا على مذهب السلف الصالح، وأثبتوا لله صفات الكمال على الوجه اللائق بالله سبحانه، واكتفوا بنفي التكييف والتمثيل لأصابوا الحق، وفازوا بالسلامة من مخالفة الرسل، وتحكيم العقول التي لم تحط به علما.

والخلاصة: أن مذهب السلف هو الحق الذي يجب اتباعه والقول به، وأما ما ذهب إليه بعض علماء الخلف من تأويل نصوص صفات الله جل وعلا فهو باطل مخالف لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ وما عليه سلف الأمة.

فالواجب العدول عنه، والوقوف عند نصوص الكتاب والسنة وإثبات ما أثبتته ونفي ما نفته، مع الإيمان بأن ما دلت عليه من المعاني حق ثابت لله سبحانه، لا يشابهه فيه أحد من خلقه كما تقدم.

وقوله: (قام الدليل اليقيني على أن الله ليس بجسم) هذا الكلام لا دليل عليه؛ لأنه لم يرد في الكتاب ولا في السنة وصف الله سبحانه بذلك أو نفيه عنه، فالواجب السكوت عن مثل هذا؛ لأن مأخذ صفات الله جل وعلا توقيفي لا دخل للعقل فيه،

فيوقف عند حد ما ورد في النصوص من الكتاب والسنة وبهذا يتضح خطأ قول الدكتور محيي الدين الصافي ما نصه: (لذا فإن علينا أن نتفق أن من ذهب من علماء المسلمين في العالم الإسلامي الآن إلى الأخذ بإحدى الطريقتين فهو على صواب) إلى آخر ما قال؛ لأن الحق كما ذكرنا هو ما ذهب إليه السلف رحمهم الله، وما خالفه يعتبر باطلا يجب تركه وبيان بطلانه وإظهار الحق للناس، وهو من التعاون على البر والتقوى، ومن إنكار المنكر، ومن الدعوة إلى الحق.

والله المسئول أن يوفقنا وجميع المسلمين للفقه في دينه والثبات عليه، والسير على ما دل عليه كتاب الله العزيز وسنة رسوله الناصح الأمين عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم، وعلى ما درج عليه سلف الأمة في باب أسماء الله وصفاته وفي جميع أبواب الدين، وأن يوفق أخانا الدكتور محيي الدين الصافي للرجوع إلى الحق والتمسك به وترك ما خالفه، إنه ولي ذلك والقادر عليه وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في المصدر السابق (٢/ ١٢٣): الحمد لله، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فقد اطلعت على مقال نشر في بعض الصحف يتضمن تمجيد بعض أعمال الجاهلية والفخر بها والدعوة إليها، مثل التعلق بالنجوم والأبراج والحظ والطالع، فرأيت أن من الواجب التنبيه على ما تضمنه المقال من الباطل، فأقول: إن ما يسمى بعلم النجوم والحظ والطالع من أعمال الجاهلية التي جاء الإسلام بإبطالها وبيان أنها من الشرك لما فيها من التعلق بغير الله تعالى واعتقاد النصر والنفع في غيره، وتصديق العرافين والكهنة الذين يدعون علم الغيب زورا وبهتانا، ويعبثون بعقول السذج

والأغرار من الناس ليبتزوا أموالهم ويغيروا عقائدهم، قال ﷺ فيما رواه عنه عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد» رواه أبو داود وإسناده صحيح، وللنسائي عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر ومن سحر فقد أشرك ومن تعلق شيئا وكل إليه» وهذا يدل على أن السحر شرك بالله تعالى وأن من تعلق بشيء من أقوال الكهان أو العرافين وكل إليهم وحرم من عون الله ومدده.

وقد ذكر مسلم في صحيحه عن بعض أزواج النبي ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: «من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين يوما» وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «من أتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ» أخرجه أهل السنن الأربع، وعن عمران بن حصين مرفوعا: «ليس منا من تطير أو تطير له أو تكهن أو تكهن له أو سحر أو سحر له ومن أتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ» رواه البزار بإسناد جيد، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: (من اشتهر بإحسان الزجر عندهم سموه عائفا وعرافا.

والمقصود من هذا: معرفة أن من يدعي معرفة علم شيء من المغيبات فهو إما داخل في اسم الكاهن وإما مشارك له في المعنى فيلحق به، وذلك أن إصابة المخبر ببعض الأمور الغائبة في بعض الأحيان يكون بالكشف ومنه ما هو من الشياطين. ويكون بالفال والزجر والطيرة والضرب بالحصى والخط في الأرض والتنجيم والكهانة والسحر ونحو هذا من علوم الجاهلية.

ونعني بالجاهلية كل ما ليس من أتباع الرسل عليهم السلام كالفلاسفة والكهان والمنجمين ودهرية العرب الذين كانوا قبل مبعث النبي ﷺ، فإن هذه علوم لقوم ليس لهم علم بما جاءت به الرسل صلى الله عليهم وسلم، وكل هذه الأمور يسمى

صاحبها كاهنا وعرافا وما في معناهما فمن أتاهم أو صدقهم بما يقولون لحقه الوعيد.

وقد ورث هذه العلوم عنهم أقوام، فادعوا بها علم الغيب الذي استأثر الله بعلمه، وادعوا أنهم أولياء لله وأن ذلك كرامة) انتهى المقصود نقله من كلام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وقد ظهر من أقواله ﷺ ومن تقريرات الأئمة من العلماء وفقهاء هذه الأمة، أن علم النجوم وما يسمى بالطالع وقراءة الكف وقراءة الفنجان ومعرفة الحظ كلها من علوم الجاهلية، ومن المنكرات التي حرمها الله ورسوله، وأنها من أعمال الجاهلية وعلومهم الباطلة التي جاء الإسلام بإبطالها والتحذير من فعلها، أو إتيان من يتعاطاها وسؤاله عن شيء منها، أو تصديقه فيما يخبر به من ذلك لأنه من علم الغيب الذي استأثر الله به، قال تعالى: {قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللهُ} ونصيحتي لكل من يتعلق بهذه الأمور أن يتوب إلى الله ويستغفره، وأن يعتمد على الله وحده ويتوكل عليه في كل الأمور، مع أخذه بالأسباب الشرعية والحسية المباحة وأن يدع هذه الأمور الجاهلية ويبتعد عنها، ويحذر سؤال أهلها أو تصديقهم طاعة لله ولرسوله ﷺ وحفاظا على دينه وعقيدته، والله المسئول أن يرزقنا والمسلمين الفقه في دينه والعمل بشريعته، وأن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا، وصلى الله وسلم وبارك على نبيه وخاتم رسله محمد وعلى آله وصحبه وأتباعه إلى يوم الدين.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في المصدر السابق (٢/ ١٣٦): الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه

أما بعد:

فقد اطلعت على نشرة يوزعها الكثير من الناس عن جهل أو قصد سيئ قد بدأها صاحبها بقول الله تعالى: {بَلِ اللهَ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ} وذكر بعدها آيات، ثم قال ما نصه: اهتم بإرسال هذه الآيات لتكون مجلبة خير ويمن ومال وفلاح، ثم ذكر

بعد ذلك أنه تم توزيعها حول العالم، وأن من اعتنى بها ربح ربحا كثيرا، ومن أغفلها أصيب بأنواع من الحوادث، وذكر أنها تمنع المضرات وتجلب العلاج والخير بعد أربعة أيام. ونظرا إلى أن هذه النشرة لا أساس لها من الصحة، بل هي كذب وافتراء وقول بغير علم واعتقاد أنها تجلب الخيرات وتدفع المضرات، وأن من اعتنى بها ربح ومن أهملها أصيب بالحوادث اعتقاد باطل، يقدح في العقيدة، ويدعو إلى تعلق القلوب بهذه النشرة وانصرافها عن الله ﷻ.

فلهذا رأيت تحذير المسلمين منها، ووصيتهم بإتلافها أينما وجدت، وتنبيه إخوانهم على بطلانها، وأن اعتقاد ما فيها يخالف شريعة الله ويقدح في العقيدة، لأنه اعتقاد فاسد ليس له أساس من الصحة بل هو من الكذب على الله ودعوى باطلة، وهي من جنس الوصية المنسوبة إلى خادم حجرة النبي ﷺ، وقد سبق أن نبهنا على بطلانها وأنها كذب لا أساس لها من الصحة ولا لما ادعاه صاحبها فهاتان النشرتان كلتاهما من أبطل الباطل، فالواجب على كل مسلم أن يحذرهما وأن يحذر منهما غيره عملا بقول الله سبحانه: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ} وقوله سبحانه: {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ} الآية.

ولا شك أن هاتين النشرتين من المنكر الذي يجب النهي عنه، ويجب على ولاة الأمور البحث عن مروجهما وعقابه بما يردعه وأمثاله..

ونسأل الله أن يوفقنا والمسلمين للفقه في الدين والثبات عليه وإنكار ما خالفه، وأن يعيذنا جميعا من مضلات الفتن ونزغات الشيطان، كما نسأله سبحانه أن يكبت أعداء الإسلام أينما كانوا، ويبطل كيدهم إنه سميع قريب. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٢/ ٣٢٥): من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى حضرة الأخ المكرم فضيلة الشيخ أحمد بن ناصر بن غنيم زاده الله من العلم والإيمان وجعله مباركا أينما كان آمين.

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أما بعد: فقد وصلني كتابكم الكريم المؤرخ ٣\٥\١٣٩٧ هـ وصلكم الله بهداه ولم يقدر الله اطلاعي عليه إلا منذ خمسة أيام أو ستة، وقد فهمت ما تضمنه من السؤال عن حكم من درس القوانين الوضعية أو تولى تدريسها هل يكفر بذلك أو يفسق؟ وهل تصح الصلاة خلفه؟

والجواب: لا ريب أن الله سبحانه أوجب على عباده الحكم بشريعته والتحاكم إليها، وحذر من التحاكم إلى غيرها، وأخبر أنه من صفة المنافقين، كما أخبر أن كل حكم سوى حكمه سبحانه فهو من حكم الجاهلية، وبين ﷻ أنه لا أحسن من حكمه، وأقسم ﷻ أن العباد لا يؤمنون حتى يحكموا رسوله ﷺ فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا من حكمه بل يسلموا له تسليما، كما أخبر سبحانه في سورة المائدة أن الحكم بغير ما أنزل كفر وظلم وفسق، كل هذه الأمور التي ذكرنا قد أوضح الله أدلتها في كتابه الكريم، أما الدارسون للقوانين والقائمون بتدريسها فهم أقسام:

(القسم الأول) من درسها أو تولى تدريسها ليعرف حقيقتها أو ليعرف فضل أحكام الشريعة عليها أو ليستفيد منها فيما لا يخالف الشرع المطهر أو ليفيد غيره في ذلك، فهذا لا حرج عليه فيما يظهر لي من الشرع، بل قد يكون مأجورا ومشكورا إذا أراد بيان عيوبها وإظهار فضل أحكام الشريعة عليها، والصلاة خلف هذا القسم لا شك في صحتها، وأصحاب هذا القسم حكمهم حكم من درس أحكام الربا وأنواع الخمر وأنواع القمار ونحوها كالعقائد الفاسدة، أو تولى تدريسها ليعرفها ويعرف

حكم الله فيها ويفيد غيره، مع إيمانه بتحريمها كإيمان القسم السابق بتحريم الحكم بالقوانين الوضعية المخالفة لشرع الله ﷻ وليس حكمه حكم من تعلم السحر أو علمه غيره؛ لأن السحر محرم لذاته لما فيه من الشرك وعبادة الجن من دون الله، فالذي يتعلمه أو يعلمه غيره لا يتوصل إليه إلا بذلك أي بالشرك بخلاف من يتعلم القوانين ويعلمها غيره لا للحكم بها ولا باعتقاد حلها ولكن لغرض مباح أو شرعي كما تقدم.

(القسم الثاني) من يدرس القوانين أو يتولى تدريسها ليحكم بها أو ليعين غيره على ذلك مع إيمانه بتحريم الحكم بغير ما أنزل الله، ولكن حمله الهوى أو حب المال على ذلك. فأصحاب هذا القسم لا شك فساق وفيهم كفر وظلم وفسق لكنه كفر أصغر وظلم أصغر وفسق أصغر لا يخرجون به من دائرة الإسلام، وهذا القول هو المعروف بين أهل العلم وهو قول ابن عباس وطاووس وعطاء ومجاهد وجمع من السلف والخلف كما ذكر الحافظ ابن كثير والبغوي والقرطبي وغيرهم، وذكر معناه العلامة ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في كتاب (الصلاة) وللشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن رَحِمَهُ اللَّهُ رسالة جيدة في هذه المسألة مطبوعة في المجلد الثالث من مجموعة (الرسائل الأولى).

ولا شك أن أصحاب هذا القسم على خطر عظيم ويخشى عليهم من الوقوع في الردة، أما صحة الصلاة خلفهم وأمثالهم من الفساق ففيها خلاف مشهور، والأظهر من الأدلة الشرعية صحتها خلف جميع الفساق الذين لم يصل فسقهم إلى حد الكفر الأكبر، وهو قول جم غفير من أهل العلم واختيار شيخ الإسلام ابن تيمية وله في هذا كلام نفيس ننقله بنصه هنا لعظم فائدته، قال في ج ٢٣ ص ٣٥١ من مجموع الفتاوى: (يجوز للرجل أن يصلي الصلوات الخمس والجمعة وغير ذلك خلف من لم يعلم

منه بدعة ولا فسقا باتفاق الأئمة الأربعة وغيرهم من أئمة المسلمين، وليس من شرط الائتمام أن يعلم المأموم اعتقاد إمامه ولا أن يمتحنه فيقول ماذا تعتقد؟ بل يصلي خلف مستور الحال، ولو صلى خلف من يعلم أنه فاسق أو مبتدع ففي صحة صلاته قولان مشهوران في مذهب أحمد ومالك، ومذهب الشافعي وأبي حنيفة الصحة.

وقول القائل لا أسلم مالي إلا لمن أعرف، ومراده لا أصلي خلف من لا أعرفه كما لا أسلم مالي إلا لمن أعرفه. كلام جاهل لم يقله أحد من أئمة الإسلام، فإن المال إذا أودعه الرجل المجهول فقد يخونه فيه وقد يضيعه، وأما الإمام فلو أخطأ أو نسي لم يؤاخذ بذلك المأموم كما في البخاري وغيره أن النبي ﷺ قال: «أئمتكم يصلون لكم ولهم فإن أصابوا فلكم ولهم وإن أخطأوا فلكم وعليهم» فجعل خطأ الإمام على نفسه دونهم، وقد صلى عمر - وغيره من الصحابة رضي الله عنهم - وهو جنب ناسيا للجنابة فأعاد ولم يأمر المأمومين بالإعادة وهذا مذهب جمهور العلماء كمالك والشافعي وأحمد في المشهور عنه.

وكذلك لو فعل الإمام ما يسوغ عنده وهو عند المأموم يبطل الصلاة مثل أن يفتصد ويصلي ولا يتوضأ أو يمس ذكره أو يترك البسملة وهو يعتقد أن صلاته تصح مع ذلك والمأموم يعتقد أنها لا تصح مع ذلك فجمهور العلماء على صحة صلاة المأموم، كما هو مذهب مالك وأحمد في أظهر الروايتين بل في أنصهما عنه. وهو أحد الوجهين في مذهب الشافعي، اختاره القفال وغيره.

ولو قدر أن الإمام صلى بلا وضوء متعمدا، والمأموم لم يعلم حتى مات المأموم، لم يطالب الله المأموم بذلك، ولم يكن عليه إثم باتفاق المسلمين بخلاف ما إذا علم أنه يصلي بلا وضوء فليس له أن يصلي خلفه فإن هذا ليس بمصل بل لاعب، ولو علم بعد الصلاة أنه صلى بلا وضوء ففي الإعادة نزاع، ولو علم المأموم أن

الإمام مبتدع يدعو إلى بدعته أو فاسق ظاهر الفسق وهو الإمام الراتب الذي لا تمكن الصلاة إلا خلفه، كإمام الجمعة والعيدين والإمام في صلاة الحج بعرفة ونحو ذلك فإن المأموم يصلي خلفه عند عامة السلف والخلف وهو مذهب أحمد والشافعي وأبي حنيفة وغيرهم، ولهذا قالوا في العقائد إنه يصلي الجمعة والعيد خلف كل إمام برا كان أو فاجرا، وكذلك إذا لم يكن في القرية إلا إمام واحد فإنها تصلى خلفه الجماعات، فإن الصلاة في جماعة خير من صلاة الرجل وحده، وإن كان الإمام فاسقا هذا مذهب جماهير العلماء: أحمد بن حنبل والشافعي وغيرهما، بل الجماعة واجبة على الأعيان في ظاهر مذهب أحمد، ومن ترك الجمعة والجماعة خلف الإمام الفاجر فهو مبتدع عند الإمام أحمد وغيره من أئمة السنة كما ذكره في رسالة عبدوس وابن مالك والعطار.

والصحيح أنه يصليها ولا يعيدها، فإن الصحابة كانوا يصلون الجمعة والجماعة خلف الأئمة الفجار ولا يعيدون كما كان ابن عمر يصلي خلف الحجاج، وابن مسعود وغيره يصلون خلف الوليد بن عقبة وكان يشرب الخمر حتى أنه صلى بهم مرة الصبح أربعا ثم قال أزيدكم؟ فقال ابن مسعود: ما زلنا معك منذ اليوم في زيادة ولهذا رفعوه إلى عثمان.

وفي صحيح البخاري أن عثمان رَضِوَاللَّهُعَنْهُ لما حصر صلى بالناس شخص، فسأل سائل عثمان، فقال إنك إمام عامة، وهذا الذي يصلي بالناس إمام فتنة. فقال: يا ابن أخي إن الصلاة من أحسن ما يعمل الناس، فإذا أحسنوا فأحسن معهم وإذا أساءوا فاجتنب إساءتهم ومثل هذا كثير.

والفاسق والمبتدع صلاته في نفسه صحيحة، فإذا صلى المأموم خلفه لم تبطل صلاته، لكن إنما كره من كره الصلاة خلفه؛ لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

واجب، ومن ذلك أن من أظهر بدعة أو فجورا لا يرتب إماما للمسلمين، فإنه يستحق التعزير حتى يتوب، فإذا أمكن هجره حتى يتوب كان حسنا، وإذا كان بعض الناس إذا ترك الصلاة خلفه وصلى خلف غيره أثر ذلك حتى يتوب أو يعزل أو ينتهي الناس عن مثل ذنبه، فمثل هذا إذا ترك الصلاة خلفه كان فيه مصلحة ولم يفت المأموم جمعة ولا جماعة، وأما إذا كان ترك الصلاة يفوت المأموم الجمعة والجماعة، فهنا لا يترك الصلاة خلفهم إلا مبتدع مخالف للصحابة رضي الله عنهم، وكذلك إذا كان الإمام قد رتبه ولاة الأمور ولم يكن في ترك الصلاة خلفه مصلحة فهنا ليس عليه ترك الصلاة خلفه بل الصلاة خلف الإمام الأفضل أفضل، وهذا كله يكون فيمن ظهر منه فسق أو بدعة تظهر مخالفتها للكتاب والسنة كبدعة الرافضة والجهمية ونحوهم " انتهى كلامه رحمه الله.

وبهذا يتضح أنه ليس مع من قال بعدم صحة الصلاة خلف الفاسق حجة يحسن الاعتماد عليها فيما أعلم، والمعلمون للنظم الوضعية والمتعلمون لها يشبهون من يتعلمون أنواع الربا وأنواع الخمر والقمار أو يعلمونها غيرهم لشهوة في أنفسهم أو لطمع في المال مع أنهم لا يستحلون ذلك، بل يعلمون أن المعاملات الربوية كلها حرام، كما يعلمون أن شرب المسكر حرام والمقامرة حرام، ولكن لضعف إيمانهم وغلبة الهوى أو الطمع في المال لم يمنعهم اعتقادهم التحريم من مباشرة هذه المنكرات وهم عند أهل السنة لا يكفرون بتعاطيهم ما ذكر ما داموا لا يستحلون ذلك كما سبق بيان ذلك.

(القسم الثالث) من يدرس القوانين أو يتولى تدريسها مستحلا للحكم بها سواء اعتقد أن الشريعة أفضل أم لم يعتقد ذلك فهذا القسم كافر بإجماع المسلمين كفرا أكبر؛ لأنه باستحلاله الحكم بالقوانين الوضعية المخالفة لشريعة الله يكون مستحلا

لما علم من الدين بل لضرورة أنه محرم فيكون في حكم من استحل الزنا والخمر ونحوهما، ولأنه بهذا الاستحلال يكون قد كذب الله ورسوله وعاند الكتاب والسنة، وقد أجمع علماء الإسلام على كفر من استحل ما حرمه الله أو حرم ما أحله الله مما هو معلوم من الدين بالضرورة، ومن تأمل كلام العلماء في جميع المذاهب الأربعة في باب حكم المرتد اتضح له ما ذكرنا.

ولا شك أن الطلبة الذين يدرسون بعض القوانين الوضعية، أو المدخل إليها في معهد القضاء أو في معهد الإدارة لا يقصدون بذلك أن يحكموا بما خالف شرع الله منها، وإنما أرادوا أو أريد منهم أن يعرفوها ويقارنوا بينها وبين أحكام الشريعة الإسلامية ليعرفوا بذلك فضل أحكام الشريعة على أحكام القوانين الوضعية، وقد يستفيدون من هذه الدراسة فوائد أخرى تعينهم على المزيد من التفقه في الشريعة والاطمئنان إلى عدالتها.

ولو فرضنا أنه قد يوجد من بينهم من يقصد بتعلمها الحكم بها بدلا من الشريعة الإسلامية ويستبيح ذلك، لم يجز أن يحكم على الباقين بحكمه؛ لأن الله سبحانه يقول: {وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى} ويقول النبي ﷺ: «لا يجني جان إلا على نفسه».

وبما ذكرنا يتضح لفضيلتكم أن القدح في إمامة الطلبة المذكورين والحكم بعدم صحة الصلاة خلفهم أمر لا تقره الشريعة، ولا يقره أهل العلم، وليس له أصل يرجع إليه، وأرجو أن يكون ما ذكرته مزيلا لما وقع في نفس فضيلتكم من الشك في أمر الطلبة المذكورين في القسم الأول، أو تفسيقهم أو تكفيرهم، أما القسم الثاني فإنه لا شك في فسقهم، وأما القسم الثالث فإنه لا شك في كفر أهله وعدم صحة الصلاة خلفهم.

وأسأل الله بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يمنحني وإياكم وسائر إخواننا

الفقه في دينه والثبات عليه، وأن يعيذنا جميعا من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، ومن مضلات الفتن إنه سميع قريب، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وسئل رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق (٢/ ٣٨٠): الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وأصحابه أما بعد:

فقد كتبت منذ أيام مقالا يتضمن جواب سؤال عن حكم الاحتفال بالمولد، وأوضحت فيه أن الاحتفال به من البدع المحدثة في الدين. وقد نشر المقال في الصحف المحلية السعودية وأذيع من الإذاعة، ثم علمت بعد ذلك أن إذاعة لندن نقلت عني في إذاعتها الصباحية أني أقول بأن الاحتفال بالموالد كفر. فتعين علي إيضاح الحقيقة للقراء، فأقول: إن ما ذكرته هيئة الإذاعة البريطانية في إذاعتها الصباحية في لندن منذ أيام عني أني أقول بأن الاحتفال بالموالد كفر. كذب لا أساس له من الصحة، وكل من يطلع على مقالي يعرف ذلك. وإني لآسف كثيرا لإذاعة عالمية يحترمها الكثير من الناس ثم تقدم هي أو مراسلوها على الكذب الصريح، وهذا بلا شك يوجب على القراء التثبت في كل ما تنقله هذه الإذاعة خشية أن يكون كذبا كما جرى في هذا الموضوع.

وأسأل الله أن يحفظنا وجميع المسلمين من الكذب ومن كل ما يغضبه سبحانه إنه جواد كريم. وللحقيقة جرى نشره، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

وقال رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق (٣/ ١٥٦):

وسئل رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق (١/ ١٥٦): الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه.

أما بعد، فقد نشرت مجلة المصور في عددها رقم ٢١٦٦ الصادر في ٢٤ \ الجمعة

١٣٨٥ الموافق ١٥ أبريل ١٩٦٦م في الصفحة ١٥ من العدد المذكور ما نصه:

المبادئ المستوردة بقلم: أحمد بهاء الدين

يقول نبأ من السعودية أن نائب رئيس الجامعة الإسلامية هناك نشر مقالا منذ شهرين في جميع الصحف أهدر فيه دم كل من يقول إن الأرض كروية وإن الأرض تدور حول الشمس وليس العكس، وإذا كان يبدو غريبا أن يذاع هذا الرأي في ١٩٦٦م وفي عصر الفضاء، فصاحب هذا الرأي له فضيلة واضحة وهي أنه منطقي مع ما ترد ده المملكة العربية السعودية هذه الأيام من أفكار وآراء، فحكام المملكة العربية السعودية لا يتحدثون الآن إلا عن الأفكار والنظريات المستوردة ولا يدعون إلى الحلف الإسلامي إلا بدعوى درء خطر الأفكار المستوردة عن المسلمين، وهم يقصدون الاشتراكية بالطبع ولكنهم لا يناقشون الاشتراكية ولا فكرة العدالة الاجتماعية، وإنما يكتفون برفضها بناء على أنها مستوردة، إلخ.. انتهى المقصود.

وجوابي عن ذلك أن أقول: (سبحانك هذا بهتان عظيم) لقد نشر المقال الذي أشار إليه الكاتب في جميع الصحف المحلية في رمضان ١٣٨٥ واطلع عليه القراء في الداخل والخارج وليس فيه ذكر كروية الأرض بنفي ولا إثبات فضلا عن إهدار دم من قال بها، وقد وقع فيما نقلته في المقال من كلام العلامة ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ ما يدل على إثبات كروية الأرض فكيف جاز لأحمد بهاء الدين أو من نقل إليه هذا النبأ أن يقدم على هذا البهتان الصريح وينسبه إلى مقال قد نشر في العالم وقرأه الناس، سبحان الله ما أعظم جرأة هذا المفتري، ولكن ليس بغريب أن يصدر مثل هذا الافتراء عن أنصار الإلحاد والمذاهب الهدامة فقد قال الله عَزَّ وَجَلَّ: {إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ} وصح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا اؤتمن خان» وإنما أهدرت في المقال دم من

قال إن الشمس ثابتة لا جارية بعد استتابته، وما ذلك إلا لأن إنكار جري الشمس تكذيب لله سبحانه وتكذيب لكتابه العظيم وتكذيب لرسوله الكريم، وقد علم بالضرورة من دين الإسلام وبالأدلة القطعية وبإجماع أهل العلم أن من كذب الله أو رسوله أو كتابه فهو كافر حلال الدم والمال ويستتاب فإن تاب وإلا قتل، وليس في هذا بحمد الله نزاع بين أهل العلم.

وأما قول الكاتب: إذا كان يبدو غريبا أن يذاع هذا الرأي في سنة ١٩٦٦م وفي عصر الفضاء. إلخ.. فالجواب عنه أن يقال لا ريب أن إظهار الحق ونشره في هذا العصر ودعوة الناس إليه يعتبر من الأمور الغريبة وذلك لاستحكام غربة الإسلام وقلة دعاة الحق وكثرة دعاة الباطل، وهذا مصداق ما أخبر به نبينا ورسولنا محمد ﷺ حيث قال في الحديث الصحيح: «بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدأ فطوبى للغرباء» وفي رواية «قيل يا رسول الله: من الغرباء؟ قال: الذين يصلحون إذا فسد الناس» وفي لفظ آخر قال: «هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي» فيتضح من هذا الحديث الشريف لذوي الألباب أن الدعوة إلى الحق وإنكار ما أحدثه الناس من الباطل عند غربة الإسلام يعتبر من الإصلاح الذي حث عليه النبي ﷺ وأثنى على أهله، ويتضح للقراء أيضا من هذا الحديث العظيم أنه ينبغي لأهل الحق عند غربة الإسلام أن يزدادوا نشاطا في بيان أحكام الإسلام والدعوة إليه ونشر الفضائل ومحاربة الرذائل، وأن يستقيموا في أنفسهم على ذلك حتى يكونوا من الصالحين عند فساد الناس ومن المصلحين لما أفسد الناس، والله الموفق سبحانه.

وأما ما أشار إليه الكاتب في آخر كلامه من انتقاد من يحارب الأفكار والنظريات المستوردة وحمله على حكام المملكة العربية السعودية وتهمته إياهم بمحاربة الأفكار والنظريات المستوردة كالاشتراكية، وأنهم لا يدعون إلى الحلف الإسلامي

إلا بـدعوى درء خطـر الأفكـار عـن المـسلمين إلـخ.. فجوابـه أن يقـال: إن الأفكـار والنظريات المستوردة فيها الحق والباطل فلا يجوز للمسلمين أن يقبلوها مطلقا ولا أن يردوهـا مطلقـا بـل الواجـب هـو التفـصيل في ذلـك، فمـا كـان منهـا حقـا أو نافعـا للمسلمين مع عـدم مخالفتـه لـشرع الله سبحانه فـلا مـانع مـن قبولـه والانتفـاع بـه لأن الإسلام هو دين الله الكامل الذي دعا إلى كل خير وإلى كل إصلاح ونهى عـن كـل مـا يضر المسلمين ويفسد مجتمعهم، وأمر أهله أن يحرصـوا عـلى مـا ينفعهم ويـستعينوا بالله على ذلك وأن يعدوا كلما استطاعوا من قـوة لعـدوهم، وأن يأخـذوا حـذرهم منـه وأن يتكاتفوا ويتعاونوا على البر والتقوى وأن يعتصموا بحبل الله جميعـا ولا يتفرقـوا، وحذرهـم سبحانه من اتباع أهواء أعدائهم وأخبر ﷻ أن أعداءهم لـن يغنـوا عـنهم مـن الله شيئا. فالأفكار النافعة والنظريات الصحيحة قد جاء بها الإسلام ودعا إليها فليست مستوردة عليهم بل هو السابق إليها وإن خفيت على بعض أتباعه وظنوا أنها مـستوردة مـن أعدائـه، وإنمـا قـصارى مـا يـأتي بـه الأعـداء مـن الأفكـار الـصحيحة والنظريـات الموافقة للشرع أن يذيعوها بين الناس ويلبسوها لباسـا يـوهم أنهـا مـن عنـدهم وأنهـم مبتكروها والدعاة إليها ولـيس الأمـر كـذلك، وإنمـا الفـضل في ذلـك للإسـلام علـيهم حيث نبههم عليها وأرشدهم إلى أصولها وثمراتها، فنسبوا ذلك إلى أنفسهم وجحدوا نسبة الحق إلى أهله إما جهلا وإما حسدا، والحكومة العربية الـسعودية حـين تحـارب الاشتراكية وغيرها من المذاهب الهدامة لم تحاربهـا لكونهـا مـستوردة وإنمـا حاربتهـا لأنهـا نظـام إلحـادي مخـالف للـشريعة ينكـر الأديـان والـشرائع ويحـارب الله سـبحانه وينكر وجوده ويحل ما حرم ويحرم ما أحل، وإن استخفى معتنقوه في بعـض الأمكنـة وفي بعض الأزمنة بشيء من هذا ولـم يظهروه لأسـباب قـد تـدعوهم إلـى ذلـك فـالأمر واضح وكتبهم تنادي بذلك وتدعو إليه وإمامهم (ماركس) اليهودي الملحد قد صرح

بذلك ودعا إليه ولكن الواقع هو كما قال الله ﷻ: {فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ} والحكومة السعودية قد استوردت أشياء كثيرة نافعة ولم تحاربها لما ظهر لها نفعها، وأما قول الكاتب أن حكام السعودية حين دعوا إلى الحلف الإسلامي إنما دعوا إليه بدعوى درء خطر الأفكار المستوردة، فالجواب عنه أن يقال: إنهم لم يدعوا إلى حلف إسلامي، وإنما دعوا إلى التضامن الإسلامي والتقارب والتكاتف الذي أمر الله به ورسوله، فالله سبحانه قد أمر المسلمين أن يعتصموا بحبل الله جميعا ولا يتفرقوا وأن يتعاونوا على البر والتقوى وأن يكون بعضهم لبعض كالبنيان المرصوص ضد أعدائهم ومناوئيهم وفي كل ما يتعلق بمصالحهم وأن يحاربوا الأفكار والمذاهب التي تخالف دينهم. وليس هذا حلفا بل هو أعلى من الحلف فهو واجب مقدس وفرض محتم على ملوك المسلمين وزعمائهم وعلمائهم بل وعلى كافتهم وأن يستقيموا على دين الله ويحافظوا عليه ويدعوا إليه، وأن يقفوا صفا واحدا متراصا ضد أعدائهم وضد ما يحاك لهم من المكائد ويبيت لهم من الأخطار عملا بقول الله ﷻ: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللهِ} وقوله سبحانه: {إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ} وقوله جل وعلا: {وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا} وقول النبي ﷺ: «إن الله يرضى لكم ثلاثا أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا، وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم» أخرجه الإمام مالك في الموطأ والإمام أحمد في مسنده بإسناد صحيح وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه بدون قوله «وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم».

وقوله عليه الصلاة والسلام: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك بين أصابعه» متفق عليه، وقوله ﷺ: «مثل المسلمين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم

مثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»، متفق عليه، والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

وجلالة الملك فيصل ملك المملكة العربية السعودية - وفقه الله - حين قام بالدعوة إلى التضامن الإسلامي وجمع كلمة المسلمين وتوحيد صفهم وأن يقفوا كتلة واحدة أمام الأخطار المحيطة بهم، قد أدى بذلك واجبا عظيما وعملا جليلا يشكر عليه، ويجب على سائر ملوك المسلمين وزعمائهم وعلمائهم وأعيانهم أن يساعدوه في ذلك وأن يضموا أصواتهم لصوته وجهودهم لجهوده، وأن يكونوا جميعا متكاتفين متساعدين على إعلاء كلمة الله ونصر دينه وتحكيم شريعته وتطهير عقيدة شعوبهم من المذاهب الهدامة والأفكار المنحرفة والعقائد الزائفة، وأن يجمعوا جهودهم لإعداد ما استطاعوا من قوة لصد الأخطار المحدقة بهم، وأن يكونوا معسكرا متكاملا له عدته وله كيانه وله وزنه في المحيط الدولي والسياسي والاقتصادي والصناعي وسائر مقومات المجتمع ووسائل نهضته وصموده أمام كل خطر كما أمرهم بذلك دينهم وأرشدهم إليه كتاب ربهم حيث يقول الله ﷻ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ} ويقول سبحانه: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ} ويقول النبي ﷺ: «ألا إن القوة الرمي ألا إن القوة الرمي» ويقول عليه الصلاة والسلام: «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجزن»... الحديث، أخرجه مسلم في صحيحه.

وأسأل الله ﷻ أن يوفق قادة المسلمين من الملوك والرؤساء والزعماء والعلماء وغيرهم لما فيه صلاح الأمة ونجاتها وسعادتها في الدنيا والآخرة وأن يجمع كلمتهم على الهدى وأن يمنحهم الفقه في دينه والبصيرة بحقه، وأن يعيذ الجميع من شرور

النفس وسيئات العمل وكيد الأعداء، إنه على كل شيء قدير، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ١٧١): الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله وخيرته من خلقه، نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن سلك سبيله واهتدى بهداه إلى يوم الدين، ونسأله عَزَّوَجَلَّ التوفيق لإصابة الحق إنه على كل شيء قدير.

أما بعد: فلما كان الكثير من كتاب العصر قد التبس عليهم الأمر في أمر الجهاد، وخاض كثير منهم في ذلك بغير علم، وظنوا أن الجهاد إنما شرع للدفاع عن الإسلام، وعن أهل الإسلام، ولم يشرع ليغزو المسلمون أعداءهم في بلادهم، ويطالبوهم بالإسلام ويدعوهم إليه، فإن استجابوا وإلا قاتلوهم على ذلك، حتى تكون كلمة الله هي العليا، ودينه هو الظاهر.

لما كان هذا واقعا من بعض الناس، وصدر فيه رسائل وكتابات كثيرة، رأيت أن من المستحسن بل مما ينبغي أن تكون محاضرتي في هذه الليلة، في هذا الشأن بعنوان: ليس الجهاد للدفاع فقط، فأقول والله سبحانه وتعالى هو الموفق والهادي إلى سواء السبيل: إن الله عَزَّوَجَلَّ وله الحمد والمنة بعث الرسل وأنزل الكتب لهداية الثقلين من الجن والإنس، ولإخراجهم من الظلمات إلى النور فضلا منه وإحسانا. وكان الله عَزَّوَجَلَّ قد فطر العباد على معرفته، وتوحيده وخلقهم لهذا الأمر. خلقهم ليعبدوه ويطيعوه. ولكنه سبحانه لعلمه بأحوالهم وأن عقولهم لا يمكن أن تستقل بمعرفة تفاصيل عبادته التي ترضيه عَزَّوَجَلَّ، ولا يمكن أن تستقل بمعرفة الأحكام العادلة التي ينبغي أن يسيروا عليها، ولا يمكن أن تستقل بمعرفة الأخلاق والصفات التي ينبغي أن يتخلقوا بها، أرسل سبحانه وتعالى رسلا مبشرين ومنذرين، ليوجهوا أهل الأرض من

المكلفين، إلى توحيده سبحانه والإخلاص له، وبيان الأخلاق والأعمال التي ترضيه سبحانه، وليحذروهم من الأعمال والأخلاق التي تغضبه ﷻ، وليرسموا لهم النظم والخطط التي ينبغي أن يسيروا عليها، وأنزل الكتب لإيضاح هذا الأمر وبيانه؛ لأنه سبحانه هو العالم بأحوال عباده، العالم بما يصلحهم، العالم بما فيه سعادتهم العاجلة والآجلة، فهو عالم بأحوالهم الحاضرة، وبأحوالهم الماضية، وبأحوالهم المستقبلة، فلهذا أرسل الرسل، وأنزل الكتب لبيان حقه والإرشاد إليه، وتوجيه الناس إلى أسباب النجاة وإلى طرق السعادة في المعاش والمعاد، وأنزل الكتب لبيان هذا الأمر العظيم، قال جل وعلا في كتابه المبين: {اللهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ} وقال ﷻ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللهَ ذِكْرًا كَثِيرًا} {وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا} {هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا} {تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا} وقال ﷻ: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} وقال سبحانه وتعالى: {لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ} وبين الله سبحانه وتعالى أنه هو الذي يخرج الناس من الظلمات إلى النور، وذلك بإرسال الرسل وإنزال الكتب، وبين أن رسله أرسلوا بالبينات، وأنزل معهم سبحانه الكتاب والميزان بالقسط.

والمراد بالكتاب: الكتب السماوية وهي كلامه جل وعلا، وهو الذي لا أصدق منه: {وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللهِ قِيلًا}

والميزان وهو العدل يعني الشرائع المستقيمة، والأحكام العادلة التي تشتمل

على أسباب السعادة في الدنيا والآخرة.

هكذا أرسل الرسل، وهكذا أنزل الكتب، أنزل الكتب السماوية التي أشرفها وأعظمها كتاب الله العظيم القرآن، وأنزل قبل ذلك التوراة والإنجيل وكتبا أخرى على أنبيائه ورسله، عليهم الصلاة والسلام، فيها الشرائع والأحكام والتوجيه إلى الخير والتحذير من الشر، وكان فيما مضى يرسل سبحانه وتعالى إلى كل قوم رسولا منهم، يوجههم إلى الخير، ويأمرهم بتوحيد الله وينذرهم من الشرك بالله، ويشرع سبحانه لهم الشرائع وهو الحكيم العليم الرحيم جل وعلا، وكل رسول أرسله الله إلى أمة، أرسله بالتوحيد الذي هو زبدة دعوة الرسل كلهم، وأمرهم بحب الله جل وعلا، والإخلاص له، وتوجيه القلوب إليه سبحانه، وشرع لهم من الشرائع على لسان رسولهم ما يليق بهم، وبمجتمعهم وزمانهم وظروفهم على ما تقتضيه حكمة الرب ﷻ، ورحمته ولطفه جل وعلا، وعلمه بأحوالهم سبحانه وتعالى.

ولما كانت رسالة محمد ﷺ رسالة عامة إلى جميع أهل الأرض من جن وإنس، أرسله الله ﷻ بشريعة صالحة لجميع أهل الأرض في زمانه، وبعد زمانه إلى يوم القيامة، عليه الصلاة والسلام.

هكذا اقتضت حكمة الله ﷻ، واجتمعت الرسل على الأصول والأسس عليهم الصلاة والسلام، وتنوعت الشرائع على حسب ظروف الأمم وأحوالهم وبيئاتهم، على ما تقتضيه حكمة الخالق العليم، ورحمته ﷻ، وإحسانه إليهم ولطفه بهم جل وعلا.

أما جنس التوحيد الذي هو أصل الأصول، فقد اجتمعت الرسل عليه، وهكذا بقية الأصول كوجوب الصدق والعدل وتحريم الكذب والظلم والأمر بمكارم الأخلاق، ومحاسن الأعمال، والنهي عن ضدها فهذه الأصول اجتمعت عليها

الرسل عليهم الصلاة والسلام كما قال ﷻ: {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ} وقال ﷻ: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ} وقال ﷻ: {رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ}

ومن الأصول الأساسية: الإيمان بالله ورسوله وتوحيده، والإخلاص له، والإيمان باليوم الآخر، وبالجنة والنار، والإيمان بجميع الرسل، وعدم التفريق بينهم، وما أشبه هذه الأصول هذا كله مما اجتمعت عليه الرسل جميعا، وقد جاءت الكتب الإلهية كلها يصدق بعضها بعضا، ويؤيد بعضها بعضا.

أما جنس الفروع فقد تنوعت بها الشرائع، فقد يباح في شريعة من المسائل الفرعية ما يحرم في الشريعة الأخرى، وقد يحرم في شريعة سابقة ما يباح في شريعة لاحقة، ومن هذا أن الله جل وعلا بعث عيسى عليه الصلاة والسلام بشريعة التوراة مع التخفيف والتيسير لبعض ما فيها، وإخبارهم ببعض ما اختلفوا فيه، وإحلال بعض ما حرم عليهم في التوراة، كل هذا من لطفه وتيسيره جل وعلا، كما قال سبحانه وتعالى لما ذكر التوراة والإنجيل والقرآن قال بعد هذا كله: {لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا} وهو سبحانه حكيم في شرعه عليم بما يصلح عباده وما يستطيعون، كما أنه حكيم في أقداره سبحانه وتعالى، قال جل وعلا: {إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ} {وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ

الظَّالِمُونَ} هذا كله في شريعة التوراة، وقد أقره الله لهذه الأمة وبينه لهم مقرا له ومشرعا في هذه الأمة، وجاءت السنة تؤيد ذلك وتبين أن هذا شرع الله لهذه الأمة في النفس والعين والأنف والأذن والسن، كما هو في شريعة الله المعلومة من كتابه سبحانه، ومن سنة رسوله عليه أفضل الصلاة والسلام، ثم قال بعد ذلك: {وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ} فدل ذلك على أن هذا الكتاب العظيم وهو الإنجيل، فيه هدى ونور وفيه مواعظ وتوجيهات، ثم قال بعد ذلك: {وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فِيهِ} فدل على أن فيه أحكاما يحكم بها أهل الإنجيل من علماء بني إسرائيل ومعلوم أن عيسى عليه الصلاة والسلام أرسل بشريعة التوراة، ومع ذلك أرسل بأشياء غير ما في التوراة.. وفي شريعته أيضا تخفيف وتيسير لبعض ما في التوراة، ثم قال بعد هذا: {وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ} ثم قال ﷻ: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا} هكذا قال لنبيه محمد عليه الصلاة والسلام، وأنزل كتابه القرآن بالحق لأن الله أنزله بالحق وللحق، فهو جاء مشتملا على الحق ومؤيدا للحق، وشارعا للحق ومصدقا لما بين يديه من الكتب الماضية، والرسل الماضين فيما جاءوا به. فكتاب الله العظيم القرآن مصدق للرسل الماضين، ومصدق للكتب الماضية، وشاهد أنها من عند الله ﷻ: التوراة والإنجيل والزبور وصحف موسى وإبراهيم وغيرها من الكتب التي أنزلها الله على الرسل عليهم الصلاة والسلام، ثم بين الله جل وعلا أن لكل منهم شرعة ومنهاجا، فدل ذلك على أن الشرائع التي جاء بها الأنبياء والرسل متنوعة الأسس من الإيمان بالله ورسله والملائكة والكتب

والإيمان باليوم الآخر، والإيمان بالجنة والنار، وغير هذا من الأحكام العامة التي توجب العدل والصدق، وتحريم الظلم والكذب ونحو ذلك.

فهذه أصول عامة متبعة، وكان من حكمته ﷻ أن أرسل كل رسول بلسان قومه، حتى يفقههم ويفهمهم، ما بعث به إليهم بصورة واضحة، وبيان واضح، ولهذا قال ﷻ: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ} الآية.

ولما كان محمد ﷺ من العرب، وكان العرب هم أول الناس يستمعون دعوته، ويواجههم بدعوته، أرسله الله بلسانهم، وإن كان رسولا للجميع عليه الصلاة والسلام، ولكن الله أرسله بلسان قومه، وجعل قومه مبلغين ودعاة إلى من وراءهم من الأمم، وأمر الناس جميعا باتباع هذا النبي عليه الصلاة والسلام والسير على منهاجه، فوجب عليهم أن يتبعوه، وأن يعرفوا لغته ولغة كتاب الله العظيم، وهذا النبي العظيم هو محمد عليه الصلاة والسلام بعثه الله رحمة للعالمين جميعا، كما قال تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ} فكما أرسل الرسل قبله رحمة لمن أرسلوا إليه ليواجهوهم وليزيلوا عنهم الظلم، والفساد وأحكام الطواغيت، وليحلوا مكان ذلك النظم الصالحة والأحكام العادلة، وهكذا أرسل الله محمدا ﷺ أيضا، ليقضي على النظم الفاسدة في المجتمع الإنساني، والأخلاق المنحرفة، والظلم والجور، وليحل محلها نظما صالحة، وأحكاما عادلة، فبعثه صلى الله وسلم ربه ليزيل ما في الأرض من الظلم والطغيان، وليقضي على الفساد، وليزيح النظم الفاسدة والطواغيت المستبدة، الذين يتحكمون في الناس بالباطل، ويظلمونهم ويتعدون على حقوقهم، ويستعبدونهم.

فبعث الله هذا النبي عليه الصلاة والسلام، ليزيل هذه النظم الفاسدة، والأخلاق الظالمة، وليقضي على الطغاة المتجبرين، والقادة المفسدين، وليحل محل ذلك قادة

مصلحين، ونظما عادلة مستقيمة، وشرائع حكيمة عادلة، توقف الناس عند حدهم، ولا تفرق بين أبيض وأسود، ولا بين أحمر وغيره، ولا بين غني وفقير، ولا بين شريف عند الناس، ووضيع عندهم، بل جعل شريعته لا تفرق بين الناس، بل توجههم جميعا وتأمرهم وتنهاهم جميعا، وبين الله سبحانه وتعالى أن أكرم الناس عند الله هو أتقاهم، كما قال جل وعلا: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا} ولم يقل لتتفاخروا، أو ليترفع بعضكم على بعض، أو يستعبد بعضكم بعضا، أو يفخر بعضكم على بعض، ولكن قال: "لتعارفوا " ثم قال سبحانه: {إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ} وقال النبي ﷺ: «إن الله أوحى إلي أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد ولا يبغي أحد على أحد» خرجه مسلم في صحيحه.

وقال الله جل وعلا في القرآن الكريم: {إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ} فهذا النبي العظيم عليه الصلاة والسلام أرسله الله برسالة عامة ونظام شامل عام في جميع الشئون العبادية والسياسية، والاقتصادية والاجتماعية، والحربية وغير ذلك من شئون الناس، فما ترك شيئا إلا وأرشد إلى حكم الله فيه، وقال فيه ﷻ: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا} وقال ﷻ: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا} {وَدَاعِيًا إِلَى اللهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا} فبين الله سبحانه وتعالى أن هذا الرسول سراج منير للناس ينير لهم الطريق ويهديهم السبيل إلى ربهم سبحانه، عليه الصلاة والسلام الذي من استقام على دينه نجا وفاز بالخير والعاقبة الحميدة ومن حاد عنه باء بالخيبة والخسارة والذل والهوان، وقال ﷻ: {قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ} {يَهْدِي بِهِ اللهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ} هكذا قال جل وعلا في هذا النبي العظيم وكتابه

المبين.

إن هذا الكتاب وهذا الرسول يخرج الله بهما الناس من الظلمات إلى النور من ظلمات الكفر والجهل والظلم والاستبداد والاستعباد إلى نور التوحيد والإيمان، إلى نور الهدى والعدل، إلى سعة الإسلام بدلا من جور الملوك والطغاة، وبدلا من أحكامهم الظالمة الجائرة، فشريعة الله التي بعث بها نبيه محمدا ﷺ شريعة كاملة، شريعة فيها الهدى والنور، وفيها العدل والحكمة، وفيها إنصاف المظلوم من الظالم، وتوجيه الناس إلى أسباب السعادة، وإلزامهم بالحق والعدل، ومنعهم من الظلم والجور، وربطهم بالأخوة الإيمانية، وأمرهم بالتعاون على البر والتقوى، والتواصي بالحق والصبر عليه والتآخي، والنصح من بعضهم لبعض، وفيها تخليصهم من الظلم والجور والبغي والكذب وسائر أنواع الفساد حتى يكونوا جميعا إخوة متحابين في الله متعاونين على البر والتقوى، ينصح كل واحد الآخر، ويؤدي الأمانة ولا يغش أخاه ولا يخونه، ولا يكذبه، ولا يحقره، ولا يغتابه ولا ينم عليه، بل يحب له كل خير ويكره له كل شر، كما قال جل وعلا: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ} وقال عليه الصلاة والسلام: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه» وفي الصحيحين عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال: «بايعت النبي ﷺ على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم». وقال أيضا عليه الصلاة والسلام: «الدين النصيحة، قيل: لمن يا رسول الله؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم» خرجه مسلم في صحيحه. وقال سبحانه في كتابه العزيز في عموم الرسالة: {قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ}

وأخبر سبحانه وتعالى أن هذا الرسول يزكيهم من أخلاقهم الذميمة وأعمالهم المنكرة إلى أخلاق صالحة، وإلى أعمال مستقيمة قال جل وعلا: {لَقَدْ مَنَّ اللهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ} وقال جل وعلا: {لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ} إلى غير ذلك من الآيات الدالات على نصحه عليه الصلاة والسلام، وأن الله بعثه ليعلم الناس ويرشد الناس ويزكي الناس ويخرج الناس من الظلمات إلى النور؛ من ظلمات جهلهم وكفرهم وأخلاقهم الذميمة، إلى نور الإيمان والتوحيد وإلى سعادة الأخلاق الكريمة، والعدل والصلاح والإصلاح، ولما كانت الأرض قبل بعثته عليه الصلاة والسلام مملوءة من الظلم والجهل والكفر، وكان الشرك قد عم الناس وعم البلاد وانتشر فيها الفساد إلا ما شاء الله من بقايا يسيرة من أهل الكتاب ماتوا أو معظمهم قبل بعثته عليه الصلاة والسلام، لما كان الأمر هكذا رحم الله أهل الأرض ولطف بهم سبحانه وبعث فيهم هذا الرسول العظيم محمدا عليه الصلاة والسلام وهم في أشد الحاجة بل الضرورة إلى بعثته وإرساله، فبعثه الله بأشرف كتاب وأشرف رسالة وأعمها فأنقذ الله به الأمة. وأخرج الله به أهل الأرض من الظلمات إلى النور، أخرجهم الله به من الضلالة إلى الهدى، أخرجهم الله به من الجور والظلم والعسف إلى العدل والإنصاف والحرية الكاملة المقيدة بقيود الشريعة، وأمره سبحانه وتعالى حينما بعثه بالدعوة إلى الله ﷻ والإرشاد إليه، وإقامة الحجج على ما بعثه الله به من الدين الحق والصراط المستقيم، فلم يزل هكذا يدعو إلى الله ويرشد في مكة عليه الصلاة والسلام، وهكذا من أسلم معه من أهل مكة يقوم بدوره في الدعوة على حسب حاله تارة في السر وتارة في العلن كما هو معلوم، فمكث في مكة عليه الصلاة

والسلام ثلاثة عشر عاما يدعو إلى الله ﷻ وينذر قومه ويوجههم إلى الخير ويتلو عليهم كتاب الله، ويدعوهم إلى مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال، ولم يأمره الله بقتالهم، وإنما هي دعوة فقط ليس فيها قتال بل توجيه وإرشاد وإيضاح للحق والخلق الكريم، وتحذير من خلافه بالكلام الطيب واللطف والجدال بالتي هي أحسن كما قال جل وعلا: {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} وقال جل وعلا: {فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ} وقال سبحانه: {وَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا} وقال سبحانه: {فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ} إلى أمثال هذه الآيات التي فيها الأمر بالصفح والإعراض عنهم والجدال بالتي هي أحسن إلى غير ذلك، وليس فيها الأمر بقتالهم؛ لأن المقام لا يتحمل ذلك لأن المسلمين قليلون وأعداؤهم كثيرون وبأيديهم السلطان والقوة فكان من حكمة الله أن منع رسوله والمسلمين من الجهاد باليد وأمرهم بالاكتفاء بالجهاد باللسان والدعوة وأمرهم أن يكفوا أيديهم عن القتال، فهدى الله بذلك من هدى من المسلمين كالصديق رضي الله عنه وعمر الفاروق رضي الله عنه وعثمان رضي الله عنه وعلي رضي الله عنه والزبير بن العوام وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود وعبد الرحمن بن عوف وسعيد بن زيد وجم غفير من الصحابة، رضي الله عن الجميع وأرضاهم.

ولما صدع النبي بالدعوة وبين بطلان آلهتهم التي يعبدونها من دون الله وأرشدهم إلى توحيد الله والإخلاص له، عظم على أهل مكة ذلك واشتد عليهم الأمر لأنهم يعظمون تلك الآلهة ولأن كثيرا منهم يرى في عبادتها والتعلق بها حفظا لرئاسته ومنزلته وسيطرته على الضعفاء، وصاروا يحاولون الذود عنها ويكذبون على الرسول ﷺ أكاذيب كثيرة وينفرون الناس عنه ويقولون عنه إنه شاعر وتارة مجنون وتارة ساحر وتارة كذاب إلى غير ذلك، وهي أقاويل كلها باطلة وهم يعلمون أنها

باطلة، أعني أعيانهم ورؤساءهم وأهل الحل والعقد منهم كما قال سبحانه: {قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللهِ يَجْحَدُونَ} ولكن ليس لهم حيلة إلا أن يقولوا هكذا من الكذب والفرية والتزييف على الضعفاء من أهل مكة ومن غيرهم فأبى الله إلا أن يتم نوره، ويظهر الحق ويدفع الباطل ولو كره الكافرون، فلم يزل يدعوهم عليه الصلاة والسلام ولم يزل يناظر الناس ويتلو عليهم كتاب الله ويرشدهم إلى ما بعثه الله به ويصدع بأمر ربه ﷻ، حتى ظهرت الدعوة في مكة وانتشرت وسمع بها الناس، العرب وغيرهم في البوادي والمدن، فصارت الوفود تأتي إلى النبي ﷺ ويتصلون به سرا ويسمعون منه عليه الصلاة والسلام حتى فشى الإسلام وظهر وبان لأهل مكة، فعند ذلك شمروا عن ساعد العداوة وآذوا الرسول وآذوا أصحابه إيذاءا شديدا، وأمرهم معروف في السير والتاريخ فمنهم من عذب بالرمضاء ومنهم من عذب بغير ذلك. فلما اشتد الأمر بأصحاب الرسول ﷺ واشتد بهم الأذى أذن لهم ﷺ بالهجرة إلى الحبشة، فهاجر من هاجر إلى الحبشة ومكثوا هناك ما شاء الله ثم بلغهم أن هناك تساهلا من المشركين، وروي أنه بلغهم أنهم أسلموا لما سجدوا مع النبي ﷺ في سورة النجم فرجع من رجع منهم فاشتد عليهم الأذى، فهاجروا الهجرة الثانية إلى الحبشة وبقوا هناك إلى أن قدموا على النبي ﷺ عام خيبر من الحبشة مع جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه وعنهم، ثم استمرت الحال والشدة على الرسول ﷺ في مكة.. وجرى ما جرى في حصاره في شعب أبي طالب وغير هذا من الأذى، ثم إن الله جل وعلا بعد ذلك أذن له بالهجرة إلى المدينة بعدما يسر الله له من الأنصار من يساعده ويحميه ويؤويه، فإن الأنصار رضي الله عنهم وأرضاهم، من الأوس والخزرج لما بلغتهم الدعوة اتصلوا بالنبي ﷺ واجتمعوا به عند العقبة في منى مرات ثم في المرة الأخيرة بايعوه، بايعه منهم جماعة

فوق السبعين فبايعوه على الإسلام وعلى أن ينصروه ويحموه مما يحموا منه نساءهم وذرياتهم، وطلبوا منه أن يهاجر إليهم فوافق على ذلك عليه الصلاة والسلام. وأذن لأصحابه بالهجرة ثم انتظر أمر ربه فأذن الله له بعد ذلك فهاجر إلى المدينة فلله الحمد والمنة. وكان ﷺ في مكة - كما هو معلوم - لم يكن يجاهدهم باليد ولا بالسيف ولكنه كان يجاهد بالدعوة والتوجيه والإرشاد والتبصير والعظة والتذكير وتلاوة القرآن، كما قال الله تعالى: {وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا} وهكذا كان أصحابه ﷺ الذين بقوا في مكة كانوا هكذا إذا تمكنوا من الدعوة بذلوها لمن يتصل بهم في التوجيه والإرشاد والنصيحة ولكن مع هذا كله فالمسلمون قليلون والكفار أكثر ولهم السلطة، ولهم اليد في مكة، ولهذا قال الشاعر ويروى ذلك لحسان رضي الله عنه:

دعا المصطفى دهرا بمكة لم يجب وقد لان منه جانب وخطاب

فلما دعا والسيف صلت بكفه له أسلموا واستسلموا وأنابوا

هكذا كانت الحال بمكة، إنما أجاب القليل وامتنع الأكثرون بسبب المآكل والرئاسة والكبر والحسد والبغي لا عن جهل بالحق ولا عن رغبة في الباطل؛ لأنهم يعرفون أنه رسول الله وأنه صادق، وكانوا يسمونه الأمين عليه الصلاة والسلام، ولكن الحسد والبغي وحب الرئاسة والتسلط على الأمة يمنع الكثير من الناس عن قبول الحق وهكذا فعل الروم وفارس ورؤساؤهم وأعيانهم ليس يخفى عليهم الحق وأدلته وبراهينه، ولكن السلطان والرئاسة واستعباد الناس وما يلتحق بهذا يمنعهم من الخضوع إلى الحق، ولما سأل هرقل أبا سفيان عن صفات النبي ﷺ وأخبره أبو سفيان بذلك عرف أنه رسول الله واتضح له أنه نبي الله ودعا أمته لذلك، فلما رأى منهم النفرة وعدم الاستجابة نكس على عقبيه ورجع عما أظهر وقال: إنما فعلت هذا وقلت ما قلت لأمتحنكم وأعرف صلابتكم في دينكم، ثم استمر على دين قومه

وطغيانه وكفره، نسأل الله العافية، فآثر الدنيا على الآخرة. وهكذا أشباهه ونظراؤه يحملهم البغي والحسد وحب الرئاسة على خلاف الحق وعلى التنكر له ولأهله كما سبق في قوله جل وعلا: {قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللهِ يَجْحَدُونَ} هكذا يقول ربنا ﷻ عن فرعون وقومه: {وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ} وقال الله ﷻ عن موسى عليه الصلاة والسلام أنه قال لفرعون: {لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ} فهؤلاء الكفرة من الكبراء والأعيان يعرفون الحق وأن ما جاءت به الرسل هو الحق، ولكن تمنعهم الرئاسات والتسلط على العباد وظلم العباد والاستبداد بالخيرات يمنعهم ذلك من قبول الحق؛ لأنهم يعرفون أنهم إذا قبلوا صاروا أتباعا وهم لا يرضون بذلك إنما يريدون أن يكونوا متبوعين ورؤساء ومتحكمين ومتسلطين، فالإسلام جاء ليحارب هؤلاء ويقضي عليهم ليقيم دولة صالحة بقيادة صالحة يؤثرون حق الله وإنصاف الناس ويرضون بما يرضى به إخوانهم، ولا يتجبرون ولا يتكبرون بل ينصفون إخوانهم ويسعون في صلاحهم وفلاحهم ويحكمون بينهم بالعدل، ويشتركون معهم في الخيرات ولا يستبدون بها عنهم. هكذا بعث الله نبيه محمدا ﷺ بدين شامل ونظام عادل وشرائع مستقيمة تكسح نظم الفساد وتزيل أحكام الطغاة وتقضي على طرق الفساد وأخلاق المفسدين، وتوجب على المسلمين اتباع هذا النظام المنزل في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ كما توجب عليهم هذه الشريعة أن يتخلقوا بالعدل والإنصاف وأن يستقيموا على ما شرعه الله لهم وأن يحافظوا على ذلك، وأن ينصف بعضهم بعضا وأن يؤدي الأمانة بعضهم لبعض، وأن يحكموا فيما بينهم بشرع الله وأن يحاربوا الفساد والضلال وطرق الغي والغواية،

فلما هاجر عليه الصلاة والسلام واستقر به القرار في المدينة المنورة أمره الله بالتقوى وتطهيرها من الفساد وأهل الفساد وعمارتها بالمصلحين والصالحين، فلما استقر به القرار في هذه البلاد المقدسة وحوله الأنصار والمهاجرون، استمر في الدعوة عليه الصلاة والسلام ونشر ما بعثه الله به من الهدى، وأذن الله له ولأصحابه في القتال والجهاد، وأنزل في ذلك قوله سبحانه: {أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ} ففي هذه الآية أذن لهم في الجهاد لأنهم مظلومون، والمقصود أن الله جل وعلا أذن لهم بالقتال والجهاد ثم فرض الله ذلك سبحانه وتعالى وأوجبه بقوله جل وعلا: {كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ} الآية، وأوجب عليهم سبحانه وتعالى الجهاد والقتال وأنزل فيه الآيات الكثيرات وحرض عليه سبحانه وتعالى وأمر به في كتابه العظيم وعلى لسان نبيه ﷺ فكان أولا مباحا مأذونا فيه ثم فريضة على الكفاية كما قاله أهل العلم.

وقد يجب على الأعيان إذا اقتضت الأسباب ذلك كما لو حضر الصف، أو حصر بلده أو استنفره الإمام، ففي هذه المسائل الثلاث يتعين القتال، إذا حضر الصفين ليس له أن ينصرف ولا أن يفر، وكذلك إذا حاصر بلده العدو وجب عليه وعلى أهل البلد أن يقاتلوا ويدافعوا بكل ما يستطيعون من قوة، وكذلك إذا استنفره الإمام وجب النفير كما هو معروف في محله، فالمقصود أن الله فرض الجهاد وجعله فرضا على المسلمين وهو فرض كفاية إذا قام به من يكفي سقط عن الباقين، وصار في حقهم سنة مؤكدة. وقد يجب على الأعيان للأسباب التي تقتضي ذلك كما سبق، فكان عليه الصلاة والسلام أولا يقاتل إذا رأى المصلحة في ذلك ويكف إذا رأى المصلحة في الترك، ثم أمره الله سبحانه بقتال من قاتله وبالكف عمن كف عنه، كما قال الله جل وعلا: {وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ}

قال بعض السلف في هذه الآية: إنه أمر في هذه الآية بقتال من قاتله والكف عمن كف عنه، وقال آخرون في هذه الآية: إن هذه الآية ليس فيها ما يدل على هذا المعنى وإنما فيها أنه أمر بالقتال للذين يقاتلون أي من شأنهم أن يقاتلوا. إلخ. ويصدوا عن سبيل الله وهم الرجال المكلفون القادرون على القتال بخلاف الذين ليس من شأنهم القتال كالنساء والصبيان والرهبان والعميان والزمناء وأشباههم فهؤلاء لا يقاتلون لأنهم ليسوا من أهل القتال.

وهذا التفسير كما سيأتي إن شاء الله تعالى أظهر وأوضح في معنى الآية، ولهذا قال بعدها بقليل: {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ} فعلم بذلك أنه أراد قتال الكفار لا من قاتل فقط بل أراد قتال الكفار جميعا حتى يكون الدين كله لله وحتى لا تكون فتنة والفتنة الشرك، وأن يفتن الناس بعضهم بعضا عن دينهم فتطلق الفتنة على الشرك كما قال تعالى: {وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ} يعني الشرك، وتطلق أيضا على ما يقوم به بعض الكفار من قتل بعض الناس والتعدي عليهم وإلجائهم إلى أن يكفروا بالله ﷻ، فالله أمر بقتالهم حتى لا تكون فتنة، يعني حتى لا يقع شرك في الأمة وحتى لا يقع ظلم من الكفار للمسلمين بصدهم وقتالهم حتى يرجعوا عن الحق، وقال ﷻ في سورة النساء: {وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا} {إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا} {سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّوا

أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا}

قالوا: فهذه الآيات فيها الدلالة على أن الله جل وعلا أمر نبيه ﷺ والمسلمين أن يقاتلوا من قاتلهم وأن يكفوا عمن اعتزل القتال وكف عنهم، ثم أنزل الله بعد ذلك آية السيف في سورة براءة وهي قوله جل وعلا: {فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ}.

قال العلماء - رحمة الله عليهم -: إن هذه الآية ناسخة لجميع الآيات التي فيها الصفح والكف عن المشركين والتي فيها الكف عن قتال من لم يقاتل قالوا: فهذه آية السيف هي آية القتال آية الجهاد آية التشمير عن ساعد الجد وعن المال والنفس لقتال أعداء الله حتى يدخلوا في دين الله وحتى يتوبوا من شركهم ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك فقد عصموا دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام.

هذا هو المعروف في كلام أهل العلم من المفسرين وغير المفسرين، كلهم قالوا فيما علمنا واطلعنا عليه من كلامهم إن هذه الآية وما جاء في معناها ناسخة لما مضى قبلها من الآيات التي فيها الأمر بالعفو والصفح وقتال من قاتل والكف عمن كف، ومثلها قوله جل وعلا في سورة الأنفال: {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ} ومثلها قوله جل وعلا في سورة براءة بعد ذلك: {وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ} ومثلها قوله جل وعلا: {قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ} فأمر الله سبحانه وتعالى بقتال أهل الكتاب ولم يأمر بالكف عنهم إلا إذا أدوا الجزية عن صغار ولم يقل: حتى يعطوا الجزية أو يكفوا عنا، بل قال: حتى يعطوا الجزية عن يد وهم

صاغرون، واكتفى بذلك وقال في الآية السابقة آية السيف: {فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ} وقال في آية أخرى: {فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ}

فدل ذلك على أنه لا يكف عن الكفار إلا إذا تابوا من كفرهم ورجعوا إلى دين الله واستمسكوا بما شرع الله، فهؤلاء هم الذين يكف عنهم ويكون لهم ما لنا وعليهم ما علينا، لكن أهل الكتاب إذا بذلوا الجزية عن يد وهم صاغرون كففنا عنهم وإن لم يسلموا، أما من سواهم فلا بد من الإسلام أو السيف ويلحق بأهل الكتاب المجوس لما رواه البخاري في صحيحه رَحِمَهُ اللهُ عن عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللهُ عَنْهُ «أن النبي ﷺ أخذ الجزية من مجوس هجر»، فصار المجوس ملحقين بأهل الكتاب في أخذ الجزية فقط لا في حل طعامهم ونسائهم، فهذه الطوائف الثلاث تؤخذ منهم الجزية، هذا محل وفاق بين أهل العلم فإما أن يسلموا وإما أن يؤدوا الجزية، وإما القتال، وفي آخر الزمان إذا نزل عيسى -عليه الصلاة والسلام- زال هذا الأمر، فأخذ الجزية مؤجل ومؤقت إلى نزول عيسى، فإذا نزل عيسى -عليه الصلاة والسلام- انتهى هذا الشرع ووجب بعد ذلك إما الإسلام وإما السيف، هكذا يحكم عيسى عليه السلام بهذه الشريعة المحمدية، والأحاديث الواردة في ذلك تدل على أن أخذ الجزية مؤقت إلى نزوله عليه الصلاة والسلام، وقد أوضح عليه الصلاة والسلام أن أخذ الجزية مؤقت إلى نزول عيسى، فإذا نزل عيسى حكم فيهم بالسيف أو الإسلام وترك الجزية، وذلك بتقرير النبي ﷺ وشرعه لأن رسول الله ﷺ أخبر بذلك وأقره فدل ذلك على أن هذا هو شرعه في آخر الزمان.

واختلف أهل العلم فيما عدا هذه الطوائف الثلاث من العجم وعباد الأوثان، فقال بعض أهل العلم: تؤخذ الجزية من جميع المشركين عربهم وعجمهم ولا

يستثنى أحد، وهذا هو المنقول عن مالك ونسبه إليه القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسيره والحافظ ابن كثير في تفسيره وهو: أن الجزية تؤخذ من الجميع من العرب والعجم. وقال أبو حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ: تؤخذ من العجم جميعا كاليهود والنصارى والمجوس ولا تؤخذ من العرب. وقال أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ والشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وجماعة من العلماء: إنما تؤخذ من أهل الكتاب والمجوس فقط؛ لأن الأصل قتال الكفار وعدم رفع السيف عنهم حتى يسلموا ولم يأت رفع السيف بعد بذل الجزية إلا في هذه الطوائف الثلاث اليهود والنصارى والمجوس. جاء الكتاب في اليهود والنصارى، وجاءت السنة الصريحة في المجوس ومن سواهم لا يرفع عنهم السيف بل لا بد من الإسلام أو السيف فقط؛ لأن الله جل وعلا قال: {فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ} ولم يقل: أو كفوا عنكم وقال: {فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ} فعمم بقتالهم جميعا، وتعليق الحكم بالوصف المشتق يدل على أنه هو العلة فلما علق الحكم بالمشركين والكفار ولمن ترك الدين ولم يدن بالحق عرف أن هذا هو العلة وأنه هو المقتضي لقتالهم، فالعلة الكفر بالله مع شرط كونه من أهل القتال لا من غيرهم، فإذا كانوا من أهل القتال قاتلناهم حتى يسلموا أو يؤدوا الجزية إن كانوا من اليهود والنصارى والمجوس، أو حتى يسلموا فقط إذا كانوا من غير هؤلاء الطوائف الثلاث وإلا فالسيف، لكن من ليس من أهل القتال كالنساء والصبيان والعميان والمجانين والرهبان وأرباب الصوامع والزمناء ومن ليس من شأنهم القتال لكونهم لا يستطيعون كمن تقدم ذكرهم، وهكذا الشيوخ الفانون فهؤلاء لا يقاتلون عند جمهور العلماء لأنهم ليسوا من أهل القتال فمن محاسن الإسلام تركهم وعدم قتالهم، وفيه أيضا دعوة لهم ولأهاليهم وقومهم إلى الإسلام إذا عرفوا أن الإسلام يرحم هؤلاء ويعطف عليهم ولا يقتلهم، فهذا من

أسباب دخولهم في الإسلام أو عدم تفانيهم في العداء له.

وبعض أهل العلم حكى الإجماع على عدم قتل النساء والصبيان وقد ثبت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام النهي عن قتل النساء والصبيان في الأحاديث الصحيحة، وقد جاء في أحاديث السنن النهي عن قتل الرهبان والشيوخ الفانين وأشباههم، وذكر بعض أهل العلم أن آية السيف وهي قوله جل وعلا: {فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ} الآية، ليست ناسخة ولكن الأحوال تختلف، وهكذا قوله جل وعلا: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ} الآية، وقوله سبحانه: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ} وهكذا قوله سبحانه: {وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ} وهكذا قوله سبحانه: {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ} فهذه الآيات وما في معناها قال بعض أهل العلم ليست ناسخة لآيات الكف عمن كف عنا وقتال من قاتلنا وليست ناسخة لقوله: {لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ} ولكن الأحوال تختلف فإذا قوي المسلمون وصارت لهم السلطة والقوة والهيبة استعملوا آية السيف وما جاء في معناها وعملوا بها وقاتلوا جميع الكفار حتى يدخلوا في دين الله أو يؤدوا الجزية إما مطلقا كما هو قول مالك رَحِمَهُ اللَّهُ وجماعة، وإما من اليهود والنصارى والمجوس على القول الآخر، وإذا ضعف المسلمون ولم يقووا على قتال الجميع فلا بأس أن يقاتلوا بحسب قدرتهم ويكفوا عمن كف عنهم إذا لم يستطيعوا ذلك فيكون الأمر إلى ولي الأمر إن شاء قاتل وإن شاء كف، وإن شاء قاتل قوما دون قوم على حسب القوة والقدرة والمصلحة للمسلمين لا على حسب هواه وشهوته ولكن ينظر للمسلمين وينظر لحالهم وقوتهم، فإن ضعف المسلمون استعمل الآيات المكية، لما في الآيات

المكية من الدعوة والبيان والإرشاد والكف عن القتال عند الضعف، وإذا قوي المسلمون قاتلوا حسب القدرة فيقاتلون من بدأهم بالقتال وقصدهم في بلادهم ويكفون عمن كف عنهم فينظرون في المصلحة التي تقتضيها قواعد الإسلام وتقتضيها الرحمة للمسلمين والنظر في العواقب كما فعل النبي ﷺ في مكة وفي المدينة أول ما هاجر، وإذا صار عندهم من القوة والسلطان والقدرة والسلاح ما يستطيعون به قتال جميع الكفار أعلنوها حربا شعواء للجميع، وأعلنوا الجهاد للجميع كما أعلن الصحابة ذلك في زمن الصديق وعمر وعثمان رضي الله عنهم وكما أعلن ذلك الرسول ﷺ في حياته بعد نزول آية السيف، وتوجه إلى تبوك لقتال الروم وأرسل قبل ذلك جيش مؤتة لقتال الروم عام ٨ من الهجرة وجهز جيش أسامة في آخر حياته ﷺ.

وهذا القول ذكره أبو العباس شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله واختاره وقال: إنه ليس هناك نسخ ولكنه اختلاف في الأحوال لأن أمر المسلمين في أول الأمر ليس بالقوي وليس عندهم قدرة كاملة فأذن لهم بالقتال فقط، ولما كان عندهم من القدرة بعد الهجرة ما يستطيعون به الدفاع أمروا بقتال من قاتلهم وبالكف عمن كف عنهم، فلما قوي الإسلام وقوي أهله وانتشر المسلمون ودخل الناس في دين الله أفواجا أمروا بقتال جميع الكفار ونبذ العهود وألا يكفوا إلا عن أهل الجزية من اليهود والنصارى والمجوس إذا بذلوها عن يدهم صاغرون. وهذا القول اختاره جمع من أهل العلم واختاره الحافظ ابن كثير رحمه الله عند قوله جل وعلا في كتابه العظيم: {وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ}

وهذا القول أظهر وأبين في الدليل لأن القاعدة الأصولية أنه لا يصار إلى النسخ إلا عند تعذر الجمع بين الأدلة، والجمع هنا غير متعذر، كما تقدم بيانه، والله ولي

التوفيق.

أما ما يتعلق بالجزية فقول من قال إنها تؤخذ من الجميع أظهر إلا من العرب خاصة.

ووجه ذلك ما ثبت في الصحيح عن بريدة ﵁ «أن النبي كان إذا بعث أميرا على جيش أو سرية أوصاه بتقوى الله، وبمن معه من المسلمين خيرا، ثم قال: امض باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله» فعلق الحكم بالكفر، فدل ذلك على أنهم يقاتلون لكفرهم، إذا كانوا من أهل القتال، كما تدل عليه آيات أخرى.

ثم قال ﷺ: «اغزوا في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا» ثم قال بعد هذا: «وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال: أو خلال فأيتهن أجابوك إليها فاقبل منهم، وكف عنهم: ادعهم إلى الإسلام» ثم قال بعد ذلك: «فإن أبوا فاسألهم الجزية» ثم قال بعد ذلك: «فإن أبوا فاستعن بالله وقاتلهم» فأمر ﷺ أميره على الجيش والسرية أن يدعو الأعداء أولا للإسلام، فإن أجابوا كف عنهم فإن أبوا دعاهم إلى الجزية، فإن أجابوا كف عنهم، وإلا فاستعان بالله وقاتلهم، ولم يفرق بين اليهود والنصارى وغيرهم، بل قال: «عدوك من المشركين». وهذا يظهر منه العموم، ولكن ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية ﵀ أن عامة العلماء لم يروا أخذها من العرب. قالوا: لأن رسول الله ﷺ وهو الذي تنزل عليه الآيات، وهو أعلم بمعناها لم يأخذها من العرب، بل قاتلهم حتى دخلوا في الإسلام. وهكذا الصحابة بعده لم يقبلوها من عربي، بل قاتلوا العرب في الجزيرة حتى دخلوا كلهم في دين الله. والله جل وعلا قال في حقهم وغيرهم: {فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ} وقال في الآية الأخرى: {فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ} ولم يذكر الجزية في هذا المكان.

فالقول بأنها لا تؤخذ من العرب هو الأقوى والأظهر والأقرب، وأما من سواهم فقول من قال: بعموم النص: أعني حديث بريدة: أظهر أخذا بالأدلة من القرآن والسنة جميعا، ولأن المقصود من الجهاد هو إخضاعهم للحق، ودعوتهم إليه، وأن يكفوا عنا أذاهم وظلمهم، فإذا فعلوا ذلك ودخلوا في دين الله، فالحمد لله، وإن أبوا طالبناهم بالجزية، فإن بذلوها والتزموا الصغار والشروط التي تملى عليهم قبلناها منهم وكففنا عنهم.

فإن أبوا أن يدخلوا في الإسلام، وأن يبذلوا الجزية قاتلناهم، لما في ذلك من المصلحة لهم وللمسلمين، ولأن ذلك هو الموافق لحديث بريدة ﵁ مع الآيات في اليهود والنصارى، ومع حديث عبد الرحمن في المجوس.

أما العرب فإن النبي ﷺ والخلفاء الراشدين ﵃ لم يأخذوها منهم، وهكذا من بعدهم الأئمة، ويتضح من سيرتهم وعملهم أنه لا يجوز أن يبقى العرب على الشرك بالله أبدا، بل إما أن يحملوا هذه الرسالة، ويبلغوها الناس، وإما أن يقضى عليهم، فلا يبقوا في الأرض.

أما بقاؤهم بالجزية فغير لائق.. ولهذا جرى النبي ﷺ وأصحابه وخلفاؤه، على عدم قبولها من العرب، وإنما قبلوها من الأعاجم كالمجوس وأشباههم، كما قبلوها من اليهود والنصارى.

أما قول من قال بأن القتال للدفاع فقط، فهذا القول ما علمته لأحد من العلماء القدامى، أن الجهاد شرع في الإسلام بعد آية السيف للدفاع فقط، وأن الكفار لا يبدءون بالقتال وإنما يشرع للدفاع فقط.

وقد كتب بعض إخواننا رسالة في الرد على هذا القول، وفي الرد على رسالة افتراها بعض الناس على شيخ الإسلام ابن تيمية، زعم فيها أنه يرى أن الجهاد للدفاع

فقط. وهذا الكاتب هو فضيلة العلامة: الشيخ سليمان بن حمدان رسالة ذكر فيها أن هذا القول منقول عن بعض أهل الكوفة، وإنما اشتهر بين الكتاب مؤخرا.. وأما العلماء فلم يشتهر بينهم، وإنما المعروف بين العلماء أن الرسول ﷺ بعدما هاجر أذن له في القتال مطلقا، ثم فرض عليه الجهاد وأمر بأن يقاتل من قاتل، ويكف عمن كف، ثم بعد ذلك أنزل الله عليه الآيات الآمرة بالجهاد مطلقا، وعدم الكف عن أحد حتى يدخل في دين الله، أو يؤدي الجزية إن كان من أهلها كما تقدم.

وهذا هو المعروف في كلام أهل العلم، وقد تقدم ذكر قول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في الجمع بين النصوص وأنه هو الأقرب ولا نسخ، وإنما تختلف الأحوال بقوة المسلمين وضعفهم: فإذا ضعف المسلمون جاهدوا بحسن حالهم، وإذا عجزوا عن ذلك اكتفوا بالدعوة، وإذا قووا بعض القوة قاتلوا من بدأهم ومن قرب منهم، وكفوا عمن كف عنهم، وإذا قووا وصار لهم السلطان والغلبة، قاتلوا الجميع وجاهدوا الجميع حتى يسلموا، أو يؤدوا الجزية، إلا من لا تؤخذ منهم كالعرب. عند جمع من أهل العلم.

وقد تعلق بعض الكتاب الذين قالوا: إن الجهاد للدفاع فقط، بآيات لا حجة لهم فيها، وقد سبق الجواب عنها، ويأتي مزيد لذلك إن شاء الله.

ومعلوم أن الدفاع قد أوجبه الله على المسلمين ضد من اعتدى عليهم، كما قال تعالى: {فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ} وكما في الآيات السابقة.

والإسلام جاء بدعوة الكفار أولا إلى الدخول فيه، فإن أبوا فالجزية، فإن أبوا وجب قتالهم مع القدرة كما تقدم في حديث بريدة، وإن رأى ولي الأمر المصالحة، وعدم القتال لأسباب تتعلق بمصلحة المسلمين، جاز ذلك لقوله سبحانه: {وَإِنْ

جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا} الآية، ولفعله ﷺ مع أهل مكة يوم الحديبية.

وبذلك يعلم أنه لا حاجة للقتال إذا نجحت الدعوة، وأجاب الكفار إلى الدخول في الإسلام.

فإن احتيج للقتال قوتل الكفار حينئذ بعد الدعوة والبيان والإرشاد فإن أبوا فالجزية إن كانوا من أهلها، فإن أبوا وجب القتال أو المصالحة حسبما يراه ولي الأمر للمسلمين، إذا لم يكن لدى المسلمين قدرة على القتال، كما تقدم. وقد تعلق القائلون بأن الجهاد للدفاع فقط بآيات ثلاث:

الأولى قوله جل وعلا: {وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا} والجواب عن ذلك كما تقدم أن هذه الآية ليس معناها القتال للدفاع، وإنما معناها القتال لمن كان شأنه القتال: كالرجل المكلف القوي، وترك من ليس شأنه القتال: كالمرأة والصبي ونحو ذلك، ولهذا قال بعدها: {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ}

فاتضح بطلان هذا القول، ثم لو صح ما قالوا، فقد نسخت بآية السيف وانتهى الأمر بحمد الله.

والآية الثانية التي احتج بها من قال بأن الجهاد للدفاع هي قوله تعالى: {لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ} وهذه لا حجة فيها لأنها على الأصح مخصوصة بأهل الكتاب والمجوس وأشباههم، فإنهم لا يكرهون على الدخول في الإسلام إذا بذلوا الجزية، هذا هو أحد القولين في معناها.

والقول الثاني أنها منسوخة بآية السيف ولا حاجة للنسخ بل هي مخصوصة بأهل الكتاب كما جاء في التفسير عن عدة من الصحابة والسلف، فهي مخصوصة بأهل الكتاب ونحوهم فلا يكرهون إذا أدوا الجزية وهكذا من ألحق بهم من المجوس

وغيرهم إذا أدوا الجزية فلا إكراه، ولأن الراجح لدى أئمة الحديث والأصول أنه لا يصار إلى النسخ مع إمكان الجمع، وقد عرفت أن الجمع ممكن بما ذكرنا. فإن أبوا الإسلام والجزية قوتلوا كما دلت عليه الآيات الكريمات الأخرى، والآية الثالثة التي تعلق بها من قال أن الجهاد للدفاع فقط قوله تعالى في سورة النساء: {فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا} قالوا: من اعتزلنا وكف عنا لم نقاتله. وقد عرفت أن هذا كان في حال ضعف المسلمين أول ما هاجروا إلى المدينة ثم نسخت بآية السيف وانتهى أمرها، أو أنها محمولة على أن هذا كان في حالة ضعف المسلمين فإذا قووا أمروا بالقتال كما هو القول الآخر كما عرفت وهو عدم النسخ. وبهذا يعلم بطلان هذا القول وأنه لا أساس له ولا وجه له من الصحة، وقد ألف بعض الناس رسالة افتراها على شيخ الإسلام ابن تيمية وزعم أنه لا يرى القتال إلا لمن قاتل فقط، وهذه الرسالة لا شك أنها مفتراة وأنها كذب بلا ريب، وقد انتدب لها الشيخ العلامة سليمان بن سحمان - رحمة الله عليه - ورد عليها منذ أكثر من خمسين سنة وقد أخبرني بذلك بعض مشايخنا، ورد عليه أيضا أخونا العلامة الشيخ سليمان بن حمدان رَحِمَهُ اللَّهُ القاضي سابقا في المدينة المنورة كما ذكرنا آنفا ورده موجود بحمد الله وهو رد حسن واف بالمقصود. فجزاه الله خيرا.

وممن كتب في هذا أيضا أخونا الشيخ صالح بن أحمد المصوعي رَحِمَهُ اللَّهُ فقد كتب فيها رسالة صغيرة، فند فيها هذه المزاعم وأبطل ما قاله هؤلاء الكتبة بأن الجهاد في الإسلام للدفاع فقط. وصنف أيضا أخونا العلامة أبو الأعلى المودودي رَحِمَهُ اللَّهُ رسالة في الجهاد وبين فيها بطلان هذا القول وأنه قول لا أساس له من الصحة. ومن تأمل أدلة الكتاب والسنة ونظر في ذلك بعين البصيرة وتجرد عن الهوى والتقليد عرف قطعا بطلان هذا القول وأنه لا أساس له، ومما جاء في السنة في هذا الباب مؤيدا

للكتاب العزيز ما رواه الشيخان عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله»... وما رواه الشيخان أيضا من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، فإذا شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وصلوا صلاتنا وأكلوا ذبيحتنا واستقبلوا قبلتنا فلهم ما لنا وعليهم ما علينا».

ومن ذلك ما رواه مسلم في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله»... ومن هذا ما رواه مسلم في الصحيح أيضا عن طارق بن أشيم الأشجعي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: من قال لا إله إلا الله وفي لفظ «من وحد الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله». والأحاديث في هذا المعنى كثيرة وكلها تدل على أن القتال شرع لإزالة الكفر والضلال ودعوة الكفار للدخول في دين الله - لا لأنهم اعتدوا علينا فقط ولهذا قال ﷺ: «فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها» ولم يقل فإذا كفوا عنا أو اعتزلونا، بل قال: «حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك».. الحديث "، فدل ذلك على أن المطلوب دخولهم في الإسلام وإلا فالسيف، إلا أهل الجزية كما تقدم، وإنما اقتصر عليه الصلاة والسلام على الشهادتين والصلاة والزكاة لأنها الأسس العظيمة والأركان الكبرى فمن أخذ بها ودان بها وتمسك بها فإنه يؤدي ما وراءها عن إيمان وعن اطمئنان وإذعان من باب أولى. وهذا ما أردت التنبيه عليه باختصار وإيجاز، وأرجو

أن يكون وافيا بالمطلوب من بيان الحق وإزهاق الباطل، وأسأل الله ﷻ أن يوفقنا جميعا للفقه في دينه والاستقامة عليه وأن يهدينا صراطه المستقيم، وأن يعلمنا ما ينفعنا ويهدينا لما فيه السعادة والنجاة وأن يوفق المسلمين جميعا للاستقامة على دينه والجهاد في سبيله، والحذر من مكائد الأعداء إنه على كل شيء قدير. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا وإمامنا وسيدنا محمد بن عبد الله وعلى آله وأصحابه ومن سلك سبيله واهتدى بهداه إلى يوم الدين.

وسئل رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في المصدر السابق (٥/ ١٤٢): من عبد العزيز بن باز إلى من يطلع عليه من المسلمين، وفقني الله وإياهم لمعرفة الحق واتباعه آمين.

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته. أما بعد.

فالداعي لهذا هو الإجابة عن أمور سأل عنها بعض الإخوة الناصحين في المملكة حيث ذكر أنه يوجد في قبيلته، وفي قبائل أخرى عادات قبلية سيئة ما أنزل الله بها من سلطان منها:

ترك التحاكم إلى كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، إلى عادات قبلية وأعراف جاهلية.

ومنها كتمان الشهادة، وعدم أدائها حمية وتعصبا، أو الشهادة زورا وبهتانا حمية وعصبية أيضا. إلى غير ذلك من الأسباب التي قد تدعو بعض الناس إلى مخالفة الشرع المطهر.

ولوجوب النصيحة لله ولعباده أقول وبالله التوفيق: يجب على المسلمين أن يتحاكموا إلى كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ في كل شيء لا إلى القوانين الوضعية والأعراف والعادات القبلية. قال الله تعالى: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا} وقال تعالى: {أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ

يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ} فيجب على كل مسلم أن لا يقدم حكم غير الله على حكم الله ورسوله كائنا من كان، فكما أن العبادة لله وحده، فكذلك الحكم له وحده، كما قال سبحانه: {إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ} فالتحاكم إلى غير كتاب الله وسنة رسوله ﷺ من أعظم المنكرات وأقبح السيئات، وفي كفر صاحبه تفصيل، قال تعالى: {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا}

فلا إيمان لمن لم يحكم الله ورسوله ﷺ في أصول الدين وفروعه، وفي كل الحقوق، فمن تحاكم إلى غير الله ورسوله، فقد تحاكم إلى الطاغوت.

وعلى هذا يجب على مشايخ القبائل، ألا يحكموا بين الناس بالأعراف التي لا أساس لها في الدين، وما أنزل الله بها من سلطان. بل يجب عليهم أن يردوا ما تنازع فيه قبائلهم إلى المحاكم الشرعية، ولا مانع من الإصلاح بين المتنازعين بما لا يخالف الشرع المطهر بشرط الرضا وعدم الإجبار. لقوله ﷺ: «الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحا حرم حلالا أو أحل حراما». كما يجب على القبائل جميعا ألا يرضوا إلا بحكم الله ورسوله.

أما الشهادة فيحرم على من علمها أن يكتمها لقوله تعالى: {وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا} وقوله تعالى: {وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ}

فأداء الشهادة على وجهها إذا احتيج إلى ذلك واجب؛ لأنها وسيلة لإقامة العدل وإحقاق الحق، وكتمها ذنب عظيم، وإثم كبير لما فيه من ضياع الحقوق وإلحاق الضرر بالآخرين، ولما في ذلك من التعاون على الإثم والعدوان.

وكما أن كتمان الشهادة حرام، فكذلك الإتيان بها على غير وجهها الصحيح أو التزوير فيها لأي سبب من الأسباب فهو حرام أيضا، بل ومن الكبائر للذنوب، قال

تعالى: {فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ} وقال رسول الله ﷺ: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ قلنا: بلى يا رسول الله، قال: الإشراك بالله وعقوق الوالدين، وكان متكئا فجلس فقال: ألا وقول الزور ألا وشهادة الزور ألا وقول الزور ألا وشهادة الزور» متفق على صحته.

وبهذا يعلم أن كتمان الشهادة حرام، وشهادة الزور حرام أيضا، بل ومن الكبائر، كما دلت على ذلك الآيات القرآنية، والأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ.

فليتق الله أولئك الذين تجري بينهم تلك العادات السيئة، ويعتبرونها من العادات الحسنة، وعليهم أن يلتزموا بكتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، وأن يحذروا ما خالف ذلك، وأن يتوبوا إلى الله سبحانه وتعالى، مما سلف منهم من المخالفة لشرع الله، وأن يرفعوا ما تنازعوا فيه إلى المحاكم الشرعية والقضاة في بلدهم، ليحكموا فيهم بحكم الله، ويلزموهم بما تقتضيه شريعة الإسلام، ولا يعدلوا عنه إلى غيره.

وفق الله الجميع لما يحبه ويرضاه، وأعاذنا جميعا من مضلات الفتن ونزغات الشيطان، إنه سميع قريب. وصلى الله وسلم على نبينا وإمامنا محمد وعلى آله وصحبه. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في المصدر السابق (٦/ ٢٥٣): لقد اطلعت على ما نشرته صحيفة صوت الإسلام بالقاهرة نقلا عن صحيفة المساء المصرية الصادرة في ٢٩ يناير الماضي من الجرأة على الجناب الرفيع والمقام العظيم مقام سيدنا وإمامنا: محمد بن عبد الله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليما كثيرا بتمثيله بحيوان من أدنى الحيوانات، وهو الديك، لا يشك مسلم أن هذا التمثيل كفر بواح، وإلحاد سافر واستهزاء صريح بمقام سيد الأولين والآخرين ورسول رب العالمين وقائد الغر المحجلين، إنها لجرأة تحزن كل مسلم، وتدمي قلب كل مؤمن، وتوجب

اللعنة والعار والخلود في النار، وغضب العزيز الجبار، والخروج من دائرة الإسلام والإيمان إلى حيز الشرك والنفاق والكفران لمن قالها أو رضي بها، ولقد نطق كتاب الله الكريم بكفر من استهزأ بالرسول العظيم، أو بشيء من كتاب الله المبين، وشرعه الحكيم، قال الله ﷻ: {أَبِاللهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ} {لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ} الآية، فهذه الآية الكريمة نص ظاهر وبرهان قاطع على كفر من استهزأ بالله العظيم أو رسوله الكريم أو كتابه المبين.

وقد أجمع علماء الإسلام في جميع الأعصار والأمصار على كفر من استهزأ بالله أو رسوله أو كتابه أو شيء من الدين، وأجمعوا على أن من استهزأ بشيء من ذلك وهو مسلم أنه يكون بذلك كافرا مرتدا عن الإسلام يجب قتله. لقول الرسول: «من بدل دينه فاقتلوه».

ومن الأدلة القاطعة على كفر من استهزأ بالله أو رسوله أو كتابه- أن الاستهزاء تنقص واحتقار للمستهزأ به والله سبحانه له صفة الكمال، وكتابه من كلامه، وكلامه من صفات كماله ﷻ، ورسوله محمد ﷺ هو أكمل الخلق وسيدهم وخاتم المرسلين وخليل رب العالمين، فمن استهزأ بالله أو رسوله أو كتابه أو شيء من دينه فقد تنقصه واحتقره، واحتقار شيء من ذلك وتنقصه كفر ظاهر ونفاق سافر وعداء لرب العالمين وكفر برسوله الأمين.

وقد نقل غير واحد من أهل العلم إجماع العلماء على كفر من سب الرسول الكريم أو تنقصه، وعلى وجوب قتله.

قال الإمام أبو بكر بن المنذر رَحِمَهُ اللهُ: أجمع عوام أهل العلم على أن حد من سب النبي ﷺ القتل، وممن قاله مالك والليث وأحمد وإسحاق، وهو مذهب الشافعي. انتهى.

وقولـه: (عـوام): جمـع عامـة، والعامـة هنـا بمعنـى الجماعـة، فمـراده رَحِمَهُ اللَّهُ أن جماعات العلماء أجمعوا على وجوب قتل من سب النبي ﷺ.

ولا شك أن السب يتنوع أنواعا كثيرة، ولا ريب أن الاستهزاء به عليه الصلاة والسلام وتنقصه وتمثيله بحيوان حقير من أقبح السب وأعظم التنقص، فيكون فاعل ذلك كافرا حلال الدم والمال.

وقال القاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: أجمعت الأمة على قتل متنقصه من المسلمين وسابه. انتهى.

وقال محمد بن سحنون من أئمة المالكية: أجمع العلماء على أن شاتم النبي ﷺ والمتنقص له كافر، والوعيد جاء عليه بعذاب الله له، وحكمه عند الأمة القتل، ومن شك في كفره وعذابه كفر. انتهى.

قال شيخ الإسلام أبو العباس ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ بعدما نقل أقوال العلماء في شاتم الرسول ومتنقصه في كتابه: (الصارم المسلول على شاتم الرسول) ما نصه: وتحرير القول فيه: أن الساب إن كان مسلما أنه يكفر ويقتل بغير خلاف، وهو مذهب الأئمة الأربعة وغيرهم، وقال حنبل: سمعت أبا عبد الله يقول: من شتم الرسول أو انتقصه مسلما كان أو كافرا فعليه القتل، وأرى أن يقتل ولا يستتاب. انتهى.

وكلام العلماء في هذا الباب كثير، وفيما نقلنا عنهم كفاية لطالب الحق..

ولقد وفقت صحيفة صوت الإسلام القاهرية في ردها على جريدة المساء المصرية ما اقترفته من المحاربة للإسلام ومن الجرم الفظيع والمنكر الشنيع في حق المصطفى وشريعته بقلم رئيس التحرير الشيخ محمد عطية خميس، ولقد أحسن فضيلته إحسانا عظيما حيث أنكر ما فعلته هذه الصحيفة من الكفر الصريح والاستهزاء السافر بسيد عباد الله وأفضل رسول، واحتج على حكام مصر وطالبهم

بوضع حد لهذه الفتنة.

وإلى القراء بعض كلمته، قال وفقه الله بعد كلام سبق في رد مقالات شنيعة كتبتها بعض الصحف المأجورة ما نصه:

فلا عجب بعد كل هذا أن يجترئ صحفي من صحفيي جريدة المساء ليعرض برسول الله ﷺ في صورة كاريكاتورية في عددها الصادر في ٢٩ يناير الماضي فيرسم شخصا له جسم الديك ويقول تحت هذه الصورة " (أهوه ده يا سيدي محمد أفندي اللي متجوز تسع) " بمثل هذا الخبيث تنشر مثل هذه الصورة التي تعرض برسول الله وبشريعة الإسلام.

من الذي تزوج تسعا غير رسول الله؟ أيصل الأمر إلى أن ينشر مثل هذا الرسم في جريدة يومية يشرف عليها الاتحاد القومي، وتصل السخرية والتريقة على شخص رسول الله وأن يقال عنه: (محمد أفندي) ويرمز إليه بمثل هذا الرمز، لماذا اختار المحرر أو الرسام محمد أفندي بالذات ولم يختر علي أفندي أو سعيد أفندي أو أي اسم آخر؟ ولماذا حدد العدد بتسع بالذات؟ ولم يحدد بسبع أو عشر أو اثني عشر؟ إن خبث الرسام ظاهر واضح ولا يحتاج إلى تأويل والتماس عذر له.

إن مثل هذا الرسم لو نشر في أية صحيفة إنجليزية أو أمريكية أو فرنسية أو حتى إسرائيلية لقامت الدنيا وقعدت، ولاتخذت سلاحا بتارا للدعاية والتشهير، أما أن ينشر في جريدة من جرائد هذه الأمة فتغمض عنها الأعين وتمر بها مرورا عابرا، ومن المؤسف المؤلم أن يحدث هذا في صحافتنا في الوقت الذي يعمل فيه الأعداء أكثر من حساب لمشاعرنا نحن المسلمين، فأمريكا وإيطاليا يريدان إنتاج فيلم عن رسول الله ﷺ فإذا بهم يلجئون إلى مشيخة الأزهر والجامعة العربية ليأخذوا رأيها وموافقتها في كل ما يتعلق بهذا الفيلم من حوار وسيناريو وخلافه، وكان باستطاعة هاتين

الدولتين أن تخرجا الفيلم كما تشاءان وعلى النحو الذي يتفق مع روحهما العدائية لنا، هذا ما يحدث من أعدائنا، وهذا ما يحدث من أبناء أمتنا.

إلى متى يسكت المسئولون عن هذه الصحافة؟ وإلى متى نسكت نحن أبناء هذه الأمة؟ هل ننتظر إلى أن يلجأ هؤلاء الخونة والمفسدون إلى التصريح بدلا من التلميح؟ أننتظر إلى أن يسخر من إسلامنا في الشوارع والطرقات؟ والله إنها لفتنة سوداء يوقدها هؤلاء الجهلاء المأجورون تنذر بالخطر الفادح إن لم يوضع لها حد، فإننا لن نستطيع أن نسكت بعد هذا على هذا التمادي في محاربة الإسلام والأخلاق وفي التعريض برسول الله وشريعته، فالأمة لا تزال معتزة بدينها غيورة على رسولها، فإن أرادت هذه الصحافة الماجنة أن تعلنها حربا فلتعلنها كما تريد، ولكن لن نقف مكتوفي الأيدي. وكفى!.

فإسلامنا هو وطننا ولا وطن لنا غيره، وإسلامنا هو روحنا ولا حياة لنا بسواه، وإسلامنا هو رزقنا ولا قيمة للطعام والشراب عندنا بدونه، وإسلامنا هو كل شيء في الوجود بالنسبة لنا، وأقول هذا باسم أكثر من عشرين مليون مسلم من أبناء هذا الشعب العزيز، ونحن في انتظار بيان رسمي من الاتحاد القومي وما صنعه مع جريدة المساء ورسامها والمسئولين عنها، ومع صحافتنا على العموم حتى نطمئن إلى مستقبل ديننا، والله أكبر والعزة لله ولرسوله وللمؤمنين.

انتهى كلام الشيخ محمد عطية خميس. ولقد أجاد وأفاد، وصدع بالحق، فجزاه الله عن ذلك خيرا وزاده من الهدى والتوفيق وكثر في المسلمين من أمثاله من الصادعين بالحق بين الظلمة اللئام، والحمد لله الذي أوجد في مصر من ينطق بالحق ويصدع بالرد على من حاد عنه، وإن دل ذلك على شيء فإنما يدل على أن بالزوايا خبايا، وأن في الرجال بقايا، ولا شك أن ذلك من حفظ الله لدينه وحمايته لخاتم أنبيائه

وسيد أصفيائه محمد، ولقد أخبر الله سبحانه في كتابه المجيد عن أعدائه من الكفار والمنافقين أنهم يسخرون بالمرسلين والمؤمنين، ويضحكون منهم، فلا غرابة أن سلك القائمون على صحيفة المساء مسلك أئمتهم من المشركين والمنافقين وساروا على منهاجهم الوخيم وطريقهم الذميم، {أَتَوَاصَوْا بِهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ} قال الله ﷻ: {إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ} {وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ} الآيات، وقال سبحانه وتعالى: {إِنَّهُ كَانَ فَرِيقٌ مِنْ عِبَادِي يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ} {فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سِخْرِيًّا حَتَّى أَنْسَوْكُمْ ذِكْرِي وَكُنْتُمْ مِنْهُمْ تَضْحَكُونَ} {إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوا أَنَّهُمْ هُمُ الْفَائِزُونَ} وقال جل وعلا عن رسوله نوح وقومه: {وَيَصْنَعُ الْفُلْكَ وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأٌ مِنْ قَوْمِهِ سَخِرُوا مِنْهُ قَالَ إِنْ تَسْخَرُوا مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنْكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ} {فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَيَحِلُّ عَلَيْهِ عَذَابٌ مُقِيمٌ} وقال تعالى: {الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ}

ففي هذه الآيات المحكمات والبراهين البينات دلالة ظاهرة وحجج قاهرة على أن الاستهزاء بالمرسلين والمؤمنين من صفات الكفار والمنافقين والمشركين، ومن عدائهم السافر وكفرهم الظاهر.

ولقد تخلق بعض القائمين على صحف القاهرة في هذا العصر بأخلاقهم وساروا سيرتهم ونهجوا نهجهم فلهم حكمهم في الدنيا والآخرة، وقد ثبت عن المصطفى ﷺ أنه قال: «من تشبه بقوم فهو منهم» فليس من شك عند كل من له أدنى مسكة من علم وهدى أن من شبه الرسول ﷺ بشيء من الحيوانات الحقيرة فقد تنقصه واحتقره، ومن فعل ذلك أو رضيه من حاكم أو صحفي أو غيرهما فهو كافر ملحد حلال الدم

والمال.

وهنا أمر عظيم ينبغي التنبيه له، وهو أن يقال: ما السر في تشبيه صحيفة المساء القاهرية للرسول ﷺ بالديك دون بقية الحيوانات، إنه ظاهر لمن تأمله، إلا أنه الجحود لنبوته والإنكار لرسالته ورميه بأنه ثائر شهواني ليس له هم إلا إشباع نهمته من النساء، وهذا إمعان في الكفر، وإيغال في الاستهزاء والاحتقار للجناب العظيم والمقام الرفيع، لعن الله من تنقصه أو رماه بما هو براء منه، وقاتل الله صحيفة المساء القاهرية والقائمين عليها الراضين بهذا الاستهزاء، فما أعظم ما اجترؤا عليه من الباطل، وما أقبح ما وقعوا فيه من الإسفاف والاستهزاء، ولقد صان الله رسوله ﷺ وحماه مما قاله المبطلون ورماه به المفترون، فقد كان أعف الناس وأنصحهم لله ولعباده وأرفعهم قدرا وأشرفهم نفسا وأشدهم صبرا وأقومهم بحق الله وتبليغ رسالته، وأخشاهم لله وأتقاهم له، وأزهدهم في كل ما يلوث مقامه العظيم، أو يعوقه عن مهمته في الجهاد والنصح والتبليغ، وإنما تزوج النساء كسنة من قبله من المرسلين، كما قال الله سبحانه: {وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً}

وفي تزوجه ﷺ بتسع من النساء حكم كثيرة وأسرار بديعة ومصالح عظيمة، منها: إعفافهن والإحسان إليهن، ومنها: أن يتعلمن منه ﷺ أصول الشريعة وأحكامها ويعلمنها الناس بعده كما قد وقع، فقد كان بيت كل واحدة منهن مدرسة للمسلمين والمسلمات، يردونها للتعلم ويشربون من معينها الصافي عللا بعد نهل، ويسألون أمهات المؤمنين عن حياته ﷺ وشمائله وأخلاقه وأعماله داخل بيوته وخارجها، ومن ذلك ما في تعددهن من مصلحة التأليف والتعاون على البر والتقوى، وتبليغ القرآن والسنة بواسطة أصهاره ومن يتصل بهم لأن أزواجه كن من قبائل شتى، وذلك

أبلغ في مقام الدعوة والتأليف وأنفع للأمة وأكمل من جهة التبليغ والتعليم، ومن ذلك ما في تعددهن من راحته ﷺ وأنسه، فإن الله سبحانه قد حبب إليه النساء والطيب، وجعل قرة عينه في الصلاة، وقد صح عنه ﷺ أنه قال: «الدنيا متاع وخير متاعها الزوجة الصالحة» وقد جبل الله الرجال على حب النساء والميل إليهن، وجعلهن سكنا للرجال، كما قال ﷻ:

{وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ} وأعطى نبيه ﷺ في ذلك من كمال الرجولة والقوة على القيام بأمر الزوجات وحقوقهن ما لم يعطه الكثير ممن قبله، وليس هذا بمستنكر في الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، فإنهم أكمل الرجال رجولة، وأعفهم فرجا، وأقومهم بحق الله وحق عباده.

وقد كان لنبي الله داود زوجات كثيرة، ولابنه نبي الله سليمان بن داود كذلك، وقد قواهما الله على الطواف عليهن والقيام بحقهن، فكيف يستغرب على من هو أفضل منهما وأرفع عند الله منزلة، وهو محمد ﷺ، أن يبيح الله له تسعا من النساء مع ما في ذلك من المصالح الكثيرة التي تقدم بعضها، وكلها تعود على الأمة بالخير والإحسان والنفع العام، وقد خص الله نبيه ﷺ بخصائص عظيمة وحباه بصفات كريمة، فبعثه إلى الناس عامة، وجعله رحمة للعالمين، واتخذه خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلا، ورفع منزلته في أعلى الجنة وهي الوسيلة، وجعله سيد أولاد آدم كلهم، وأعطاه المقام المحمود والشفاعة العظمى يوم القيامة، ونصره بالرعب مسيرة شهر، وشرح له صدره وغفر له ذنبه ووضع عنه وزره ورفع له ذكره، فلا يذكر سبحانه إلا ذكر معه، كما في الخطب والتشهد والإقامة والتأذين.

وخصائصه وشمائله ﷺ كثيرة جدا، فكيف بعد هذا كله تجرأ صحيفة المساء

المصرية والقائمون عليها على الاستهزاء به والحط من قدره وتمثيله بحيوان من أحقر الحيوانات وأدناها، إمعانا في الاحتقار ومبالغة في الاستهزاء، سبحان الله ما أعظم شأنه، والله أكبر ما أوسع حلمه: {كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ اللهُ عَلَىٰ قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ} وليس هذا الكفر الظاهر والنفاق السافر والاستهزاء الصريح بأشرف عباد الله ومن أخرج الله به العباد من الظلمات إلى النور - بغريب من صحف الخلاعة والمجون وأبواق الكفر والإلحاد ومنابر الظلم والعدوان ومحاربة الفضائل والدعوة إلى الرذائل، ليس ذلك بغريب على بعض القائمين على صحف القاهرة، الذين باعوا أنفسهم للشيطان، وأعرضوا عما جاءت به الرسل ونزل به القرآن، واهتموا بالفراعنة والملاحدة وعباد الصلبان، وجندوا بعض صحفهم لمحاربة الإسلام وطمس شعائره العظام والتضليل والتلبيس على خفافيش الأبصار وسفهاء الأحلام.

ثم أقول: ليس هذا وحده جرم صحف القاهرة، فكم لهم من جرائم وكم لهم من مخاز، وكم لهم من مكفرات ونواقض للإسلام، أليسوا هم الذين أعلنوا في كثير من صحفهم الدعوة إلى الاشتراكية الكافرة والشيوعية الحمراء المشتملة على الظلم للعباد، وزعموا تلبيسا وتضليلا أنها من الإسلام، والإسلام براء من ذلك، الإسلام حرم على الناس دماءهم وأموالهم وأعراضهم، الإسلام يحترم مال الفرد والجماعة ويحرسه ويحميه بقطع يد السارق، وقتل المحارب إذا قتل، وقطع يده ورجله من خلاف إذا أخذ المال فقط، ويقول الرسول العظيم ﷺ في حجة الوداع يوم النحر: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا» متفق على صحته، ويقول ﷺ: «من ظلم شبرا من الأرض طوقه الله إياه يوم القيامة من سبع أرضين» متفق على صحته، ويقول عليه الصلاة والسلام: «من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة، قالوا وإن كان

شيئا يسيرا يا رسول الله؟ قال: وإن كان قضيبا من أراك» خرجه الإمام مسلم في صحيحه، ويقول الله في كتابه الكريم: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ} الآية، وقال تعالى: {وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} وقال سيد الخلق ﷺ فيما يرويه عن ربه ﷻ أنه قال: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا» وقال عليه الصلاة والسلام أيضا: «لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيبة من نفسه» والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، وقد أجمعت الرسل عليهم الصلاة والسلام في شرائعهم المتنوعة على عصمة مال المسلم وتحريم دمه وماله وعرضه إلا بحق، وأجمع علماء المسلمين على ذلك، ومع هذا كله فدعاة الاشتراكية والشيوعية وأعوانهم على الظلم والعدوان استباحوا أموال الناس ودماءهم بغير حق، ونبذوا كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وراءهم ظهريا، ولو أنهم قالوا: قد عرفنا أنه ظلم وعدوان وأقدمنا عليه، لكان أسهل عند الله وعند المؤمنين، ولكن بعضهم مع الظلم السافر والكفر الظاهر يزعمون أن أعمالهم الماركسية وتصرفاتهم الشيوعية وسيرتهم الكفرية والإلحادية من الإسلام، ويزعم لهم أذنابهم وعبيدهم تلبيسا وتضليلا أن الإسلام جاء بذلك، والله سبحانه ورسوله ودينه براء من ذلك كله {كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا}، {صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ} ولقد صدق الله سبحانه حيث يقول وهو أصدق القائلين: {أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا} {أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا} ومن زعم أن ما يفعله دعاة الاشتراكية والشيوعية من الظلم والاستبداد والتعدي على حرمات المسلمين من الإسلام فهو كافر ضال كاذب على الله ورسوله وعلى شرعه،

كما أن من أنكر الحدود كحد السرقة أو غيره وزعم أنها ليست من شرع الله، كما ينعق بذلك دعاة الإلحاد من الشيوعيين وغيرهم فهو كافر مكابر مكذب لقول الله سبحانه: {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللهِ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} ومن زعم أن الاشتراكية الماركسية مباحة، وأنها من الإسلام، أو أنها خير من الإسلام وأرحم من الإسلام، فهو من أكفر عباد الله وأضلهم عن سواء السبيل؛ لأنه لا شيء أحسن من الإسلام ولا حكم أعدل من حكمه، ومن جعل الظلم منه ونسبه إليه فقد تنقصه وكذب عليه، قال الله ﷻ: {إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ} وقال تعالى: {وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ} {مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} والله سبحانه قسم بين الناس معيشتهم، ورفع بعضهم فوق بعض درجات، لتنتظم أمورهم ويستعين بعضهم ببعض، فتكمل مصالحهم، وتظهر مواهبهم، ويتميز غنيهم من فقيرهم، وشاكرهم من كافرهم، وناصحهم من خائنهم، وطيبهم من خبيثهم، إلى غير ذلك من الحكم والأسرار الكامنة في حكمة التفاوت بينهم في المعيشة والأسباب والأخلاق والعقول، كما قال تعالى منكرا على المشركين الأولين: {أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ} وقال تعالى: {وَاللهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ} الآية، وقال تعالى: {وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ} الآية، فلو سوى بينهم سبحانه في المعيشة والأخلاق والعقول والأسباب لتعطلت مصالحهم ولم تظهر هذه الحكم والأسرار التي رتب عليها الثواب والعقاب في الدنيا والآخرة، ولم يعرف العباد معاني

أسمائه الحسنى وصفاته العلى، ولم يخضع أحد لأحد ولم يعرف أحد قدر نعمة الله عليه، ولم يؤد ما يجب عليه من الشكر إلى غير ذلك من الأسرار والمعاني الشريفة والحكم الرفيعة التي لا يدركها ولايوفق لها إلا أهل الإيمان بالله واليوم الآخر وأرباب العلم النافع والبصائر.

والاشتراكية استوردها أربابها ليغنوا بها الفقراء بزعمهم، وإنما جلبوها في الحقيقة ليفقروا بها الأغنياء، ويسلبوا بها أموال الناس بالباطل باسم رحمة الفقراء ويصرفوها في مطامعهم الأشعبية، وأغراضهم الدنيئة، وشهواتهم البهيمية، ويخمدوا بها جذوة الحركة والعمل، ويصدوا بها الناس عن التفكير في: حق رب العالمين، والتنافس في مصالح الحياة، والثورة على الكفرة والطغاة الملحدين. هذه حال الاشتراكية وأهلها، حسدوا الناس على ما آتاهم الله من فضله، وتجرءوا على شرعه وظلموا العباد واستبدوا بالأموال والعتاد وحاربوا الله في أرضه واستكبروا عن طاعته وحقه، تبا لهم ما أخسر صفقتهم، وأخس مروءتهم، وأسوأ عاقبتهم، فالحذر الحذر أيها المسلمون من أرباب هذه الفتنة العمياء، والبدعة النكراء، والكفر الصريح، والمعادات لله ولرسوله وشرعه لعلكم تفلحون، وقد شرع الله في الإسلام ما يغني عن هذا المذهب الهدام، ويبطل كيد مخترعيه الكفرة اللئام، فأوجب سبحانه في أموال الأغنياء من الزكاة وصنوف النفقات، وشرع لعباده ﷻ من أن الكفارات والصدقات وسبل الإحسان ما تشد به حاجات الفقراء ويستغنى به عن ظلم العباد والتحايل على سلب أموالهم، بل جعل سبحانه وتعالى أداء الزكاة أحد أركان الإسلام ومبانيه العظام، وتوعد من بخل بها بأنواع العذاب والآلام، ووعد من بذلها كما شرع الله بالطهرة والزكاة لهم ولأموالهم ومضاعفة الأجور وعظيم الخلف، كما قال ﷻ: {وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ} وقال تعالى: {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ

لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللهِ وَاللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} وقال ﷻ: {خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا} وقال وهو أصدق القائلين: {وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ} وقال سبحانه وتعالى: {وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ}

والآيات في هذا المعنى كثيرة، فالواجب على المسلمين جميعا أن يؤدوا ما أوجب الله عليهم لإخوانهم الفقراء وأن يطيبوا نفسا بذلك، وأن يرحموهم ويعطفوا عليهم، أداء لما أوجب الله ورجاء الرحمة من الله، وحذرا من غضب الله، وسدا لأبواب الفتن والفساد، وإغلاقا لسبل الكفر والإلحاد، وشكرا لله على إنعامه، وطمعا في المزيد من فضله وكرمه، وإرغاما لأنوف الكفار والملحدين الذين قد ساءت ظنونهم بالإسلام واعتقدوا أنه قد أهمل جانب الفقراء، ولم يعطهم حقهم، ولقد أخطأ ظنهم وخسرت صفقتهم وكذبوا على الله وحادوا عن الحق الواضح.

فاتقوا الله أيها المسلمون، ومثلوا الإسلام في أعمالكم وأقوالكم وارحموا فقراءكم، وأدوا ما أوجب الله عليكم من الزكاة وغيرها؛ لتفوزوا بالسعادة والنجاة، وتسلموا من غضب الله وأليم عقابه في الدنيا والآخرة، والله المسئول أن يصلح أحوال المسلمين جميعا، وأن يمنحهم الفقه في دينه، وأن يهدي زعماءهم وقادتهم لصراطه المستقيم، وأن يقيم علم الجهاد ويكبت أهل الشرك والكفر والإلحاد، إنه ولي ذلك والقادر عليه. وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه.

وقال رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق (٧/ ٤٠٣): الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه.

أما بعد: فهذه كلمات مختصرة في التعريف بالبابية والبهائية.

الباب يشار به عندهم إلى شخص جاهل إيراني ينتسب إلى التصوف يدعى: علي بن محمد الشيرازي ويزعم أنه الباب إلى بهاء الله مرزا حسين علي، وأنه الرسول الذي أتاه الوحي من قبل بهاء.

والبابية تنسب إليه، وهو عندما يضيق عليه ويستتاب يتوب من البابية ويعلن أنه جعفري من الطائفة الاثني عشرية الإمامية.

وقد عقد البابيون مؤتمرا عاما في صحراء بدشت لإظهار مذهبهم وبيان البشائر عن الإمام المنتظر الذي يزعمون خروجه.

والبابيون في عقائدهم وآرائهم في الباب لم يكونوا على عقيدة واحدة ولا على رأي واحد في ذلك كما في صفحة ٩٧ من كتاب: (البهائية تاريخها وعقيدتها وصلتها بالباطنية والصهيونية) لرئيس جماعة أنصار السنة المحمدية. في مصر الشيخ عبد الرحمن الوكيل رَحِمَهُ اللَّهُ.

وكان البابيون في مؤتمرهم فريقين أحدهما: تابع لرئاسة البشروئي والقدوس، والثاني: تابع لرئاسة البهاء وقرة العين كما في صفحة ٩٨ من هذا الكتاب، كما كانت منتدياتهم نوعين: نوع خاص بأئمة البابية، والثاني: للعموم، وكان موضع البحث في هذه المنتديات الخاصة هو مسألة نسخ البابية للشريعة الإسلامية، وقد انتهى رأيهم إلى أن الباب أعظم وأجل مقاما من جميع الرسل، وأن ما أوحي إليه من دين هو أتم وأكمل من كل وحي ودين سابق.

وقد خطبت قرة العين في المؤتمر كما في صفحة ٩٩ وصفحة ١٠٠ من الكتاب المذكور خطبة شنيعة عند احتجاب البشروئي والقدوس، وتغيب البهاء بعذر المرض خوفا من معرة خطبتها وانتظارا لما سينجم عنها من قبول المؤتمرين لها ومقاومتهم لها. فصرحت في الخطبة المذكورة بأن دين محمد منسوخ كله بالدين الجديد: (دين

البهائية) الواصل إلى الأمة من طريق الباب وإن لم يصل منه الآن إلا نزر يسير، وأنهم الآن في وقت فترة، والاشتغال بأحكام الإسلام أمر لا وجه له، وأباحت للناس بل شرعت لهم الاشتراك في أموالهم ونسائهم.

وذكر الوكيل أن هذا هو ما صرح به مؤرخ البهائية في كتابه الكواكب الدرية صفحة ١٨٠، ٢١٩ وقد صرحت في خطبتها بإنكار البعث.

وقرة العين المذكورة يشار بها إلى امرأة تدعى أم سلمان بنت ملا صالح القزويني، حملت راية مذهبهم والدعوة إليه، وهي القائمة بالفتوى قبل اتصالها بالبهاء فلما اتصلت بالبهاء خضعت له وأسندت الفتوى إليه.

وقد قام البابيون بحركة رهيبة مسلحة سفكوا بها الدماء وقتلوا فيها مئات من الناس، وقامت الدولة الإيرانية ضدهم، وجندت لهم قوة حتى قضت عليهم وفرقت شملهم وقتلت باب الباب البشروئي وصاحبه القدوس وذلك في عام ١٢٦٥ كما في الكتاب المذكور أعني- كتاب الوكيل - ثم أفتى العلماء بكفر الباب وردته واستحقاقه القتل- أعني علماء الشيعة - فأمرت الحكومة بقتله فقتل على مشهد من الناس، وكان قبل ذلك في القلعة مسجونا.

وقد نوظر أمام العلماء- أعني علماء الشيعة - عدة مرات فافتضح وظهر جهله وغباؤه وكان من أحكم الأسئلة التي وجهت إليه أن سئل عن النقص الذي في الشريعة الإسلامية وعن الكمال الذي أتى به فلم يستطع أن يجد جوابا بل ارتج عليه وانقطعت حجته، فطلب أن يخطب فخطب خطبة باردة لا قيمة لها ولا تستحق أن يصغى لها، ولذلك أفتى العلماء بكفره وإعدامه فأعدم.

(تنبيه): تقدم أن الباب يعتقد فيه البهائيون أنه المبشر بالبهاء ومحل الوحي والتبليغ فهو بمثابة الرسول عن البهاء - يعتقد البابيون في الباب، وهو علي بن محمد

الشيرازي الجاهل المركب الصوفي المخدوع أنه أتم وأكمل هيكل بشري ظهرت فيه حقيقة الإلهية، وأنه هو الذي خلق كل شيء بكلمته انظر صفحة ١١٧، رووا عنه أنه قال: كنت في يوم نوح نوحا، وفي يوم إبراهيم إبراهيم، وفي يوم موسى موسى، وفي يوم عيسى عيسى، وفي يوم محمد محمدا، وفي يوم علي عليا إلى أن قال: وسأكون في يوم من يظهره الله آخر الذي لا آخر له قبل أول الذي لا أول له، كنت في ظهور حجة الله على العالمين.

فاعجب لهذا الهذيان الذي لا يقوله عاقل (شرعة الباب) صفحة ١١٩. ألغى الباب الصلوات الخمس والجمعة والجماعة إلا في الجنازة، وقرر أن التطهير في الجنابة غير واجب، القبلة هي البيت الذي ولد فيه بشيراز، أو محل سجنه، أو البيوت التي عاش فيها هو وأتباعه وهي الأماكن التي فرض على أتباعه الحج إليها.

أما الصوم فمن شروق الشمس إلى غروبها، وعدته شهر بابي وهو تسعة عشر يوما، أما الزكاة فخمس العقار يؤخذ في آخر العام ويسلم للمجلس البابي، وهناك شرائع أخرى مضحكة انظرها صفحة ١٢٠ من كتاب الوكيل.

البهائية

أما البهاء ويقال له بهاء الدين فهو: مرزا حسين بن علي بن الميرزا عباس بزرك المازندراني النوري الإيراني ولد بطهران سنة ١٢٣٣ هـ واشتغل في أثناء عمره بعلم التصوف، وأخذ عن شيوخه خرافاته وإشاراته، ثم بعد انتقاله إلى بغداد من طهران زائرا أو طريدا، ثم بعد انتقالات كثيرة من بغداد إلى غيرها، ثم إلى عكا لأمور سياسية ومآرب خاصة ونزاع كثير بين أتباعه من البابية وأتباع أخيه: يحيى بن علي بن ميرزا، بعد هذا كله وبعد تطورات كثيرة ادعى البهاء ما يلي انظر صفحة ١٤٣ من كتاب الشيخ: الوكيل. ادعى البهاء أول أمره أنه خليفة الباب أو بمعنى آخر خليفة القائم، ثم

زعم أنه هو القائم نفسه، ثم خلع على نفسه صفة النبوة فالألوهية والربوبية زاعما أن الحقيقة الإلهية لم تنل كمالها الأعظم إلا بتجسدها فيه.

هلاك البهاء

في عنفوان قوته وسلطان دعوته سلط الله عليه الحمى فهلك بها وهو على عقيدته القذرة ودعاويه الباطلة وخرافاته المضحكة المحزنة، وكان هلاكه في ذي القعدة من عام ١٣٠٩ هـ انظر صفحة ١٤٤ من رسالة أبي الفضائل وحاشيتها، أبو الفضائل أحد دعاة البهاء ومروجي نحلته الباطلة.

أسلوب البهاء في الدعوة

صوفي فج يعتمد على التقليد في المغموض والتلويحات والرموز وكثرة المصطلحات انظر صفحة ١٤٧ من كتاب الوكيل.

كتبه

أشهرها الإيقان والأقدس. صنف الأول في بغداد وموضوعه إثبات مهدوية الباب وقائميته، وفيه إشارة إلى ما ادعاه البهاء وقد ألف هذا الكتاب تلبية لسؤال من سأله عن شأن الباب، وقد اعترف البهاء في هذا الكتاب بأنه مذنب وعاص في تأليفه هذا الكتاب واشتغاله بمقالاته، فاعجب أيها القارئ بصنع هذا المجرم وسوء التصرف - فسبحان الله ما أعظم شأنه - لقد أبى سبحانه إلا أن يفضح المجرمين والكذابين بما يقولونه بألسنتهم ويعملونه بجوارحهم فلله الحمد سبحانه على إيضاح الحق وفضح الباطل. انظر نص الوكيل صفحة ١٥٠.

حقد البهاء على المسلمين

ما حقد الميرزا على أمة حقده على أمة خاتم المرسلين، وحسبك أن يبهت السلفي والخلف جميعا بأنهم لم يفقهوا شيئا من القرآن فيقول: انقضى ألف سنة

ومائتان وثمان من السنين من ظهور نقطة الفرقان، وجميع هؤلاء الهمج الرعاع يتلون الفرقان في كل صباح وما فازوا للآن بحرف من المقصود - ثم يقول البهاء: إن الذي ما شرب من رحيقنا المختوم الذي فككنا ختمه باسمنا القيوم إنه ما فاز بأنوار التوحيد، وما عرف المقصود من كتب الله، وكان من المشركين.

تنبيه

ما رأيت في هذه الخلاصة عن البابية، والبهائية من كلمات لم تجدها في كتاب الوكيل فاعلم أن بعضها من كتاب الدكتور محمد مهدي خان الإيراني التبريزي نزيل مصر المسمى: (مفتاح باب الأبواب)، وبعضها أخذ من مقالات كتبها محب الدين الخطيب في شأن البابية والبهائية، وبشيء يسير من كلامي والله الموفق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه.

وسئل رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في فتاوى نور على الدرب (٣/ ١٣١): إذا تعددت الفرق المدعية بأنها هي من أهل السنة والجماعة؟.

فأجاب: ينظر في عقيدتها، إن وافقت السنة فهم أهل السنة والجماعة، ولو سموا أنفسهم بصفات كثيرة، وإن خالفوا العقيدة فهم أهل بدع، العبرة في الحقيقة الواقعة، لا بالدعوى، لو يعطى الناس بدعواهم لادعى أناس دماء رجال وأموالهم، لكن البينة على المدعي، من ادعى أنه من أهل السنة يسأل عن عقيدته، ما هي عقيدته؟ فإذا كان يوحد الله يعبده وحده، وليس من عباد القبور ولا عباد الأصنام، ويؤمن بأسماء الله وصفاته، ويمرها كما جاءت، من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل، فهو من أهل السنة والجماعة.

س: هل بين هذا للناس في وقتنا الحاضر سماحة الشيخ؟

ج: نعم، كثيرا ما تكون محاضرات في هذا الباب، في المساجد وأنا أنصح الطلبة

والشباب بحفظ القرآن الكريم، لأنه فيه بيان هذه العقيدة العظيمة، أنصح كل مسلم يستطيع وكل مسلمة أن يحفظ القرآن، فالقرآن فيه البيان الشافي، بيان العقيدة الكاملة، عقيدة أهل السنة والجماعة، وذلك بالإلمام بتوحيد الله وأسمائه وصفاته وأخبار الجنة والنار، وأخبار يوم القيامة، إلى غير ذلك، وكذلك العقائد المؤلفة في هذا الباب من أهل السنة، ومن أخصرها وأطيبها العقيدة الواسطية، مختصرة طيبة فأوصي الرجال والنساء بحفظها فهي كافية شافية.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ١٣٣): من هي الفرقة الناجية، وما خصائصها؟.

فأجاب: الفرقة الناجية هي المتمسكة بما جاء به النبي ﷺ، هم أهل السنة والجماعة، الفرقة الناجية: هم الذين آمنوا بالله ورسوله، واستقاموا على دين الله، وآمنوا بكل ما أخبر الله به ورسوله، وساروا على نهج رسول الله ﷺ بأداء فرائض الله، وترك محارم الله، والإيمان بأن الله سبحانه فوق العرش، قد استوى عليه استواء يليق بجلاله وعظمته، وأنه سبحانه مسمى بالأسماء الحسنى موصوف بالصفات العلى: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} هم أهل السنة والجماعة، وهم الفرقة الناجية، الأمة افترقت على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة، وهذه الواحدة هي الفرقة الناجية، هي التي آمنت بالله ورسوله، وآمنت بأسماء الله وصفاته، وآمنت بأنه سبحانه هو المستحق العبادة، وأنه الإله الحق، وأنه فوق العرش قد استوى عليه استواء يليق بجلاله، وأنه مسمى بالأسماء الحسنى، موصوف بالصفات العلا الواردة في الكتاب العزيز وفي السنة الصحيحة، المطهرة هم أهل السنة والجماعة، وهم الفرقة الناجية، وهم الطائفة المنصورة، إلى قيام الساعة، وإن قلوا، في أي مكان، أما الثنتان والسبعون فرقة فمتوعدون بالنار، فيهم الكافر، وفيهم المبتدع

الذي ليس بكافر، هم الذين حادوا عن طريق السلف، لكن تارة يكون الذي حاد عنها كافرا، وتارة يكون دون ذلك، اثنتان وسبعون فرقة كلها متوعدة بالنار، فيهم الكافر والمبتدع، وفيهم من بدعته تلحقه بالكفرة، ومنهم من بدعته ما دون ذلك.

وسئل رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ١٣٧): حصل عند بعض الشباب إنكار للتسمي بالأثري والانتساب إلى الأثر، ويقولون: إن هذه النسبة تفرق المسلمين، فهل هذا صحيح؟ أم إنها مجرد نسبة إلى حديث النبي ﷺ وإلى الحق، وخاصة أن بعض العلماء الأعلام كالحافظ العراقي تسمى بذلك، هل صحيح أنكم تراجعتم عن التسمي بذلك؟ جزاكم الله خيرا؟.

فأجاب: لا أعلم حرجا في ذلك، إذا قيل فلان إنه أثري، إذا كان صحيحا، إذا كان يعتمد الأحاديث النبوية، والسنة المطهرة، ويسير على منهج السلف الصالح، فيقال أثري، أو يقال من أهل السنة والجماعة، كل هذا لا حرج فيه، ومما درج عليه أهل السنة، إذا كان صادقا في ذلك.

س: معنى هذا أن سماحتكم لم يتراجع عن التلفظ بهذا اللفظ؟

ج: أنا لم أتسم به، ولكن سماني بعض الناس، أي ما قلت لنفسي إنني أثري، وإنما بعض الناس قال عني ذلك، أما أنا فنعم، أنا إن شاء الله من أهل السنة والجماعة، وأنا إن شاء الله أثري أقوله الآن.

وسئل رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ١٥٥): في هذا الزمان كثرت الفرق، وكل يقول: إنه على الحق، ونريد منكم أن تتفضلوا وتعطونا ميزانا من كتاب الله، ومن سنة رسول الله ﷺ، يأخذ به كل إنسان ناصحا لنفسه، جزاكم الله خيرا؟.

فأجاب: الميزان هو أن يسير على ما دل عليه القرآن الكريم، والسنة المطهرة، وما درج عليه سلف الأمة والصحابة، ومن سلك سبيلهم، ينظر في كلام أهل العلم إذا

كان عنده علم، ويسلك مسلك الصحابة وأتباعهم بإحسان ويحكم شرع الله باتباع كتاب الله والسنة، هذا هو الطريق هذا هو طريق النجاة، وهذا هو معتقد أهل السنة والجماعة: السير على ما سار عليه النبي ﷺ، وسار عليه أصحابه رضي الله عنهم، والعمل بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، والاستقامة على ذلك قولا وعملا وعقيدة، وإذا كان عنده جهل يسأل أهل العلم، ويتحرى أهل العلم والبصيرة، وأهل السنة والجماعة المعروفين بالخير، يسألهم عما أشكل عليه هذا هو طريق النجاة، أن يستقيم على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، قولا وعملا، قال جل وعلا: {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ}، وقال تعالى: {اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ}، وقال تعالى: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ}، وقال جل وعلا: {وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللهِ}، هذا هو الطريق الواضح، الصراط المستقيم هو توحيد الله والإخلاص له، والسير على النهج الذي سار عليه أصحاب النبي ﷺ، واستقاموا عليه مع نبيهم ﷺ وبعد نبيهم، وتابعهم عليه أهل السنة والجماعة قولا وعملا وعقيدة.

وسئل رحمه الله كما في المصدر السابق (٣/ ١٥٦): هل الأشاعرة من أهل السنة أرجو التوضيح؟.

فأجاب: الأشاعرة عندهم أشياء خالفوا فيها أهل السنة من تأويل بعض الصفات، فهم في بعض التأويل ليسوا من أهل السنة؛ لأن أهل السنة لا يؤولون، وهذا غلط من الأشاعرة ومنكر، وعندهم مخالفات غير ذلك، والواجب على المؤمن هو طريق أهل السنة والجماعة، وهو الإيمان بأسماء الله كلها، وصفاته الواردة في القرآن الكريم، وهكذا الثابتة في السنة، يجب الإيمان بها، وإمرارها كما جاءت، بلا تحريف ولا تعطيل ولا تكييف، ولا تمثيل ولا تأويل، بل يجب أن تمر كما جاءت، مع الإيمان بها على الوجه اللائق بالله سبحانه وتعالى، ليس فيها تشبيه لأحد، يقول

سبحانه: {قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ} {اللهُ الصَّمَدُ} {لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ} {وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ}. ويقول سبحانه: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ}، فيجب أن تمر أسماؤه وصفاته كما جاءت، من غير تحريف ولا تأويل ولا تعطيل، ولا تكييف فهو سبحانه: الرحيم، والعزيز، والقدير، وهكذا سائر الأسماء والصفات، وهكذا قوله: {وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللهُ وَاللهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ}، وقوله سبحانه: {يُخَادِعُونَ اللهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ}، وقوله: {إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا} {وَأَكِيدُ كَيْدًا}، كل هذه الصفات تليق بالله، على وجه يليق بالله سبحانه وتعالى، ولا تشابه كيد المخلوقين ولا مكرهم، ولا خداعهم بل على وجه يليق بالله سبحانه وتعالى، لا يشابه الخلق في ذلك، وهكذا قوله في الحديث الصحيح: «من تقرب إلي شبرا تقربت منه ذراعا، ومن تقرب إلي ذراعا تقربت منه باعا، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة»، كل هذه الصفات تليق بالله، يجب الإيمان بها وإثباتها لله، على الوجه اللائق بالله تقربا يليق بالله، وهرولة تليق بالله، ليس فيها مشابهة لخلقه، تقربه وهرولته، وإنما هو شيء يليق به سبحانه، لا يشابه صفة المخلوقين سبحانه وتعالى: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ}، وهكذا قوله في الحث على الأعمال الصالحة: «فإن الله جل وعلا لا يمل حتى تملوا»، ملل يليق بالله لا يشابه صفات المخلوقين في مللهم، فالمخلوقون لديهم نقص وضعف، وأما صفات الله فهي كاملة تليق به سبحانه لا يشابه خلقه، وليس فيها نقص ولا عيب، بل هي صفات تليق بالله سبحانه وتعالى، لا يشابه فيها خلقه جل وعلا.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ١٥٩): لعلها مناسبة أن تتكرموا بالحديث عن كل ما ورد بشأن الوعيد سواء في القرآن الكريم أو في الأحاديث النبوية؟.

فأجاب: ما ورد في الوعيد عند أهل السنة والجماعة يكون فيه حث للمؤمن

والمؤمنة على الحذر، مما جاء فيه الوعيد من ترك واجب أو فعل محرم، كالوعيد في ترك الصلاة، ترك الصيام، ترك الزكاة، ترك الحج مع القدرة، ترك بر الوالدين، ترك صلة الرحم، ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأشباه ذلك من باب الوعيد للحث على فعل الواجب، وهكذا ما جاء في وعيد الزنى وشرب الخمر واللواط، والعقوق وقطيعة الرحم والربا، كل هذه أنواع من الوعيد، والمقصود منها التنفير والتحذير من معاصي الله جل وعلا، فإذا فعل المسلم واحدا منها صار نقصا في إيمانه وضعفا في إيمانه وهو على خطر من دخول النار، لكن لا يكفر إذا كان ما أتى به ليس كفرا، لا يكفر بهذا بل يكون تحت مشيئة الله، إن شاء الله غفر له، وإن شاء عذبه يوم القيامة إذا كان ما تاب؛ لأن الله سبحانه يقول: {إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ}، فما كان دون الشرك فالله يغفره سبحانه وتعالى لمن يشاء، وأما إذا مات على الكفر بالله والشرك بالله فإذن هذا لا يغفر، بل صاحبه مخلد في النار، نعوذ بالله، قال تعالى: {وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ}، قال سبحانه: {وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ}.

فالحاصل أن المعاصي التي يفعلها الإنسان من ترك واجب، أو فعل محرم إذا كانت ليست من قسم الكفر بالله، والشرك الأكبر، فإنها تكون نقصا في الإيمان، وضعفا في الإيمان ولا يكفر بها الإنسان كما تقول الخوارج، الخوارج تقول: يكفر من أتى المعصية، من زنى كفر عندهم، من شرب الخمر كفر، من عق والديه كفر، هذا غلط قول الخوارج باطل، أهل السنة والجماعة يقولون: المعصية تنقص الإيمان وتضعف الإيمان، ولا يكفرون بالذنب، ولكن يقولون: إنه تحت المشيئة إذا مات على المعصية، مات وهو على الزنى، مات وهو عاق، مات وهو يشرب الخمر، هذا تحت مشيئة الله، لا يكون كافرا، إذا كان يعتقد أنها حرام، ما استحلها، يعتقد أنها حرام

وأنها معصية، لكن غلبه الشيطان، غلبه الهوى، فهذا يكون تحت مشيئة الله، ويكون ناقص الإيمان، وضعيف الإيمان، لكنه لا يكفر بذلك، ولا يخلد في النار، بل متى دخل النار، فإنه يعذب فيها ما شاء الله ثم يخرجه الله من النار لتوحيده وإسلامه الذي مات عليه، هكذا أجمع أهل السنة والجماعة رحمة الله عليهم، فالمعاصي تنقص الإيمان وتضعف الإيمان، والطاعة تزيد الإيمان، والإيمان عند أهل السنة والجماعة يزيد وينقص، يزيد بالطاعة والذكر، وينقص بالغفلة والمعصية، وإذا مات الإنسان على معصية فهو تحت مشيئة الله إن شاء الله غفر له وأدخله الجنة، وإن شاء عذبه على قدر معصيته من الزنى أو السرقة أو شرب الخمر، أو العقوق أو غير هذا إذا مات ولم يتب فإنه تحت مشيئة الله، إن شاء الله غفر له وعفا عنه بتوحيده وإيمانه وبالحسنات التي عنده، وإن شاء ربنا ﷻ عذبه على قدر المعاصي التي مات عليها، ثم بعد أن يطهر ويمحص في النار المدة التي يكتبها الله عليه بعد هذا يخرج من النار إلى الجنة بسبب التوحيد الذي مات عليه، والإسلام الذي مات عليه هذا قول أهل الحق، قول أهل السنة والجماعة، خلافا للخوارج والمعتزلة ومن سار على نهجهم فإنهم قد خالفوا الحق، والصواب قول أهل السنة والجماعة أن المعصية لا تخرج من الإسلام، ولا توجب الخلود في النار إذا كان صاحبها مسلما موحدا، ولكن أتى بعض المعاصي كالزنى أو شرب الخمر، أو العقوق أو الربا، ولم يستحل ذلك، يرى أنه عاص، ما استحله يرى أنه عاص وظالم لنفسه لكنه غلبه الهوى والشيطان، فهذا تحت مشيئة الله، قد يعفي عنه إذا مات على توحيد الله، قد يكون له حسنات عظيمة صدقات، أشياء من الخير، فيغفر الله له بذلك، وقد يعذب على قدر معاصيه التي مات عليها وهو مسلم ثم يخرجه الله بعد التعذيب والتمحيص إلى الجنة وقد ثبتت الأحاديث المتواترة عن رسول الله في ذلك، الرسول ﷺ أخبر في الأحاديث المتواترة

«أنه يشفع للعصاة من أمته، ويعطيه الله منهم جمعا غفيرا، يشفع عدة شفاعات في العصاة من أمة محمد عليه الصلاة والسلام والله يحد له حدا فيخرجهم من النار ويلقون في نهر الحياة فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل»، فإذا تم خلقهم أدخلوا الجنة، فله ﷺ عدة شفاعات، كلما شفع أعطاه الله جملة من الناس وحد له حدا، وهكذا يشفع المؤمنون، تشفع الملائكة، يشفع الأفراط، تشفع الأنبياء المقصود أن هذا هو الحق.

فينبغي أن يعلم هذا، وأما ما قالته الخوارج من كفر العاصي، الزاني ونحوه أنه يخلد في النار وهكذا تبعتهم المعتزلة على خلوده في النار والإباضية قالوا مثل قولهم في خلوده في النار، هذا منكر، هذا باطل يجب على من قال هذا القول أن يتوب إلى الله وأن يأخذ بقول أهل السنة والجماعة، والله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ١٦٣): من هم الصوفيون وما موقف الإسلام منهم، جزاكم الله خيرا؟.

فأجاب: الصوفيون: جماعات اشتهروا بإحداث طرق في العبادة والتنسك ما شرعها الله في صلواتهم وفي أذكارهم وفي خلواتهم يقال لهم: الصوفية، قال بعضهم: معناه من التصوف يعني يلبسون الصوف، وقال بعضهم: إنها من الصفاء وإن النسبة غير لغوية، يعني غير مستقيمة على الطريق السوي في النسبة، وأنها من الصفاء، وأنهم يعتنون بصفاء القلوب من كدر الذنوب وكدر كسب الحرام ونحو ذلك، فالتصوف هو التعبد على طريقة خاصة، لم تأت بها الشريعة، ولهذا غلب على المتصوفة البدع، ويسمى الزاهد الذي يحرص على التفرغ للعبادة والزهد في الدنيا وطلبها يسمى أيضا صوفيا، لكن إذا ما أحدث بدعة، وإنما صفته الزهد، والرغبة في الآخرة والتقلل من الدنيا، والحرص على أعمال الآخرة، هذا لا يسمى صوفيا، في الحقيقة يسمى زاهدا

فإذا كان زهده لا يوقعه فيما حرم الله ولا يزيد في أعماله عما أوجب الله، ولا يبتدع بل يتحرى الشريعة، في أعماله وأقواله، فهذا مشكور ويثنى عليه كالجنيد بن محمد، وكسليمان الداراني، وبشر الحافي وجماعة، زادوا في العبادة والزهد في الدنيا، فهؤلاء يثنى عليهم كثير، من أجل زهدهم ورغبتهم في الآخرة وعدم ابتداعهم.

وسئل رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ١٦٤): هنالك طرق كثيرة جدا، مثل الطريقة البرهانية، والطريقة الشاذلية والطريقة الدسوقية، والطريقة التيجانية إلى آخر هذه الطرق. ومن بينها جماعة أنصار السنة المحمدية، وهي جماعة التوحيد التي تقتدي بسنة المصطفى ﷺ، أرجو من سماحة الشيخ أن يتفضل بنصيحة مطولة إلى مشايخ وعوام هذه الطرق، لكي يسيروا في درب المصطفى ﷺ، كما جاء في حديث الرسول ﷺ: «ستفترق أمتي إلى ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة»؟.

فأجاب: الطرق الصوفية كثيرة لا تحصى، وهي تزيد على طول الزمان، وأكثرها فيه من الشر والفساد والبدع ما لا يحصيه إلا الله عَزَّوَجَلَّ، وكل طريقة فيها قسط من الباطل، وقسط من البدع، لكنها متفاوتة، بعضها شر من بعض، وبعضها أخبث من بعض، والواجب على جميع المتصوفة أن يرجعوا إلى الله، وأن يتبعوا طريق محمد عليه الصلاة والسلام، وأن يأخذوا بما جاء في الكتاب والسنة، ويسيروا على نهج سلف الأمة من أصحاب النبي ﷺ وأتباعهم بإحسان، بطاعة الأوامر وترك النواهي والوقوف عند حدود الله، وعدم إحداث أشياء ما شرعها الله، ليس لهم أن يوجدوا طرقا يتعبدون بها لم يفعلها الرسول ﷺ ولا أصحابه، بل يجب أن يحاسبوا أنفسهم، وأن يدعوا كل ما خالف الشرع المطهر، من طقوسهم وأذكارهم الاجتماعية وغير هذا مما أحدثوه في الدين سواء كانوا من القدامى في القرن الثالث والرابع أو من المحدثين، الواجب على جميع المسلمين أن يلتزموا الطريق الذي بعث الله به نبيه

عليه الصلاة والسلام، وهو توحيد الله والإخلاص له، وطاعة الأوامر وترك النواهي ظاهرا وباطنا، وأن يلتزموا بذلك، وأن يحذروا البدع والخرافات التي أحدثها الناس، وقد قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح: «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد»، وقال في خطبة الجمعة: «إن خير الحديث كتاب الله، وإن خير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة»، سواء كانت الطرق التي أحدثها الناس قديمة أو جديدة الواجب تركها، واعتماد الطريق الذي سلكه المسلمون في عهده ﷺ، إلى يومنا هذا، وهو اتباع كتاب الله والسنة والاستقامة على دين الله، كما جاء عن الله وعن رسوله، من غير زيادة ولا نقصان.

وأما إحداث طقوس أو طوائف جديدة، لم يفعلها الرسول ﷺ، ولا أصحابه فهذا لا يجوز وهذا هو الذي يسمى البدعة، وأنصار السنة المحمدية من خيرة الناس في مصر وفي السودان، أنصار السنة هم الذين يدعون إلى التمسك بكتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام، وليسوا من الفرق الضالة، بل هم من فرقة أتباع الكتاب والسنة، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام في الفرق: «وستفترق أمتي إلى ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة، قيل من هي يا رسول الله؟ قال: الجماعة» الذين اجتمعوا على الحق وساروا على نهج النبي ﷺ، وهم الصحابة ومن سلك سبيلهم، وفي رواية أخرى: «هم من كان على ما أنا عليه وأصحابي»، يعني الذين تمسكوا بطريق النبي ﷺ وطريق أصحابه، وساروا عليه.

فالواجب على المسلمين أن يلزموا هذا الطريق، وهو طريق النبي ﷺ، باتباع الأوامر وترك النواهي، وعدم إحداث أي شيء من الحوادث، لا في الأذكار ولا في الصلوات، ولا في الصوم ولا في غير ذلك، بل يجب السير على ما سار عليه الصحابة رضي الله عنهم، وأتباعهم بإحسان، هذا هو الحق، ولما تفرق الناس كثرت بينهم البدع

والأهواء، وكل اخترع لنفسه طريقة من كيسه، لم يشرعها الله له، ولهذا تعددت الطرق حتى وصلت إلى ثنتين وسبعين فرقة غير الفرقة الناجية، ومنهم الجهمية والمعتزلة والروافض، وجماعات أخرى كثيرة كلها داخلة في هذه الفرق الضالة.

فيجب على المؤمن أن يحذر كل بدعة أحدثها الناس، وأن يلزم طريق النبي ﷺ، وطريق أصحابه وما سار عليه صحابته رضي الله عنهم وأرضاهم وأتباعهم بإحسان، في طاعة الأوامر وترك النواهي والوقوف عند حدود الله، وعدم إحداث شيء ليس له أصل في الشرع، والله المستعان.

وسئل رحمه الله كما في المصدر السابق (٣/ ١٧٥): حكم المبايعة على الطرق الصوفية.

فأجاب: لا نعلم أصلا لهذه البيعة، إلا ما يحصل لولاة الأمور فإن الله شرع سبحانه أن يبايع ولي الأمر، على السمع والطاعة في المنشط والمكره، والعسر واليسر وفي الأثرة على المبايع، كما بايع الصحابة رضي الله عنهم وأرضاهم نبينا عليه الصلاة والسلام، فالبيعة تكون لولاة الأمور، على مقتضى كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام، وأن يقولوا بالحق أينما كانوا، وألا ينازعوا الأمر أهله، إلا أن يروا كفرا بواحا، عندهم من الله فيه برهان، أما بيعة الصوفية بعضهم لبعض، فلا أعلم لها أصلا، وهذا قد يسبب مشكلات، فإن البيعة قد يظن المبايع، أنه يلزم المبايع طاعته في كل شيء، حتى ولو قال بالخروج على ولاة الأمور، وهذا شيء منكر لا يجوز.

فالواجب على الداعي إلى الله عز وجل، والمبلغ عن الله أن يبين للناس الحق ويحثهم على التزامه، ويحذرهم من مخالفة أمر الله ورسوله، من غير حاجة أن يبايعوه على ذلك، فإن البيعة على هذا الأمر قد يظن بها، ويعتقد فيها أنها لازمة لهذا الشخص، بالنسبة للشخص المبايع، وأنه لا يخالفه فيما يقول له، وأنه يسمع له ويطيع، كما

يكون لولاة الأمور، وهذا يسبب الفرقة والاختلاف بين المسلمين، والنزاع والفساد، ولكن يأمره بطاعة الله ويوصيه بطاعة الله، ويحثه على الالتزام بأمر الله، ويحذره من محارم الله هكذا الداعية إلى الله ﷻ، وهذا هو الذي أعلم من الشرع المطهر، ولا أعلم من الشرع المطهر بيعة لغير ولاة الأمور، على السمع والطاعة وعلى اتباع الكتاب والسنة، وفي إمكان الداعية إلى الله جل وعلا، أينما كان أنه يبصر الناس ويرشدهم، إلى توحيد الله وطاعته ويحذرهم من البدع، ويتلو عليهم النصوص من الآيات الكريمات، والأحاديث النبوية التي فيها بيان الحق، والدعوة إليه وفيها التنبيه على أنواع الباطل، والتحذير منه وهذا هو الذي أراه لازما ومتعينا في حق الدعاة، إلى الله ﷻ حتى لا يتأسوا بالصوفية، فيما يفعلون وحتى لا يفتحوا على الناس باب شر لكل من أراد أن يبايع أحدا، قال: بايعني كما بايع فلان وكما بايع فلان، والله المستعان.

والذي أوصي به إخواني جميعا، ترك هذه الطريقة وهي المبايعة، وأن يكتفي الداعية إلى الله جل وعلا، بالدعوة إلى الله وإرشاد الناس إلى الخير، والنصيحة والحث على اتباع الحق ولزومه، وترك ما خالفه أينما كان، وليس المقصود بيعة فلان أو فلان، المقصود اتباع الرسول بما جاء به، والالتزام بذلك، الله ألزم الناس بطاعة الله ورسوله، وترك ما نهى الله عنه ورسوله، ولم يكن هناك بيعة، فإن المؤمن يلزمه طاعة الله ورسوله، في كل شيء وترك ما نهى الله عنه ورسوله في كل شيء، سواء كان من الصحابة أو من غير الصحابة، لكن البيعة من باب التأكيد على التزام الحق الذي بعث الله به نبيه محمدا ﷺ، وهكذا ولاة الأمر بعده، الصديق وعمر وعثمان وعلي وغيرهم، يلزم الرعية أن يطيعوهم في المعروف وإن لم يكن بيعة، لكن البيعة من باب التأكيد ومن باب الإلزام بالحق لهذا الذي ولاه الله أمر المسلمين، حتى يكون ذلك

حافزا للمبايع على السمع والطاعة بالمعروف، وعلى التزام الحق، أما غير خليفة المسلمين، وغير ولي أمر المسلمين، فليس هناك حاجة لهذه البيعة، المقصود إنما هو تنبيهه إلى الخير، ودعوته إليه وتحذيره من الشر فقط، وليس المقصود أن يبايع على هذا الشيء، ويلتزم برأي فلان أو قول فلان، إنما اللازم أن يلتزم الحق، ويستقيم على الحق الذي دعاه إليه فلان، أو بلغه من كتاب الله سبحانه وتعالى، أو من سنة الرسول عليه الصلاة والسلام، هذا هو الواجب، والمعول على الكتاب والسنة لا على رأي فلان وفلان، إنما العلماء يبينون ويرشدون، وينقلون للناس الآيات والأحاديث، ويبصرونهم بمعناها، وليس المقصود تحكيم رأي فلان أو فلان.

والذي أعلمه من الشرع، أنه لا بيعة إلا لولاة الأمور، أو نوابهم لأخذ البيعة لهم، كأميرهم في الأقطار، نائب عنهم في أخذ البيعة، سواء كان عالما أو أميرا أو قاضيا، المقصود إذا استنابه ولي الأمر، أن يأخذ البيعة من البلد الفلاني أو القرية الفلانية، أخذ البيعة لولي الأمر بالنيابة.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ٢٢٦): يوجد لدينا في كل ليلة من يوم الخميس ويوم الاثنين يذكر الله أهل الطرق الصوفية بالطبول إلى ساعات متأخرة من الليل، هل الذكر بالطبل جائز، وهل الطرق الصوفية هذه جائزة أم لا، جزاكم الله خيرا؟.

فأجاب: هذه الطرق الصوفية بدعة منكرة، فإن كان الذكر على الطبول أو الدفوف، أو العود أو الموسيقى، أو التصفيق بالأيدي، أو الضرب بالأرجل، أو الرقص والتقرب بهذا الأمر، هذا من البدع سواء في ليلة الخميس أو ليلة الاثنين أو غيرهما في أي وقت، والواجب على أهل الإسلام التقرب بالقرب التي شرعها الله كالتسبيح والتهليل، والتحميد والذكر والاستغفار وغيرها بغير الطبول، وبغير ضرب

الأرجل، وبغير الصياح والصفير، وبغير الموسيقى والعود، وقد بسط العلامة ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ هذا البحث في كتابه (إغاثة اللهفان) بسطا جيدا حيث بسط فيه الكلام على طرق الصوفية والتحذير منها، وهذا منها، والسنة للمؤمن أن يفعل ما فعله النبي ﷺ إذا فرغ من الصلاة أن يذكر الله كما فعل النبي ﷺ، ويستغفر الله ثلاثا، ثم يقول: «اللهم أنت السلام ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام»، ثم ينصرف للناس إن كان إماما، ويقول: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، لا حول ولا قوة إلا بالله، لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه له النعمة، وله الفضل، وله الثناء الحسن، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد»، كل هذا ثبت عنه عليه الصلاة والسلام، كما روى هذا ابن الزبير في صحيح مسلم وروى بعضه ثوبان كما جاء في الصحيحين بعد كل صلاة يستغفر ثلاثا مع قول: «اللهم أنت السلام»، وروى بعضه مسلم عن عائشة فيه: «اللهم أنت السلام، ثم انصرف إلى الناس هذه سنة، ثم بعد ذلك يقول سبحان الله والحمد لله والله أكبر ثلاثا وثلاثين، ويختم المائة بقوله: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير»، فهذا ثابت عن النبي ﷺ، قال: «من فعل هذا غفرت له خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر»، هذا فضل عظيم، فيستحب للمؤمن بعد الصلوات الخمس أن يأتي بهذا بعد الأذكار السابقة: سبحان الله والحمد لله والله أكبر ثلاثا وثلاثين، ثم يأتي بتمام المائة لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، وإن شاء زاد، وقال: يحيي ويميت بيده الخير وهو على كل شيء قدير، كله جاء، ثم يقرأ آية الكرسي: {اللهُ لَا إِلَـهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ} إلى آخرها، إلى قوله: {وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ}.

هذه الآية أعظم آية يستحب أن تقرأ بعد كل صلاة فريضة ثم يقرأ: قل هو الله أحد والمعوذتين بعد كل فريضة بعد الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر أفضل لكن يكررها ثلاثا عليه الصلاة والسلام يقرأها ثلاث مرات بعد المغرب وبعد الفجر وعند النوم جاءت السنة بهذا عن النبي ﷺ.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ٣٨٣): هناك أناس لهم منزل، كانوا في خير، ثم تعاقبت عليهم الحوادث في هذا المنزل حتى تشاءموا منه وقاموا ببيعه. ومن ضمن تلك الحوادث فتن حصلت لهم وانتحار بعض أفراد الأسرة، هل هذا من التشاؤم؟ وجهوا الناس جزاكم الله خيرا.

فأجاب: ليس هذا من التشاؤم، فقد قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «الشؤم في ثلاث: في البيت والدابة والمرأة»، قد يكون الشؤم في هذه الثلاث، وفي لفظ آخر: «إن كان الشؤم في شيء، ففي ثلاث ثم ذكرها» هذا يدل على أنه يقع، قد تكون بعض النساء مشؤومة على زوجها، فإذا ظهر منها ما يدل على شؤمها في سوء أخلاقها معه، وسوء سيرتها معه أو ترادف الحوادث عليه لما تزوجها، من خسارة وكساد في تجارته، أو فساد في مزرعته، وتلف في مزرعته تتابع عليه أو ما أشبه ذلك، فلا مانع من طلاقها، وهكذا الدار إذا توالت عليه الحوادث فيها، وسوء الأحوال فيها والأمراض عليه وعلى أولاده، فلا بأس بالانتقال عنها والاستئجار لغيرها أو بيعها؛ لهذا الحديث الصحيح. وهكذا الدابة من ناقة أو فرس ونحو ذلك، إذا لم ير فيها فائدة، ورأى منها شرا كمن توالت عليه حوادث بأسبابها، فلا بأس أن يبيعها ويستبدلها حسب نص الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ٣٨٤): هنالك عدة تناقضات وتشاؤم في يوم الجمعة، عندما تقع يوم عيد، ما هو السبب في هذه التشاؤمات والتردد، مع أن كل

الأيام هي أيام الله أرجو إفادتي؟.

فأجاب: هذه الأشياء التي أشرت إليها إنما تكون عن جهل، وقلة بصيرة ولا أعلم فيما بلغني عن البلدان، التي بلغنا عنها سيرة أهلها، أنهم يتشاءمون بالجمعة، الجمعة يوم فاضل، يوم محبوب عند المسلمين، فيه اجتماعهم، وإذا صادف مع يوم العيد صار عيدا مع عيد، فكيف يكون التشاؤم، هذا شيء غريب، فإذا كان وقع عند السائل في بلاده، فهذا يدل على جهل من الذين وقع منهم، وقلة بصيرة، فيوم الجمعة يوم عيد، فإذا صادف يوم عيد الفطر، أو يوم عيد الأضحى، فقد اجتمع عيدان فالمطلوب: الفرح بهما، والسرور بهما، وعمل ما شرع الله فيهما، أما التشاؤم في ذلك، فهذا شيء منكر ولا وجه له ولا سبب له، فهما يومان عظيمان فاضلان، اجتمع فيهما خير عظيم، وفيهما اجتماع على طاعة الله وعبادته، وسماع الخطبة فأي وجه لهذا التشاؤم؟ لا وجه لذلك بل هو أمر باطل وأمر منكر لا وجه له.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ٣٨٧): ورد في الحديث الصحيح قول الرسول ﷺ: «لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل» ماذا يقصد الرسول ﷺ في قوله: "لا عدوى " أهي عدوى المرض نرجو التوضيح؟.

فأجاب: ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، ويعجبني الفأل "، قيل يا رسول الله: وما الفأل؟ قال: "الكلمة الطيبة» فقد كانت العرب تعتقد العدوى، ويقولون: إنه إذا خالط المريض الأصحاء، أصيبوا بمثل مرضه، وقالوا للنبي: «يا رسول الله، الإبل تكون كذا وكذا فيخالطها البعير الأجرب فتجرب، فقال عليه الصلاة والسلام: "فمن أعدى الأول: لا عدوى ولا طيرة»، والمعنى نفي العدوى التي يعتقدها الجهال من المشركين، وأن المرض كالجرب ونحوه يعدي بطبعه، هذا باطل، أما كون الخلطة تؤثر، فهذا ما نفاه النبي ﷺ، الخلطة

قد تؤثر، قد ينتقل المرض من المريض إلى الصحيح، بسبب الخلطة بإذن الله جل وعلا؛ لقوله ﷺ: «لا يورد ممرض على مصح» يعني لا يورد صاحب الإبل المراض على صاحب إبل صحاح، من باب تجنب أسباب الشر، وقال: «فر من المجذوم فرارك من الأسد»، هذا من أسباب اجتناب الشر، فالعدوى التي يعتقدها الكفار باطلة، وهو كون المرض ينتقل بنفسه، ويعدي بطبعه من دون قدر الله، ولا مشيئته هذا باطل، أما كون المرض ينتقل من المريض إلى الصحيح بإذن الله، فهذا قد يقع، ولهذا قال ﷺ: «فر من المجذوم فرارك من الأسد» يعني لا تجالسه، قد ينتقل مرضه إليك، وقال: «لا يورد ممرض على مصح»، يعني إذا ورد الجميع الماء.

فالممرض صاحب الإبل المراض، لا يوردها مع صاحب الإبل الصحاح، بل يكون هذا له وقت، وهذا له وقت، بعدا عن العدوى، وبعدا عن انتقال المرض من المريضة إلى الصحيحة.

والخلاصة: أن الشريعة جاءت باجتناب أسباب الشر، مع الإيمان بأن الأمور بيد الله، وأنه لا يقع شيء إلا بقضائه وقدره سبحانه، فاعتقاد المشركين أن العدوى تنتقل حتما بنشرها وطبعها هذا باطل، أما كونه ينتقل بإذن الله، إذا شاء فهذا واقع، ولهذا أمر النبي ﷺ بأسباب الوقاية، وقال: «لا يورد ممرض على مصح»، «وفر من المجذوم فرارك من الأسد» مع أنه ﷺ أخذ بيد المجذوم، وأكل معه وقال: «كل بسم الله، ثقة بالله»؛ ليبين أن الأمور بيد الله سبحانه وتعالى وأن الله هو الذي يقدر الأمور، فإذا اجتنب مخالطة المجذومين، هذا هو المشروع بعدا عن الشر، ولو فعل ذلك وأكل معهم، لبيان أن الأمور بيد الله، وليتضح للناس أن المرض لا يعدي بطبعه، وإنما ينتقل بقدر الله، إذا فعل هذا بعض الأحيان، لإبطال العدوى التي يعتقدها الجاهليون، هذا حسن كما فعله النبي ﷺ، كما أن الواجب الأخذ بالأسباب فالإنسان يبتعد عن

أسباب الشر، ويحذر أسباب المرض، ولا يعرض نفسه للخطر، ومع هذا يعتمد على الله ويتوكل عليه، ويعلم أن الأمور بيده سبحانه وتعالى، قال تعالى: {وَعَلَى اللهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ}، {وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ فَهُوَ حَسْبُهُ} ولكن مع اجتناب أسباب الشر، فلا يخالط المرضى الذين قد جرت العادة بإذن الله، أن مرضهم ينتقل ولا يخالط أهل الشر؛ لأنه قد يصيبه ما أصابهم من الشر فيفعل أفعالهم، ويحرص على صحبة الأخيار؛ لأن ذلك من أسباب أن يتخلق بأخلاقهم، ولا يأكل الأشياء التي يعلم أنها قد تضر، وما أشبه ذلك.

وسئل رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق (٤/ ١١): أحيانا يقول العلماء: سيحدث كسوف أو خسوف يوم كذا أو كذا، شهر كذا في منطقة كذا، الساعة كذا. ويتحقق ما يقولون، هل هذا من العلم بالغيب، أم لا؟ وفقكم الله..

فأجاب: ليس التحدث عن وقت الكسوف والخسوف من علم الغيب، إنما هذا من علم الحساب، كثير من أصحاب الفلك يعرفون هذا الشيء، بمراقبة سير الشمس والقمر في منازلهما، فإذا صار في الشمس ميزة معينة، أو القمر قد عرفوا بالحساب أنها تكسف بإذن الله في ذلك الوقت، هذا من علم الحساب، وليس من علم الغيب، بل هذا حساب دقيق، يعرفه أصحاب الفلك بالنظر في سير الشمس والقمر، وقد يكون ذلك، وقد يغلطون، فقد يغلطون في بعض الأحيان، وقد يصيبون، قال أبو العباس ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: إن أخبارهم من جنس أخبار بني إسرائيل، لا تصدق، ولا تكذب، فقد يقولون: تكسف الشمس في كذا، ثم لا يقع، وقد يقع ذلك ويكون قد ضبطوا الحساب. فالحاصل أن أخبارهم قد يعتريها الخطأ والغلط، فلا يصدقون، ولا يكذبون، ولكن ينظر فيما أخبروا عنه، فإن وقع الكسوف شرع للناس ذكر الله عند الكسوف، واستغفاره والصلاة والصدقة وإعتاق الرقاب، وذكر الله وتكبيره سبحانه

وتعالى، لأن الرسول أمر بذلك، قال: «إذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى ذكر الله، ودعائه واستغفاره» وقال: «إذا رأيتم ذلك فصلوا وادعوا»، وأمر بالتكبير، وأمر بإعتاق الرقاب، هذا كله سنة ومشروع، وثابت عن النبي عليه الصلاة والسلام، أما أخبار الحسابين فإنها ليست من علم الغيب، لكنها تخطئ وتصيب، قد يغلطون، وقد يصيبون.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٤/ ٢٥): أمن الممكن ألا يأخذ المؤمن بالأسباب إذا وصل إلى درجة معينة من الإيمان، لقوة يقينه؟.

فأجاب: ليس كذلك، لا بد من الأخذ بالأسباب، مهما كان المؤمن، حتى الرسل عليهم الصلاة والسلام، وهم أفضل الخلق وأرفع الناس درجة في الإيمان، كانوا يأخذون بالأسباب، وهم أكمل الناس إيمانا، وأرجحهم ميزانا، وأكملهم عقولا، ومع هذا يأخذون بالأسباب، والنبي ﷺ يوم أحد أخذ بالأسباب، حمل السلاح، وجعل على رأسه البيضة تقيه السلاح، وظاهر بين درعين عليه الصلاة والسلام، وهو سيد ولد آدم وأفضل الخلق، وأكملهم إيمانا، وأكملهم توكلا عليه الصلاة والسلام، وكان يأكل ويشرب ويجامع النساء، يأخذ بالأسباب، فلا يجوز تعطيل الأسباب لأي أحد من الناس، مع القدرة، فعلى كل أحد، وإن بلغ في الإيمان القمة، فإنه يأخذ بالأسباب، كما أن الرسل وهم أفضل الناس، وأكمل الناس إيمانا، وهم القمة في كل شيء يأخذون بالأسباب، عليهم الصلاة والسلام.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٤/ ١١٨): سمعت مؤخرا أن من لم يكفر الكافر أو يشك في كفره فهو كافر، كما أن من يشك في كفر تارك الصلاة أو المستهزئ بحد من حدود الله فهو كافر، فهل هذا صحيح؟.

فأجاب: لقد دلت الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة على وجوب البراءة من

المشركين واعتقاد كفرهم، متى علم المؤمن ذلك واتضح له كفرهم وضلالهم، كما قال الله ﷻ في كتابه العظيم: {وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ} {إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ} {وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ} لعلهم يرجعون إليها في تكفير المشركين والبراءة منهم، والإيمان بأن الله هو المعبود بالحق سبحانه وتعالى، وقال ﷻ: {قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللهِ وَحْدَهُ} فهذا هو دين إبراهيم وملة إبراهيم والأنبياء جميعا، البراءة من عابدي غير الله واعتقاد كفرهم وضلالهم، حتى يؤمنوا بالله وحده سبحانه وتعالى.

فالواجب على المسلم أن يتبرأ من عابدي غير الله، وأن يعتقد كفرهم وضلالهم حتى يؤمنوا بالله وحده سبحانه وتعالى، كما حكى الله عن إبراهيم والأنبياء جميعا، وهكذا قوله سبحانه وتعالى: {فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ}، والكفر بالطاغوت معناه البراءة من عبادة غير الله، واعتقاد بطلانها، وهذا الواجب على كل مكلف أن يعبد الله وحده، وأن يؤمن به ويعتقد أنه سبحانه هو المستحق للعبادة، وأن ما عبده الناس من دون الله، من أصنام أو أشجار أو أحجار، أو أموات أو جن أو ملائكة أو كواكب أو غير ذلك، أنه معبود بالباطل، قال تعالى: {ذَلِكَ بِأَنَّ اللهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ} الآية من سورة الحج. فالمؤمن إذا علم أن فلانا يعبد غير الله وجب عليه البراءة منه، واعتقاد بطلان ما هو عليه وتكفيره بذلك، إذا كان ممن بلغته الحجة، ممن كان بين المسلمين أو علم أنه بلغته الحجة، كما قال الله سبحانه وتعالى: {وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ}، وقال تعالى: {هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ

وَلِيُنْذَرُوا بِهِ} فالله أوحى القرآن إلى نبيه ﷺ وجعله بلاغا للناس، فمن بلغه القرآن أو السنة، ولم يرجع عن كفره وضلاله وجب اعتقاد بطلان ما هو عليه وكفره، ومنه هذا الحديث الصحيح، يقول عليه الصلاة والسلام: «والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت، ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أهل النار". فبين عليه الصلاة والسلام أنه متى بلغه ما بعث به النبي ﷺ، ثم مات ولم يؤمن بذلك صار من أهل النار، يعني صار كافرا من أهل النار، لكونه لم يستجب لما بلغه عن الله وعن رسوله، وهذا هو معنى قوله سبحانه: {وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ}، وقوله سبحانه: {هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ وَلِيُنْذَرُوا بِهِ} وفي الصحيح، صحيح مسلم، عن طارق بن أشيم رضي الله عنه، عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: «من قال: لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه» وفي لفظ آخر: «من وحد الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه» فجعل تحريم الدم والمال مربوطا بقوله: لا إله إلا الله، وبتوحيده الله وكفره بالطاغوت، فلا يحرم ماله ودمه حتى يوحد الله وحتى يكفر بالطاغوت، يعني حتى يكفر بعبادة غير الله، الطاغوت كل ما عبد من دون الله، يعني حتى يكفر بعبادة غير الله، ويتبرأ منها ويعتقد بطلانها، وهو معنى الآية الكريمة السابقة: {فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ} والذي يعلم الكافر وما هو عليه من الباطل، ثم لا يكفره أو يشك في كفره، معناه أنه مكذب لله ولرسوله غير مؤمن بما حكم الله عليه به من الكفر، فاليهود والنصارى كفار بنص القرآن ونص السنة.

فالواجب على المكلفين من المسلمين اعتقاد كفرهم وضلالهم، ومن لم يكفرهم أو شك في كفرهم يكون مثلهم، لأنه مكذب لله ولرسوله، شاك فيما أخبر الله به ورسوله، وهكذا من شك في الآخرة، بأن شك هل هناك جنة ولا ما هناك جنة؟ هل

هناك نار ولا ما هناك نار؟ هل هناك بعث ولا ما هناك بعث؟ يعني عنده شك، هل هناك بعث ونشور؟ هل يبعث الله الموتى؟ هل هناك جنة؟ هل هناك نار؟ ما عنده إيمان ويقين، بل عنده شك، هذا يكون كافرا، حتى يؤمن بالبعث والنشور وبالجنة والنار، وأن الله أعد الجنة للمتقين المؤمنين، وأعد النار للكافرين، لا بد من إيمانه بهذا بإجماع المسلمين. وهكذا من شك في أن الله يستحق العبادة يكون كافرا بالله ﷻ، لأن الله سبحانه، يقول: {ذَلِكَ بِأَنَّ اللهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ} ويقول سبحانه: {وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ}، وقال: {إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ}، وقال: {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ}، والآيات في هذا كثيرة، وهكذا من شك في الرسول ﷺ، وقال: لا أعلم أن محمدا رسول الله، أو ما هو برسول الله، عندي شك. يكون حكمه حكم من أنكر رسالته أو كذب به، يكون كافرا حتى يؤمن يقينا أن محمدا رسول الله، وهكذا المرسلون الذين بينهم الله، كنوح وهود وصالح وموسى وعيسى وإبراهيم ونحوهم، من شك في رسالتهم أو كذبهم يكون كافرا، نسأل الله العافية، وهكذا من استهزأ بالدين، ومن سب الدين أو استهزأ بالحدود يكون كافرا، كما قال تعالى: {قُلْ أَبِاللهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ}، والذي يسب الدين ويسب الرسول مثل المستهزئ، أو أقبح وأكفر. أما من ترك الصلاة ولم يجحد وجوبها فهذا فيه خلاف بين العلماء، منهم من يرى تكفيره وهو الصواب، لقول النبي ﷺ: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر»، وقوله ﷺ: «بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة»، وقال آخرون من أهل العلم: إنه لا يكفر بذلك إذا كان لا يجحد وجوبها، بل يكون عاصيا، ويكون كافرا كفرا دون كفر وشركا دون شرك، لكن لا يكون كافرا كفرا أكبر. هذا قاله جمع من أهل العلم، ومن شك في كفر هذا لا يكون كافرا لأجل

الخلاف الذي فيه، من شك في كفر تارك الصلاة ولم يجحد وجوبها لا يكون كافرا، بل هذا محل اجتهاد بين أهل العلم، فمن عرف بالأدلة الشرعية أنه كافر وجب عليه تكفيره، ومن شك في ذلك ولم تظهر له الأدلة، ورأى أنه لا يكفر كفرا أكبر بل كفرا أصغر، هذا معذور في اجتهاده ولا يكون كافرا بذلك، أما من جحد وجوبها، وقال: الصلاة غير واجبة! هذا كافر عند الجميع، ومن شك في كفره فهو كافر نعوذ بالله، وهكذا من قال: إن الزكاة لا تجب، وجحد وجوبها، أو صيام رمضان جحد وجوبه، أو قال: إن الحج مع الاستطاعة لا يجب، هذا يكفر بذلك، لأنه مكذب لله ولرسوله عليه الصلاة والسلام، ومكذب لإجماع المسلمين فيكون كافرا، ومن شك في كفره فهو كافر بعد ما يبين له الدليل، ويوضح له الأمر يكون كافرا بذلك، لكونه كذب الله ورسوله، وكذب إجماع المسلمين، وهذه أمور عظيمة يجب على طالب العلم التثبت فيها وعدم العجلة فيها، حتى يكون على بينة وعلى بصيرة، وهكذا العامة يجب عليهم أن يتثبتوا وأن لا يقدموا على شيء حتى يسألوا أهل العلم، وحتى يتبصروا؛ لأن هذه المسائل عظيمة، مسائل تكفير ليست مسائل خفيفة، بل مسائل عظيمة. فالواجب على أهل العلم وعلى طلبة العلم أن يوضحوها للناس بالأدلة الشرعية، والواجب على من أشكل عليه شيء ألا يعجل، وأن ينظر في الأدلة، وأن يسأل أهل العلم حتى يكون على بصيرة، وعلى بينة في ذلك، رزق الله الجميع التوفيق والهداية والعلم النافع والعمل الصالح.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٤/ ١٤٦): إذا غضب شخص واشتد به الغضب، وحصل منه سب للدين، ما حكمه؟ وإن كان متزوجا فهل يلحق زوجته شيء، كأن تفارقه مثلا، إذا كان الحكم بخروجه عن الإسلام؟.

فأجاب: هذه المسألة عظيمة، ولها شأن خطير، سب الدين من أعظم الكبائر،

والنـواقض للإسـلام، فـإن سـب الـدين ردة عنـد جميـع أهـل العلـم، وهـو شـر مـن الاستهزاء، قال تعالى: {قُلْ أَبِاللهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ} {لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ}، وكانت جارية في عهد النبي ﷺ تسب الدين، فقتلها سيدها لما لـم تتـب، فقـال ﷺ: «ألا اشـهدوا أن دمهـا هـدر». فـسب الـدين يوجـب الـردة عـن الإسلام، وسب الرسول كذلك يوجب الردة عن الإسلام، ويكون صاحبه مهدر الدم وماله لبيت المال، لكونه مرتدا أتى بناقض من نواقض الإسلام، لكن إذا كان عن شدة غضب واختلال عقل فلها حكم آخر، فالغضب عند أهل العلم له ثلاث مراتب:

المرتبة الأولى: أن يشتد غضبه حتى يفقد عقله، وحتى لا يبقى معه تمييز من شدة الغضب، فهذا حكمه حكم المجانين والمعاتيه، لا يترتب على كلامه حكم: لا طلاقه ولا سبه ولا غير ذلك، يكون كالمجنون لا يترتب عليه حكم.

القسم الثاني: دون ذلك، اشتد معه الغضب، وغلب عليه الغضب جدا حتى غير فكره وحتى لم يضبط نفسه، واستولى عليه استيلاء كاملا حتى صار كالمكره والمدفوع الذي لا يستطيع التخلص مما في نفسه، لكنه دون الأول لم يفقد شعوره بالكلية، ولم يفقد عقله بالكلية، لكن مع شدة غضب بأسباب المسابة والمخاصمة والنزاع الذي بينه وبين بعض الناس، أو بينه وبين أهله، أو زوجته أو أبيه أو أميره أو غير ذلك، فهذا اختلف فيه العلماء، فمنهم من قال: حكمه حكم الصاحي العاقل تنفذ فيه الأحكام، ويقع طلاقه ويرتد بسبه الدين، ويحكم بقتله وردته، ويفرق بينه وبين زوجته، ومنهم من قال: يلحق بالأول، الذي فقد عقله؛ لأنه أقرب إليه، ولأن مثله مدفوع مكره إلى النطق، لا يستطيع التخلص من ذلك لشدة الغضب، وهذا القول أظهر وأقرب، وأن حكمه حكم من فقد عقله في هذا المعنى، في عدم وقوع طلاقه وفي عدم ردته، لأنه يشبه بفاقد الشعور، بسبب شدة غضبه، واستيلاء سلطان الغضب

عليه، حتى لم يتمكن من التخلص من ذلك، واحتجوا على هذا بقصة موسى عليه الصلاة والسلام، فإنه لما وجد قومه على عبادة العجل اشتد غضبه عليهم، وجاء وألقى الألواح، وأخذ برأس أخيه يجره إليه، من شدة الغضب، فلم يؤاخذه الله لا بإلقاء الألواح، ولا بجر أخيه وهو نبي مثله، من أجل شدة الغضب، ولو ألقاها تهاونا بها، وهو يعقل لكان هذا عظيما، ولو جر النبي بلحيته أو برأسه فآذاه صار كفرا، هذا إذا جره إنسان، لكن لما كان موسى في شدة الغضب العظيم، غضبا لله ﷻ مما جرى من قومه سامحه الله، ولم يؤاخذه بإلقائه الألواح، ولا بجر أخيه، هذه الحجة للذين قالوا: إن طلاق الذي اشتد به الغضب لا يقع، وهكذا سبه لا تقع به ردة، وهو قول قوي ظاهر، وله حجج أخرى كثيرة، بسطها شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ والعلامة ابن القيم، واختارا هذا القول، وهذا القول أرجح عندي وهو الذي أفتي به؛ لأن من اشتد غضبه ينغلق عليه قصده، ويشبه المجنون في تصرفاته وكلامه القبيح، فهو أقرب إلى المجنون والمعتوه منه إلى العاقل السليم، هذا القول أظهر وأقوى، لكن لا مانع من كونه يؤدب إذا فعل شيئا من وجوه الردة من باب الحيطة، ومن باب الحذر من التساهل بهذا الأمر، ووقوعه مرة أخرى، إذا أدب من باب الضرب أو السجن أو نحو ذلك، هذا قد يكون فيه مصلحة كبيرة، لكن لا يحكم عليه بحكم المرتدين، من أجل ما أصابه من شدة الغضب التي تشبه حال الجنون، والله المستعان.

أما المرتبة الثالثة، القسم الثالث: فهو الغضب العادي الذي لا يزول معه العقل، ولا يكون معه شدة تضيق عليه الخناق، وتفقده ضبط نفسه، بل هو دون ذلك غضب عادي يتكدر ويغضب، لكنه سليم العقل سليم التصرف، فهذا عند جميع أهل العلم تقع تصرفاته، بيعه وشراؤه وطلاقه وغير ذلك؛ لأن غضبه لا يغير عليه قصده ولا قلبه، والله أعلم.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٤/ ١٩٣): ما حكم قول الإنسان حصل هذا الشيء صدفة؟.

فأجاب: ليس فيه شيء، لأن المراد حصل من دون ميعاد له مثلما لو وافق فلانا في الطريق وسلم عليه وهو ما واعده وافقه عند إنسان زاره ففرح به ليس عن موعد، الصدفة عن غير ميعاد يعني أنه حصل الشيء عن غير ميعاد بينه وبين زيد أو عمر أو فلان أو فلان هذا معنى الصدفة عني من غير ميعاد.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٤/ ٢٣١): أرجو أن تتفضلوا بإجابتي عن السؤال التالي: هل الإنسان في هذه الحياة مسير أو مخير؟ مع اصطحاب جميع الأدلة؟ وجزاكم الله خيرا.

فأجاب: الإنسان مسير ومخير جميعا، له الوصفان فهو مخير؛ لأن الله أعطاه عقلا وأعطاه مشيئة، وأعطاه إرادة يتصرف بها، فيختار النافع ويدعو الله، يختار الخير ويدع الشر، يختار ما ينفعه، ويدع ما يضره، كما قال تعالى: {لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ} {وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ}، وقال ﷻ: {تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ}. فالناس لهم إرادة ولهم مشيئة، ولهم أعمال، قال تعالى: {إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ}، {إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ} فلهم أعمال ولهم إرادات، ولهم مشيئة هم مخيرون فإذا فعلوا الخير، استحقوا الجزاء من الله فضلا منه سبحانه وتعالى، وإذا فعلوا الشر استحقوا العقاب، فهم إذا فعلوا الطاعات فعلوها باختيارهم، ولهم أجر عليها وإذا فعلوا المعاصي، فعلوها باختيارهم وعليهم وزرها وإثمها، والقدر ماض فيهم، هم أيضا مسيرون بقدر سابق، قال جل وعلا: {هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ}، وقال النبي ﷺ: «كل شيء بقدر حتى العجز والكيس»، وقال سبحانه: {مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ

نَبْرَأَهَا}، وقال جل وعلا: {مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللهِ يَهْدِ قَلْبَهُ}، ولما سأل جبرائيل النبي ﷺ عن الإيمان قال: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وباليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره»، وقال عليه الصلاة والسلام: «إن الله قدر مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة وعرشه على الماء".

فالله قدر الأشياء سابقا، وعلم أهل الجنة وأهل النار، وقدر الخير والشر والطاعات، والمعاصي كل إنسان يسير فيما قدر الله له، وكل مسير لما خلق له، جاء في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال لأصحابه ذات يوم: «ما منكم من أحد إلا ويرى مقعده من الجنة ومقعده من النار. قالوا: يا رسول الله، ففيم العمل؟ يعني ما دامت مقاعدنا معروفة من الجنة والنار، ففيم العمل، قال عليه الصلاة والسلام: اعملوا فكل ميسر لما خلق له، أما أهل السعادة فييسروا لعمل السعادة، وأما أهل الشقاوة فييسروا لعمل الشقاوة، ثم تلا قوله سبحانه:»، فأنت يا عبد الله عليك أن تعمل، ولن تخرج عن قدر الله سبحانه وتعالى، عليك أن تعمل وتجتهد بطاعة الله، وتسأل ربك التوفيق، وعليك أن تحذر ما يضرك، وأسأل ربك الإعانة على ذلك، وأنت ميسر لما خلقت له، كل ميسر لما خلق له، نسأل الله للجميع الهداية والتوفيق.

وسئل رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق (٤/ ٢٤٩): ما رأي سماحتكم في سب الإنسان حظه أو بخته؛ لأن هذا كثيرا ما يتردد على ألسنة البعض هل في ذلك إثم؟.

فأجاب: نعم، لا يجوز سب الحظ، وكذا البخت لا يجوز سبه، فهذا قدر الله وما شاء فعل، يسأل ربه التوفيق والإعانة، وأن يسهل أموره، ويقضي حاجاته، ولا يسب حظه ولا بخته.

السب ممنوع، لا يسب الإنسان زمانه، ولا حظه وبخته ولا مكانه، ولكن يستغفر

الله، ويسأل ربه التوفيق، ويتوب إلى الله من معاصيه وما أصابه فقد يكون بذنب، يجب عليه التوبة إلى الله منه مثل ما قال الله جل وعلا: {وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ}، وقال سبحانه: {مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ} المقصود أن المؤمن والمؤمنة، عليهما أن يتوبا إلى الله دائما وأن يحاسبا أنفسهما، وأن يحذرا المعصية من سب أو غيره.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٤/ ٢٥٣): عبارات كثيرة تتردد على ألسنة بعض الناس من هذه الأقوال: شاء الحظ التعيس.

فأجاب: لا يجوز أن يقول: شاء الحظ، ولا شاءت قدرة الله، ولا شاءت إرادة الله، يقول: شاء الله سبحانه، شاء الله كذا، شاء ربي كذا، شاء الرحمن كذا، ولا يقول: شاء الحظ، أو شاءت إرادة الله، أو شاءت الظروف، كل هذا لا يجوز.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٤/ ٢٥٣): هل الدعاء يغير المكتوب عند الله تعالى؟.

فأجاب: الدعاء من القدر، والمكتوب لا يتغير، فالقدر قدران قدر محتوم لا حيلة فيه، وقدر معلق، فيكون بعض القدر معلقا بالدعاء فإن دعا زال المعلق، قد يكون معلقا: أن الله جل وعلا يتوب عليه إذا صلى، إذا صام، إذا فعل كذا، هذا قدر معلق الله جل وعلا يرفعه عنه بما فعل من الطاعات، والأعمال الصالحات والتوبة، فالأقدار تعالج بالأقدار، مثل ما قال عمر لما أشار عليه الصحابة في غزوته للشام ووقوع الطاعون أشاروا عليه بالرجوع وأشار بعضهم بعدم الرجوع، ثم استقر أمره على الرجوع إلى المدينة وعدم القدوم على الطاعون فقالوا: تفر من قدر الله، فقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: نفر من قدر الله إلى قدر الله، الله أمرنا بألا نقدم على هذا المرض فإذا تركنا القدوم عليه فقد فررنا من قدر الله إلى قدر الله، ثم جاء عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فأخبر

عمر: أن الرسول ﷺ أمر بألا يقدم عليه، ففرح عمر بذلك بأن الله وفقه لما جاء به النص بعد ما استشار الصحابة، وهكذا الإنسان تصيبه الحمى فيتعاطى الأسباب يفر من قدر الله إلى قدر الله، يجوع يأكل حتى يزول الجوع يفر من قدر الله إلى قدر الله، يصيبه الحر فيشرب الماء البارد، أو يستحم يفر من قدر الله إلى قدر الله، يصيبه مرض في عينيه فيعالجها، بأنواع العلاج يفر من قدر الله إلى قدر الله، وهكذا أنواع كله يفر من قدر الله إلى قدر الله.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٤/ ٢٥٥): في الحديث يا سماحة الشيخ يقول: هل الدعاء يرد القدر؟ وكيف ذلك؟.

فأجاب: نعم، الدعاء من أسباب رد القدر المعلق، والقدر يكون معلقا ويكون مبتوتا، فإذا كان قدرا معلقا، قد قدر الله جل وعلا، أن يهبه ولدا، إذا دعا ربه، فدعا ربه واستجاب دعوته، هذا معلق بالدعاء، أو قدر الله له مالا، إذا دعا ربه في طلب ذلك المال، فإذا دعا ربه يسر الله له المال المعلق، على هذا الدعاء، أو طلب زوجة، طلب أن يزوجه فلانة، والله قد قدر له ذلك بهذا الطلب، قد علق القدر بهذا الطلب، أن فلانا قدر الله في سابق علمه، أنه يسأل ربه أن الله يزوجه فلانة بنت فلان، فإذا ألهمه الله الدعاء ووفقه للدعاء، حصل المقدور المعلق، أما الأقدار المبتوتة التي ليست معلقة، هذه ما تتعلق بالدعاء، الموت المحدود في يوم معلوم، دون دعاء، إذا جاء يوم موته، المحدود مات، دعا أو لم يدع.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٤/ ٢٦٠): كثيرا ما نسمع هذه الأيام عبارة شاءت الأقدار، لو شاءت الظروف، فهل في هذه العبارات شرك بالله عَزَّ وَجَلَّ؟.

فأجاب: لا يجوز هذا الكلام شاءت الظروف أو شاءت الأقدار، كل هذا لا يصح، بل يقال: شاء الله سبحانه، شاء ربنا، شاء الرحمن، شاء الملك العظيم، قال

جل وعلا: {وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ} ولو قلت ما شاء الله لا قوة إلا بالله، المقصود أن المشيئة تنسب إليه سبحانه لا إلى الظروف ولا إلى الأوقات، ولا إلى الأقدار ولا إلى غير هذا من الشؤون لكن تنسب إلى الله وحده سبحانه وتعالى.

وسئل رَحِمَهُ اللهُ كما في مسائل الإمام ابن باز (ص٣١):

١- سئل شيخنا عمن قال: لا يوجد الآن نفاق اعتقادي. الجواب: فتبسم، وقال: ما يقول هذا إلا من يأكل ويشرب، ما يعرف شيئًا.

٢- سألته: البيعة على فراق المشرك [انظر النسائي (٧: ١٤٨)]، هل تشمل الأبوين المشركين؟ الجواب: لا، بل صاحبهما معروفًا، المراد: فراق أهل الشرك وديارهم.

٣- سألته عن حكم مصافحة الكافر؟

الجواب: لا بأس؛ إن دعت الحاجة، أو قدّم يده.

٤- سؤال: هل يصافَح النصراني؟ الجواب: إذا مد يده مدّ يدك، هذا هو الأقرب، مثل التحية، لا تبدأه.

٥- سؤال: المجوس وغير أهل الكتاب، هل يعامَلون معاملة أهل الكتاب في رد السلام؟ الجواب: نعم، يرد عليهم، ولا يُبدؤون؛ كاليهود والنصارى.

٦- سؤال: مَن تحته زوجة كتابية ويحبها، هل هذا من موالاة الكفار؟ الجواب: لا، فهي تُحبُّ لأجل أنها زوجةٌ، لا يحب دينها.

٧- سؤال: إجابة دعوة اليهودي؟ الجواب: نعم. إن كان لمصلحة. قال شيخنا: أسلم على يديَّ خلق كثير من النصارى في الجامعة الإسلامية وفي الرياض؟

٨- سؤال: الكؤوس المكتوب في قاعدتها (العبد الكريم) ونحوه؟ الجواب: ما يجوز؛ هذا امتهان لاسم الله، أصلها آل عبد الكريم، آل عبد الرحمن، يجب حَكُّها.

٩- سئل عن قول شيخ الإسلام: اتفق الصحابة على عدم كفر الخوارج؟

الجواب: ما هو بظاهر.

١٠- سؤال: مَن التزم من الأئمة الختم بـ {قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ} ؟ الجواب: لا بأس؛ معه حجة؛ مأجور غير مأزور.

١١- سؤال: هل من الجن رسل؟ الجواب: الله أعلم، لا مانع.

١٢- سؤال: قولهم في عليّ ﷺ: (كرم الله وجهه)؟ الجواب: هذا من دسائس الشيعة.

١٣- سؤال: مَن ترك الجمعة عمدًا هل يكفر؟ الجواب: نعم، ولا يصلي الظهر، بل يتوب إلى الله.

١٤- وسألته عن حديث ربيعة بن كعب الأسلمي، وفيه: «أسألك مرافقتَك في الجنّة» أليس هذا إلى الله، لا إلى رسوله؟ الجواب: هو يسأله عن أسباب المرافقة، وأن يشفع له.

١٥- سألت شيخنا عن بعض من ألف في الخصائص النبوية، قال: إن بوله طاهر عليه الصلاة والسلام؟ الجواب: قال الشيخ: لم يصحَّ في هذا شيء؛ الخصائص لا تثبت إلا بنص.

١٦- فقلت: لأجل لأنه بشر؟ الجواب: نعم؛ هو كان يستنجي، ويغسل البول ﷺ.

١٧- سؤال: انقطاع سلام الملائكة على عمران لما اكتوى [انظر مسلم برقم: ١٢٢٦]؟ الجواب: لعله لكراهة الكي؛ لأنه نوع تعذيب.

١٨- سؤال: أهل الفترة هل يسألون في القبور؟ الجواب: أمرهم إلى الله يوم القيامة.

١٩- سألته: مَن لم تبلغه الدعوة في الدنيا، لكنه أشرك؟

الجواب: أمره إلى الله، وأحكامه: في الدنيا مشرك، وفي الآخرة يختبر كأهل الفترة.

٢٠- سؤال: قوله ﷺ: (إن أبي وأباك في النار) مع أنه زمن فترة {يَاأَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ} [المائدة:١٩]؟

الجواب: لعله قامت عليه الحجة من دين إبراهيم. قال شيخنا: أحاديث إحياء أبوي النبي ﷺ وإسلامهما كلها لا تصح، بل ماتا على الشرك.

٢١- سؤال: قال الشيخ: الصواب: إن أهل الفترة يمتحنون يوم القيامة، فقيل للشيخ: حديث: (إن أبي وأباك في النار)؟ الجواب: محمول على أن أباه بلغته الدعوة.

٢٢- سؤال: كراهة بعض العلماء الخوض في أبوي النبي ﷺ ؟

الجواب: قال الشيخ: هذا جهل منهم: فالنبي ﷺ يقول: (إن أبي وأباك في النار).

٢٣- سؤال: قرر الشيخ: أن أبوي النبي ﷺ بلغتهم الدعوة، فقال له سائل: إنما قال: (إن أبي وأباك في النار) تطييبًا لقلب الأعرابي؟ الجواب: فقال شيخنا - وهو مغضَب-: أيطيِّب قلبَه بعذاب أبيه؟!

٢٤- قال شيخنا - عن حديث أبي هريرة رضي الله عنه عنه مسلم [٩٧٦]: أن رسولَ الله ﷺ قال: (استأذنت ربي أنْ أستغفرَ لأُمي فلم يأذن لي، واستأذنته أنْ أزورَ قبرَها فإذن لي)؛ لأنها ماتت على دين قومها من عبادة الأوثان.

فقلت له: أليسوا أهل فترةٍ؟الجواب: لا.

٢٥- فقلت: قوله تعالى: {يَاأَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللهُ عَلَى كُلِّ

شَيْءٍ قَدِيرٌ} [المائدة:١٩]؟ الجواب: فسكت.. ثم قال: العرب جاءهم إبراهيم وإسماعيل.

٢٦- سألت شيخنا عن مجنون بين مُسلمين وبلغ، هل يختبر أم هو في الجنة؟ الجواب: الأقرب - والله أعلم - أنه ما دام جُنّ قبل البلوغ فهو فَرَط.

٢٧- سؤال: مَن بلغته الدعوة الإسلامية مشوَّهةً؟ الجواب: حكمه حكم أهل الفترة.

٢٨- سؤال: هل يجزم بأن فلانًا من أطفال المسلمين في الجنة؟

الجواب: لا، فلا يقال: محمد بن فلان في الجنة، لكن يقال: أطفال المسلمين في الجنّة.

٢٩- سألت شيخنا عن الفرد، هل هو من أسماء الله؟ الجواب: هو بمعنى الأحد.

٣٠- سألت شيخنا: بعض الناس يتفقون على صيام الاثنين والخميس. الجواب: لا بأس، إذا كان شيئًا عارضًا.

٣١- سؤال: هل كل معجزة للأنبياء حصلت لنبينا؟ الجواب: لا؛ فمعجزة صالح الناقة، ولم تكن له، عليهما الصلاة والسلام.

٣٢- سئل عن أسبوع الشجرة؟ الجواب: لا حرج؛ هذه ليست عبادات.

٣٣- سألت شيخنا عن حديث: (من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة) إن مات على التوحيد؟ الجواب: قد يدخل الجنة، ولا يشربها، وبكل حال هذا من أحاديث الوعيد، فيفيد الزجر، وقد يعفو الله عنه فيشربها.

٣٤- سؤال: مَن أطاع هواه في المعاصي، هل اتخذ مع الله ندًّا؟ الجواب: لا؛ هذا من باب المعاصي.

٣٥- سؤال: ما حكم من يقول: إن الذهاب إلى مكة في رمضان لأجل الصيام والقيام بدعة؟ الجواب: هذا القول جهل صرف، بل الذهاب قربة وطاعة، ما لم يؤثر على ما هو خير منه.

٣٦- سألت شيخنا عن حديث إثبات الأصابع لله، هل هو للحصر، وأن الأصابع خمس؟ الجواب: نعم؛ لأن الأصابع استوعبت الخلائق؛ (وسائر الخلق على إصبع).

٣٧- سألت شيخنا عن الفرق بين الإذن والمشيئة؟ الجواب: المشيئة في الغالب كونية، والإذن قدري وشرعي وكذا الإرادة.

٣٨- سألت شيخنا عن طلوع الشمس من مغربها أبعدها حياة؟ الجواب: نعم.

٣٩- قلت: وتعود إلى حالها؟ الجواب: نعم.

٤٠- سؤال: هل يُدعى لورقة بن نوفل، ويُترحَّم عليه؟ الجواب: نعم، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ورحمه.

٤١- سؤال: قولهم: «الحرم الجامعي»؟ الجواب: هذا اصطلاح لهم، لا قيمة له، مثل قولهم: حرم البئر، بمعنى: التابع له.

٤٢- سألت الشيخ عن قول العام: «في وجه الله»؟ الجواب: يريدون الاستعاذة؟ لا بأس بذلك.

٤٣- سؤال: هل يقاس على الدابة السيارة في حصول الشؤم؟ الجواب: لا يقاس على ذلك؛ لظاهر النص.

٤٤- سؤال: حديث: السبعين ألف شيء خاص في الأفضليّة في ترك الاسترقاء، وان احتيج إليه لا بأس؛ ولهذا أمر عائشة بالاسترقاء. فقال شيخنا عبدا لرحمن البراك: أأمرها بالاسترقاء أم بالرقية؟ الجواب: أمرها بالاسترقاء.

٤٥- سئل عن استخدام بعض القراء للذئب؟ الجواب: ما له أصل.

٤٦- فقيل للشيخ: القراء يقولون: مجرب ونافع. الجواب: لا أصل له، وكذا استخدام جلد الذئب؛ هذا قد يكون من جنس التمائم الممنوعة.

٤٧- سؤال: استخدام مكبر الصوت عند القراءة؟ الجواب: ما له أصل، يقرأ على الشخص؛ حتى يصيبه الهواء والنفث.

٤٨- سؤال: بعض القراء يأمر المعيون عند القراءة بتغميض عينيه؛ لأجل رؤية العائن؟ الجواب: لا؛ هذا من ألاعيب الشيطان، يلعب بهم الشيطان.

٤٩- سؤال: القراءة على الآدميين هي الواردة، أما الحيوانات فلا أعلم دليلًا، فقيل: هل يشرع؟ الجواب: لا أعلم له أصلًا، ولو كان خيرًا لسبقونا إليه.

٥٠- سألت شيخنا عن وضع الراقي يده على المرأة؟ الجواب: فقال (بعد كلام): السنة جاءت بوضع اليد على موضع الألم مع القراءة؛ لأجل الحاجة، لكن مع عدم الخلوة بوجود محرم أو غيره.

٥١- سؤال: قول الناظم: (اطلب العزة ولو كانت في لظى وذر الذل ولو في جنات الخلود) ما حكم هذا؟ الجواب: هذا منكر وليس ببعيد من الكفر؛ لأن معناه ترك دين الإسلام لو كان فيه ذلٌّ، لكن يُعلّم؛ قد يكون جاهلًا.

٥٢- سألت الشيخ عن دليل نقص الإيمان؟ الجواب: فسكت برهةً.

٥٣- فقلت له: حديث: (ناقصات عقل ودين)؟ فسكت، ثم قل: هذا ليس من كسبهن؛ فذُكر له: (نكت في قلبه نكتة سوداء)؛ فقال: نعم[1].

---

(١) (منبهة): أورد على هذا الحديث جملة من الاعتراضات، نجملها في التالي:
الاعتراض الأول: أن في كون النساء أكثر أهل النار: تفضيلا للرجال على جنسهن بأخلاق فطرن عليها في أصل الخلقة حسب الحديث.
وفي تقرير هذه الشبهة، يقول سامر إسلامبولي: «المفهوم من هذه النصوص هو غياب =

=

العنصر الذكوري من النار إلى الحد الأدنى، أي هم الأقلية في النار، ووجود الذكور في الجنة إلى الحد الأعلى، أي هم الأكثرية، فالجنة للذكور، والنار للنساء..».

ويقول محمد زهير الأدهمي: «يكفرن العشير والإحسان! عبارات ذات دلالة على نوع من البشر رخيص عديم الإخلاص والوفاء، وهن مفطورات على ذلك الخلق، فالحديث وصف لطبيعتهن، وتقرير في أنهن كذلك مقيمات على ذلك طبعا وغريزة مغروزة فيهن، فلماذا يحاسبهن على ذلك الحساب العسير؟!».

الاعتراض الثاني: أن وصف النساء بنقص العقل تحقير لهن، وهو مخالف للآية نفسها المستشهد بها على ذاك النقص! وذلك في قوله: {فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى} [البقرة: ٢٨٢]، حيث بين الله فيها أن علة اعتبار شهادة المرأة نصف شهادة الرجل هو نسيانها، لا نقص عقلها كما في الحديث.

يقول إسلامبولي: «جعل الشهادة في الذمم المالية لامرأتين عوضا عن رجل، ليس ذلك عائدا لقصور ونقصان عقل المرأة أبدا، والآية لم تذكر ذلك، بل صرحت بالسبب إلى أنه إذا ضلت إحداهما فتذكرها الأخرى..».

ويقول زهير الأدهمي: «معنى: تضل -أي في الآية- تنسى، بالإجماع فيما اطلعت عليه من مصادر.. والنسيان حالة نفسية لا عقلية كما هو مشهور عند علماء وأطباء النفس، هذه الحالة التي هي نتيجة لتعرض المرأة إلى الحيض، فجسم المرأة يفرز هرمونات قبل فترة الحيض وفي أثنائها تؤدي إلى الشعور بالتوتر والضغط النفسي، مما يؤدي بدوره إلى قلة التركيز وإمكانية النسيان عند المرأة، فالنسيان على ذلك عارض، أسبابه نفسية خالصة.. والنص القرآني لا يحتوي على أية إشارة إلى أن السبب في ذلك قلة عقلها.. وحدده باحتمال النسيان، هذا السبب الذي لا علاقة له بالعقل على الإطلاق».

ثم يبني الأدهمي على هذه المعارضة المتوهمة لمعنى الآية، أن وصف الحديث النساء بقلة العقل امتهان لجنسهن، فإن قلة العقل منبئة عن حمق صاحبه!

فيقول: «ما زلت أرى صعوبة كبيرة في تحديد المدلول لعبارة (نقص العقل)، هل هو الحمق؟..»؛ ثم نقل عبارة لابن منظور في شرحه لفظ (الحمق) بأنه «قلة العقل..»، ولفظ (الطيش) بأنه «خفة العقل»، ليخرج بعد مرتاح النفس بـ «أن وصف المرأة في هذا الحديث يكون على أنها صاحبة طيش وحمق..»!

=

=

الاعتراض الثالث: أن الدين في حقيقته امتثال العبد الأمر واجتنابه النهي، فوصف النساء بنقص الدين لتركهن ما أمرن بتركه في أصل الشرع يأباه العدل الإلهي.

يقول صالح أبو بكر: «التعليل الوارد في الحديث لنقصان دين المرأة بسبب حيضها تعليل لا يصدر عن النبي ﷺ، لأنه خير من يعلم ويؤمن بعدالة الله في الخلق،.. إذا كان الحيض والنفاس طبيعة مؤلمة، كتب على المرأة أن تعانيها كل شهر وكل ولادة، فكيف يكتب الله عليها ما تتوجع منه، ثم يجازيها في النهاية بجزاء المتسبب في نقص دينه وعقله؟!».

ويقول الإسلامبولي: «الدين هو الإيمان بالله واليوم الآخر والرسالة، وهذا حاصل وقائم في نفس المرأة في حالة الحيض والنفاس بشكل لازم، فليس عندها شك في ذلك أو نقصان..».

ويقول الأدهمي: «إن المرأة عندما تختص بالرخصة في أمر صلاتها وصيامها وقت الحيض والنفاس والرضاعة، لا يجوز وصفها بناقصة الدين، لأنها استعملت الرخصة، كما أن الرجل المسافر لا يمكن أن يوصف بنقص الدين حين يقصر الصلاة ويجمع، ولو كان السفر من طبيعة شغله، فالله يحب أن تأتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه، فكيف نصف من يأتي الرخصة بنقص الدين؟!..».

* دفع دعوى المعارضات الفكرية المعاصرة عن حديث ناقصات عقل ودين.

أما دعوى المعترضين على الحديث تحيزه للرجال ضد النساء:

فليس في الحديث شيء من ذلك، ولا فيه إهانة للنساء وتحقير لقيمتهن كما زعموه وأرادوا فهمه من الحديث عنوة؛ إن الحديث مجرد إخبار نبوي صادق عن أمر واقع في المستقبل، أدى إليه سبب قد بينه المخبر نفسه ﷺ في خبره، تحذيرا للمخاطب من أن يشارك في ذاك الواقع بإتيانه لسببه.

وقد بين ﷺ أن من كانت حاله حال أهل النار، فإن فيه دواء من ذلك بالاستغفار وإكثار الصدقة بقوله ﷺ لهن: «تصدقن وأكثرن الاستغفار..».

فالنبي ﷺ -إذن- لا يصدر حكما في الخبر على أحد، ولا هو فضل فيه نوعا على نوع، إنما هو حكاية منه لحال واقع أوحاه له الله به، بين سببه، وسبيل النجاة منه.

يظهر هذا المعنى المراد من الحديث، بحديث آخر يساويه في قوة السند، ويزيد عليه في تكرر سياقاته وتعدد رواياته، هذا الحديث قوله ﷺ: «اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها

=

=

الفقراء، واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء».

فهذا الحديث، إن كان الشطر الأول منه لن يفهم منه كيس تفضيلا للفقر على الغنى والسعة، ولا حثا للأمة على الافتقار والمسكنة، فكذا ينبغي -تبعا- ألا يفهم من شطره الثاني تنقصا من جنس النساء، ولا حطا لقدرهن!

وعليه نقول أن الواقع المخبر عنه في الحديث: هو كثرة النساء على الرجال في النار يوم القيامة، وليس في الخبر ذكر لنسبة هذه الكثرة النسوية مقارنة بعدد الرجال، ولا فيه الفارق بينهما أكبير هو أم صغير؛ هذا قد سكت الحديث عنه.

فدعوى المعترض «غياب العنصر الذكوري من النار إلى الحد الأدنى.. ووجود الذكور في الجنة إلى الحد الأعلى.. فالجنة للذكور، والنار للنساء»: تخرص منه لا دليل عليه، ولا طائل منه إلا مجرد التهويل.

بل على النقيض منه، قد رجح بعض المحققين من أهل العلم كون النساء أكثر أهل الجنة في المآل أيضا! بدلالة الأحاديث نفسها التي يمتعض منها المخالف؛ فإن لكل رجل من أهل الجنة زوجتان من الإنسيات، كما جاءت به رواية عن محمد بن سيرين، يخبر فيها تذاكرهم ذات يوم في الرجال: أهم في الجنة أكثر أم النساء؟ فقال لهم أبو هريرة رضي الله عنه: أو لم يقل أبو القاسم ﷺ: «إن أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، والتي تليها على أضوإ كوكب دري في السماء، لكل امرئ منهم زوجتان اثنتان، يرى مخ سوقهما من وراء اللحم، وما في الجنة أعزب»؟

فظاهر احتجاج أبي هريرة رضي الله عنه على أن النساء أكثر في الجنة: أن الجنة إذا خلت عن العزاب، وكان لكل واحد زوجتان، كان النساء مثلي الرجال، فدل على أنهن فيها أكثر من الرجال.

قال القاضي عياض: «.. هذا كله في الآدميات، وإلا فقد جاء أن للواحد من أهل الجنة من الحوريات العدد الكثير»، وذلك لما في «الصحيحين» وغيرهما من حديث عبد الله بن قيس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «في الجنة خيمة من لؤلؤة مجوفة، عرضها ستون ميلا، في كل زاوية منها أهل ما يرون الآخرين، يطوف عليهم المؤمن».

ولا يعارضه ما في حديث الباب من كون النساء أكثر أهل النار، إذ لا يلزم من أكثريتهن في النار نفي أكثريتهن في الجنة كذلك! بل نخرج من جملة هذه الأحاديث أن أكثر بني آدم هم النساء.

=

=

وعليه قال ابن تيمية: «.. النساء أكثر من الرجال، إذ قد صح أنهن أكثر أهل النار، وقد صح لكل رجل من أهل الجنة زوجتان من الإنسيات سوى الحور العين، وذلك لأن من في الجنة من النساء أكثر من الرجال، وكذلك في النار، فيكون الخلق منهم أكثر».

أما ما قد يشكل على هذا التقرير، مما جاء عن عمران بن حصين رضي الله عنه مرفوعا: «.. من أن أقل ساكني الجنة النساء»: فيحتمل أن يكون الراوي رواه بالمعنى الذي فهمه من أن كونهن أكثر ساكني النار، يلزم منه أن يكن أقل ساكني الجنة؛ وليس ذلك بلازم لما قدمته؛ ويحتمل أن يكون ذلك: في أول الأمر قبل خروج العصاة من النار بالشفاعة، ولذلك أكدت على أنهن أكثر أهل الجنة مآلا على كل حال.

نعود إلى حديثنا، فنقول: لقد بين النبي ﷺ للنساء وجه أكثرية نوعهن في النار، حين ربط ذلك بكثرة إتيانه لموجبتين من موجبات العذاب، هما اللعن وكفران العشير، فهذان وإن كانا في الرجال أيضا، لكنهما في النساء أكثر وأظهر.

وذلك أن ضعيفا في جسده، محدودا في سلطته -مثل النساء-، إذا غضب وأراد الانتقام والتشفي ممن يراه قد آذاه أو أغضبه، قد لا يملك إلا لسانه لتصريف ذلك عليه! فيسول الشيطان له حينها ترداد السب له واللعن، وكثرة اللعن مظنة لوقوعه على غير مستحقه، فيرجع إثمه على اللاعن.

وكذا يأزه إلى غمط فضل من أحسن إليه، وهو قحة في إنكار الجميل، لا يجوز ولو على وجه المغاضبة؛ فهنا ينقلب المظلوم ظالما، وأحرى به أن يكون مستقبحا بين الزوجين خاصة، لما في ذلك من عواقب وخيمة على البيت وحقوق الزوجية.

حتى عد هذا الكفران كبيرة بذاته، بخلاف اللعن الذي قيد في الحديث بالكثرة، والصغيرة إنما تصير كبيرة بالكثرة.

ثم إنا لسنا ندعي -مع ذلك- فشو هذه الأخلاق الانفعالية المذمومة في كل النساء! حاشى لله؛ فلسن كلهن ينجررن وراء الشيطان إرضاء لدواخلهن ولو بحرام، أو شفاء لصدروهن بزور الكلام، بل فيهن التقيات الموفقات، الكابحات لجماح أهوائهن في المخاصمات والمغاضبات، العالمات بوخيم حصائد الألسنة على أصحابها في النار.

وفي ذلك دلالة واضحة على أن ما ذكر من المذام، ليس أمرا قد فطر النساء عليه جبرا، ولا ما يعقب ذلك من عذاب قدرا محتوما على أفرادهن، بحيث لا تستطيع إحداهن الانفكاك عنها، إذن لما كان لتحذير النبي ﷺ إياهن إتيانها وأمرهن بتوقي عقابها أية

=

=

فائدة!

هنا يعجبني كلام سديد (لمحمد الغزالي) عن الحديث، يوضح فيه المقصود من خطاب النبي ﷺ للمسلمات بهذا التحذير الشديد، ويرد فيه على من حرف معناه فيقول: «إن عرض الحديث النبوي دون فقه صالح لون من تحريف الكلام عن مواضعه، ومصاب الإسلام شديد من هذا التصرف!..

صدر هذا الحديث يقي الأسرة الإسلامية شرا يشيع بين الناس، جرثومته امرأة تحيا على خير رجلها، وتنكر فضله وتجحد حقه؛ قد يخطئ الرجل، وكل بني آدم خطاء، وينبغي أن تتجاوز المرأة هذا الخطأ العارض، وربما كان الخطأ من وجهة نظرها هي، ولكنها بدل ذلك تغضب غضبا طائشا! وتنسى في ثورتها كل شيء، وتزعم أنها ما رأت خيرا قط من زوجها، وقد تلعن نفسها وحظها وما حدث أو ما يحدث لها.

أليس من حق النبي ﷺ أن يحذر من هذا المسلك، وأن يذكر لصاحباته أنهن إن أصررن عليه يكن من أهل النار؟!..».

أما زعم المعارض في شبهته الثانية من أن وصف النبي ﷺ للنساء في الحديث بنقص العقل تحقير لهن، وأنه مخالف لآية سورة البقرة، والتي ذكرت علة النسيان فيهن لا نقصان عقلهن ... إلخ.

فمنشأ الشبهة عنده غلطه في تصور المراد من نقصان العقل، حيث توهم أن العقل في الحديث بمعنى «القوة التي يميز بها بين حقائق المعلومات»، وعليه ظنه يشير إلى حمق النساء أو طيشهن!

فهذا المعنى الذي جعله المراد من الحديث، ليس إلا معنى من معاني العقل! ليس هو معنى العقل كله، وليس هو المراد من الحديث حتما! إذ بين النبي ﷺ نفسه ماذا أراد من معناه فيه، حين جعل مقتضاه عدم مساواة شهادة المرأة لشهادة الرجل، من قوله تعالى: {أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى} [البقرة: ٢٨٢].

فإذا كان المراد بالضلال في الآية: النسيان -إذ استظهار الشاهدة بأخرى مؤذن بقلة ضبطها في الأصل- فإن مراد النبي ﷺ بالعقل في الحديث هو ما به يضبط العلم ويثبت، وهذا معنى من معاني العقل صحيح، «وهي طريقة من اتبع حكم اللغة؛ لأن العلم والعقل في اللسان بمعنى واحد، فلا يفرقون بين قولهم عقلت وعلمت».

فإذا كان معنى العقل هنا راجعا إلى أصله في اللغة، وهو ضبط المعلومة وتثبيتها في

=

=

الذهن: فإن وصفهن في الحديث بنقص العقل لأجل النسيان وقلة الضبط هو على ظاهره؛ لأن ذلك نقص في المعلوم، وضبط المعلوم وحفظه من أظهر مهام العقل ووظائفه، فإذا كان النقص في الصفات نقصا في الموصوف بداهة، فإن النقص في هذه الوظائف العقلية نقص في العقل، لكنه نقص من جهة ضعف بعض الصفات، وليس نقصا مطلقا.

يقول ابن تيمية: «.. العقل مصدر عقل يعقل عقلا: إذا ضبط وأمسك ما يعلمه؛ وضبط المرأة وإمساكها لما تعلمه أضعف من ضبط الرجل وإمساكه، ومنه سمي العقال عقالا، لأنه يمسك البعير ويجره ويضبطه، وقد شبه النبي ﷺ ضبط القلب للعلم بضبط العقال للبعير، فقال في الحديث المتفق عليه: «استذكروا القرآن، فلهو أشد تفصيا من صدور الرجال من النعم من عقلها».

وقال: «مثل القرآن مثل الإبل المعقلة، إن تعاهدها صاحبها أمسكها، وإن أرسلها ذهبت».

وفي الحديث الآخر: (أعقلها وأتوكل أو أرسلها؟ فقال: بل اعقلها وتوكل).

فالعقل، والإمساك، والضبط، والحفظ، ونحو ذلك، ضد: الإرسال، والإطلاق، والإهمال، والتسييب، ونحو ذلك، وكلاهما يكون بالجسم الظاهر للجسم الظاهر، ويكون بالقلب الباطن للعلم الباطن، فهو ضبط العلم وإمساكه، وذلك مستلزم لاتباعه، فلهذا صار لفظ العقل يطلق على العمل بالعلم، كما قد بسطنا الكلام على مسمى العقل وأنواعه في غير هذا الموضع».

هذا؛ وإن وصف النساء بنقصان العقل على الوجه الذي شرحناه، إنما هو باعتبار الغالب، إذ «الحكم على الكل بشيء، لا يستلزم الحكم على كل فرد من أفراده بذلك الشيء».

لكن لعل المعترض ينكر أن النسيان يعرض للنساء أكثر من الرجال! وهذا إن دلت عليه الآية الكريمة في البقرة، فإنا ننبهه إلى أن علماء الأعصاب قد شهدوا أن في ذاكرة المرأة ضعفا بالنسبة إلى ذاكرة الرجل، وأنها لا تستحضر الماضي كما يستحضره الرجل، هذا في الجملة.

يشهد بهذا البروفيسور (أوتو فينجر) الطبيب النمساوي، في كتابه المسمى «الجنس والأخلاق»، حيث أثبت أن في ذاكرة المرأة ضعفا مقارنة بمثيلتها عند الرجل، فقال: «إن

=

٥٤- سألت شيخنا عن الشرك الأصغر: أيغفر أم لا؟ الجواب: هو ملحق بالأكبر في تحتم العقوبة، وبالمعاصي في عدم الخلود في النار إلّا من تاب.

=

التذكر هو التغلب على ما مضى من الزمن، واستحضاره في الذهن، ولا يمكن للمرأة - لأسباب عضوية ونفسية- السيطرة على هذه الموهبة؛ لأن حياتها متقطعة، لا تذكر منها إلا اليسير؛ بخلاف الرجل، فإنه يمكنه تتبع سلسة حياته حلقة فحلقة، ولا يغيب عنه جوهرها في أي وقت من الأوقات..».

بل زاد عليه آخرون بأن قرروا ضعف القوة العاقلة لدى النساء مقابل الرجال؛ والجيد في هذا أن أبرز من أقر منهم بهذا امرأة طبيبة! تدعى (إليانور ماكوبي)؛ وذلك في بحث لها نشرته عد من أفضل ما قدم في مجاله في ستينات القرن الميلادي الماضي، أثبتت فيه تفوق الرجال على النساء في درجات الذكاء والمهارات العقلية، لاختلاف التركيبة الدماغية عند كل منهما، حتى صرحت -بعد تجارب وملاحظات عديدة- بضعف الإنتاج النسوي والابتكار المفيد منهن، أمام ما ينتجه الرجال في ميادين العلوم والأدب! فلست أدري ما يقول المعارض لهؤلاء المتخصصين، وهو يدعي أن النسيان مجرد عارض لحالة نفسية «لا علاقة له بالعقل على الإطلاق»!

ماذا يقول مدعو التسوية المطلقة بين الذكور والإناث في كل شيء، أمام هذه المقررات العلمية التي تعرضها امرأة باحثة؟! إنهم يعترفون مكرهين بهذه الفروق المحسوسة، «بيد أنهم يردون وجودها إلى التقاليد الاجتماعية التي تسود العالم؛ ولعمري إن هذه التقاليد محيت بالحديد والنار في روسيا وغيرها من الدول الحمراء، ومع ذلك، وبعد نصف قرن من التجربة الهائلة، لا تزال المرأة في وضعها الثاني، والرجل في المرتبة الأولى!».

نعم؛ يوجد من النساء من يفقن رجالا عقلا وضبطا، ورجال تحكمهم أحيانا نساء! غير أن الشذوذ لا يخدش القاعدة، بل يؤكد أن الأصل كون المرأة دون الرجل في التفكير الموضوعي والتدبير وإدارة المخاطر، وليس هذا عيبا فيهن معاذ الله! بل كمال في جنسهن، فلو كن كالرجال في صلابة عقولهم ومنطقيتها ونقص عاطفتهم مقارنة بهن: لكان في ذلك جرحا في أنوثتهن! ولاختل نظام الحياة بأكمله. فسبحان الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى.

٥٥- سئل عن الشرك الأصغر؟ الجواب: الأقرب أنه لا يغفر، وقال بعضهم: يزول برجحان الحسنات، والأقرب دخوله في الشرك؛ سماه النبي ﷺ شركًا؛ فالواجب الحذر.

٥٦- سألت شيخنا عن استتابة مَن ارتدَّ، أواجبة هي؟ الجواب: نعم.

٥٧- سألته: مَن منع الزكاة، وقاتل على ذلك، هل يعامل معاملة المرتد؟ الجواب: نعم؛ لأن هذا جحد، وأما مجرد الامتناع والبخل معصية.

٥٨- سؤال: مسجد ابن عباس بالطائف، ووجود القبر بقربه، بينه وبين المسجد حائل؟ الجواب: هذا درسه العلماء، وبيّنوا ما فيه، وانتهى أمره.

٥٩- سألت شيخنا عن قول: أنا متوكل على الله، ثم عليك؟ الجواب: لا بأس؟ إذا جاءت (ثُمَّ) زال المحذور.

٦٠- سألت الشيخ عمن قال: إنّ حملة العرش الآن أربعة، ويوم القيامة ثمانية؟

الجواب: جاء في حديث أميّة بن أبي الصلت وتصديق النبي ﷺ لشعره؛ ولقوله: {فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةٌ} [الحاقة:١٧]، وظاهر حديث الأوعال: أنهم الآن ثمانية.

٦١- سؤال: ما معنى: (فليأتيهم الله في الصورة التي يعرفون)؟. الجواب: التي عرفوها من النصوص.

٦٢- سئل شيخنا عن كاميرا الفيديو مرارًا؟ فلم يمنع منها؛ وعلّل ذلك بأنها ليست ثابتة في ورق أو جدار.

٦٣- سؤال: الصور في ملابس الأطفال؟ الجواب: لا، بل نمنع.

قال شيخنا: الصور في التلفزيون مثل الصور في المرآة؛ لا بأس.

٦٤- سؤال: مَن لم يكن الله ورسولُه أحبَّ إليه؟ الجواب: مَن آثر الزنا والسرقة، ولم يكن اللهُ ورسولهُ أحبَّ إليه لا يكفر، لكن لو أحبَّ غيرَهما حبُّ عبادة كفر بذلك،

وأشرك؛ لأن الحب هنا أوقعهم في الشرك، كحال عُبّاد القبور.

٦٥- سألت شيخنا عن حديث: مَن أسلم على ألا يصلي إلا صلاتين فقبل منه النبي ﷺ ؟ الجواب: إذا أسلم لزمته الصلوات كلها، وبطل الشرط.

٦٦- سؤال: رؤية الله في المنام ما حقيقتها؟ الجواب: على وجه لا يشابه المخلوقين، يسمع كلامًا أو يرى نورًا.

٦٧- سؤال: ما تكون خاصة بالرسول ﷺ ؟ الجواب: لا.

٦٨- سألت شيخنا عن إنكار رؤية الله في الآخرة؟ الجواب: الأصل أنه كفر.

٦٩- سؤال: الأعمال هل هي شرط صحة في الإيمان أو شرط كمال؟

الجواب: الأعمال قسمان: منها ما هو شرط صحة: كالصلاة والخوف والرجاء، ومنها ما هو شرط لكماله.

٧٠- سألته عن حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه [النسائي ٧: ١٦٠]، وفيه: (ستكون بعدي أمراء مَن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني، ولست منه، وليس بواردٍ عليّ الحوض) الحديث أن بعض العصاة لا يرد الحوض؟

الجواب: هذا من باب الوعيد، والأدلة دلت على أن المؤمنين يردون الحوض.

قال شيخنا: التمسح والتبرك بشبابيك المسجد الحرام إن أراد أنها عبادة فهو بدعة، وإن كان يطلب منها البركة والنفع فهو من الشرك الأكبر.

٧١- سؤال: قول الله -جل وعلا-: {إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ} [النِّساء:١٤٠]، فهل إذا كان المجلس مجلس كفر أيكفر الجالس؟ الجواب: هذا نص وعيدٍ.

٧٢- سؤال: هل يسلم على الشيعة؟ الجواب: لا؛ إذا أظهروا بدعتهم لا تسلم عليهم، وإذا صلوا معنا ولم يظهروا شيئًا يسلم عليهم.

قال شيخنا: الرافضة الغلاة في عليّ رضي الله عنه، ومَن يسبون الصحابة كفار؛ كرافضة

إيران والقطيف.

٧٣- سؤال: ما حكم من سب أبا بكر وعمر؟ الجواب: الأقرب عندي كفره؛ لأن الله ترضّى عنهما، وكذا الخلفاء الراشدون.

٧٤- سؤال: هل يطلق على الله أنه شيء؟ الجواب: نعم، الله شيء، لا كل الأشياء، {قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ} [الأنعام:١٩].

٧٥- سؤال: مَن قال: إن كل عبادة فُعلت في عهد النبي ﷺ ولم يطلع عليها فقد أقرّها الله؟ الجواب: لا أصلَ لها، لا أعرفها؛ لا بدّ من إقراره لها ﷺ بعد بلوغها إياه.

٧٦- سؤال: ما المقصود: (.. يظلهم الله في ظله)؟ الجواب: جاء العرش وجاء مطلقًا.

٧٧- قال شيخنا: مجرد النذر لغير الله كفر، ولو لم يعتقد التقرب إلى المنذور؛ فقيل الشيخ: الحلف بغير الله؟ الجواب: إن حلف معظمًا كتعظيم الله كفر، وإنْ لم يكن فهو أصغر؛ وهذا لأنه أراد تأكيد المحلوف عليه؛ وفي صورة النذر عبادة محضة.

٧٨- سئل الشيخ عن البدال، هل يعرفون بأعيانهم؟ الجواب: هم مثل الأولياء.

٧٩- وسئل عن ابن تيميّة وابن القيم، أمن الأبدال هم؟ الجواب: هم من خيرة الأبدال.

٨٠- سؤال: هل يقال ليد الله الأخرى: شمال؟ الجواب: ثبت في الحديث الصحيح: (لكن يمين مباركة)؛ ولهذا قال: (وكلتا يديه يمين).

٨١- سألت الشيخ عن حديث: (مَن سنَّ في الإسلام...)، يقتضي كتابة السيئة كلها، وحديث: (ما من نفسٍ تُقتل ظلمًا إلا كان على ابن آدم الأول كِفلٌ منها) يقتضي التبعيض؟ الجواب: لا تكتب السيئة كلها، بل بعضها.

٨٢- سأل شيخُنا (عبد الرحمن البراك) شيخَنا ابن باز عن الذبح لقدوم معظم؟

الجواب: هذا من الشرك الأكبر، والعياذ بالله.

مسألة: سئل العلامة الألباني كما في موسوعته العقدية (١/ ١٩٠): في حديث المعراج عندما فرضت الصلاة على الرسول ﷺ وراجعه سيدنا موسى.. كيف كانت المسألة هذه؟

الشيخ: لا كيف بارك الله فيك! الأمور غيبية خذوها قاعدة واستريحوا.. لا كيف في المغيبات، وحسبك أن تقصر فتقول كيف، غيرك يلف ويدور ويحكي كلامًا طويلًا لكن ينتهي إلى هذه الكلمة التي أنت قلت عنها: كيف؟ لا كيف في المغيبات، الإيمان المطلق وفقط بدون تكييف؛ لأنه عالم ما وراء المادة كما يقولون اليوم.. ما وراء العقل ما يقاس عليه حياتنا هذه المادية والعكس بالعكس أيضًا.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (١/ ٢٠٠): شيخنا: ما أُثِرَ عن بعض السلف في اختلافهم في بعض المسائل للتوحيد والعقيدة كإثبات الصورة على صورة آدم، ورؤية الرسول ﷺ لربه ليلة المعراج، ومثلًا التوسل وغيره من المسائل يا شيخ، يعني كيف نوجهها مع أن المشهور أن السلف الصالح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لم يختلفوا في العقائد؟

الشيخ:

أولًا: ذكرتَ في جملة ما اختلفوا فيه التوسل فإلى ماذا تشير بهذا السؤال لأن علمي أنه لا خلاف بينهم في التوسل؟ هذا أولًا.

وثانيًا: التوسل ليس من العقائد وإنما هو من الأحكام، أي هل يجوز أن يدعوَ الإنسان بدعاء فيه توسل بمخلوق؟ أو لا يجوز؟ فليس للتوسل علاقة بالعقيدة، اللهم إلا إذا اقترن مع التوسل عقيدة في لفظ المتوسل يعنيها به، فحينذاك تأخذ طورًا آخر، أما مجرد التوسل بمخلوق فذلك لا يدخل المسألة في جملة العقائد.

ثالثًا: ماذا تعني بأنهم اختلفوا في الصورة؟ ومن هم الذين اختلفوا؟ لقد اتفقوا

على إثبات الصورة لله ﷻ في الجملة وليس في التفصيل وإنما اختلفوا في مرجع ضمير قوله عليه الصلاة والسلام: «خلق الله آدم على صورته» فأيضًا حصر هذا الاختلاف في مرجع هذا الضمير ليس له علاقة أيضًا في اعتقادي بالعقيدة لأن الصورة كعقيدة متفق عليها بين علماء الحديث والسنة دون تكييف ودون تأويل، أما مرجع ضمير «خلق آدم على صورته» هذا خلاف فرعي ليس له علاقة بالعقيدة، ثم لا أذكر إذا كان جاء في سؤالك شيء آخر غير الصورة وغير التوسل وإيش؟

السائل: المعراج، رؤية النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-

الشيخ: آه، اختلفوا صحيح في هل رأى محمد -صلى الله عليه وآله وسلم- ربه، وهذا الاختلاف لا يمكن إنكاره، ولكن لعل ذلك أيضًا مرجعه إلى تفسير قوله تعالى: {ولقد رآه نزلة أخرى عند سدرة المنتهى} (النجم:١٣، ١٤) وجمهور العلماء من المحدثين وغيرهم على نفي رؤيته -صلى الله عليه وآله وسلم- لربه بعينيه، والخلاف الذي يشار إليه بهذه المناسبة هنا، إنما هو ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «إن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- رأى ربه بعينيه» لكن هذا الأثر، هذا الحديث يمكن أن يقال فيه إنه أثر وإنه حديث، فهو أثر باعتبار أن لفظه من ابن عباس، ويمكن أن يقال فيه إنه حديث باعتبار أنه يتحدث فيه عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- ، هذا الأثر أو الحديث المروي عن ابن عباس لم يستقر على هذا اللفظ الذي فيه أنه رأى ربه بعينيه، فقد جاء عنه روايتان أخريان، الأخرى:

إطلاق الرؤيا «رأى ربه» دون ذكر العينين. والأخرى وهي الثالثة: «رآه بقلبه» وعلى هذا: فهذا الأثر أو هذا الحديث مضطرب عن ابن عباس رضي الله عنهما ما بين رآه مطلقًا، ورآه بعينيه، ورآه بقلبه، والحديث المضطرب من أقسام الحديث الضعيف، وحينئذ فلا نستطيع أن نجزم بأن ابن عباس كان من عقيدته أن النبي -صلى الله عليه

وآله وسلم- رأى ربه ولكن مع هذا لا يمكن لكل باحث منصف أن يدعي أنه لم يكن هناك من يقول بقول ابن عباس لكن هذا القائل لا يعرف عينه ولا شخصه، أما أنه كان هناك من يقول بقول ابن عباس فذلك يمكن أن يؤخذ من نفس حديث السيدة عائشة رضي الله عنها المروي في الصحيحين من طريق مسروق رحمه الله حيث سألها قائلا لها: «يا أم المؤمنين هل رأى محمد ربه؟» الحديث.

ولا بأس بإتمامه ولكن لابد من ذكر موضع الشاهد منه فسؤال مسروق لأم المؤمنين هل رأى محمد ربه؟ يشعر الباحث بأنه كان هناك من يقول بأن محمدًا - صلى الله عليه وآله وسلم- رأى ربه، من هو؟ الله أعلم، يمكن أن يكون هو ابن عباس نفسه ولكن ابن عباس لم يستقر رأيه على شيء من أقواله الثلاثة التي ذكرتها آنفًا، نعود إلى حديث عائشة رضي الله عنها فلما سألها وقال لها: هل رأى محمد ربه؟ قالت: لقد قف شعري مما قلت، قال: «يا أم المؤمنين ألم يقل رب العالمين {ولقد رآه نزلة أخرى...} الآية، قالت: أنا أعلم الناس بذلك سألت رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- فقال: رأيت جبريل في صورته التي خلق فيها مرتين وله جناحان قد سد الأفق».

فإذًا: مرجع هذا الضمير في تفسير الرسول عليه السلام نفسه لهذه الآية إنما يعود إلى جبريل وليس إلى رب العالمين تبارك وتعالى، ثم تابعت بيانها رضي الله عنها فقالت: "ثلاث من حدثكموهن فقد أعظم على الله الفرية:

من حدثكم أن محمدًا -صلى الله عليه وآله وسلم- رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية، ثم تلت قوله تعالى: {وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللهُ إِلاَّ وَحْيًا أَوْ مِن وَرَاء حِجَابٍ} (الشورى: ٥١)."

فلا سبيل إلى رؤية الله تبارك وتعالى من أحد في هذه الحياة الدنيا، قالت: "ومن

حدثكم أن محمدًا -صلى الله عليه وآله وسلم- كتم شيئًا أُمِرَ بتبليغه فقد أعظم على الله الفرية ثم تلت قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ} (المائدة:٦٧)".

قالت: "ومن حدثكم أن محمدا -صلى الله عليه وآله وسلم- كان يعلم الغيب فقد افترى وكذب على الله تبارك وتعالى ثم تلت قوله ﷻ: {قُل لاَّ يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ الْغَيْبَ إِلاَّ اللهُ} (النمل:٦٥)".

فحديث عائشة هذا إذن فيه إشارة أنه كان هناك من يقول بأن محمدًا -صلى الله عليه وآله وسلم- رأى ربه ولكنها نفت ذلك نفيًا باتًّا وتلت ما سبق من الآية.

وحينئذ فلا أرى في نهاية المطاف في هذا المجال لا أرى أن يقال إنه كان هناك خلاف بين السلف في مسألة عقائدية كمسألة رؤية الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم- لربه، ثم نقول جدلًا: إن فرضنا أنه كان هناك حقيقة خلاف في مسألة ما بين السلف فذلك لا يعني أن هذا الخلاف يضر مادامت الأدلة قائمة بتأييد الوجهة الصحيحة أو القول الصحيح مما اختلفوا فيه، فالقول بأن السلف لم يختلفوا في شيء من الأمور الاعتقادية هذا يقوله بعضهم، وبحسب ما أحاط به علمه فإن استطاع أن يثبت ذلك فلا ضير لأن المرجع إلى الدليل وأنتم تعلمون أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- حينما كان يدعو ربه تبارك وتعالى في دعاء الاستفتاح في قيام الليل كان يقول فيه: «اللهم اهدني لما اختلف في من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم» ، وهذا كان تعليما منه -صلى الله عليه وآله وسلم- لأمته، فعلينا نحن إذا وجدنا اختلافًا حقيقيًّا فضلًا عن اختلاف موهوم أن نطلب من الله تبارك وتعالى أن يهدينا لمعرفة الحق واتباعه. هذا الجواب على ما جاء من السؤال آنفا.

وسئل رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق (١/ ٢٠٤): السائل: في الحقيقة في شبهة لكن

تحتاج إلى ذكر؛ لأنها يعني يعاني منها أيضًا السلفيون، ليس عندهم شائبة عنف، أو من هذا النوع يعني، لكن هم يتصورون العقيدة تصورًا يعني مرتبطًا بكتب شيخ الإسلام ابن تيمية كالتدمرية وغيرها، والردود على الجهمية والمعتزلة والأشاعرة؛ يتصورون أن دراسة العقيدة هي دراسة هذه الكتب فقط؟

الشيخ: لا مو ضروري... هو على كل حال يعني نحن نريد من إخواننا إنه ما يتصوروا إنه كل فرد منهم يمكن أن يصير عالمًا، فهو عليه إذا شعر بأنه يجد في نفسه استعدادًا للمضي قدمًا في طلب العلم، فنحن ننصحه حقيقة بأن يقرأ كتب العلماء الذين عُرِفُوا بسلامة منهجهم عن الانحراف يمينًا ويسارًا والتأثر بعلم الكلام، وإذا كانوا لا يشعرون بأنفسهم شيء من ذلك فعليهم أن يأخذوا العلم سواء كان عقيدةً أو كان عبادةً من أقرب طريق سواء من علم العلماء الأحياء إذا كان لهم وصول إليهم، أو من الكتب التي ألفت بطريقة موجزة لا تدخل معهم في المجادلات الطويلة مع الفرق المخالفة؛ لأنه الخوض في هذه المسائل قد تضر بمن لا استعداد عنده؛ لأنه مناقشة المخالفين كثيرًا ما تؤدي بالمناقِشِ نفسه أحيانًا أن ينحرف بعض الشيء، ولو في مسألة واحدة عن الخط الذي ينبغي أن يسلكه مستقيمًا.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (١/ ٢٠٦): ما حكم من يفرق بين الشريعة والعقيدة، الشريعة كنظام والعقيدة كإيمان بالله خالقًا رازقًا؟

الشيخ: عفوًا أريد أن أفهم ماذا يريد من التفريق هذا؟

مداخلة: يقول أن التشريع موكول لبني آدم بحيث ينظموه بحسب ظروفهم وبحسب معاشهم، ولكن العقيدة لا تتغير فنحن نؤمن بالله خالقًا رازقًا ولكن الشريعة يعني: من باب الفقه ومن باب التشريع.

الشيخ: يعني: الشريعة تتغير؟

مداخلة: نعم. يقصد هكذا.

الشيخ: طبعًا هذا لا يجوز هذا كفر؛ لأن الله ﷻ حينما قال: {وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ} (المائدة:٤٤)، قال: من لم يحكم، ما قال: من لم يعتقد.

وعلى كل حال مثل هذا التقسيم نقول: هذا اصطلاح عقيدة وشريعة كما لو قلنا معاملات وأخلاق، ما فيه مانع من هذا التقسيم لكن بشرط أن نجعل ذلك كله هو دين الإسلام، فما جاء في دين الإسلام وجب تبنيه سواء كان عقيدةً أو كان شريعةً وحكمًا أو كان سلوكًا أو معاملة، كل هذا إسلام، فربنا ﷻ يقول: {وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ} (آل عمران:٨٥)، فإذا كان المقصود من هذا التفريق هو تحقيق الكلمة النصرانية الدين لله والوطن للجميع فيفيء أن هذا هو الضلال المبين.

وسئل رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق (١/ ٢٠٧): سؤال: في الامتحان إذا أعطوني سؤالًا يخالف عقيدة أهل السنة ففي هذه الحالة الواحد بإيش يجاوب؟

الشيخ: يجب أن يجيب عن عقيدته ما تعرف قصة بلال الحبشي أَحَدٌ أَحَد.

مداخلة: آه.

الشيخ: فإذًا هو أسوتك.

مداخلة: طب والعمل؟

الشيخ: العمل من الله مش من عباد الله... والغاية لا تبرر الوسيلة.. وأبشرك بقول الله تعالى: {وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا، وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ} (الطلاق:٢، ٣).

وسئل رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق (٣/ ٨٣٩): سؤال: ما معنى علم الغيب الذي

اختص الله ﷻ به، ثم لو أن رجلًا علم أمرًا مغيب بواسطة فنجان أو نحو ذلك من هذه الطرق الذي يستعملونها، فما المحظور أن يقال علم الغيب أو علم المغيب؟

الشيخ: الغيب كما لا يخفى على جميع الحاضرين إذا أُطلق فالمقصود به الغيب الذاتي، أي الذي يعرفه الإنسان بذاته، يعني بعلمه الذاتي دون أن يتخذ وسيلة من الوسائل التي خلقها الله ﷻ ليصل بها إلى معرفة ما غاب عن بعض الناس، هذا الغيب هو الذي اختص الله ﷻ به دون الناس، نحن مثلًا نعلم أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- أخبرنا بكثير من المغيبات، ولكن هذا العلم الذي حدثنا به الرسول عليه السلام لم يكن علمًا ذاتيًا به، وإنما أخبره الله ﷻ بواسطة الوحي، كما قال تعالى: {عَالِمُ الْغَيْبِ فَلا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا، إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ} (الجن:٢٧)، فالله ﷻ إذا ارتضى رسولًا فينبئه ببعض المغيبات، هذا الرسول المنبأ لا يوصف بأنه عالم بالغيب، وإنما هو مُنبأ بالغيب كما جاء في صحيح البخاري: «أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- مر ذات يوم بجارية من الأنصار، وهي تغني تضرب على دف وتقول: وفينا نبي يعلم ما في غد. فقال عليه السلام: لا يعلم الغيب إلا الله، دعي هذا وقولي ما كنت تقولين».

دعي قولك: وفينا نبي يعلم ما في غد؛ لأنه هو لا يعلم الغيب بواسطة ذاته، وإنما بواسطة إعلام ربه إياه على بعض المغيبات، إذا عرفنا هذه الحقيقة وخلاصة ذلك أن العلم بالغيب إما أن يكون ذاتيًا، وإما أن يكون بالواسطة، فالذي اختص الله به هو القسم الأول، أما القسم الآخر فقد يتحقق به بعض الناس، وهؤلاء الناس قسمان: قسم وهم الأقلون بالنسبة لعموم الناس، هم الرسل الذين يصطفيهم الله برسالاته وبكلماته، ويوحي إليهم ما يشاء من وحيه.

والقسم الآخر من الناس الذين يتخذون المعرفة والعلم الكسبي وسيلة

لاكتشاف بعض الأمور التي تغيب عادة عن عامة الناس، فهذا لا يقال علم بالغيب، هذا كأي علم، أنا مثلًا أقول لكم: قال رسول الله، وأنت ما سمعت بهذا الحديث إطلاقًا، فهذا بالنسبة لك غيب، لكن أنا ما قلت هذا في غيب من الله؛ لأنه لا واحد بعد رسول الله، لكن أنا بحثت ودرست وفتشت، فوجدت هذا الحديث فأعلمتك به، فهذا علمي بالنسبة إليك كان غيبًا، لكن لما أنبأتك به صار شهودًا، وخرج عن كونه غيبًا.

على هذا المثال البسيط تمامًا قس كل الوسائل العلمية الحديثة، والقديمة منها، الفطرية والتي أخذت جهدًا جهيدًا من العلماء حتى وصلوا إلى اكتشاف أمور دقيقة جدًا بعض عامة الناس، أنا كسائر الناس كنت لا أعلم أن الفلاح في مزرعته يعلم ما لا يعلمه الطبيب المطلع الآن بواسطة الجهاز التلفزيوني هذا على الجنين في بطن الأم، هذا الطبيب الذي وصل بهذا الاكتشاف أن يعرف هوية الجنين هو ذكر أم أنثى، لا يعرف ما يعرفه الفلاح في حقله ومزرعته، مثلًا هو يستطيع أنه إذا قطع الشجر أن يقول لك كم عمرها، لكن اسأل الطبيب الخريت في مهنته لا يعرف، فهذه هي المسألة بسيطة، بالتجربة قرأتها قديمًا من أربعين سنة أو أكثر، أن هناك دوائر في جذع الشجرة كل دائرة تدل على سنة، هذا ليس علم بالغيب، هذا علم تجربي، لكن هو بالنسبة لعامة الناس غيب، لكن ليس هو الغيب الذي اختص الله به.

من هذا القبيل أيضًا مما كنت قرأته وهذا أدق، ويمكن الآن تحاولوا تجربوا أنتم بأنفسكم، لكن ما أظن ستنجحوا بهذه اللحظة السريعة، قال ممكن معرفة عمر الإنسان من عدد الخطوط الموجودة في أظافره، هناك خطوط لا بد رأيتموها، كل خط يعطي سنة، الآن ترقى هذا العلم، قبل هذا الرقي الذي ربما يلمح السائل إليه، نعرف من قديم الزمان أن علماء الفلك يحكمون قبل سنين، ويضعون لك مخططًا

ومنهجًا وروزنامة أنه في السنة الفلانية في شهر كذا، في يوم كذا، في ساعة كذا سيكسف الشمس أو القمر، ويعطيك تفاصيل دقيقة كسوف أو خسوف كلي أو نصفي أو جزئي.. إلى آخره، هذا غيب بالنسبة لعامة الناس، لكن هذا ليس غيبًا إنما هو علم إذا درسه أي إنسان ممكن أن يصبح مثل هؤلاء الفلكيين، أخيرًا الآن وصلوا إلى اكتشاف كما قد يظن أن هذا من خصوصيات الله ﷻ، أن ربنا يعلم ما في الأرحام، صاروا الآن بعض الأطباء أو كلهم؛ لأنها وسيلة صارت مبذولة، حتى النساء أصبحوا يعرفون إن كان ذكرًا أو أنثى، هذا بواسطة العلم الذي يسره الله ﷻ للناس، وعلى مدى هذا الزمان الطويل.

إذًا: هو كعلم الفلك، كمعرفة الخسوف والكسوف، فهذا من هذا القبيل تمامًا، فهذا ليس علمًا بالغيب، الغيب هو العلم الذاتي، وهذا من صفة الله ﷻ، ولا يشاركه أحد من عباده.

من هنا نستطيع أن نتوصل إلى أن العقيدة الإسلامية وسط بين غلاة الصوفية الذين يزعمون بأن بعض مشائخهم يطلعون على ما في الصدور، وهذا مع الأسف نعرفه من كثير من المريدين المزعومين، وبين بعض المشائخ الجامدين والعلماء المتفقهين الذين ينكرون حقائق علمية لا مجال لإنكارها بسبب توهمهم أن هذا ينافي اعتقادنا أن العلم بالغيب هو مما اختص الله به ﷻ، فنحن نقول نعم، العلم بالغيب بدون وسيلة خلقها الله، هذا من خصوصيات الله ﷻ لا يشاركه فيه أحد، أما العلم ببعض المغيبات الخافية على عامة الناس باستعمال الوسائل التي ذكرها الله وذللها الله، فهذا ممكن، وهذا لا ينافي استقلال الله وانفراد الله ﷻ بعلمه بالغيب.

وسئل رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق (٣/ ٨٧٨): يقول السائل: توجد طريقة

علمية لاكتشاف الولد من البنت وهو في بطن أمه أثناء الحمل، فهل هذا صحيح؟

الشيخ: أما هل هذا صحيح أو ليس بصحيح فهذا ليس من اختصاصي؛ لأن هذا له علاقة بعلم الطب، ولكن في حدود ما قرأنا أن القضية لا تزال في حدود البحث والتحقق، وأشعر بأن الدافع على مثل هذا السؤال أن السائل أو غيره يخشى من أن يُصبح ذلك حقيقةً علميةً، فيختلف ذلك أو يتضاد مع النصوص الشرعية التي تُصرِّح بأنه لا يعلم ما في الأرحام إلا الله تبارك وتعالى، هذا التوهم هو الذي يجعل بعض المسلمين يخشون أن يكون هذا النبأ صحيحًا... حين ذلك العلم التجريبي مع العلم الديني، والواقع أنه لا خوف على العقيدة الإسلامية بهذه القضية كما هو الشأن في كل قضايا الإسلام فيما لو ثبت علميًا إمكان معرفة كون الجنين ذكرًا أو أنثى بواسطة من الوسائط أو بوسيلة من الوسائل العلمية التي يسخرها الله تبارك وتعالى لمن يشاء من عباده، لا خوف من ذلك؛ لأن المقصود من تفرد الله ﷻ بعلمه بما في الأرحام أمران اثنان:

الأمر الأول: أنه يعلم ذلك علمًا ذاتيًا، أما هذا العلم التجريبي فهو يُعلم بوسيلة من هذه الوسائل التي يخلقها الله تبارك وتعالى لمن يشاء من عباده كما ذكرنا، ففرق بين العلم الإلهي حيث أنه علم ذاتي: {أَلا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ} (الملك:١٤) فهو ليس بحاجة إلى وسيلة، بينما العباد هم بحاجة إلى أن يتعاطوا كل وسيلة من الوسائل التي يسخرها الله لهم فيطلعون بها على ما يكون عادَةً خافيًا على سائر الناس الذين لا يتعاطون هذه الوسائل، فالتفريق بين العلم الذاتي بالغيب أمر ضروري جدًا ينبغي أن نستحضره دائمًا في مثل هذه المسائل التي تشكل على بعض الناس.

فإنكم تعلمون حقيقة علمية لا ريب فيها ولا شك وهي أن كثيرًا من الفلكيين يتنبئون على الكسوف والخسوف قبل أن يقع ليس بشهور ولا بسنة ولا بسنين وإنما

هي عمليات حسابية دقيقة جدًا لما سخر الله كما ذكرنا للناس بها يتمكنون من أن يتنبئوا وأن يخبروا الناس بالكسوف والخسوف إلى ما بعد سنين طويلة، ثم إن نبئهم يحتوي عادةً على تفاصيل دقيقة بحيث يقولون: أن الخسوف في المنطقة الفلانية يكون خسوفًا كليًا.. في منطقة ثانية يكون نصفيًا.. في منطقة ثالثة يكون جزئيًا، وهكذا يُرى الخسوف في مكان كذا ولا يرى في مكان كذا إلى آخره، هل هذا الذي أصبح أمرًا ملموسًا لا شك فيه ولا ريب وليس هو كالمسألة التي وُجِّه السؤالُ حولها، الكسوف والخسوف هذا دائمًا نقرؤه في الجرائد ويقع ذلك، فهل هذا من العلم الغيب الذي تفرد الله تبارك وتعالى به كما في آيات كثيرة منها: {قُلْ لا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللهُ} (النمل: ٦٥)؟ الجواب: لا؛

لأن المقصود بالغيب هنا هو ما يتخيله كثيرًا ممن ينتمون إلى التصوف أو إلى الطرق حيث يذكرون في كتب هؤلاء بأن الولي الفلاني كان ينظر هكذا فيطلع على اللوح المحفوظ ويقول: فلان يموت وفلان يسعد وفلان يشقى إلى آخره، هذا العلم الذاتي ليس إلا لله وحده لا شريك له في كل شيء، ومن ذلك لا شريك له في علم الغيب.

كنت ذكرت لكم في جلسة مضت قول الله تبارك وتعالى: {عَالِمُ الْغَيْبِ فَلا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا، إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ} (الجن: ٢٦ - ٢٧) انظروا كيف يقول ويُفرِّق بين علمه تبارك وتعالى بالغيب فيذكر أنه يعلم الغيب بذاته، أما الرسل المصطفين الأخيار الذين يأتوننا أحيانًا ببعض المغيبات فعلمهم بها ليس من باب العلم بالغيب ذاتية منهم وإنما بإطلاع الله لهم عليه، {عَالِمُ الْغَيْبِ فَلا يُظْهِرُ} (الجن:٢٦) فلا يطلع.. فلا يُعلِم أحدًا على ذلك الغيب {إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ} (الجن: ٢٧) فإذًا: هذه الأحاديث الكثيرة والكثيرة جدًا التي جاءت في كتب الحديث

والتي تدخل بصورة خاصة في علامات الساعة سوًاء ما كان منها من العلامات الكبرى أو الصغرى، هذا ليس من علم الرسول بالغيب؛ لأن هذا كما ذكرنا تفرد الله به سبحانه وتعالى، وإنما هذا من إطلاع الله ﷻ لنبيه على ما شاء من الغيب، إذا عرفنا هذه الحقيقة سَهُلَ علينا أن نفهم أن تنبؤ الفلكيين بخسوف الشمس والقمر هذا ليس من باب الاطلاع على الغيب وليس من باب العلم بالغيب وإنما هو استعمال منهم للوسائل التي سخرها الله لهم فيصلِون بها إلى معرفة ما غاب عن سائر الناس، وهؤلاء الناس هم في الحقيقة لو سلكوا نفس السبيل من التعلم للوسائل التي هم تعلموها فتمكنوا بها معرفة متى يقع الخسوف على التفصيل السابق ذكره لكانوا أيضًا عارفين معرفتهم بالكسوف والخسوف.

فإذًا: العلم بشيء غاب عن الناس بوسيلة من الوسائل التي خلقها الله هذا ليس من باب معرفة الغيب فلا إشكال، هناك مثلًا أمر كنت قرأته قديمًا في بعض الكتب يمكن أن يكون صحيحًا وهو الغالب: أن الفلاح يمكنه أن يعرف عمر الشجرة بعد قطع جذعها من الدوائر التي يراها في نفس الجذع، فيقولون: بأن كل دائرة تعني سنة، فإذا كان هناك في هذا الجذع دائرتان فهو يقول: عمر هذه الشجرة سنتان، ثلاثة ثلاثة وهكذا، بل كنت قرأت ما هو أدق وأغرب من ذلك: بأنه يمكن معرفة عمر الإنسان بالنظر إلى الخطوط التي تُرى بشيء من الدقة في أظافر الإنسان فكل خط أيضًا يعني سنة، فهذا ما يهمني هل صح أم لم يصح، كمسألة الجنين والاكتشاف أنه ذكر أو أنثى، لكن إن صح ذلك فلا إشكال وليس هو من باب مشاركة الله ﷻ في علم الغيب وإنما هو من طريق استغلال هذه الوسائل التي خلقها الله وتعرَّف بها على ما يَخفى على الناس.

إذا عرفنا هذا فلا يهمنا أبدًا صح طبيًا اكتشاف هوية الجنين أذكر هو أم أنثى أو لم

يصح؛ لأنه إن صح فليس ذلك من باب العلم بالغيب وإنما هو من باب استغلال الوسائل التي سخرها الله للإنسان لاستكشاف ما ورائها من الأمور التي تغيب عادةً على سائر الناس.

قلت: أن هذا لا يعني مشاركة الله في الغيب من ناحيتين هذه إحداهما، والأخرى: أن الله تبارك وتعالى حينما قال: {وَيَعْلَمُ مَا فِي الأَرْحَامِ} (لقمان: ٣٤) أي: هو وحده فقط يعلم تفصيليًا، فإن استطاع العلم مثلًا أن يكتشف هوية الجنين هل هو ذكر أو أنثى ولكن هو لا يستطيع أن يحيط علمًا بهذا الجنين مثلًا هل هو سيكون كاملًا أم يكون ناقصًا؟ يعني: خلقه يكون تامًا أم ناقصًا، ثم يعلم ما في الأرحام قبل أن تعلق العلقة هناك أو البويضة كما يقولون بمني الرجل، فمجرد أن يقذف الرجل بمائه في رحم المرأة فالله ﷻ يعرف أن هذا الماء سينعقد أو لا، وإذا انعقد سيكون ذكرًا أو أنثى، وإذا كان ذكرًا أو أنثى هل سيكون خلقه تامًا أم لا، هل سيكون سعيدًا أم شقيًا أم أم إلى آخره، هذه التفاصيل مستحيل على العلم مهما علا وسما أن يحيط بها علمًا، كذلك هو مما تفرد الله به ﷻ وهو المعنى بقوله: {وَيَعْلَمُ مَا فِي الأَرْحَامِ} (لقمان: ٣٤).

مداخلة: تقريبًا بالسؤال، أحد الإخوة يقول: فلماذا حُرِّم إتيان الكهان وهم أيضًا يستعملون بعض الوسائل لمعرفة بعض الغيب عن سائر الناس؟.

الشيخ: ثمة فرق كبير بين المسألتين، الكهان يتصلون بالجان، وكما ثبت في الأحاديث الصحيحة ولعلكم تذكرون ذلك جميعًا أن الجن يسترقون السمع، ثم ينزل أحدهم إلى قرينه من الإنس فيلقي في أذنه ما يكون قد سمعه من السماء مما تتحدث به الملائكة، ثم يضيفون إلى ذلك أكاذيب كثيرة وكثيرة جدًا، فيختلط الحق الذي سمعه الجني من حديث الملائكة بالباطل الذي أضافوه إليه، وألقوا ذلك جميعًا في

أذن قرينهم من الإنس، ولذلك فكانوا يستغلون ولا يزالون يستغلون هذا إلى اليوم ليوهموا الناس أنهم يعرفون ما يجهله الناس من العلم بالغيب، ولذلك ولأنهم أضلوا بذلك وضلوا نهى الرسول عليه السلام عن

إتيان الكهان وقال: «من أتى كاهنًا أو عرافًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أُنزل على محمد».

أما هؤلاء الأطباء فهم مع أنهم في ضلال مبين بسبب أنهم كفروا برب العالمين ولم يؤمنوا بشريعته التي أنزلها على قلب نبينا عليه السلام فهم مع هذا الضلال لا يدعون أنهم يعرفون الغيب، بل هم يصرحون بأنهم كلما ازدادوا علمًا ازدادوا معرفة بجهلهم فشتان بين هؤلاء الذين يتعاطون الوسائل العلمية لمنفعة الناس والكشف عما يضرهم وعما ينفعهم ولا يدَّعون شيئًا من الصلة بعالم السماء شتان بين هؤلاء وبين العرَّافين والكهان الذين حذرنا نبينا عليه الصلاة والسلام من الإتيان إليهم وتصديقهم[1].

---

(١) (تنبيه): {وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلا هو} في هذه الآية، يقول النبي ﷺ فيما رواه عنه ابن عمر رضي الله عنه:

«مفاتيح الغيب خمس، لا يعلمها إلا الله: لا يعلم ما تغيض الأرحام إلا الله، ولا يعلم ما في غد إلا الله، ولا يعلم متى يأتي المطر أحد إلا الله، ولا تدري نفس بأي أرض تموت إلا الله، ولا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله». أخرجه البخاري في (ك: التوحيد، باب: قوله تعالى: {عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا}، رقم: ٧٣٧٩).

وفي رواية: «مفاتيح الغيب خمس» ثم قرأ: {إن الله عنده علم الساعة} [لقمان: ٣٤]» أخرجه البخاري في (ك: تفسير القرآن، باب: قوله تعالى: {إن الله عنده علم الساعة}، برقم: ٤٧٧٨)* وترجع مجمل نقدات منكري الحديث إلى أصلين:

الأول: ما تعلق منها بجانب التفسير وكونه مصادما لنص القرآن نفسه.

والثاني: ما تعلق بجانب المكتشفات العلمية الحديثة.

فنقتصر هنا على الأول منهما لاندراجه تحت موضوع هذا الفصل، والكلام عن الثاني =

=

نستوفيه في الفصل الثالث المتعلق بالغيبيات -إن شاء الله-.

أما اعتراضات المعاصرين الخاصة بهذا التفسير النبوي، فتنحصر في أوجه ثلاثة:

الوجه الأول: أن في الحديث حصر مفاتح الغيب في خمسة، والآية أطلقت علم الله بالغيوب، فدلت على عدم قصرها على مجرد تلك الخمسة.

وفي تقرير هذا الوجه من الاعتراض على الحديث، يقول (جواد عفانة): «أما متن هذا الخبر فتفسير خاطئ للآية الكريمة،.. فكيف حصرها الراوي بخمسة فقط؟!.. ومفاتح الغيب لا يعلم عددها وماهيتها إلا الله!».

الوجه الثاني: أن الآية لا تفيد اختصاص العلم بنزول الغيث، ولا العلم بما في الأرحام بالله تعالى وحده، كما يفهمه الحديث، بدلالة التغاير في التعبير في الآية بين جملة إنزال الغيث، فجاءت فعلية، وبين جملة (العلم بالساعة) المعطوفة عليها، حيث جاءت جملة اسمية.

وفي تقرير هذه الشبهة، يقول (جعفر السبحاني): «لا شك أن النبي ﷺ إذا أخبر بأن ثمة أمورا خمسة لا يعلمها إلا الله، يحتم علينا القبول، لأنه خبر صادق مصدق، إنما الكلام إذا حاولنا استخراج هذا الخبر الغيبي من الآية الواردة في آخر سورة لقمان، فالظاهر أن الآية لا تدل على الانحصار إلا في موارد ثلاثة:

علم الساعة: {إن الله عنده علم الساعة}.

العلم بما يكسبه الإنسان في غده: {وما تدري نفس ماذا تكسب غدا}.

العلم بالأرض التي تموت فيها: {وما تدري نفس بأي أرض تموت}.

هذه الأمور الثلاثة مما استأثر الله سبحانه علمها لنفسه، وأما الأمران الباقيان فلا دلالة في الآية على الاستئثار!

أما الأول، أعني قوله: {وينزل الغيث}: فهو إخبار عن كونه سبحانه منزل الغيث، ولا دلالة في قوله على استئثار علم النزول بنفسه، ويشهد لذلك تغيير الصيغة بين المعطوف عليه والمعطوف، فالمعطوف عليه جملة اسمية {إن الله عنده علم الساعة}، والمعطوف جملة فعلية {وينزل الغيث}، فلو كانت الجملة الثانية هادفة لبيان الانحصار، كان الأنسب أن يقول: (ونزول الغيث)!

وأما الثاني: {ويعلم ما في الأرحام}: فهو بصدد إثبات العلم لله سبحانه، لا بصدد النفي عن غيره، واستفادة النفي منه يحتاج إلى دليل قاطع».

=

الوجه الثالث: لو كان هذا الحديث وحيا حقا، لما استعمل لفظ (المطر) فيه بدل لفظ (الغيث)، فهو الذي جاء في الآية، إذ دلالة الأول في القرآن على الشر، ودلالة الثاني فيه على الخير.

حتى جعل (نيازي عز الدين) هذا الوجه قاطعا على وضع الحديث! مدعيا جهل راويه بأسلوب القرآن، فتراه يقول: «.. إن راوي الحديث وضع بصمة التأليف بيده في قوله: «وما يدري أحد متى يجيء المطر»، فإن الله سبحانه لم يستخدم في كل القرآن كلمة المطر إلا غضبا على العباد، أما إذا كان خيرا استخدم الغيث!

فلو كان -فعلا- وحيا ثانيا من السماء كما يدعي أهل العلم من السنة، لوجب أن لا يتناقض مع القرآن في استخدام الكلمات، ولوجب أن يلتزم في هذا الوحي كما التزم في الوحي الأول!».

* دفع المعارضات الفكرية المعاصرة عن حديث: «مفاتح الغيب خمس»

أما جواب الوجه الأول من أوجه رد هذا الحديث، في دعوى المعترض مخالفة الحديث القرآن بتقييده لمفاتح الغيب في خمسة:

فإن المتحقق علمه عند الراسخين في علم الوحيين، أن أولى ما سلكوه من طرق لتفسير كلام الله كلام الله نفسه، ثم تفسيرهم إياه بكلام أعلم الخلق به ﷺ.

ومن جميل موافقات هذا الحديث وفضائله، أنه جمع بين هذين المسلكين الحسنيين؛ فإن فيه تفسيرا نبويا لما أجمل في القرآن بالقرآن، وهذا الربط النبوي بين الآيتين لا ريب في حرمة فكه ولو باجتهاد، اللهم إلا عند من لا يرفع للسنة رأسا، فهؤلاء حقهم أن يرجع بهم إلى أصول الإسلام بقناعة، واستتابتهم عن غيهم وشذوذهم عن الجماعة.

أقول هذا؛ لأن مثل (جواد عفانة) حين تأبط شر هذه الشبهة، كان قد لهج بقدر السنة قبل وتبرم من إنكارها، ولا يفتأ يذكر معجبيه بـ «أن الذكر هو القرآن، وأن السنة هي بيانه، بما يفهم منه أن السنة تبين القرآن: تفصل بعض مجمله، وتقيد بعض مطلقه، وتخصص بعض عمومه، ولا شيء غيره».

فأين تقريره الحلو هذا من مرارة إنكاره تفسير آية بسنة تلقتها الأمة بالقبول؟! لكنه الفهم السقيم حين يتجرع الهوى، فيجعل الداء في أصل الدوا؛ والهادي هو الله.

فلننظر بعد إلى حديث أبي هريرة هذا: هل فيه حصر لمفاتح الغيب في خمسة بعينها، دون أن يشمل ذلك عالم الغيب كله، كما يدعي المعترض؟

=

إن كان قوله تعالى المجمل: {وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلا هو ... } دالا على شمول علم الله تعالى لكل شيء، بدء من الكليات وما عظم منها -وهي مفاتح الغيب-، إلى الجزئيات الدقيقة وما خفي منها: فغاية ما في الآية الأخرى: {إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ... } تفصيل أصول تلك الغيبيات في الآية السابقة، بحصرها في خمسة كبرى ترجع إليها سائر المغيبات.

بيان ذلك:

في أن تخصيص الحديث لتلكم الخمسة المذكورة فيه بلفظ: «مفاتح الغيب»، إنما هو باعتبار أن تلك الخمسة هي «الأمهات، فإن الأمور إما أن تتعلق:

بالآخرة: وهو علم الساعة.

أو بالدنيا: وذلك إما متعلق: بالجماد المأخوذ من الغيب.

أو بالحيوان في مبدئه: وهو ما في الأرحام.

أو معاشه: وهو الكسب.

أو معاده: وهو الموت».

وهذا ما قرره ابن عطية مرادا للحديث بقوله: «لن تجد من المغيبات شيئا إلا هذه -يعني الخمسة- أو ما يعيده النظر والتأويل إليها».

أما وجه التعبير عنها بالمفاتيح: فـ «لتقريب الأمر على السامع، لأن كل شيء جعل بينك وبينه حجاب فقد غيب عنك، والتوصل إلى معرفته في العادة من الباب، فإذا أغلق الباب، احتيج إلى المفتاح، فإذا كان الشيء الذي لا يطلع على الغيب إلا بتوصيله لا يعرف موضعه، فكيف يعرف المغيب؟!».

ثم دعوى المعترض في الوجه الثاني عدم دلالة الآية على استئثار الله تعالى بعلم نزول الغيث وما في الأرحام:

لا يقوم على ساق العقل لكلام الله ورسوله، وهو منكر من القول، لم ينبس به أحد من الأولين والآخرين من أهل الملة، وإجماع أهل السنة قائم على اختصاص علم الله تعالى بهذه الخمس.

ومجادلة المعترض بتغاير صيغ الجمل في الآية، ليتوسل بذلك إلى نفي الاشتراك في المذكورات في معنى الحصر: قول أجنبي عن أهل اللغة، يأباه سياق الآية نفسها.

فأما لغة: فالأصل في (واو) العطف أن تفيد اشتراك المعطوف في المعنى المراد في

=

=

المعطوف عليه، ولا نزاع في دلالة المعطوف عليه في قوله: {إن الله عنده علم الساعة} على الحصر، ومقتضى ذلك أن يدل ما عطف عليه، من إنزال الغيث والعلم بالأرحام على الحصر أيضا.

وأما السياق: فالآية لم تسق إلا تمدحا لله بالاختصاص، فإخراج بعض ما تشمله دلالة السياق إخلال بما سيق له، وهو مناف للبلاغة، وتفتيت لتماسك الآية برمتها.

وفي تقرير هذا الجواب، يقول العراقي (ت ٨٠٦ هـ): «إنه لو لم يكن معناه النفي لقلت فائدته، لأنه تعالى عنده علم كل شيء، فلا معنى لتخصيص هذه الأمور بالذكر إلا اختصاصه بعلمها».

أما كون المعطوف عليه جملة اسمية مغايرا لفعلية المعطوف: فليس في ذلك إبطالا لما قررناه من وجوب الاشتراك، بل هو مثبت لها مع زيادة فائدة، وذلك:

أن الجملة الفعلية المعطوفة {وينزل الغيث} تقديرها: وإن الله ينزل الغيث، «وهذا يفيد التخصيص بتنزيل الغيث، والمقصود أيضا عنده: علم وقت نزول الغيث، وليس المقصود مجرد الإخبار بأنه ينزل الغيث، لأن ذلك ليس مما ينكرونه، ولكن نظمت الجملة بأسلوب الفعل المضارع، ليحصل مع الدلالة على الاستئثار بالعلم به الامتنان بذلك المعلوم الذي هو نعمة، وفي اختيار الفعل المضارع إفادة أنه يجدد إنزال الغيث المرة بعد المرة عند احتياج الأرض..

وعطف عليه {ويعلم ما في الأرحام}، وجيء بالمضارع فيه: لإفادة تكرر العلم بتبدل تلك الأطوار والأحوال، والمعنى: ينفرد بعلم جميع تلك الأطوار التي لا يعلمها الناس، لأنه عطف على ما قصد منه الحصر، فكان المسند الفعلي المتأخر عن المسند إليه مفيدا للاختصاص بالقرينة».

وأما رد المعترض للحديث في الوجه الثالث من المعارضات، بدعوى أن الحديث استعمل لفظ (المطر)، فخالف استعمال القرآن له في العذاب:

فإن قولنا بأن السنة وحي ثاني، لا يلزم منه تطابق ألفاظه مع ألفاظ الوحي الأول، فلكل خصائصه التي تميزه، ومفادهما واحد لا اختلاف فيه.

وألسنة العرب قد جرت على الإبدال بين لفظي (المطر) و (الغيث) بلا غضاضة، وجاءت بذا الأخبار النبوية نفسها عن الجم الغفير من أرباب البيان وفصيح اللسان، ما سمعنا أحدا منهم اعترض على الحديث كاعتراض من ابتلينا به من متفيهقة الزمان.

=

وسئل رَحِمَهُ ٱللَّٰهُ كما في المصدر السابق (٣/ ١١٥٣): سؤال: قول النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-: «من استرقى أو اكتوى فقد برئ من التوكل»، قال بعض العلماء: أنه المقصود به الكي للصحيح قبل المرض، هل يدخل في هذا التطعيم الآن يا شيخ الذي يحدث من أجل الوقاية من الأمراض، التطعيم؟

الشيخ: أولًا: (فقد برئ من التوكل) التوكل نوعان: واجب ومستحب، فإذا عرفت أن التوكل المذكور هنا من نوع المستحب هان الأمر واضح؟

مداخلة: أي نعم.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّٰهُ كما في المصدر السابق (٤/ ٦٣): أقول: حينما يكون الجمع جمعًا كثيرًا مباركًا ويكونون متفرقين ومبتعدين عن مجلس الشيخ المزعوم أنه شيخ قد يكون حقًا وقد يكون كذبًا، فأنا أقول بهذه المناسبة أن هذا التفرق وهذا التوسيع لدائرة الحلقة خلاف السنة، أما من حيث التفرق فقد جاء في صحيح مسلم أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- دخل المسجد يومًا فرآهم متفرقين فقال لهم: «مالي أراكم عزين» بالعين والزاي أي متفرقين، وقد وصل اهتمام الرسول عليه السلام بالنهي عن التفرق في المكان وعن ابتعاد الناس بعضهم عن بعض إلى درجة أنه نهاهم

=

وأما دعوى أن لفظ (المطر) لم يجئ في القرآن إلا للعذاب: فإن استعمال القرآن للمطر في العذاب أغلبي، ودعوى الاطراد يردها القرآن في نحره، ويكذب صاحبها في وجهه، صادحا في أذنه بقوله: {فلما رأوه عارضا مستقبل أوديتهم قالوا هذا عارض ممطرنا} [الأحقاف: ٢٤]!

وبقوله: {ولا جناح عليكم إن كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم} [النساء: ١٠٢]!

فإن جعل الإمطار في الآيتين عذابا، فقد تودع من عقله، وانتهت مقاولة مثله.

والحمد لله على هدايته بفضله.

عن ذلك حتى في الصحراء، حتى في السفر فقد روى الإمام أحمد في مسنده بإسناد قوي عن أبي ثعلبة الخشني قال: كنا إذا سافرنا مع النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- نزلنا في الوديان والشعاب فقال لنا يومًا: «إنما تفرقكم هذا في الوديان والشعاب من عمل الشيطان» قال أبو ثعلبة: «فكنا بعد ذلك إذا نزلنا في مكان اجتمعنا، أي انضم بعضنا إلى بعض حتى لو جلسنا على بساط لوسعنا»، ولذلك التقارب في الجلوس وعدم ابتعاد الناس بعضهم عن بعض هو اقتراب من الجنة بسبب تعاطي الأسباب التي تؤدي إلى الجنة، أنا أقتبس هذا من مثل قوله عليه السلام: «من سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا سلك الله به طريقًا إلى الجنة» ومن قوله عليه السلام وهو حديث عجيب قال -صلى الله عليه وآله وسلم-: «إن ربك ليعجب من أقوام يُجرون إلى الجنة في السلاسل».

يقول أهل العلم: يعني رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- بهذا الحديث الأسرى الذين يقعون في أيدي المسلمين فيجرونهم مغللين في السلاسل إلى بلاد الإسلام، وهناك يوزعون حسب التقسيم الشرعي للمكاسب والغنائم على الغارمين، فيدخلون بيوت المسلمين وهم بعد أن كانوا مغللين يصبحون شبه أحرار، أقول: شبه؛ لأنهم في الواقع من حيث حرية العمل حتى بقاء أحدهم على دينه الباطل كانوا أحرارًا لكنهم لا يزالون أرقاء، إلا أن الله ﷻ بما أوحى إلى نبيه -صلى الله عليه وآله وسلم- من الأحكام التي وجهها إلى أتباعه عليه السلام من العناية والوصاية الطيبة بالأسرى وبالعبيد صار هؤلاء العبيد كأنهم أحرار، وحسبكم في هذا الصدد دلالة قوله عليه السلام: «أطعموهم مما تأكلون، واكسوهم مما تلبسون» إلى آخر الحديث الذي لا أذكره الآن بتمامه ، الشاهد أن هؤلاء الأسرى دخلوا حياة جديدة غير الحياة التي كانوا يحيونها وهم أحرار دخلوا حياة جديدة وهم عبيد، ولكنهم في حياتهم خير مما

كانوا عليه وهم كانوا أحرارًا، ذلك لأنهم تداخلوا مع المسلمين في بيوتهم، في أسواقهم، في مساجدهم.. فعرفوهم وعرفوا أخلاقهم، وعرفوا تأثير دينهم في تربيتهم عن كثب وعن قرب، فتجلى لهم عمليًا ما هو الدين الحق فآمنوا غير مكرهين، وآمنوا بقلوبهم بوازع من شخصهم، وليس كأولئك الذين يؤمنون رغم أنوفهم إما خلاصًا من القتل إذا ما وقفوا أمام الدعوة الإسلامية، أو خلاصًا من دفع الجزية عن يد وهم صاغرون.. ، أما هؤلاء قد أسلموا طواعية وبإخلاص من قلوبهم ودخلوا في الإسلام، ولا شك أن من دخل في الإسلام دخل الجنة بسلام إلى هذه الحقيقة التي لو أراد الإنسان أن يشرحها شرحًا مبسطًا موسعًا لكان من ذلك كتاب إلى هذه الحقيقة أشار عليه السلام في الحديث السابق: {إن ربك ليعجب من أقوام يُجرون إلى الجنة في السلاسل} فإذًا الأسباب التي تكون مشروعة فهي تؤدي إلى الجنة، ومن هذه الأسباب طلب العلم ومن وسائل طلب العلم هو طلبه مع الجماعة، وهذه الجماعة ينبغي عليهم حسب ما عرفتم أن يكونوا متقاربين في أبدانهم كما يجب عليهم أن يكونوا متقاربين متوادين متحابين في قلوبهم..

فكثير من الناس لا ينتبه وقد لا يعلم مطلقًا تأثير الظاهر على الباطن، قد لا يعلم أن الأمور الظاهرة لها أكبر تأثير في القلوب الباطنة المكنونة في الصدور سواء كانت هذه الأمور الظاهرة حسنة خيرة أو كانت باطلة سيئة، فكل من النوعين يؤثر في القلب إن خيرًا فخير، وإن شرًا فشر، وهذه حقيقة شرعية قبل أن تُصبح حقيقة علمية نفسية؛ ذلك لأن الإسلام سبق كل العلوم التي قد تصل مع الزمن القصير أو المديد إلى حقائق كان الناس عنها غافلين، سابقهم الإسلام إلى هذه الحقائق قبلهم بسنين وبكثير من الأيام، قلت: إن تأثير الظاهر على الباطن هذه حقيقة علمية شرعية قبل أن تصبح حقيقة علمية تجريبية، وقد حرص النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- أشد

الحرص على غرس هذه الحقيقة في قلوب أتباعه بمناسبات شتى فقد كان عليه السلام يقول كما قد تسمعون أحيانًا قليلًا هذا التوجيه النبوي الكريم من بعض أئمة المساجد المهتمين باتباع سنة سيد المرسلين، تسمعون من هذا البعض حينما يقوم إلى الصلاة لا يباشر الصلاة فورًا بعد انتهاء المقيم من الإقامة لا يقول: الله أكبر كما يفعل الجهلة، وكما يفعل أولئك الأئمة الذين لا يهتمون بإحياء السنة ونشرها بين الأمة إنما يفعل هذا الذي ألمحنا إليه آنفًا بعض الحريصين على اتباع السنة حينما يقف في المقام الذي يصلي فيه ولا أقول في المحراب لأنني لو قلت إذا أقام في المحراب أقررت المحراب وهو بدعة في المساجد لم تكن في مسجد الرسول عليه السلام ولا في المساجد التي كانت في زمنه -صلى الله عليه وآله وسلم-، فإذا قام الإمام في مقام الإمام لا يباشر الصلاة وتكبيرة الإحرام وإنما يلتفت يمنةً ويسرةً ويأمرهم بتسوية الصفوف ويقول لهم ما كان الرسول عليه السلام يقول لأصحابه «سووا صفوفكم، أو..» وهنا الشاهد «ليخالفن الله بين وجوهكم» وفي رواية «بين قلوبكم» الشاهد هنا أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قد ربط تسوية الصف وهي التسوية عمل ظاهري بدني، لكنه قد رتب على ذلك إما اتفاق القلوب إذا ما تحققت التسوية أو اختلاف القلوب إذا ما اختلفت الصفوف ولم تحقق التسوية فقال عليه السلام: «لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم» ، فهنا إذًا ربط بين الظاهر والباطن الذي هو القلوب، وكان الربط في الحالتين حالتا تسوية الصفوف أو الإخلال بهذه التسوية، فهدد عليه الصلاة والسلام الذين لا يسوون الصفوف ويجعلونها مضطربةً متقدمةً ومتأخرةً بأن ذلك وسيلة شرعية للاضطراب في القلوب والاختلاف فيها، وقد أشار إلى هذه الحقيقة بجملة نبوية هامة حين قال في الحديث المشهور وهو في الصحيحين البخاري ومسلم من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما

الابن والأب صحابيان..

النعمان صحابي وأبوه بشير صحابي قال النعمان بن بشير: قال رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «إن الحلال بيّن والحرام بيّن وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ألا وإن لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله ما حرمه، ألا ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه» قال عليه السلام في تمام هذا الحديث وهو الشاهد: «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد كله ألا وهي القلب» أنتم ترون معي أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- ربط صلاح القلب بصلاح البدن ويجب أن نعلم أن هذا الصلاح المذكور في الحديث هنا ليس صلاحًا ماديًا طبيًا وإن كان الأمر كذلك طبيًا لكنه عليه السلام هنا أراد الصلاح إذا صح تعبيرنا بالصلاح الروحي المعنوي الإيماني «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله» أي صلحت أعمال الجسد الصادرة منه كلها، «وإذا فسدت» هذه المضغة فسدت أعمال الجسد كله؛ ما هي؟ قال عليه السلام: «ألا وهي القلب» إذًا هذا يؤكد بأن الظواهر مرتبطة بالبواطن، فمهما كان القلب صالحًا كان ما يخرج من جسد هذا القلب الصالح صالحًا والعكس بالعكس تمامًا «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد القلب كله ألا وهي القلب».

لذلك - والبحث في هذا طويل وطويل جدًا - على المسلمين أن لا يغتروا بقول بعض القائلين أن العبرة بما في القلب تمويهًا على الناس نحن نقول معهم العبرة بما في القلب ولكننا نزيد عليهم فنقول: لا يمكن أن يكون ما في القلب صلاح ثم يظهر من الجسد طلاح، والعكس بالعكس.. لا يمكن أن يكون ما في القلب طلاح ويظهر من الجسد صلاح هذا أمر غير سليم وغير صحيح إطلاقًا شأن ذلك شأن القلب مع

الجسد من الناحية الطبية إذا كان القلب سليمًا لا يمكن أن يكون القلب مريضًا، والعكس أيضًا بالعكس إذا كان القلب مريضًا من الناحية الطبية لا يمكن أن يكون الجسد سليمًا، أمر مضطرد سلبًا وإيجابًا، طبًا بدنيًا وطبًا نبويًا فالذين يقولون حينما يؤمرون مثلًا بأداء الصلوات أو بالمحافظة عليها يقول لك يا أخي الأمر ليس بما في الصلاة الأمر بما في القلب! نقول صدقت الأمر بما في القلب لكن لو كان ما في القلب إيمان صحيح وسليم لنضح هذا القلب بالصلاح والطاعة والعبادة وإلا فالأمر على العكس تمامًا، والأمر كما قيل: فحسبكموا هذا التفاوت بيننا وكل إناء بما فيه ينضح

فإذا كان هذا الوعاء الذي وضعه الله ﷻ في الصدر بعناية وحكمة بالغة إذا كان صحيحًا وسليمًا لا شك أنه سينضح صحيحًا وسليمًا والعكس بالعكس، قلت إن هذا البحث طويل الذيل وأكتفي بهذا القدر لتوجيه النظر إلى أن التضامّ في حلقات الذكر والعلم هو أمر مرغوب مشروع والابتعاد فيه بعض الجالسين عن بعض إنما هو كما سمعتم من عمل الشيطان اقتربوا ما استطعتم.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٤/ ١٤٩): وقد بدا لي من مطالعتي للكتاب المذكور [أي كتاب "ظاهرة الإرجاء" لسفر الحوالي] أنه ذو فائدة كبيرة جدًا في الرد على علماء الكلام الذين يخالفون أهل الحديث في قولهم: (الإيمان يزيد وينقص، وأن الأعمال الصالحة من الإيمان)، مع غلو ظاهر في بعض عباراته؛ حتى ليخال إليَّ أنه يميل إلى مذهب الخوارج، مع أنه يرد عليهم، وغمزني بالإرجاء أكثر من مرة؛ تارة تصريحًا وأخرى تلويحًا، مع إظهاره الاحترام والتبجيل - خلافًا لبعض الغلاة ولا أقول: الأتباع -، وهو يعلم أنني أنصر مذهب أهل الحديث، متذرعًا بأنني لا أكفر تارك الصلاة كسلًا؛ ما لم يدل على أن تركه عن عقيدة وجحود، كالذي يقاله: (إن لم تصل، وإلا؛ قتلناك)، فيأبى فيقتل؛ فهذا كافر مرتد - كما كنت نقلته في رسالتي "

حكم تارك الصلاة " عن ابن القيم وشيخه ابن تيمية - وعلى مثله حمل ابن تيمية الآثار التي استفاضت عن الصحابة في كفر تارك الصلاة، وقوله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «ليس بين العبد وبين الكفر إلا ترك الصلاة». انظر كلامهما في الرسالة المذكورة (ص ٣٨ - ٤٦). ومع هذا رمانا المؤلف المذكور بالإرجاء.. سامحه الله، وهدانا الله وإياه لما اختلف فيه من الحق؛ إنه يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

ومجال مناقشته واسع جدًا فيما نبا قلمه عن الصواب، وما فيه من الأخطاء والتناقضات، وبخاصة في تأويله للأحاديث والنصوص، وليّه إياها إلى ما يتفق مع ما ذهب إليه، مع محاولته التشكيك في صحة الحديث المتفق على صحته؛ إذ شعر أن تأويله إياه غير مقنع - كما فعل بحديث الجهنميين الذين يخرجهم الله من النار بغير عمل عملوه -، بل وإعراضه أحيانًا عن ذكر ما هو عليه منها.

أقول: هذا باب واسع جدًا يتطلب التفرغ له وقتًا مديدًا، مما لا أجده الآن.

والله المستعان.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٤/ ٢١٤): سؤال: يا شيخنا طبعًا ذكرتم أن المنهج الصحيح موجود في القرآن والسنة، وقواعد المنهج معلومة لدينا فهما الكتاب والسنة على فهم الصحابة وما إلى ذلك، فيعني وكلنا يعلم أنكم قد بذلتم جهدكم في يعني سبيل إقامة قواعد هذا المنهج، ولست أنا أشهد أو غيري، ولكن السلسلة الصحيحة تشهد والسلسلة الضعيفة وإرواء الغليل.. وما إلى ذلك من الكتب التي كان هدفها تصفية الدين مما علق به من الشوائب من بدع ومنكرات وأحاديث ضعيفة ومنكرة، فالسؤال يا شيخنا يعني طبعًا على سبيل ضرب المثل الإمام ابن حجر في كتابه «فتح الباري في شرح أحاديث صحيح البخاري» كانت له بعض الزلات في مجال العقيدة، ونبه عليها شيخنا عبد العزيز بن باز في تعليقاته، فالسؤال: طبعًا هو

في زلاته هذه يعني

خفق في فهم الصحابة، فكانت له زلات في مجال العقيدة، فسؤالي: هل يخرج من المنهج أو زلاته في الاعتقاد تنفي عنه كونه على المنهج الصحيح. هذا السؤال يا شيخ؟.

الشيخ: إذا كنا متذكرين جميعًا أن كل بني آدم خطاء، وأن خير الخطائين التوابون، وأن العصمة ليست لأحد بعد رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-، فلا غرابة في أن يخطئ من كان إمامًا في دعوة الحق، فإذا أخطأ في مسألة أو أخرى في مسألتين أو ثلاث أو أكثر، فذلك لا يخرجه عن دعوة الحق إذا تبناها، فالحافظ ابن حجر كالإمام النووي وغيره ممن أخطؤوا في بعض المسائل العقدية، كما يقولون اليوم، فذلك لا يخرجهم عن كونهم من أهل السنة والجماعة؛ لأن العبرة بما يغلب على الإنسان من فكر صحيح أو عمل صالح، متى يكون المسلم صالحًا؟ هل يشترط في أن يكون صالحًا: ألا يقع منه أي ذنب أو معصية؟

لا، بل من طبيعة الإنسان أن يقع منه الذنب والمعصية مرارًا وتكرارًا، فمتى يكون العبد صالحًا؟

إذا غلب خيره شره، وصلاحه على ضلاله.. وهكذا، كذلك تمامًا يقال في المسائل العلمية سواء كانت هذه المسائل العلمية مسائل عقدية أو فقهية، فإذا كان هذا العالم يغلب عليه العلم الصحيح فهو الناجي، أما أن له زلة أو زلات في الفقه أو في العقيدة فهذا لا يخرجه عن ما غلب عليه من العقيدة الصحيحة، فابن حجر ما ذكرت من له تلك الزلات فلا يعني ذلك أنه لا ينبغي أن نستفيد من كتابه، وألا نترحم عليه، وألا نحشره في زمرة علماء المسلمين المتمسكين بالكتاب والسنة.

كل إنسان يخطئ، ولا مجال من الخطأ؛ لأن الله ﷻ حينما خلق ملائكة وخلق

بشرًا فقد قدر على هؤلاء البشر أن يخطئوا رغم أنوفهم، كما قال عليه الصلاة والسلام، حديثان مهمان جدًا، ولكن حذاري أن يفهم فهمًا خاطئًا:

الحديث الأول: قال عليه الصلاة والسلام: «كتب على ابن آدم حظه من الزنا فهو مدركه لا محالة، فالعين تزني وزناها النظر، والأذن تزني وزناها السمع، واليد تزني وزناها البطش، والرجل تزني وزناها المشي، والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه»، الشاهد من هذا الحديث: «فهو مدركه لا محالة»، أي: لا يمكن أن يتخلص، لماذا؟ لأنه إنسان ليس مَلَكًا.

الحديث الآخر وهو الأهم، قال عليه الصلاة والسلام: «لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم»، لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يحلون محلكم ويذنبون بخلافكم، فهل أنتم لا تذنبون؟ فهذا قضاء الله قدره، لا بد لجنس البشر من أن يقع في الخطأ الذي لا يحبه الله، لكن هذا الخطأ قد يكون من الصغائر من اللمم وقد يكون من الكبائر، فسواء كان هذا أو هذا، هذا أمر لا بد منه، ولكن هل معنى الحديث: «لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم»، هل معنى الحديث ومغزى الحديث: الحض على الذنوب وارتكاب المعاصي؟

الجواب: لا، المقصود من الحديث تمامًا عاقبته، يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم، ومعنى هذا حينئذ: يا معشر البشر.. كما قال تعالى في الحديث القدسي: «كلكم ضال إلا من هديته فاستهدوني أهدكم...» إلى آخر الحديث، الشاهد: أن حديث: «لو لم تذنبوا»، الهدف منه: أيها البشر ما دام أنكم فطرتم على المعصية فلا تتكلوا عليها، وإنما أتبعوها بالمغفرة بالاستغفار؛ حتى تعقبها المغفرة؛ لأن الله ﷻ يقول: {إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ} (هود:١١٤)، إذا كان إذًا هذه

طبيعة البشر أن يخطئوا في مخالفة النص قصدًا وهي الذنوب، وأن يخطئوا في مخالفة النص لا قصدًا وإنما لسوء فهم فلا مؤاخذة في ذلك، المؤاخذة متى تكون؟ إذا أقيمت الحجة على إنسان، سواء كانت الحجة في مسألة عقدية فكرية أو كانت الحجة في مسألة فقهية، ثم عاند وأصر على خطئه فهنا تكون المؤاخذة، والعكس لا، أي: إذا إنسان وقع في خطأ عقدي لكنه هو كان حريصًا على معرفة الصواب في تلك العقيدة لكنه لم يوفق إلى ذلك، ولو أقيمت الحجة عليه لرجع إلى الصواب فلا مؤاخذة عليه.

لذلك هذا الكلام في الحقيقة يجرنا إلى مسألة من تلك المسائل المنهجية التي يجب أن نعرفها، فإن بعض العلماء، وبخاصة الكتاب اليوم، يخطئون في هذه المسألة، كثيرًا ما تقرءون أو تسمعون: أن الخطأ في الفهم يغتفر في الفروع وليس في الأصول، هذا خطأ، الخطأ يغتفر مطلقًا، سواء كان في الفروع أو كان في الأصول؛ لأنه عدم المؤاخذة من الله ﷻ لعباده هو لعدم وجود قصد المخالفة من هذا العبد لربه، فإذا وجدت المخالفة، سواء كانت المخالفة في العقيدة أو في الحكم في الفقه ولم يكن القصد هو العناد والمكابرة والجحد فلا مؤاخذة في ذلك، فالتفريق بين الأصول والفروع، بين العقيدة والفقه في مسألة عدم المؤاخذة بالخطأ في الفروع والمؤاخذة في الأصول، هذا التفريق لا أصل له، فهذا التفريق يشبه تمامًا التفريق البدعي الآخر وهو: أنه يجب الأخذ بحديث الآحاد في الفروع ولا يؤخذ بحديث الآحاد في الأصول، هذا خطأ وهذا خطأ.

أروي لكم الآن حديثًا من الأحاديث الصحيحة التي أخرجها الشيخان في صحيحهما من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه ومن حديث حذيفة بن اليمان أيضًا رضي الله تعالى عنه: أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: «كان في

من قبلكم رجل لم يعمل خيرًا قط، فلما حضره الموت جمع بنيه حوله فقال لهم: أي أب لكم؟ قالوا: خير أب، قال: فإني مذنب مع ربي، ولئن قدر الله علي ليعذبني عذابًا شديدًا» هل ترونه مؤمنًا وهو يقول: (إن قدر الله علي)؟ هذا شك في قدرة الله ﷻ، إذًا نستطيع أن نقول: هل أخطأ في الفرع أم أخطأ في أصل الأصول في الله ﷻ الذي ذكر في خاتمة سورة يس: {وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِ الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ} (يس:٧٨)؟ هذا الإنسان هو هذا الذي عناه الله ﷻ في هذا المثال، قال هذا الرجل: «ولئن قدر الله علي ليعذبني عذابًا شديدًا» يعترف بأنه كان مخطئًا مع ربه، وأن الله ﷻ إذا عذبه يكون عادلًا؛ لأنه كان مخطئًا معه، فللخلاص من عذابه دار في ذهنه مخرج مخلص، فأوصى بوصية في علمه وفي اعتقاده لم يقع مثلها في الدنيا من غير هذا الإنسان، «قال: فإذا أنا مت فحرقوني بالنار، ثم خذوا رمادي فذروا نصفه في البحر ونصفه في الريح» أحرقوه بالنار وأخذوا رماده والريح يهوج فذروه في الريح، والنصف الثاني في البحر، لماذا فعل هذا الرجل هذه الفعلة؟ ظن أنه يضل عن ربه، وأن الله ﷻ ليس بقادر على أن يقول له: كن بشرًا سويًا، لكن الله ﷻ فعل ذلك به، فلما مات وذروا رماده في الريح وفي البحر قال الله له: كن فلانًا، فكان بشرًا سويًا، قال له.. هنا الشاهد: «قال له: أي عبدي ما حملك على ما فعلت؟ قال: يا رب خشيتك - أنا خفت منك- قال: اذهب فقد غفرت لك».

هذا الحديث وقد عرفتم أنه من صحاح الأحاديث في البخاري ومسلم وعن صحابيين جليلين: أبي سعيد الخدري وحذيفة بن اليمان، هذا الحديث من مخصصات عموم قوله تعالى: {إِنَّ اللهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} (النساء:٤٨)، في هذا الحديث قد غفر الله لهذا الجاني على نفسه بوصيته الجائرة.

لكن هنا لا بد لي من وقفة، وهذا من العلم الذي نحن بحاجة إليه باعتبارنا أننا ندعو الناس إلى الكتاب والسنة: هذا الذي أوصى بهذه الوصية الجائرة هل هو كافر أم مشرك؟ الآن أنا أوجه هذا السؤال وما أريد أن أسمع صوتًا، لكن أرى يدًا رفعت، من كان عنده الجواب عن هذا السؤال يرفع يده، هذا الذي أوصى بهذه الوصية الجائرة هل هو كافر أم مشرك؟ تفضل.

مداخلة: كافر.

الشيخ: كافر، تفضل.

مداخلة: لا كافر ولا مشرك.

الشيخ: تفضل.

مداخلة: ليس بكافر ولا مشرك؛ لأن الله ﷻ لا يغفر الشرك، والله ﷻ غفر له.

الشيخ: هاه، مع الأسف ما سمعنا جوابًا صحيحًا، الذي أنكر قدرة الله ﷻ على إعادته بشرًا كما كان هذا كافر بلا شك؛ لأن هذا هو الذي ذكرناكم بخاتمة سورة يس: {وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِ الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ} (يس:٧٨)، هو جعل نفسه رميمًا سلفًا، يعني: ما صبر حتى يدفن ويصير جسمه رميمًا ترابًا، وإنما عجل على نفسه بتلك الوصية الجائرة فجعل نفسه رمادًا، لا شك أن هذا كفر.

لكن كنت أتمنى أن أسمع الجواب الصحيح، ومن أجل هذا أنا وقفت هذه الوقفة معكم من باب التذكير أو التعليم: هذا الرجل كفر وهذا الرجل أشرك، ولولا أنه أشرك ما جاز لي أن أقول: إن آية: {إِنَّ اللهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ} (النساء:٤٨)، قلنا: إن هذه الآية مخصصة بمثل هذه الحادثة، أي: أن بعض الشرك يغفر، هذا معنى الآية: {إِنَّ اللهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ} (النساء:٤٨) ليست الآية على عمومها وشمولها، فبعض الشرك يغفر، وأنا الآن ذكرت لكم نوعًا، أذكر لكم نوعًا آخر، وهذا ستعرفونه،

لأنكم تسمعون بأن أهل الفترة غير معذبين، أليس كذلك؟ طيب، هل تقولون: أنهم كانوا غير مشركين؟ كانوا مشركين، لكنهم لا يعذبون، لماذا؟ لأن حجة الله لم تقم عليهم، أي: لم تبلغهم دعوة الرسول، وأنا أتكلم بصورة عامة عن أهل الفترة لا أعني الذين بعث إليهم الرسول لكن بقاعدة عامة: أهل الفترة الذين لم تبلغهم دعوة الرسول ولو كانوا مشركين فهم لا يعذبون على شركهم، لماذا؟ لأن الحجة لم تصلهم.

فهنا في هذه القصة هذا الرجل بالنسبة للفكرة القائمة: أن الشرك أخص من الكفر، والكفر أعم من الشرك، بمعنى: كل من أشرك فقد كفر، وليس كل من كفر أشرك، هذا هو الفقه القائم في أذهان الناس إلا قليلًا منهم.

أوضح ذلك بمثال: رجل يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، ويصلي ويصوم.. إلى آخره، لكنه أنكر آية من القرآن، هذا كفر أم لم يكفر؟

مداخلة: كفر.

الشيخ: كفر، هل أشرك؟

مداخلة: ما أشرك.

الشيخ: ما أشرك، لا الصواب أشرك، كل كافر مشرك وكل مشرك كافر، لا فرق بين اللفظين إطلاقًا، هذه الحقيقة التي جرني إلى بيانها حديث ذلك الجائر في وصيته، إنه أشرك، كل من كفر فقد أشرك، ومن أشرك فقد كفر، لا إشكال في ذلك، والدليل على ذلك: لو تذكرنا محاورة المؤمن والكافر في سورة الكهف: {وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا رَجُلَيْنِ جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَابٍ وَحَفَفْنَاهُمَا بِنَخْلٍ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زَرْعًا، كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئًا وَفَجَّرْنَا خِلالَهُمَا نَهَرًا، وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا، وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ}

(الكهف:٣٢ – ٣٥) انتبهوا الآن: {وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا، وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً} (الكهف:٣٥، ٣٦) بمفهومكم السابق هذا كفر أم أشرك؟

مداخلة: أشرك.

الشيخ: كفر.

مداخلة: أشرك.

مداخلة: كفر.

الشيخ: مفهومكم السابق مفهومكم الخطأ هذا كفر وما أشرك، أنكر البعث والنشور، {مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا} (الكهف:٣٥) {وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِنْ رُدِدْتُ إِلَى رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِنْهَا مُنقَلَبًا} (الكهف:٣٦) {قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ} (الكهف:٣٧)، {إِنْ تُرَنِ أَنَا أَقَلَّ مِنْكَ مَالًا وَوَلَدًا} (الكهف:٣٩) {فَعَسَى رَبِّي أَنْ يُؤْتِيَنِ خَيْرًا مِنْ جَنَّتِكَ وَيُرْسِلَ عَلَيْهَا حُسْبَانًا مِنَ السَّمَاءِ فَتُصْبِحَ صَعِيدًا زَلَقًا، أَوْ يُصْبِحَ مَاؤُهَا غَوْرًا فَلَنْ تَسْتَطِيعَ لَهُ طَلَبًا، وَأُحِيطَ بِثَمَرِهِ فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ عَلَى مَا أَنفَقَ فِيهَا وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا وَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا} (الكهف:٤٠ – ٤٢]، إذًا: هو لما أنكر البعث والنشور أشرك مع الله، فكل من كفر بشيء جاء في الكتاب أو في السنة فهو في حالة كفره مشرك، هذا هو من ناحية النص القرآني، فما هو الوجه الفكري والعقلي؟.

الجواب: قال تعالى: {أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ} (الجاثية:٢٣)، فإذًا كل من كفر بكفرية ما يكون مشركًا مع الله؛ لأنه جعل عقل نفسه شريكًا مع ربه تبارك وتعالى؛ ولذلك لا تفرقوا بين الكفر والشرك، إذا عرفتم هذه الحقيقة فيزول إشكال قد يعرج أحيانًا في البال لبعض من يسمع حديث الرسول عليه السلام بروايته: «من

ترك الصلاة فقد كفر»، «من ترك الصلاة فقد أشرك»، كيف هذا؟

الذي يفرق بين الكفر والشرك يشكل عليه لفظة: (أشرك)، لا، الصواب أن يقال: كفر، كذلك الحديث الآخر: «من حلف بغير الله فقد كفر»، «من حلف بغير الله فقد أشرك»، كفر أشرك، أشرك كفر، لا فرق بين اللفظين من حيث الاصطلاح الشرعي، من حيث الاصطلاح اللغوي في فرق بلا شك، لكن الشرع فتح بصائرنا وأفكارنا وأفهمنا لماذا كل من كفر بالله ﷻ أي نوع من الكفر يكون مشركًا؛ لأنه شرَّك عقله مع ربه ﷻ فجعله شريك فيما يصدر منه من قرار ومن حكم.

إذا عرفنا هذا نعود إلى وصية ذلك الرجل: «غفر الله له»، لماذا؟

هنا كان بيت القصيد من الاستدلال بالحديث؛ لأن الكفر لم يعقد في قلبه، إنما عرض له لشبهة طرأت له من هول تصوره لعذاب ربه له فيما إذا تمكن منه، فليتخلص من هذا العذاب الذي هو يستحقه أوصى بتلك الوصية الجائرة، فإذا أصابت مسلمًا يشهد أن لا إله إلا الله محمدًا رسول الله يؤمن بكتاب الله وبحديث رسول الله فتأول نصًا من كتاب الله، إن كان تأوله وهو يعلم أنه مبطل فهو كافر، أما إن كان شُبِّه له فلا مؤاخذة عليه.

وهذا هو نهاية الجواب عن ذلك السؤال.

وسئل رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق (٤/ ٢٢٣): السائل: {كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ} (البقرة:٢١٣) الناس كانوا على الإيمان أم على الكفر؟

الشيخ: على الإيمان بلا شك.

مداخلة: طيب. {فَبَعَثَ اللهُ النَّبِيِّينَ} (البقرة:٢١٣) يعني الآية يعني تلمح على أنهم كانوا على غير الإيمان وإلا لَمَ بَعَثَ الله النبيين بعد؟

الشيخ: الأمر سهل، كانوا على الإيمان والتوحيد وعلى الشرائع التي أنزلها الله ﷻ على آدم ومن بعده، ثم اختلفوا فبعث الله النبيين وانتهى الأمر، فالبعث لا يعني أنه لم يكن هناك توحيد ولم يكن هناك تشريع وإنما يعني أنه وجد مخالفات ومقتضيات تقتضي بالحكمة الإلهية إرسال هؤلاء الرسل.

مداخلة: يعني كما يقولون إيجاز، حذف في الآية؟

الشيخ: إيه في طي، يقولون في طي في الآية. نعم.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٤/ ٢٣٧): سؤال: قال رجلٌ للنبي -صلى الله عليه وآله وسلم- أرئيت الرجل يحسن في الإسلام، أيؤاخذ بما عمل في الجاهلية، قال فقال النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-: «من أحسن في الإسلام، لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية، ومن أساء في الإسلام، أخذ بالأول والآخر»، فماذا يقصد، «من أحسن في الإسلام، لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية»، هل يقصد بذالك انه لم يرتد على الإسلام؟

الشيخ: واحد كان يسرق في الجاهلية، ويسرق، وظل يسرق في الإسلام، فيؤاخذ بهذا وذاك، رجل كان كافرًا مشركًا، وعلى شركه كان سيء التصرف، كان يسرق، كان يضرب، كان يشرب الخمر، كان إلى أخره، ثم أسلم، الإسلام يَجُبُّ ما قبله، لكن هذا الحديث، يدخل لهذه الجملة، لهذه القاعدة تخصيصًا، الإسلام يجب ما قبله، فالذي أسلم وكان مثلًا سارقًا، فبإسلامه كما انتهى عن الكفر، انتهى عن السرقة، هذا سيحسن إليه في كل ما يفعل، من حسنات في إسلامه، ولا يؤاخذ على سيئته في الجاهلية، على العكس من ذلك، فرجل آخر أسلم وكان يسرق، ومع إسلامه، ظل يسرق، فهو بناءً على القاعدة العامة الإسلام يجب ما قبله، بيتصور الإنسان، أن هذا لا يؤاخذ بما فعل في الجاهلية، من السرقة، لكن هذا الحديث يقيد هذه القاعدة،

ويقول بأن هذا الذي أسلم وأساء في الإسلام، فسيؤاخذ على إساءته هذه في إسلامه [مثل] إساءته في الجاهلية.

السائل: هذا إذا دخل الإسلام، واستغفر الله ﷻ، عما فعل في الجاهلية، وعاد إلى ذنبه، فأين نذهب بحديث النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-، الذي من خلاله يقول حديث المطول، «... إذا أذنب عبدي، ذنبًا، فعرف أن له ربًا يغفر الذنب، [إلى أن قال] قد غفرت لعبدي»، فهذا الإنسان أسلم، ثم بعد ذلك استغفر، قد رجع إلى السرقة، أو إلى الخمر أو كذا، فالله قد غفر له، ثم استغفر، هل يقصد بذلك: «ومن أساء في الإسلام»... أنه مات على الإساءة؟

الشيخ: ليس شرطًا، إذا كان أساء في الجاهلية، وما رجع عن إساءته في الجاهلية، سؤالك الأخير أخي ما يخرج عن التوفيق بين قاعدة الإسلام يجب ما قبله، فهي قاعدة عامة، لكن هذا الحديث يخصص هذه القاعدة فيقول بأنه إذا أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما فعل في الجاهلية، أما بعد إسلامه إذا أساء في الإسلام كما أساء في الجاهلية فهو يؤاخذ بالإساءتين، سواء في الإسلام أو في الجاهلية، والحديث الذي ذكرته العبد إذا تاب، فهذا أيضًا من النصوص العامة، أي: التي يتبادر إلى الذهن أنه يشمل من كان مشركًا فأسلم، ويشمل من كان مسلمًا أب عن جد.

هنا هذا الحديث الآن يأخذ جزئية من جزئيات حديث العبد الذي ذكرته أخيرًا، ويعطينا أنه إذا كان مشركًا فأسلم، فأساء في إسلامه كما أساء في جاهليته، أخذ بالإساءتين معًا، تخصيص وتعميم فقط[1].

---

(١) (تنبيه): قال الله تعالى: (قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وإن يعودوا فقد مضت سنت الأولين (٣٨)) [الأنفال: ٣٨].

وفي الحديث عن ابن مسعود؟ قال: قال رجل: يا رسول الله، أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية؟ قال: "من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية، ومن أساء في =

=

الإسلام أخذ بالأول والآخر". أخرجه البخاري (٦٩٢١)، ومسلم (١٢٠).

وفي رواية عند مسلم: "ومن أساء أخذ بعمله في الجاهلية والإسلام".

* ظاهر الآية الكريمة أن الكافر إذا أسلم غفر له بالإسلام كل ما كان منه في الجاهلية، من كفر، وذنب، وغيره؛ لأن لفظ الآية جاء مطلقا، فلم تفرق بين الذنوب التي تاب منها والتي لم يتب منها؛ وأما الحديث فظاهره أن الذنوب التي كان الكافر يعملها في الجاهلية ولم يتب منها في الإسلام فإنه يؤاخذ بها، وهذا يوهم خلاف الآية.

* مسالك العلماء في دفع التعارض بين الآية والحديث:

أجمع العلماء على أن الكافر إذا أسلم غفر له بالإسلام الكفر الذي تاب منه، واختلفوا في الذنوب التي فعلها في حال كفره ولم يتب منها في الإسلام، هل تغفر له أم لا؟ وخلافهم هذا راجع إلى الخلاف في معنى الآية والحديث، والجمع بينهما، وقد اختلفوا في ذلك على مذهبين:

الأول: أن الكافر إذا أسلم غفر له بالإسلام كل ما كان منه في الجاهلية، من كفر، وذنب، وإن أصر على بعض الذنوب في الإسلام.

وهذا مذهب الجمهور من المحدثين، كما سيأتي ذكر بعض منهم.

واستدلوا على مذهبهم هذا: بالكتاب، والسنة، والإجماع، والمعقول.

أما الكتاب؛ فقد استدلوا بالآية الكريمة الواردة في المسألة، حيث جاءت مطلقة؛ فلم تفرق بين الذنوب التي تاب منها والتي لم يتب.

وأما السنة:

١ - فعن عمرو بن العاص؟ قال: أتيت النبي ﷺ فقلت: ابسط يمينك فلأبايعك. فبسط يمينه، قال: فقبضت يدي، قال: "ما لك يا عمرو؟ " قال: قلت: أردت أن أشترط. قال: "تشترط بماذا؟ " قلت: أن يغفر لي. قال: "أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله، وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها، وأن الحج يهدم ما كان قبله".

٢ - وعن أبي سعيد الخدري؟ قال: قال رسول الله ﷺ : "إذا أسلم العبد فحسن إسلامه كتب الله له كل حسنة كان أزلفها، ومحيت عنه كل سيئة كان أزلفها".

وأما الإجماع؛ فقد نقل الخطابي، وابن بطال الإجماع على أن الإسلام يهدم ما كان قبله.

وأما المعقول؛ فقالوا: إنه لا يصح أن يراد بالإساءة - في حديث ابن مسعود؟ ارتكاب

=

=

سيئة أو معصية؛ لأنه يلزم عليه ألا يهدم الإسلام ما قبله من الآثام، إلا لمن عصم من جميع السيئات إلى الموت، وهذا باطل قطعا. (٧)

وقد اختلف أصحاب هذا المذهب في الجواب عن الحديث على أقوال:

الأول: أن الإساءة في الحديث المراد بها الكفر؛ فمن ارتد بعد إسلامه، ومات على ذلك، فإنه يعاقب على جميع ما كان منه قبل الإسلام وبعده.

وهذا جواب البخاري، كما أشار إليه الحافظ ابن حجر، وأيده..

ونقله ابن بطال عن المهلب، وأيده ونصره..

وبه قال الطحاوي، والمحب الطبري، والداوودي..

وهو اختيار: المازري، وابن الجوزي.

قال الطحاوي: "قول رسول الله ﷺ: "من أحسن في الإسلام" هو على معنى: "من أسلم في الإسلام"، ومن ذلك قوله تعالى: (من جاء بالحسنة فله خير منها) [النمل: ٨٩]، فكانت الحسنة المرادة في ذلك هي الإسلام، فكان من جاء بالإسلام مجبوبا (٧) عنه ما كان منه في الجاهلية، وموافقا لما في حديث عمرو؟: "أن الإسلام يهدم ما كان قبله" (٨)، ومن لزم الكفر في الإسلام كان قد جاء بالسيئة في الإسلام، ومنه قوله تعالى: (من جاء بالسيئة فلا يجزى إلا مثلها) [الأنعام: ١٦٠]، فكانت عقوبة تلك السيئة عليه مضافة إلى عقوبات ما قبلها من سيئاته التي كانت في الجاهلية". اهـ (٩).

القول الثاني: أن الإساءة في الحديث المراد بها النفاق، فإذا أسلم الكافر ولم يصدق في إسلامه، بأن يكون منقادا في الظاهر، غير معتقد للإسلام بقلبه؛ فإنه يؤاخذ بما كان منه في الجاهلية.

وهذا جواب أبي العباس القرطبي، والنووي.

وهو اختيار: أبي عبد الله القرطبي، والكرماني، والأبي، والعيني، والملا علي القاري، والمناوي.

قال النووي: "وأما معنى الحديث فالصحيح فيه ما قاله جماعة من المحققين: أن المراد بالإحسان هنا الدخول في الإسلام بالظاهر والباطن جميعا، وأن يكون مسلما حقيقيا، فهذا يغفر له ما سلف في الكفر بنص القرآن العزيز، والحديث الصحيح "يهدم ما كان قبله"، وبإجماع المسلمين، والمراد بالإساءة عدم الدخول في الإسلام بقلبه، بل يكون منقادا في الظاهر، مظهرا للشهادتين، غير معتقد للإسلام بقلبه، فهذا منافق باق على كفره

=

=

بإجماع المسلمين، فيؤاخذ بما عمل في الجاهلية قبل إظهار صورة الإسلام، وبما عمل بعد إظهارها؛ لأنه مستمر على كفره". اهـ

القول الثالث: أن الحديث محمول على التبكيت بما كان منه في الكفر.

وهذا جواب الخطابي، وابن الجوزي حيث جعله وجها آخر في الجواب عن الحديث.

قال الخطابي: "ووجه هذا الحديث: أن الكافر إذا أسلم لم يؤاخذ بما مضى، فإن أساء في الإسلام غاية الإساءة، وركب أشد المعاصي، وهو مستمر على الإسلام؛ فإنه إنما يؤاخذ بما جناه من المعصية في الإسلام، ويبكت بما كان منه في الكفر، كأن يقال له: ألست فعلت كذا وأنت كافر؟ فهلا منعك إسلامك عن معاودة مثله". اهـ (٧)

المذهب الثاني: أنه لا يستحق أن يغفر له بالإسلام إلا ما تاب منه.

فإذا أسلم الكافر فإنما يغفر له ما تاب منه بعد إسلامه؛ وأما الذنوب التي فعلها في الجاهلية وأصر عليها في الإسلام فإنه يؤاخذ بها، فإنه إذا أصر عليها في الإسلام لم يكن تائبا منها؛ فلا يكفر عنه إلا ما تاب منه.

وهذا مذهب طوائف من المتكلمين، من المعتزلة وغيرهم.

ونقل الميموني في "مسائله" عن الإمام أحمد أنه قال: "بلغني عن أبي حنيفة أنه كان يقول: لا يؤاخذ بما كان في الجاهلية. والنبي ﷺ يقول في غير حديث: إنه يؤاخذ". اهـ

وإليه ذهب الحليمي، وابن حزم، وابن مفلح، وشيخ الإسلام ابن تيمية (٧)، وابن أبي العز الحنفي (٨)، والحافظ ابن رجب (٩).

قال ابن حزم: "ومن عمل في كفره عملا سيئا ثم أسلم؛ فإن تمادى على تلك الإساءة حوسب وجوزي في الآخرة بما عمل من ذلك في شركه وإسلامه، وإن تاب عن ذلك سقط عنه ما عمل في شركه". اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية – وقد سئل عن اليهودي أو النصراني إذا أسلم، هل يبقى عليه ذنب بعد الإسلام؟ فأجاب: "إذا أسلم باطنا وظاهرا غفر له الكفر الذي تاب منه بالإسلام بلا نزاع، وأما الذنوب التي لم يتب منها مثل: أن يكون مصرا على ذنب أو ظلم أو فاحشة ولم يتب منها بالإسلام، فقد قال بعض الناس: إنه يغفر له بالإسلام، والصحيح أنه إنما يغفر له ما تاب منه، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قيل: "أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية؟ قال: "من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية، ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر"، وحسن الإسلام أن يلتزم فعل ما

=

=

أمر الله به، وترك ما نهي عنه، وهذا معنى التوبة العامة، فمن أسلم هذا الإسلام غفرت ذنوبه كلها، وهكذا كان إسلام السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان؛ ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح لعمرو بن العاص: "أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله"؛ فإن اللام لتعريف العهد، والإسلام المعهود بينهم كان الإسلام الحسن.

وقوله: "ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر"، أي: إذا أصر على ما كان يعمله من الذنوب فإنه يؤاخذ بالأول والآخر، وهذا موجب النصوص والعدل؛ فإن من تاب من ذنب غفر له ذلك الذنب، ولم يجب أن يغفر له غيره". اهـ

وأجاب أصحاب هذا المذهب عن الآية:

بأن المعنى: يغفر لهم ما قد سلف مما انتهوا عنه، وليس في الآية ما يدل على أنهم بمجرد انتهائهم عن الكفر يغفر لهم سائر ذنوبهم، وإن لم يتوبوا من بعضها.

ذكر هذا الجواب: ابن حزم، وشيخ الإسلام ابن تيمية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وقوله تعالى: (قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف) [الأنفال: ٣٨] يدل على أن المنتهي عن شيء يغفر له ما قد سلف منه، ولا يدل على أن المنتهي عن شيء يغفر له ما سلف من غيره". اهـ

وأما حديث عمرو بن العاص؟ والذي فيه أن الإسلام يجب ما قبله؛ فأجابوا عنه بما حاصله:

"أن النبي ﷺ قال ذلك لما أسلم عمرو بن العاص؟، وطلب من النبي ﷺ أن يغفر له ما تقدم من ذنبه فقال له النبي ﷺ: "أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله، وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها، وأن الحج يهدم ما كان قبله"، ومعلوم أن التوبة إنما توجب مغفرة ما تاب منه، ولا توجب التوبة غفران جميع الذنوب".

وبأن المراد أنه يهدم ما كان قبله مما ينافيه الإسلام من كفر وشرك ولواحق ذلك، مما يكون الإسلام توبة منه وإقلاعا عنه.

والذي يظهر صوابه - والله تعالى أعلم - أن الكافر إذا أسلم فإنما يغفر له ما تاب منه بعد إسلامه؛ وأما الذنوب التي فعلها في الجاهلية وأصر عليها في الإسلام فإنه يؤاخذ بها.

والآية والحديث يدلان على هذا المعنى ولا يختلفان فيه؛ لأن الآية جاءت مطلقة فلم تفرق بين الذنوب التي تاب منها والتي لم يتب منها، وأما الحديث ففيه تقييد لهذا

=

=

الإطلاق، فيحمل المطلق على المقيد، فيكون معنى الآية: إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف مما تابوا منه، وانتهوا عنه.

وأما ما ذهب إليه أصحاب المذهب الأول من تأويلات لحديث ابن مسعود؛ فكلها لا تخلو من ضعف؛ وذلك لأسباب منها:

١ - أن الكافر إذا ارتد عن الإسلام، أو كان منافقا لم يبق معه إسلام حتى يسيء فيه، فكيف يقال إن الإساءة هي بمعنى الكفر، أو النفاق؟.

٢ - أن لفظ الإساءة في الحديث جاء في مقابل الإحسان، والإحسان لا يكون إلا في حال الإسلام، فدل بموجب المقابلة أن الإساءة المقصود بها ما يكون في حال الإسلام، ولا يصح حملها على الردة أو النفاق.

٣ - أن الإساءة لو كان المراد بها الكفر أو النفاق لورد الحديث بلفظ: "من أخلص، أو صدق، أو ثبت في إسلامه".

وأما حديث عمرو بن العاص؟ فهو بمعنى الآية، والمعنى أن الإسلام يهدم ما كان قبله مما تاب منه؛ لأن النبي ﷺ أطلق ولم يفصل، وما كان مطلقا فإنه يحمل على المقيد، وهو ما جاء في حديث ابن مسعود؟.

ولأن النبي ﷺ قال ذلك لما اشترط عمرو؟ أن يغفر له؛ فأبان له النبي ﷺ أن الإسلام يهدم ما كان قبله بلفظ الإطلاق، ولم يفصل ﷺ في ذلك؛ لعلمه بصدق توبته من الكفر وتباعته؛ إذ ذلك هو المعهود في كل من أسلم حينئذ.

وأما دعوى الإجماع؛ فيرد عليها أمران:

١ - أن الإجماع محكي فيمن أسلم عموما؛ فإنه يغفر له بالإسلام الكفر الذي تاب منه، ولم ينعقد الإجماع على مغفرة ما أصر عليه من الذنوب التي كان يفعلها في الجاهلية، وعبارة الخطابي وابن بطال في نقل الإجماع ليست صريحة في تأييد المذهب الأول، وقد حرر النزاع في هذه المسألة شيخ الإسلام ابن تيمية فقال: "من له ذنوب فتاب من بعضها دون بعض فإن التوبة إنما تقتضي مغفرة ما تاب منه، أما ما لم يتب منه فهو باق فيه على حكم من لم يتب، لا على حكم من تاب، وما علمت في هذا نزاعا إلا في الكافر إذا أسلم، فإن إسلامه يتضمن التوبة من الكفر؛ فيغفر له بالإسلام الكفر الذي تاب منه، وهل تغفر له الذنوب التي فعلها في حال الكفر ولم يتب منها في الإسلام؟ هذا فيه قولان معروفان". اهـ ثم ذكر هذين القولين على ما فصلته في أول المسألة.

=

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٤/ ٢٤٩): السؤال: هل وضع العلماء شروطًا أن من عمل كذا يكفر، يعني عشرة شروط نواقض الإسلام؟

الجواب: نعم، وضعوا، لكن في الحقيقة هم قد أفرطوا كثيرًا وبخاصة بعض علماء الحنفية، حيث خلطوا ولا مؤاخذة بين الكفر العملي والكفر الاعتقادي، وهذا أمر ضروري جدًا التفريق بينهما، الكفر الاعتقادي هو الذي يخرج به المسلم من الملة، أما الكفر العملي أن يعمل عمل الكفار مثلًا، جعلوا هذا النوع من الكفر ردة، مثلًا ذكروا في [أنواع] الردة: ومن شد الزنار فقد كفر، أي: زنار النصارى، أو الرهبان والقسيسين، هذا بلا شك لا يجوز، لكن مجرد العمل كمجرد التشبه بالكفار لا يستحق المتشبه أن يحكم عليه بالردة، والخروج عن الملة، وإنما هو عمل الكفار، والتشبه بالكفار، وهذا يؤدي به إلى التنبيه على مسألة طالما تثار في العصر الحاضر لكثرة ابتلاء المسلمين بها ألا وهي: ترك الصلاة، كثير من الشباب المسلم بل نستطيع أن نقول مع الأسف أكثرهم لا يصلون، فهؤلاء الذين لا يصلون هل يحكم بكفرهم أم لا؟

الآن نسمع فتاوى كثيرة وكثيرة جدًا بأن تارك الصلاة كافر، أي: مرتد عن الدين والملة، والواقع أن هذه المسألة كتلك، يجب التفريق بين من ترك الصلاة كسلًا وعملًا وانشغالًا بدنياه، ليس إنكارًا منه لفرضيتها فهذا فاسق وليس بكافر، أما من أنكر شرعية الصلاة كما نسمع من بعض الشباب للأسف يقولون: يا أخي الصلاة [شُرعت] في وقت العرب حينما كانوا يعيشون حياة البداوة، القذارة والوساخة ورعي الإبل ونحو ذلك، أما الآن فالناس متمدنون متحضرون زعموا، ولذلك فهذه الصلاة

=

٢ - أن دعوى الإجماع يدفعها ما نقل عن الإمام أحمد: أن الذنوب التي فعلها الكافر في الجاهلية وأصر عليها في الإسلام فإنه يؤاخذ بها، والله تعالى أعلم.

إن فعلها فبها وإلا إن تركها فلا شيء عليه، هذا هو الكفر الذي يخرجه صاحبه من الملة، أما المسلم إذا قيل له: يا أخي صل، يقول: الله يتوب علينا، يعترف بفرضية الصلاة، ويعترف بأنه مذنب مع الله ﷻ، لكن يتعذر بأن الشيطان متسلط عليه، حب الدنيا محيطة بها فيقول: الله يتوب علينا، هذا لا يجوز تكفيره، والحديث الذي يستدل به في هذه المناسبة وهو قوله عليه السلام: «بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة، فمن ترك الصلاة فقد كفر» يفسر هنا فقد كفر على كفرين: كفر عملي، وكفر اعتقادي، من ترك الصلاة مؤمنًا بشرعيتها فكفره كفر عملي، ومن تركها جاحدًا لشرعيتها فهو يعمل عمل الكفار ويعتقد عقيدة الكفار، وهذا مرتد عن الملة وإلى جهنم وبئس المصير.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٤/ ٢٥٢): سؤال: الحكم على المعين بالتكفير لمن يكون؟ أهو للعلماء أم لغيرهم؟ وما هي شروطه؟ وما هي موانعه؟

الشيخ: أولًا بلا شك، هذا الحكم يكون لأهل العلم وليس لأهل الجهل، وثانيًا: بعد تلك الكلمة التي كان فيها شيء من الطول وفرقنا بين الكفر الاعتقادي والكفر العملي، فالعالم الذي ليس لأحد سواه أن يتولى إصدار الحكم بتكفير مسلم لا شك أنه سيكون مستحضرًا لقسمي الكفر: الكفر الاعتقادي، والكفر العملي. فقبل أن يصدر حكمه بالكفر الاعتقادي يجب أن يدرس المسألة المتعلقة بالذي يراد تفكيره على ضوء: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا} (الإسراء:١٥)، هذه الآية مهمة جدًا، ذلك لأن المسلم حقًا قد يخفى عليه حكم ما فيقع في الكفر المخرج عن الملة، لكن هو لا يدري ولا يشعر، ولذلك فلا يجوز أن نحكم على مسلم بعينه أنه كفر ولو كان وقع في الكفر كفر ردة إلا بعد إقامة الحجة عليه؛ لأنه {لِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ} (الأنعام:١٤٩)، {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا} (الإسراء:١٥).

وهنا يحسن بي أن أذكر بحديث رغم كونه مرويًا في أصح الكتب بعد كتاب الله

وهو صحيح البخاري مع ذلك فقلما تسمع هذا الحديث من عالم أو واعظ أو مرشد، مع أن له صلة قوية جدًا جدًا بمثل هذا السؤال، أعني بهذا الحديث قوله -عليه السلام-: «» كان فيمن قبلكم رجل حضرته الوفاة فجمع أولاده حوله، فقال لهم: أي أب كنت لكم، قالوا: خير أبٍ، قال: فإني مذنب مع ربي، ولئن قدر الله علي ليعذبني عذابًا شديدًا» كفر هذا ولَّا ليس بكفر؟ كفر؛ لأنه شك في قدرة الله ﷻ يصدق عليه قوله تعالى في آخر سورة يس: {وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِ الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ} (يس:٧٨) إلى آخر الآيات، هذا الرجل قال: «ولئن قدر الله علي ليعذبني عذابًا شديدًا؛ فإذا أنا مت فخذوني وحرقوني في النار، ثم اجعلوني قسمين، قسم ذروني في الريح، وقسم في البحر» لماذا؟ واضح، هه حتى يضل على ربه زعم، «فحرقوه بالنار، ونصفه من رماده ذروه في الريح، والآخر في البحر. فقال الله ﷻ لذراته: كوني فلانًا فكانت بشرًا سويًا، قال الله ﷻ: أي عبدي ما حملك على ما فعلت؟ قال: يا ربي خشيتك، قال: اذهب فقد غفرت لك» فنحن يجب أن نلاحظ هذا الذي نريد أن نصدر الحكم بالكفر عليه لعله معذور، لعله معذور، فنحاول إذًا قبل إصدار هذا الحكم أن نلتمس لكفره عذرًا، لا لنقره على كفره، وإنما لننقذ أنفسنا من تكفيره، أظن في فرق كبير بين الأمرين.

وسئل رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق (٤/ ٢٥٣): الشيخ: نسأل الله أن يمدنا بفضله وعلمه، الحقيقة محمد بن عبد الوهاب فضله كبير على الأمة الإسلامية، لكن فيه شيء من الغلو والشدة، وظهرت هذه الشدة ظهرت في الإخوان.

السائل: الذين حاربوا المذهب.

مداخلة: هناك من سماهم إخوان من عاهد الله.

الشيخ: كان فيه عندهم شدة، ويظهر أن هذه سنة الله في خلقه إلا من عصم الله

وقليل ما هم، كما قال عليه السلام: «إن لكل عمل شرة، ولكل شرة فترة، فمن كانت فترته إلى سنتي فقد اهتدى، ومن كانت فترته إلى بدعة فقد ضل» الجماعة كان عندهم شيء من الشدة أخذوها طبعًا من بعض نصوص محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ، واستمر الأتباع إلى هذا العهد موصومون بهذه الشدة، وكنا نسمع نحن قديمًا أن هؤلاء النجديين يكفرون عامة المسلمين، أو يقولون عنهم خوارج.. إلخ، أنا لما بدأت أسافر إلى تلك البلاد تجلى لي في أتباعهم شيء من هذه الشدة، يكفي في ذلك أنه مجرد ما واحد يتوسل بالتوسل المبتدع عندنا جميعًا؛ أن هذا كفر وأشرك، ما ينبغي أن نقول رأسًا أنه كفر أو أشرك، يجب أن نستفصل القول أن هذا الذي يتوسل ماذا يعني، ماذا يريد، وإلا كفرنا وشركنا إمام من أئمة المسلمين، ألا وهو محمد بن علي الشوكاني، لأنه يقول بجواز التوسل، تعرف هذا أظن.

السائل: بالجاه؟

الشيخ: بالرسول، بعد موته.

السائل: بجاهه يا شيخ أم بذاته.

الشيخ: بذاته، أنا الآن ما أستحضر.

السائل: الظاهر بجاهه، وكذلك أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ جواز التوسل بجاه النبي.

الشيخ: لكن أما تشعر معي أن الوقوف عند هذه الألفاظ جمود؛ إذا توسل بالجاه يختلف عن التوسل بالذات، فالذي يتوسل بالجاه لا ينكر عليه، والذي يتوسل بالذات ينكر عليه؟

السائل: لا، ينكر على الاثنين.

الشيخ: طيب، فما حصيلة التفريق؟

السائل: التفريق أن هذا يكفر والثاني لا يكفر.

الشيخ: لماذا يكفر أحدهما دون الآخر؟

السائل: لأن الذات بذاته نهينا عن التوسل بالذات،

الشيخ: لا تطل علي الجواب، ستتعبني الآن، ما الفرق بين هذا التوسل فهو شرك، تقول: فيه عندهم دليل.

السائل: لا يا شيخ، لأن النص في النهي عن التوسل بالذات أجدى منه بالنص بالنهي عن التوسل بالجاه.

الشيخ: أين النهي، أين هذا النهي؟

السائل: أنه لا يستغاث به وإنما يستغاث بالله.

الشيخ: بحثنا في التوسل وليس بالاستغاثة.

ليس هناك نهي يا أستاذ، نهي صريح ليس هناك، لكن المسلم العالم حينما يتتبع السنة ونصوصها بالأمر بالتوسل باسم من أسماء الله، بصفة من صفات الله، بالعمل الصالح، يجد أن هذا التوسل مخالف لهذا التوسل المشروع، هذه واحدة، والأخرى أن هذا التوسل بالمخلوق قد يؤدِّي إلى تعظيمه إن لم يؤدِّي إلى تأليهه، فإذا لم يؤدي إلى تعظيمه وتأليهه يكون هو مخالفًا للسنة.

السائل: قول الله سبحانه وتعالى: {مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللهِ زُلْفَى} (الزمر:٣)، كانوا يقولون: {هَؤُلاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللهِ} (يونس:١٨) أي: نتوسل بهم إلى الله ونستشفع بهم عند الله سبحانه وتعالى، هذا ليس نصًا في النهي؟

الشيخ: سبحان الله وأنت هاهنا بعد، ما علاقة هذه الآيات بالتوسل، التوسل أن يقول: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك نبي الرحمة أن تغفر لي، كيف {مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللهِ زُلْفَى} (الزمر:٣) هذا ما يعبد، هذا يعبد الله ويدعو الله، لا يدعو غير الله، لكنه يجعل واسطة بينه وبين الله ﷻ أن يتقبل دعاءه.

السائل: وهذه الواسطة البدعية يا شيخ عاب الله سبحانه وتعالى عليهم...

الشيخ: وأنا قلت ماذا.

السائل: معك أنها بدعية أنا معك.

الشيخ: لكن سألتني كيف تكون معي على شيء وتسألني؟

السائل: تريد مني دليلًا على عدم مشروعية التوسل.

الشيخ: الله أكبر.

السائل: أقصد على النهي.

الشيخ: أي نعم، على النهي الذي يؤكد أنه مخالف للسنة، والآن تورط حالك الآن، اثبت لي أنه شرك؟

السائل: أيش يا شيخ.

الشيخ: أنه الذي يقول في دعاؤه: اللهم إني أسألك بنيك محمد -صلى الله عليه وآله وسلم- أن تغفر لي، تقول: هذا مشرك، يعني: كتارك الصلاة؟

السائل: الذي يتوسل بالنبي عليه الصلاة والسلام.

الشيخ: الله أكبر، أنا أحكي أقول: يقول في دعائه كذا، أسألك بنيك... هذا مشرك كتارك الصلاة؟

مداخلة: ياشيخ هذا التفريق بين الذات والجاه تذكر شيئًا عن أحد قال به قط.

الشيخ: سنصل، لكن هو قفز قفزة الغزلان يا أستاذ علي، نقلنا من موضوع مشروع أو غير مشروع إلى أنه كفر، وهذا من الغلو يا جماعة، هذا الذي نشكو منه.

{مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللهِ زُلْفَى} (الزمر:٣) هذا قول المشركين، أظن أول الآية: {وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللهِ زُلْفَى}

(الزمر:٣) الآن نتساءل: كيف كانت عبادة المشركين لآلهتهم ولأوليائهم كما في هذه الآية، ماذا كانوا يفعلون؟

السائل: من الذبح والطواف..

الشيخ: جميل، فواحد مثل الشوكاني فعل شيئًا من ذلك؟

السائل: لا.

الشيخ: قل لا، فإذا قال واحد مثل الشوكاني أنا أقول مثل حتى ما تدندن حول الشوكاني، إذا قال واحد مثل الشوكاني: اللهم إني أسألك بمحمد أن تغفر لي. هل ذبح له.. إلخ.

السائل: لا لم يذبح.

الشيخ: هل هذا مشركًا.

السائل: لا، ليس مشرك.

الشيخ: هل يجوز الاستدلال عليه بالآية السابقة؟

السائل: لا.

الشيخ: هذا الذي تفعلونه، وهنا يكمن الخطأ، فيجب لما تبحثون هذه البحوث الخطرة الدقيقة [أن] تفرقوا بين من عمله كله شرك فيقال: هذا توسل منه من هذا النوع، لأنه الإنسان يندفع حسب العقيدة والأفكار التي هو متشبع بها، فإذا كان إنسان زيد من الناس متشبع بأنه لا يذبح إلا لله، ولا ينذر إلا لله، ولا يطاف إلا ببيت الله، ولا يدعى عند الشدائد إلا الله، قل ما شئت من السلبيات، لا لا لا لا.. إلخ ما هنالك، لكن نقول: أنا أعتقد أنه يجوز أن نقول: يا الله اغفر لي بجاه محمد، أسألك بمحمد أن تغفر لي، ما وجه الاستدلال على هذا أنه مشرك لأن الله يقول على لسان المشركين: {وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللهِ زُلْفَى}

(الزمر:٣) وهو لا يعبدهم؟

السائل: الآية الثانية طيب.

الشيخ: هاتها.

السائل: {هَؤُلاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللهِ} (يونس:١٨).

الشيخ: هو لا يقول هؤلاء شفعاؤنا عند الله، هو يسأل ويتوسل، فإما أن الله يستجيب وإما أن لا يستجيب، فهذا ليس كقول المشركين الجازمين بأن هؤلاء الآلهة التي لا حقيقة لها أنهم شفعاؤهم عند الله تبارك وتعالى.

مداخلة: دقيقة جدًا هذه......

السائل: وإذا اعتقد أن هذا الولي..

الشيخ: إذا اعتقد رجعنا للكفر الاعتقادي والكفر العملي، وهذا الذي نريده نحن منكم أنكم تفرقون بينهما،... الشوكاني أعتقد نريد نحكي عن شخصه، أعتقد أنك لا تخالفنا حينما نقول: أنه له فضل كبير في نشر التوحيد في اليمن، وإن كان الفضل الأول يعود إلى صاحب الفضل الأول محمد بن عبد الوهاب، وكل ذلك يعود إلى محمد بن عبد الله، فما نعتقد أن الشوكاني كان في نفسه شيء من الكفر الاعتقادي، لا، أنا ما أريد، ولكن اجتهد وظن أن حديث الأعمى ساري المفعول بعد وفاة الرسول عليه السلام، فقال بجواز التوسل على النحو الذي قيل عن الإمام أحمد، ولو أن الإمام أحمد ذكر لفظة الجاه، والآن نريد نرى ما الفرق عندكم بين التوسل بالجاه أو بالذات، ما الفرق؟ التوسل بالذات التوسل بمخلوق، أليس كذلك؟

السائل: نعم.

الشيخ: والتوسل بجاه المخلوق توسل بخالق أم بمخلوق؟

السائل: توسل بمخلوق.

الشيخ: ما الفرق؟

السائل: الفرق أن هذه الذات كالأحجار يعني: أشياء حسية. أن الذات توسل بذاته بشيء حسي مشاهد ومحسوس.

الشيخ: من الذي يتوسل.

السائل: المتوسل بالذات متوسل بشيء محسوس، والمتوسل بالجاه متوسل بشيء معنى.

الشيخ: ليس صحيحًا أبدًا.

السائل: الجاه معنوي يا شيخ أم محسوس؟

الشيخ: لكن معنى قائم في ذات في جماد أم لا؟

السائل: معناه قائم بذاته.

الشيخ: منفصل عن الذات؟

السائل: لا لا ينفصل.

الشيخ: فإذًا: لماذا أنت تفصل ذهنيًا والواقع عمليًا ليس كذلك.

مداخلة: والدلالة على الذات.

الشيخ: صفات الله ليست عين ذاته، ولا سواه لا انفصال، تعرف هذه الفلسفة؟

مداخلة: من هذا قائلها.

الشيخ: صاحب قصيدة «بدء الأمالي».

مداخلة: «بدء الأمالي» مالكي هذا.

الشيخ: لا، أظنه حنفيًا، صفات الله ليست عين ذات ولا غير سواه لا انفصال، المهم الجاه هذا مفصول عن الإنسان؟

السائل: لا.

الشيخ: فإذًا: مثلما نقول عندنا في الشام: كل الدروب على الطاحون، مشيت هكذا أو هكذا أين توصله، يلتقوا في الطاحون، فإن قلت الذات أو قلت الجاه كلهم يدلون على توسل غير مشروع، لكن هنا يظهر... العصبية للأشخاص، ما دام الإمام أحمد قال بجواز التوسل بالذات، والإمام أحمد إمام السنة.

السائل: بالجاه.

الشيخ: عفوًا بالجاه، والإمام أحمد إمام السنة، إذًا: لازم نفرق بين ما نقول من الكفر بالتوسل بالذات وبين من يقول بالتوسل بالجاه؛ لأن إمام السنة قال: بجواز التوسل بالجاه دون التوسل بالذات. يا أخي ما فيه فرق بين هذا وهذا،

قولوها صراحة الإمام أحمد قالها اجتهادًا، فإن أصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد.

السائل: نحن نعتقد أنه أخطأ، هم يعتقدون هذا يا شيخ.

الشيخ: لكن يفرقون، يقولون: إنه فيه فرق بين توسل بالذات وتوسل بالجاه، أنا أقول: ما فيه فرق النتيجة واحدة، لكن فرق بين أن يقول هذا أو ذاك ما يقوله تعصبًا وتمسكًا بما وجد عليه الآباء والأجداد أو يكون عن قناعة نفسية، كما قال الشوكاني، ما تذكرون ماذا قال الشوكاني، هل قال بالتوسل بالذات أم بالجاه.

مداخلة: أظن شيخنا... بالجاه يا شيخ.

الشيخ: ما أعتقد، انظر هذا الكتاب.

السائل: هم يقولون..

الشيخ: فيه هنا كتاب الظاهر في هذا الصف.

السائل: وحق السائلين يا شيخ، هم يقولون يا شيخ أن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ عنده شبهه في حاله الحديث، لكن الذين يتوسلون بالذات ما عندهم شبهة.

الشيخ: لا، بالعكس القضية.

السائل: يقولون عنده شبهة.

الشيخ: بالعكس العكس، الذي يقول بالذات شبهته الحديث، أما الجاه ما فيه حديث حوله.

السائل: الظاهر: اللهم إني أسألك بحق ممشاي هذا وحق السائلين عليك. وفي رواية أخرى: وبحق نبيك.... فيقولون: إن الإمام أحمد بن حنبل صححها وهي ضعيفة، فهو مخطئ، ولكنه لأنه ظن أن هذا الحديث صحيح.

الشيخ: أين الإمام صحح الحديث.

السائل: يعني: عمله به يا شيخ.

الشيخ: هذا خلاف أصول الحديث.

السائل: العمل يعني به؟...

الشيخ: عرفت هذا؟

السائل: نعم.

الشيخ: الحمد لله. ماذا يقول؟

مداخلة: يقول تحت عنوان: وجه التوسل بالأنبياء وبالصالحين، قوله: ويتوسل إلى الله سبحانه بأنبيائه والصالحين أعني ابن الجزري.

الشيخ: هذا من يقول هذا.

مداخلة: ابن الجزري.

الشيخ: نكفره..

مداخلة: أقول: ومن التوسل بالأنبياء ما أخرجه الترمذي

الشيخ:...

مداخلة: أي نعم، وأما التوسل بالصالحين فمنه ما ثبت في الصحيح أن الصحابة استسقوا بالعباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عم رسول الله عليه الصلاة والسلام، لكن شيخنا يبدو والله أعلم أن فيه العبارة أصرح في «الدر النضيد»، هذا قائم في ذهني، له «الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد» له عبارة أصرح، مع أنه يشدد النكير فيها على الاستغاثة لكن تكلم فيها بمثل هذا الكلام أوسع قليل.

الشيخ:... كان ينكر.

مداخلة: لا لا ينكر، قصدي التفريق بين الذات والجاه.

الشيخ: لا، خلينا احنا مع عبد الله يا عبد الله، خلينا مع عبد الله، لأنه هو يقول بالتفريق، هنا يحكي عن التوسل بالذات، فالتوسل بالذات هو الذي يقول بجوازه الشوكاني، الشوكاني هنا تبعًا لابن الجزري يقول بالتوسل بالذات، هم يفرقون كما سمعت من صاحبك آنفًا بين التوسل بالذات وبين التوسل بالجاه، وحديث الأعمى هو أقرب إلى دلالته على التوسل بالذات من التوسل بالجاه، لأنه هو التوسل بالجاه ليس مذكور إطلاقًا في الحديث لا في السياق ولا في السباق، لذلك قال بالتوسل هو وابن الجزري وغيره، فالآن يستدل هو بحديث الأعمى، وكأنه استدرك على نفسه أنه ليس الاستدلال بحديث الأعمى وإنما بحديث دعاء الخروج إلى المسجد، الذي يستدل به الشيخ محمد بن عبد الوهاب، وبهذه المناسبة قامت زوبعة ضدنا... حول كلمتنا حول محمد بن عبد الوهاب لا تزال قائمة.

السائل: بردت قليلًا.

الشيخ: سبحان الله! فحديث: اللهم إني أسألك بحق السائلين. أيضًا هذا ليس فيه لا الذات ولا الجاه، ولذلك أمكن تأويل هذا الحديث لو صح إلى ما لا يتنافى مع التوسل المشروع، لأنه كما قيل بأنه حق المتوسلين أو السائلين هو استجابة من الله،

فرجع الأمر إلى صفة من صفات الله، لكن الجاه له علاقة بالإنسان كما قلنا، فلا يصح الاستدلال بهذا الحديث على جواز التوسل بجاه الإنسان المخلوق، لو صح لكنا نحن أول القائلين به، ومع شرط الفهم على الوجه الصحيح، والرد به على المستدلين به على التوسل بالمبتدع، لأن هذا ليس فيه توسلاً مبتدعًا، إنما هو توسل بحق السائلين وحق ممشاي، هذا هو الأجر والثواب عند الله تبارك وتعالى.

إذًا: يا شيخ عبد الله التفريق بين هذا وهذا لا محل له من الإعراب.

وسئل رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق (٤/ ٣٢٧): السائل: بالنسبة لقول الله تبارك وتعالى: {لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ} (البقرة: ٢٥٦)، وقول النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله»، فكيف نجمع بين الآية والحديث؟

الشيخ: ألا تعلم أن هناك ثلاثة أحكام في الشرع، إما الإسلام، وإما الجزية عن يد وهم صاغرون، وإما القتال، تعرف هذا؟

السائل: نعم، أعرف.

الشيخ: فإذًا لا تقف عند حديث واحد، خذ الأحكام مجموعة من الأحاديث، فإذا كنت تعلم أن هناك جزية ومعنى ذلك أن الكافر يبقى على دينه، فلا يتعارض حينئذ مع قوله تعالى: {لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ} (البقرة: ٢٥٦)، إنما يكره على دفع الجزية إذا اختار البقاء على دينه، واضح؟

السائل: نعم

الشيخ: فإذًا، لا تعارض.

وسئل رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق (٥/ ٥٥٩): ما تقول فيما ورد في أبي حنيفة رَحِمَهُ اللهُ في كتاب السنة لعبد الله بن أحمد بإسناد صحيح يروي عن أبيه أن أبا حنيفة

استتيب من الكفر مرتين، وأشياء كثيرة من هذا القبيل؟

الشيخ: هذه كلمة مبهمة.. مطلقة، لم يذكر فيها نوع الكفر الذي استتيب منه، فقد يكون كفرًا بإجماع الأمة وهذا مستحيل بالنسبة لأبي حنيفة، وقد يكون كفرًا بالنسبة للبعض دون البعض، ولذلك فنسبة هذا النص المطلق لا يجوِّز اتهام أبي حنيفة بالكفر الذي هو يساوي الردة، نحن نعلم مثلًا أنه قد روي عنه في بعض الروايات أنه كان يقول بخلق القرآن، فخلق القرآن صحيح أنه ضلالة وأنه مذهب المعتزلة ومذهب الخوارج، ولكن ذلك لا يعني أنه يكفر ويخرج من الملة، فإذا صح السند عن إمام بما يثلب أحد العلماء المشهورين ويطعن فيه فنحن لا نطعن بالإمام أحمد... كما يقول متعصبة الحنفية، أن هذا من باب الطعن بمعاصرة المعاصر له، وإنما نقول أن هذا الكفر لم نعرف ما نوعيته كما ذكرت آنفًا، ثم أن أبا حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ في... الجرح لا مجال لأحد أن يتجرد عن العصبية المذهبية أن يرد كل أقوال الطاعنين فيه بحجة أن أبا حنيفة إمام من أئمة المسلمين، ومن الأئمة الأربعة المتبعين، لا شك أنه كذلك هو من أئمة ولكن ليس من الضروري أن يتوفر في كل إمام كل الخصال المميزة له على غيره، فأبو حنيفة متميز تميزًا لا نناقش فيه أحد وفقهه وفهمه واستنباطه للأحكام الفقهية، وإن كان له في بعض ذلك شيء من الاعتماد والرأي، وهذا من المآخذ عليه أيضًا، لكن ذلك لا يعني أن نحكم بكفره.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٥/ ٥٥٨): لا شك أن الإباضية وكل من دان برأيهم وبعقيدتهم في أن كلام الله عَزَّ وَجَلَّ مخلوق، ومن ذلك هذا القرآن المعجز مخلوق، وكذلك من نفى إنكار رؤية المؤمنين لرب العالمين يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم، لا شك أن هؤلاء المنكرين لكون القرآن كلام الله حقيقة وليس مخلوقًا، وأن الله عَزَّ وَجَلَّ يمتن على عباده المؤمنين فيتجلى لهم يوم القيامة، ويوم يدخل

المسلمون الجنة، هذا الإنكار فيه ضلال واضح جدًا، وأما أن هذا الضلال كفر ردة عن الدين أو لا، نقول: من تبينت له الحجة ثم أنكرها فهو كافر مرتد عن دينه، لكن من أنكر ذلك فهو في ضلال، ونحن لا يهمنا أن نقول فلان من الناس أو الطائفة الفلانية من الناس هم كفار، حسبنا أن نقول هم ضلّال؛ لأن المقصود هدايتهم وأن يعرفوا أنهم على خطأ وعلى ضلال حتى يعودوا إلى الصواب.

وسئل رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في المصدر السابق (٥/ ٥٦٠): السؤال: الصوفية حديثة عهد في بلدنا، بماذا تنصحنا؟

الشيخ: الصوفية فيها خلاف قديم جدًا بين المسلمين، المسلمين بالمعنى العام كما شرحناه آنفًا، والحقيقة أن لهذا الاسم التصوف والذين ينتمون إليه الصوفية أو المتصوفة معاني كثيرة ومختلفة، نحن نعلم لمخالطتنا لكثير من هؤلاء، أنهم حينما تقام عليهم الحجة فهم يقولون: التصوف ليس إلا التمسك بالأخلاق التي كان عليها رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-، ومنها مثلًا: الزهد في الدنيا والرغبة في الآخرة، هكذا يقولون حينما تقوم عليهم الحجة، وحينئذ نحن نقول إن كان التصوف هو هذا بزعمكم، فيبقى الخلاف بيننا وبينكم لفظيًا، ارفعوا كلمة التصوف؛ لأنها أصبحت كلمة لها معاني كثيرة وكثيرة جدًا، بعضها ومنها ما ذكرنا عنهم آنفًا التمسك بالأخلاق الكريمة والزهد في الدنيا والإقبال على الآخرة، ليس هناك ضرورة أن نطلق هذا الاسم المشكوك في المراد منه على هذا الأمر المتفق عليه من التمسك بأخلاق الرسول عليه السلام والزهد في الدنيا والإقبال على الآخرة، لكن الحقيقة أن لمفهوم التصوف معاني أبعد بكثير عن هذا المعنى الصحيح، ثم هذا البعد تارة يخرج صاحبه من دائرة الإسلام، وتارة يلحقه بفرقة من الفرق الضالة، أما الحالة الأولى فأولئك هم الذين يؤمنون بما يعرف عند أهل العلم بعقيدة الوحدة، أو وحدة الوجود بالتعبير

الأوضح، وحدة الوجود تعني -هنا إلحاد بعينه- تعني الطبيعة بتعبير علماء الطبيعة، أي: لا شيء إلا المادة، حيث يقول قائلهم: كل ما تراه بعينك فهو الله.

إذًا: فهي المادة، كل ما تراه بعينك فهو الله! ويقول آخر:

وما الكلب والخنزير إلا إلهنا وما الله إلا راهب في كنيسة

ويقول ثالث: العبد رب والرب عبد فليت شعري من المكلف؟

إن قلت عبد فذاك نفي أو قلت رب أنى يكلف؟

والرابع يقول:

لما عبد المجوس النار ما عبدوا إلا الواحد القهار

هذه كلها عبارات مسطرة في كتبهم التي يتبركون بها، فمثل هذه العقيدة تخرج صاحبها من دائرة الإسلام؛ لأنها عقيدة أكفر من عقيدة اليهود والنصارى، وهذا يذكرني بقول أحد غلاتهم، حيث قال: إنما كفر اليهود والنصارى؛ لأن اليهود حصروا الله في العزير، أما النصارى فحصروا الله في الآب والابن والروح القدس، أما نحن أي: هم، قال: فقد عممناه في كل شي، ولذلك فمن ذكرهم ليس ذكرهم ذكر المسلمين كما قال عليه السلام: «أفضل الذكر لا إله إلا الله» ذكرهم: هو هو. ويقولوا في بعض العبارات التي مع الأسف تلقفها بعض العامة عندنا في سوريا، تجد الواحد جالسًا يريد أن يذكر الله فيقول: ما في غيره. ماذا يعني بما في غيره؟ في خالق وهناك مخلوق.

فهذه عقيدة وحدة الوجود تلت في ألفاظ بعض الناس، لكنهم لا ينتبهون إلى ضلالها، ومثلها تمامًا قول كثير من الخاصة والعامة: الله موجود في كل الوجود، الله موجود في كل مكان،.. عقيدة وحدة الوجود، لكنها مع ذلك عقيدة الأشاعرة والماتريدية في آخر الزمان، الله موجود في كل مكان، هذا مكان، الله موجود هنا، ما هو

الموجود؟ زيد وبكر وعمرو ومادة وحيطان وهواء.. إلى آخره، الله هنا؟!

{الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} (طه:٥)، هذه عقيدة السلف الصالح.

فهذا النوع من التصوف هو أكفر الكفر الذي وجد على وجه الأرض.

هناك نوع دونه وهو الذي انحرف في سلوكه عما كان عليه الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم- من تحميل النفس ما لا تطيق، باسم تربيتها، وهنا نحن نقول: لسنا نحن بصفتنا مسلمين، لسنا بحاجة أبدًا إلى وسيلة نتلقاها من طريق غير طريق نبينا -صلى الله عليه وآله وسلم-، لنربي بها أنفسنا، كيف وفي الحديث الذي أخرجه الإمام أحمد في المسند، وغيره في غيره من حديث جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله تعالى عنه، «أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- رأى ذات يوم في يد عمر بن الخطاب صحيفة يقرأ فيها، قال: ما هذا يا عمر؟ قال: هذه صحيفة كتبها لي رجل من اليهود، فقال عليه الصلاة والسلام: يا ابن الخطاب! أمتهوكون أنتم كما تهوكت اليهود والنصارى؟! والذي نفس محمد بيده! لو كان موسى حيًا ما وسعه إلا اتباعي».

إذًا: إذا كان موسى كليم الله والذي أنزل الله عليه التوراة مباشرة لو كان أدرك النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- لم يسعه أن يتبع توراته، بل لا يسعه إلا أن يتبع نبينا -صلى الله عليه وآله وسلم-.

إذًا: كيف بنا نحن اليوم باسم الإسلام الصوفي نربي أنفسنا على طريقة من الحمل عليها بزعم تهذيب النفس الأمارة بالسوء بالتشديد عليها، لهم قصص عجيبة وغريبة جدًا، كان أحدهم، وهذا في بعض القرون الأولى المشهود لها بالخيرية، أما فيما بعد في عهد الشعراني، وما أدراك ما الشعراني فحدث ولا حرج، لكن في العهود الأولى حيث بدأ التصوف يذر قرنه، كان فيهم من يلبس أغلظ الثياب، ثم ينغمس في نهر

دجلة أو طلاء الفرات في اليوم البارد الشديد البرودة، ثم يصعد فيقف على سطح الدار، تلفحه الرياح الباردة، ما هذا؟ قال: تهذيبًا للنفس.

هذا ليس تهذيبًا، هذا تعذيب، والنبي -صلى الله عليه وآله وسلم- الذي قال بحق، ونحن بحاجة لنعرف أثر هذه الكلمة في حياتنا العلمية الإسلامية اليوم: «ما تركت شيئًا يقربكم إلى الله إلا وأمرتكم به، وما تركت شيئًا يبعدكم عن الله ويقربكم إلى النار إلا ونهيتكم عنه» ومن ذلك حديثان في صحيحي البخاري ومسلم أحدهما من حديث أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال: جاء رهط إلى النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- فلم يجدوه، وسألوا أهله عن عبادته، عن قيامه في الليل وقيامه في النهار، وقربانه للنساء، فتحدثن بما يعلمن وقلن: إنه عليه السلام يصوم ويفطر، ويقوم الليل وينام، ويتزوج النساء. قال أنس: فلما سمعوا ذلك تقالوها، أي: وجدوا عبادة الرسول عليه السلام قليلة؛ لأنهم كانوا يتصورون رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- ينام الليل؟! لازم أن يقوم الليل كله. كذلك يفطر؟! لا بد أن يفطر الدهر كله، كذلك يتزوج النساء؟! وبعض الناس يقولون: ضاع العلم بين أفخاذ النساء. كيف الرسول يتزوج أربع، يتزوج تسعة وزيادة، فوجدوا عبادته عن الكلام قليلة، لكن رجعوا إلى أنفسهم قالوا: هذا رسول الله قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر.

الحقيقة هذا الكلام يخرج من أناس أفهم من بعيد أنهم كانوا حديثي عهد بالإسلام، لأنه ليس من الممكن من إنسان فهم نبيه عليه السلام في كماله السامي الذي لا مثل له، يقول: لماذا يتزوج الرسول، ولماذا ينام؟ ولماذا يفطر؟ الله غفر له، ماذا يريد أكثر من هكذا. لا ينبغي أن يقال هذا الكلام، لكن هكذا وقع.

المهم، فرجعوا إلى أنفسهم، قالوا: هذا رسول الله قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر.

إذًا: نحن لا بد أن نكد ونتعب ونتعبد لله حتى يغفر لنا الله.

ما هو السبيل في زعمهم؟

قال أحدهم: أما أنا فأصوم الدهر لا أفطر أبدًا.

قال الآخر: أما أنا فأقوم الليل ولا أنام.

وقال الثالث: أما أنا فلا أتزوج النساء.

وانصرفوا، بعد قليل جاء الرسول عليه السلام فأخبر الخبر، خطب النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- خطبة وجيزة فقال: «ما بال أقوام يقولون كذا وكذا وكذا، أما إني أتقاكم لله وأخشاكم لله، أما أني أصوم وأفطر، وأقوم الليل وأنام، وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني».

هنا الشاهد: «فمن رغب عن سنتي فليس مني» فهؤلاء الصوفية الصالحين قديمًا لا أعني عن جماعة الشعراني وأمثاله ووحدة الوجود، لا، هؤلاء حادوا عن هدي النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-، فجاءوا بأساليب بوذية هندية قديمة، توارثوها، ولعلهم كانوا من الأعاجم الذين دخلوا في الإسلام ولما يفقهوا الإسلام بعد، فجاءوا بطريقة تعذيب النفس بزعم تصفيتها، وهذا هو نبيكم -صلى الله عليه وآله وسلم- يقول: «فمن رغب عن سنتي فليس مني».

ثم إنه عليه السلام طبق هذا النهج في بعض أصحابه حينما بلغه عن عبد الله بن عمر بن العاص صحابي ابن صحابي رضي الله عنهما، بلغه أن أباه زوجه بفتاة من قريش، فدخل عليها يومًا فسألها عن زوجها، فقالت له: ما به من بأس إلا أنه لم يطأ لنا بعد فراشًا، إنه قائم الليل صائم النهار، أي: تزوج وما تزوج. فصعب الأمر على عمر وشكا ابنه إلى نبيه -صلى الله عليه وآله وسلم- فقال له عليه الصلاة والسلام: يا عبد الله! بلغني عنك أنك تقوم الليل وتصوم النهار ولا تقرب النساء، قال: قد كان ذلك يا رسول الله!

وهنا الحديث فيه طول وأختصره فأقول: إن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- وضع له منهجًا ليتعبد الله فيه ويجمع كما يقولون اليوم بين حق الجسم وحق النفس من جهة، وحق الروح من جهة أخرى، أي: العبادة، فقال وقد كان يقوم الليل كله

يختم القرآن، ويصوم الدهر، قال بالنسبة لقراءة القرآن هذا في نهاية المطاف، والقصة طويلة، قال: اقرأ القرآن في ثلاث ليال، فمن قرأ القرآن في أق ل من ثلاث لم يفقه.

وفيما يتعلق بالصيام قال له في أول الأمر: صم من كل شهر ثلاث أيام، والحسنة بعشرة أمثالها، فكأنهما صمت الشهر كله، فكان يقول: يا رسول الله! إني شاب إن بي قوة، إنني أستطيع أكثر من ذلك، وتلاحظون هنا الفرق بين ذاك الجيل وجيلنا اليوم، شاب في مقتبل العمر زوجه أبوه بفتاة من قريش يعرض عنها ويقوم الليل ويصوم النهار و.. إلى آخره، وعندما يقول له الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم- هون على نفسك يقول له: يا رسول الله! أنا شاب، أنا قوي، أنا أستطيع أكثر من ذلك، اليوم على العكس من ذلك ينشأ شاب في طاعة الله تجد الصادين من حوله القريب والبعيد، أولًا الأب وثانيًا الأم يقولون له: ما زلت شابًا تعبد فيما بعد، انظر الفرق بين ذاك الزمان وهذا الزمان.

الشاهد قال له في نهاية المطاف: صم يومًا وأفطر يومًا، فإنه صوم داود عليه السلام، وكان لا يفر إذا لاقى، قال: يا رسول الله! إني أريد أفضل من ذلك، قال: لا أفضل من ذلك.

فأين هذه الصوفية الزاهدة الزاعمة، مخالفة للكتاب والسنة.

فإذًا: ما كان من التصوف مفسرًا بما يوافق الكتاب والسنة حقيقة فحينئذ ارفعوا هذا الاسم ونبقى على الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح، وما خالفهما فنحن

نضرب بذلك عرض الحائط.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٥/ ٥٦٦): يقول السائل: ذكرتم.. أن المعتزلة لا يكفرون، فكيف ذلك وهم يقولون بخلق القرآن وغيره من الأمور العقدية المخالفة، فما هو الضابط في قضية الكفر؟

الجواب: نعم، هذا سؤال مهم.

الحقيقة أن هناك شيئًا وسطًا: لا يلزم من وقوع الإنسان في الكفر أن يقع الكفر عليه، ليس كل من وقع في الكفر وقع الكفر عليه، لكن إذا أردنا أن نقول: إنه كفر وارتد عن الدين فلا بد من إقامة الحجة عليه حتى تتجلى له الحقيقة وتزول عنه الشبهة التي كانت هي السبب في انحرافه عن الحق الذي جاء به الشرع وخالفه فوقع في الضلال المبين.

هذا الجواب يشمل كل الفرق الإسلامية التي لا تزال مسلمة معنا، لا تنكر شيئًا من الأحكام المتعلقة بالإسلام، يعني الأحكام العملية.

فما دام مسلمًا لا ينكر ما هو ثابت من الدين بالضرورة - كما يقول الفقهاء - فهو مسلم ولو ضل سواء السبيل في بعض الأفكار أو في بعض العقائد، فمن أنكر - كما قلنا عن المعتزلة وغيرهم من الجبرية وأمثالهم من المبتدعة قديمًا وحديثًا، حديثًا اليوم جبرية ما شئت من المسلمين جبرية، يقول لك: ما في فائدة، الإنسان مجبور، وكلمة سائرة على الألسنة يمكن كلكم يشترك في معرفتها، الإنسان مسير وإلا مخير؟ ويش يقولون؟ مسير، أيش هو معنى مسير؟

مداخلة: مجبور.

الشيخ: يعني مجبور. فإذًا أمة يغلب عليها هذه العقيدة أن الإنسان مسير ما هو مخير مش ممكن أنها تنهض، بدها علاج بدها تصحيح المفهوم. هل نكفر هؤلاء؟

نقول: لا. لماذا؟ لأنهم يعيشون في جو جاهلي الحقيقة.

نرجع للمعتزلة الموجودين اليوم، كثير منهم بيقول لك: أن الإنسان مش معقول أن الله يكتب عليه أنه شقي وبعدين أيش يعذبه، فأنكروا الكتاب الإلهي السابق، قال تعالى: {وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مُسْتَطَرٌ} (القمر:٥٣) يعني: مسجل.

{مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ} (الأنعام:٣٨) الكتاب هنا ليس كما تسمعون أحيانًا من بعض الكتاب المعاصرين يعني القرآن، ويريدون [أن] يتفاخروا على سائر الأديان بباطل، والمسلمون ليسوا بحاجة إلى مثل هذا الافتخار بالباطل حين يقولون: أن القرآن كل شيء مذكور فيه.

{مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ} (الأنعام:٣٨) الكتاب هنا هو اللوح المحفوظ، الكتاب في هذه الآية هو اللوح المحفوظ وليس القرآن الكريم.

القرآن الكريم بشهادة أهل السنة والجماعة ليس فيه كل شيء مما يتعلق بإصلاح عبادة الإنسان وسلوكه، وإنما تمام ذلك في سنة نبيه، كما قال عليه السلام في الحديث الصحيح: «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما: كتاب الله وسنتي، ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض».

فإذا كانت السنة متممة للقرآن فكيف يقال: إن القرآن فيه كل شيء من الاختراعات والابتكارات وعلم الفلك والجغرافيا وو، هذه مبالغة ليس الإسلام بحاجة إليها أبدًا.

{مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ} (الأنعام:٣٨) أي: اللوح المحفوظ، فالناس اليوم ينكرون هذه الكتابة ويتوهمون شيئًا آخر وهو الذي وقع فيه المعتزلة: أن القدر الإلهي هو العلم الإلهي، بينما القدر ليس هو العلم الإلهي كالكتابة، القدر مشتق من التقدير من تفصيل كل شيء ووضعه في مكان لائق به، فالقدر الإلهي هو فعل الإله

ﷻ، لكن حسب العلم الإلهي الأزلي.

كذلك الكتابة، كتب كل شيء في اللوح المحفوظ كما جاء في الحديث الصحيح: «لما خلق الله القلم، أو أول ما خلق الله القلم قال له: اكتب، قال: ما أكتب؟ قال: اكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة» هذه عقيدة المسلمين كافة، إلا المعتزلة يقولون: لا قدر، لا كتابة. إذًا: ليس فقط إلا العلم الإلهي.

الحقيقة أنهم حينما يؤمنون بالعلم الإلهي من جهة يجعلهم في دائرة الإسلام، لكن من جهة يخرجون عن الإيمان - كما قلنا آنفًا - بعض الخروج بإنكارهم التقدير الإلهي والتسطير الإلهي والكتابة الإلهية.

لكن من عجائب عقولهم: أنهم ما استفادوا شيئًا من تعطيل هذه النصوص التي قصدوا بهذا التعطيل تخليص جماهير الجبريين من الجبر، ما استفادوا شيئًا، لماذا؟ لأن الذي قدره الله وفق علمه ولأن الذي كتبه الله هو وفق علمه، فإذًا بزعمهم الجبر لا يزال ملازمًا لهذا الإنسان المخلوق.

إذا رفعنا الآن من أذهاننا كما يريد المعتزلة لا كتابة ولا قدر، طيب. ألم يسبق في علم الله أن فلانًا من أهل النار؟ مثلًا: أن إبليس هو في أسفل الدرك من النار؟ نعم، سبق في علم الله.

طيب. هل يستطيع ألا يفعل ذلك؟ نفس الشبهة هم يوردونها على أهل السنة حينما يقولون بالقدر ويقولون بالكتابة، الشبهة واردة عليهم أيضًا، لأن الكتابة لا تزيد على أكثر مما في العلم الإلهي.

بلا تشبيه، إنسان منا عنده فكرة أجى كتبها، الكتابة هذه ما زادت على ما في فكره وفي عقله فهي تبقى هذا الفكر، فما أدت بشيء جديد إلا لماذا يكتب أحدنا الآن؟ ليبين للناس الحقيقة التي في مخه.

بلا تشبيه، ربنا ﷻ أراد أن يبين ما سبق في علمه فقدر كل شيء وكتب كل شيء، وذلك لتأكيد أن الله ﷻ على كل شيء قدير.

إذًا: الجواب لإبطال شبهة الجبر ليس هو بإنكار الكتابة والقدر وإنما بأن نلاحظ شيئًا واحدًا وهو: أن ندرس طبيعة هذا الإنسان الذي خلقه ربنا ﷻ في أحسن تقويم، هل هو فعل المجبور؟ أو بالتعبير العامي: هل هو ميسر ما هو مخير؟

الجواب: لا يصح أن نقول كما يقولون، الإنسان مسير ما هو مخير، ولا يصح العكس أيضًا أن نقول: الإنسان مخير ما هو مسير، وإنما نقول: إنه تارة يكون مسيرًا أي: مجبورًا، وتارة يكون مخيرًا مختارًا، فلا نطلق لا سلبًا ولا إيجابًا، لا نقول كما تقول العامة: مسير ما هو مخير، ولا العكس نكاية في العامة نقول: لا، هو مخير ما هو مسير، لأن الواقع يشهد أن الإنسان تارة مسير وتارة مخير.

بدليل حينما يكون الإنسان في أي شيء ما صدر منه، لوحظ في ذلك أنه كان مجبورًا، كان مسيرًا من الغير وهو رب العالمين ولم يكن مخيرًا هل عليه مسئولية عند الله تبارك وتعالى؟ لا مسئولية. لماذا؟ لأنه ثابت كتابًا وسنة وعقلًا: أن المسئولية والجبر لا يجتمعان، كما قال الجبري المقيت واصفًا ربه ﷻ بما لا يصح أن نصف به جبارًا ظالمًا مبيرًا، قال في الله واصفًا علاقة العبد مع ربه:

ألقاه في اليم مكتوفًا ثم قال له إياك إياك أن تبتل بالماء

هكذا الإنسان مع رب الأنام؟ حاشا لله ﷻ.

قال بصريح القرآن: {فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ} (الكهف:٢٩).

قال الرسول: «من أراد الحج فليتعجل، ومن أراد أن يضحي ودخل عليه عشر ذي الحجة فلا يأخذن من شعره وظفره» إلى غير ذلك من النصوص.

إذًا: الإنسان له إرادة، له اختيار، فإذا سلبت منه هذه الإرادة رفع عنه التكليف،

وإذا ثبتت هذه الإرادة وهذا الاختيار ترتب من ورائه التكليف.

فإذًا: الإنسان تارة يكون مسيرًا وتارة يكون مخيرًا، الذي يقتل إنسانًا خطًا هذا مسير، رمى عصفور، رمى غزال، رمى أرنب راحت الرصاصة وصابت أيش؟ وراء الأكمة مزارع يعمل في الأرض هذا قتل خطأ، لا يقول لهذا الإنسان رب العالمين: لماذا قتلت فلانًا؟ لأنه غير مختار.

وعلى العكس من ذلك الذي يُبَيِّتُ قتل زيد من الناس ويتخذ الأسباب ويعزم على قتله ويقتله كما يقولون اليوم في لغة المحامين: عن سابق إصرار وترصد. نعم.

هذا يستوي مع ذاك؟ لا يستويان مثلًا، هذا سيقول رب العالمين: لم قتلت فلانًا؟ ولم عزمت على قتله؟ وسيحاسبه حسابًا عسيرًا جدًا.

فكل نصوص الشريعة فضلًا عن العقل الفطري السليم يحكمان معًا على أن الإنسان تارة يكون مختارًا وتارة مجبورًا، فلما يقول لك الجبري: لا قدر، كيف لا قدر يا أخي؟ هذا أرغم وقتل إنسان خطًا هذا هو القدر، لكن أين الذي قتل الإنسان بإرادته وبسابق ترصد؟ هذا أيضًا بقدر، لكن الذي أردت بهذه الأمثلة أن أقول: كتب الله على فلان هكذا في اللوح المحفوظ بوفق العلم الإلهي، كتب الله على إبليس أنه سيكون في أسفل سافلين، في الدرك الأسفل من النار، لماذا؟ لأنه يؤمر بالسجود وهو مستطيع فيستكبر على أمر ربه ويقول ناسبًا إلى الله الظلم: {أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا} (الإسراء:٦١).

إذًا هو لا يسجد وباستطاعته أن يسجد، فإذًا كُتب من أهل النار بل أشقى أهل النار، لكن على العكس، نرجع الآن لموضوع المعتزلة؛

الذي مات في القطب الشمالي أو القطب الجنوبي ولم يطرق سمعه شيء اسمه دين الإسلام، أو إنسان اسمه محمد بن عبد الله نبي الإسلام ما طرق سمعه فعاش

يعبد الأصنام التي كان يعبدها أهل الجاهلية الأولى هل هذا يقال له يوم القيامة: لم كفرت؟ لا. قال تعالى: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا} (الإسراء:١٥).

وهذا باب واسع جدًا، ولذلك فلا أريد أن أذهب بعيدًا عن السؤال. فالمعتزلة وكل الفرق الضالة إذا ضلوا سواء السبيل وظلوا مع المسلمين يقومون بالواجبات الدينية فهم ضالون ولا شك، ولكن لا نخرجهم من دائرة الإسلام إلا بعد إقامة الحجة عليهم، فإذا أقيمت الحجة عليهم فهناك أمران اثنان:

أمر يتعلق برب العالمين، ونحن ما ندري ما سيكون عاقبة أمره عند الله.

وأمر يتعلق بحاكم المسلمين، حاكم المسلمين هنا يظهر أهمية الحكم الإسلامي، يؤتى بهذا الإنسان إليه ويؤتى ببعض علماء المسلمين ويقيمون الحجة عليه، فإذا أصر على ضلاله بعد أن تبينت له حجة الله عليه قتلوه ردةً، لأنه كفر فعلًا وأقيمت الحجة عليه.

أما إنسان لم يتاح له مثل هذه الفرصة أن تقام عليه الحجة فنحن نكتفي وبخاصة بالنسبة للماضين معتزلة وخوارج ومرجئة وجبرية وو إلى آخره، نقول: أمرهم إلى الله، فمن يعلم الله ﷻ بأنه كابر وجحد فحسبه جهنم، ومن يعلم الله ﷻ بأنه ما جحد شيئًا وهو يؤمن بحقيقة الأمر فهذا لا يحاسب حساب الكفار، يجوز أن يحاسب لأنه مقصر، ما سلك الطريق الذي يوصله لمعرفة الحق فحينئذ ربنا ﷻ هو حسيبه.

أما نحن فلا نخرج مسلمًا من دائرة الإسلام مهما كان ضالًا إلا بعد إقامة الحجة. هذا آخر الجواب.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٥/ ٥٧٢): معلوم أن كثيرًا من السلف كفروا الجهمية، وكفروا من قال بخلق القرآن وغيره من المكفرات... فهل نحرم على من يكفر هؤلاء على طريقة السلف، ثم إن حمل الناس على أحد القولين وهو عدم

التكفير يجرئ دعاة البدعة، و [يجعل] الجهال يتبعونهم على البدع المكفرات، فلو أضاف الداعية إلى جانب القول بعدم التكفير حكاية... السلف حتى يكون رادعًا لكثير من الدعاة السيئين وأرباب البدعة من التمادي واتخاذ الشركيات... ؟

الشيخ: نعم، تكفير السلف للجهمية أو الجمهيين في اعتقادي أن علماء السلف أقاموا الحجة على أولئك وأصروا على ضلالهم وزيغهم، ونحن لا نشك في أن مثل هذا التكفير هو على الجادة، لكن لا يقاس الضلالات الأخرى على ضلالة الجهمية، لعدم وجود في اعتقادي من يقيم الحجة كما ذكرنا اليوم في بعض المجالس على هؤلاء الذين انحرفوا عن العقيدة الإسلامية الصحيحة، ولذلك فنفرق فنقول: هذا كفر وهذا شرك لكن لا نبادر إلى التكفير وإخراج هذا الذي وقع في الكفر من الملة إلا بعد إقامة الحجة، فما جاء في السؤال من أن السلف كفروا الجهمية فالجواب: في اعتقادي أنهم اعتقدوا أن الحجة قامت عليهم من أطراف كثيرة وكثيرة، لا سيما وكانت الظروف مواتية لأهل السنة أن يقيموا الحجج الدامغة لضلال هؤلاء الجهمية مع ذلك فهم أصروا على ضلالهم فالمقابل أصر علماء السلف على تكفيرهم.

وسئل رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق (٥/ ٥٧٩): هل يصح تكفير الشيعة عامتهم أم فرق خاصة منهم؟ أم فرق خاصة منهم؟

الشيخ: نحن نقول دائمًا وأبدًا: لا يجوز في شرع الله -تبارك وتعالى- تكفير طائفة أو جماعة من المسلمين بالجملة، لا يجوز هذا؛ ذلك لأن أي طائفة قد يكون فيهم من لم يستحق أن يوجه إليه التكفير لعذر أو لآخر، كما أنه قد يوجد فيهم من يستحق التكفير، ولذلك فلا يجوز بوجه من الوجوه أن يقال: الشيعة مثلًا كلهم كفار، أو الزيدية مثلًا، أو الخوارج، أو الإباضية، أو غير هذه الفرق التي كانت قديمًا، ولا يزال شيء من آثارها موجودة حتى يومنا هذا، هذا أولًا، وخلاصة ذلك: لا يجوز التكفير

بالجملة، وإنما لا بد من التفصيل، ونحن نعلم بالتجربة بأن كثيرًا من عامة المسلمين بغض النظر عن انتمائهم إلى السنة أو إلى الشيعة أو إلى غيرهم نجد فيهم من لا يزال على الفطرة ولم يتأثر بما يسمى عند العلماء بعلم الكلام، كما تأثر به كثير من المشتغلين بالعلم، ولذلك فهؤلاء العامة يبقون على سلامتهم، وعلى فطرتهم، بينما يكون بعض خاصتهم قد انحرفوا عن الخط المستقيم بسبب أنهم تثقفوا بثقافة غير إسلامية، وإن كان يطلق عليها أنها من الإسلام، فإذا تركنا هؤلاء العامة، وتوجهنا إلى الخاصة منهم من أي أعود لأقول: من أي جماعة كانت، حتى من أهل السنة الذين يقولون إنهم من أهل السنة والجماعة، فنحن مع الأسف نعلم بأن في أهل السنة والجماعة كثيرًا من الطرق الصوفية التي يتبنى بعضها على الأقل مذهبًا أو عقيدة يعتبر أنها تضل من عقيدة اليهود والنصارى، ألا وهي: عقيدة وحدة الوجود، فيوجد في الصوفية كثير من أمثال هؤلاء الذين يؤمنون بالوحدة هذه، ولا شك أن من كان يؤمن بها يكون كافرًا مرتدًا عن الدين؛ لأن عقيدة وحدة الوجود تعني الطبيعة، كما يقول الكفار والملاحدة الشيوعيون وأمثالهم إنه ليس هناك إلا المادة، الكفر اليوم يعلن به صراحة، فالشيوعيون يعلنونها: ليس هناك شيء سوى المادة.

المؤمنون بوحدة الوجود يغمغمون للقضية ويلبسونها ثوبًا من الإسلام والدين، كي يضللوا عامة المسلمين، فهم مثلًا حينما يفسرون كلمة التوحيد: لا إله إلا الله، ينتهون بها إلى أن يقول: لا هو إلا هو، ثم يختصرون هذه الجملة التي تتضمن مستثنىً ومستثنىً منه، فيقولون: هو هو، لا هو إلا هو يلخصونها فيقولون: هو هو، لا شيء سواه، ويعبرون عن ذلك بكثير من العبادات الشركية المكشوفة القناع، كقول بعضهم مثلًا: كل ما تراه بعينك فهو الله، إذًا هذه هي المادة التي يؤمن بها الملاحدة، وبعض آخر فيقول: لما عبد المجوس النار ما عبدوا إلا الواحد القهار، والشاهد هؤلاء ليسوا

في الشيعة، ولا في الخوارج، هؤلاء من أهل السنة والجماعة، فهل يجوز تكفير الصوفية عامة؟ الجواب: لا؛ لأن كثيرًا منهم إنما يتبعون التصوف جملة بظنهم أنه هو السلوك الذي يوصلهم إلى رب العالمين، لكن أكثرهم لا يعلمون هذه العقيدة التي هي من أبطل الباطل، أما خاصتهم فهم يؤمنون بها، فإذًا لنبدأ بأصحابنا وأهل سنتنا ومذهبنا وهم أهل السنة والجماعة، وفيهم من ذكرنا ممن يؤمن بوحدة الوجود، وهؤلاء إنما يوجدون على الغالب عند الصوفية، ولكن مع ذلك يوجد هؤلاء حتى عند غير الصوفية، حتى عند بعض الذين يحاربون التصوف جملة وتفصيلًا كالمعتزلة مثلًا، المعتزلة الذين يسمون أنفسهم بأهل التوحيد، وأنهم يفخرون على الطوائف الأخرى منها أهل الحديث ومنها الأشاعرة والماتريدية وغيرهم، هؤلاء ليسوا من أهل التوحيد وأهل العدل؛ لأنهم في ظن المعتزلة يؤمنون بالجبر، يعني أهل السنة عند المعتزلة يؤمنون بالجبر حينما يعتقدون، واعتقادهم حق بلا شك أن ما من شيء يقع في هذا الكون من خير أو شر إلا بمشيئة الله -تبارك وتعالى- وإرادته، أما المعتزلة فيقولون لا: ليس كل شيء يقع في هذا الكون بإرادة الله ومشيئته، بل الإنسان هو الفعال لما يريد، وهو الذي يخلق، خاصة هم يدندنون حول الشر، فهو يخلق الشر وليس لله في ذلك إرادة، وهذا بحث طويل ولا نريد أن ننسى أصل السؤال، المهم أن هؤلاء المعتزلة يشتركون مع القائلين بوحدة الوجود حينمًا ينكرون نصوصًا قاطعة في الكتاب والسنة تثبت أن لله ﷻ صفة العلو، {سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى} (الأعلى:١)، نقول في السجود: سبحان ربي الأعلى، والنصوص التي أشرنا إليها -إن شاء الله- معروفة عندكم، هم ينكرون هذه النصوص، لا ينكرونها لفظًا، وإنما ينكرونها معنىً؛ لأنهم إن صرحوا بإنكارها لفظًا خرجوا عن الإسلام، فينكرونها بطريق التأويل، فهم لا يؤمنون بأن الله ﷻ على العرش استوى -كما قال الله ﷻ؛ لأنهم يؤولون الاستواء

بمعنى الاستيلاء وهذا باطل -أيضًا-، وله مجال آخر لتفصيل القول في ذلك، فإذًا لو سئلوا السؤال الذي ورثنا إياه نبينا -صلوات الله وسلامه عليه- ألا وهو: «أين الله؟» فجوابهم: الله في كل مكان، إذًا الله في كل مكان، المكان خَلْقٌ من خلق الله، التقى قولهم هذا مع قول أهل الوحدة أي: لا شيء إلا هذا الكون المخلوق، وبخاصة حينما يؤكدون في نفي الوجود الإلهي بأن الله ﷻ، هكذا يقولون كما ستسمعون: الله لا يوصف بأنه فوق ولا تحت، ولا يمين ولا يسار، ولا أمام ولا

خلف، لا داخل العالم ولا خارجه؛ إذًا لم يبق إلا المادة؛ إلا هذا الكون المشاهد، فالتقت -أيضًا- المعتزلة مع الجماعة القائلين بوحدة الوجود في أن لا شيء هناك إلا الطبيعة، هل يشترك مع المعتزلة ومع الصوفية الغلاة في هذه النقطة بالذات كثير ممن ينتمي إلى السنة والجماعة ممن ينتمي إلى الماتريدية أو الأشعرية؟ نقول: نعم، وهذا نلمسه ونسمعه دائمًا أبدًا في كل مجتمع سني ليس شيعيًا ولا معتزليًا يقولون: الله موجود في كل مكان، الله موجود في كل وجود، أهل السنة هاللي عايشين معنا وعايشين معهم هكذا يقولون، إذا كان الأمر هكذا، فهل نكفر هؤلاء الذين ينكرون أن من صفة الله -تبارك وتعالى- أنه {عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} (طه:٥)، و {إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ} (فاطر:١٠)، إلى غير ما هنالك من كثيرة أجمعت على أن الله ﷻ فوق المخلوقات كلها، هل نكفر هؤلاء بالجملة بالكوم؟ نقول: لا، نبدأ بأهل العلم منهم: هل نكفرهم؟ أيضًا لا إلا بشرط واحد، بعد إقامة الحجة؛ لأنه يمنعنا من المبادرة إلى تكفير أي مسلم ما دام أنه يلتقي معنا في الأصل الأول من أصول الإسلام الخمسة، وهي شهادة أن لا إله إلا الله، فكل مسلم يشهد هذه الشهادة فابتداءً لا يجوز الحكم بتكفيره؛ لأنه رفع راية الإسلام بشهادته بشهادة الإسلام، وأنتم فيما أعتقد جميعًا تعلمون قول النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-:

«أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، فإذا قالوها: فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم عند الله -تبارك وتعالى-»، إذًا هذا المسلم الذي يشهد هذه الشهادة نحن لا يغيب عنا ولا يفوتنا أنه قد يقولها وهو كافر بما تدل عليه من الحق ومن العقيدة الصحيحة؛ لأن هذا من طبيعة المنافقين الذين كانوا موجودين حتى في العصر الأول الأنور الأطهر، وهو العصر الذي قال عنه الرسول -عليه السلام-: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم» قد كان فيهم خاصة في المدينة من أهل المدينة مردوا على النفاق، الله كان يعلمهم، وقال للنبي -صلى الله عليه وآله وسلم-: {لا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ} (التوبة:١٠١)، فكيف عاملهم الرسول -عليه السلام- هل عاملهم معاملة اليهود والنصارى؟ فرض عليهم الجزية يعطونها ويدفعون عن يد وهم صاغرون؟ أم مشى عليهم أحكام الإسلام؟ مشى عليهم أحكام الإسلام؛ لأنهم شهدوا بألسنتهم، أما قلوبهم فكما قال في الحديث السابق: حسابه عند الله -تبارك وتعالى-، يؤكد لكم هذا المعنى الذي خلاصته أن الإسلام يبني أحكامه على ما يظهر للناس، ولذلك كان من قواعد علماء الفقه والأصول: نحن نحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر.

وهذا مأخوذ من بضعة أحاديث ثابتة في السنة الصحيحة، منها تلك القصة الواردة في كتب السيرة وفي الصحيح -أيضًا- أن رجلًا كان يبارز مشركًا فلما شعر المشرك بأنه صار تحت ضربة السيف وأنه مقتول لا محالة قال: لا إله إلا الله، فالمسلم ما بالاه، قتله، ولما بلغ الخبر النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- أرسل خلفه وقال له: «كيف أنت ولا إله إلا الله»، قال: يا رسول الله ما قالها إلا خوفًا من القتل، وحقيقة الأمر: كل واحد منا فضلًا عن ذاك الصحابي الذي باشر الأمر يشعر تمامًا أنه هذا المشرك ما قال هذه الكلمة إلا فرارًا من القتل، ولذلك ما اقتنع هذا الصحابي بهذه

الشهادة فقتله، مع ذلك فالرسول -صلى الله عليه وآله وسلم- قال له: «هلا شققت عن قلبه؟!»، «هلا شققت عن قلبه؟!»؛ إذًا كأنه يقول: ليس لك إلا الظاهر، أما القلوب فلا يعلم ما فيها إلا علام الغيوب -سبحانه وتعالى-.

وحقيقة الأمر أننا في الوقت الذي نتصور ما سبق بيانه أنه من الممكن أن هذا المشرك ما قالها إلا تقية، وإلا خوفًا من القتل، يمكن -أيضًا- أن نلاحظ احتمالًا آخر، وهو أن يكون هذا المشرك معتدًا بقوته وشجاعته وبطولته، فلما رأى نفسه مغلوبًا، بل ومقتولًا تحت ضربة سيف ذلك الصحابي كأنه تجلى له أن هناك قوة قاهرة مُدّ بها هذا الصحابي حتى تمكن من أن يجعل ذلك المشرك الذي كان يتوهم في نفسه أنه البطل الصنديد، فحينئذٍ خضع لهذه القوة وليس لأنه خاف كما قلنا في الاحتمال الأول من القتل فقال: لا إله إلا الله، وهذا يقربه إلينا -هذا الاحتمال الثاني- يقربه إلينا حادثة مصارعة الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم- لركانة، الذي كان يعد في زمن الجاهلية المصارع الذي لا غالب له، فجاء إلى النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- وطلب منه المصارعة، فما كان منه -عليه السلام- بقوة من الله -تبارك وتعالى- ولا شك إلا مجرد أن أخذه ورماه على ظهره، قوة خارقة، طلب منه المرة الثانية والثالثة، فكان عاقبة أمره أن قال: أشهد أنك رسول الله، فآمن، لماذا؟ لأنه رأى قوة لا يعتقد إنها من قوة البشر.

إذًا الشارع الحكيم يبني أحكامه على ما يظهر للناس، فكل مسلم إذًا يرفع هذه الراية الإسلامية، فيشهد أن لا إله إلا الله؛ لا يجوز لنا أن نبادر إلى تكفيره إلا في حالة واحدة، حينما يعلن مع تلك الشهادة ما يعارضها وما يعطلها وينكرها، حينئذٍ ندينه ونلزمه بما يلزم منه، حينذاك باستطاعتنا أن نكفره، ومع ذلك رويدك، ولا يجوز -أيضًا- المسارعة إلى تكفيره إلا بعد إقامة الحجة عليه.

إذًا عندنا الآن شرطان؛ ليجوز للعالم المسلم أن يكفر مسلمًا: الشرط الأول: أن يسمع من هذا المسلم ما يكفر به. الشرط الثاني: أن تقام الحجة عليه؛ لأن الله -تبارك وتعالى- ما أنزل الكتب وأرسل الرسل إلا لتكون حجة الله -تبارك وتعالى- قائمة على الناس، ولا يكون لإنسان ما ارتد أو كفر بالله ورسوله عذرٌ يوم القيامة، من هنا اتفق علماء المسلمين على أنه إذا وجد هناك قومٌ لم تبلغهم دعوة الإسلام فهؤلاء لا يحكم لهم بالنار التي وُعد بها الكفار؛ لأن الكفار هم الذين بلغتهم الدعوة ثم جحدوها وأنكروها، كما قال الله ﷻ في كثير من هؤلاء: {وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ} (النمل:١٤) وأصل الكفر -كما تعلمون- من الكَفْر وهو التغطية؛ لذلك فالزراع يسمون بالكفار {أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ} (الحديد:٢٠) أي الزراع، فلما كان الزارع يستر الحب بالحرث وبالتراب، كذلك الكافر يستر الحق بباطله، فمن كان بهذه المثابة فهو الذي يكفر، ويكون مخلدًا في النار، أما من لم تأته الدعوة ولم تظهر له الحجة ثم ظل على كفره وعلى ضلاله، فهذا يعتبر عند علماء المسلمين من أهل الفترة، ولذلك فأهل الفترة لا يحكم لهم لا بإسلام ولا بكفر، لهم معاملة خاصة عند الله -تبارك وتعالى-، ونكتفي بهذه الإشارة إلى هؤلاء، والمهم: فلله الحجة البالغة على الناس، فلا يجوز المبادرة إلى تكفير أي إنسان ظهر منه ما يحملنا على أن نقتنع بأنه كفر بـ لا إله إلا الله، فلا بد من إقامة الحجة عليه، فإن جحدها ألحق بالكفار، وإن خضع لها فهو لا يزال في إسلامه، على هذا نحن نسوق هذه القاعدة بالنسبة لعامة المسلمين، سواء كانوا ينتمون إلى السنة أو إلى الشيعة أو إلى أي طائفة أخرى، لا بد قبل كل شيء من أن يعلن إنكاره لما هو ثابت في الشرع على طريق اليقين، وهنا يعبر العلماء بكلمة: أنكر ما هو معلوم من الدين بالضرورة، أنا أضرب لكم مثلًا: الذي ينكر حرمة الخمر، فهذا يعتبر كافرًا مرتد عن الدين؛ لأن هذا معلوم من الدين

بالضرورة، وليس كذلك من ينكر حرمة الحشيش المخدر أو الأفيون أو هذا الدخان الذي ابتلي به عامة الناس، هؤلاء لا يكفرون؛ لأنهم لا ينكرون ما هو معلوم من الدين بالضرورة، ثم إنهم يجدون كثيرًا ممن يظنون أنهم من أهل العلم يفتونهم بأنه هذا مكروه، معليش تركه أولى، من هذا الكلام، ولذلك فمن أنكر ما كان معلومًا من الدين بالضرورة ثم أقيمت عليه الحجة الشرعية من كتاب الله ومن سنة رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- فكفر وجحد فهذا هو الكافر، ما يهمنا كان سنيًا منتسبًا إلى السنة أو إلى الشيعة أو إلى غيرهم، هذا نهاية الجواب عن السؤال.

ولكن عندي شيء أريد أن ألفت نظر الشباب المسلم اليوم؛ هذا الكلام لا يفيد المسلمين اليوم، ذلك لأن قضية التكفير هذا يعود إلى رأي الحاكم المسلم؛ لأن هذا الحاكم المسلم هو الذي له صلاحية إقامة الحدود الشرعية، فإذا قال فرد من أفراد العلماء أو من طلاب العلم مثلي: فلان كافر، ماذا ترتب على ذلك؟ ترتب عليه فقط إني أنا ما أزاوجه ما كذا.. أعامله إلى آخره، لكن لما بيكون هناك يوجد حاكم مسلم يدعوه أن يؤمن بالإسلام وإلا قطع رأسه، ولذلك فليس من المفيد اليوم بين المسلمين إثارة هذه القضايا؛ لأنها أحكام تتعلق بالحكام الذين يحكمون بما أنزل الله وأين هؤلاء في هذا الزمان، زمن الغربة بين أفراد المسلمين أنفسهم، فضلًا عن حكامهم، وصدق من قال: دود الخل منه فيه، ولذلك فما يفيد كثيرًا أن نتكلم: هل يجوز تكفير الشيعة؟ أو تكفير الخوارج، أو... الخ؟! ما الذي يترتب من هذا؟! وإنما يجب أن نبلغ الناس شريعة الله، وهذا يتطلب منا نحن الذين نفكر ونتساءل: هل يجوز تكفير هؤلاء وهؤلاء؟ يجب علينا أن نتفقه في دين الله، وعلى كتاب الله وسنة رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-، ثم بعد ذلك نرجوا أن نكون قد وضعنا نواة لتحقيق المجتمع الإسلامي المنشود أولًا، والذي بدونه لا يمكن إقامة الحكم

الإسلامي على وجه الأرض، بهذا أنصح بعد أن قدمت الجواب عن ذاك السؤال.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٥/ ٦٠٥): سؤال: هناك أناس يشتمون الذات الأهلية ورسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- والدين فهل يخرج هؤلاء من ملة الإسلام، وما التصرف الذي ينبغي أن يكون؟

الشيخ: أما هل يخرج من ملة الإسلام من يسب الذات الإلهية هذا بلا شك ما يحتاج إلى سؤال فضلًا عن جواب؛ لأنه هو الكفر الذي ذر قرنه، ولكن الذي يمكن أن يقال في مثل هذه المناسبة: أن من صدرت منه كلمة الكفر له حالة من حالتين:

إما أن يعني ما يقول، وإما أنه لا يدري ما يقول ففي الحالة الأولى الجواب السابق أنه كافر مرتد عن دينه، ولو كان هناك حاكم مسلم يحكم بما أنزل الله فهذا يصدق عليه قوله عليه السلام: «من بدل دينه فاقتلوه» لو أن مسلمًا يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله، لكن مثل القاديانية أنكر أن يكون محمد -صلى الله عليه وآله وسلم- خاتم الأنبياء هذا يقتل؛ لأنه أنكر شيئًا معلومًا من الدين بالضرورة، ما بالك من سب الذات الإلهية؟! ما بالك من سب رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-؟! إلى آخره، فلا شك أن هذا يعتبر مرتدًا وأنه يقتل ردةً، هذا في الحالة الأولى إذا كان يعني ما يقول.

أما إن كان لا يعني ما يقول فهنا لا بد من شيء من التفصيل، إما أن يكون أعجميًا يقول كلمة عربية لا يفقه معناها وهي الكفر أو أن يكون عربيًا مستعجمًا.. نسي اللغة العربية وما عاد يفقه فتكلم بكلمة الكفر وهو لا يفهم أنها كلمة كفر، وهذا المثال في بعض الكلمات السابقة سمعتم قول الرسول عليه السلام: «من حلف بغير الله فقد كفر» فما أكثر ما نسمع من المسلمين الحلف بغير الله كيف؟ لأنهم يجهلون أن الحلف بغير الله كفر، فهل هذا يحكم بكفره؟ هذا يدخل على التفصيل السابق: إن

كان يعني فهو كافر، وإن كان لا يعني فهنا يأتي البيان.

لا بد أن يذكر هذا الإنسان بأن هذا الكلام الذي يقوله هو كفر فعليه أن يرجع عنه وإلا قطع رأسه، جاء في مسند الإمام أحمد بالسند الصحيح عن عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنه: «أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- خطب يومًا في أصحابه فقام رجل وقال له: ما شاء الله وشئت يا رسول الله! فقال عليه السلام: أجعلتني لله ندًا قل: ما شاء الله وحده» أجعلتني لله ندًا، أي: شريكًا، ترى! هذا الصحابي الذي جلس في مجلس نبيه وقد آمن به وأنقذه الله به من الشرك إلى التوحيد لما قال له الرسول عليه السلام: «أجعلتني لله ندًا» شريكًا، ترى! هل قصد أن يجعل رسول الله شريكًا مع الله؟ الجواب: لا؛ لذلك اكتفى رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- بتذكير هذا الرجل أن هذه الكلمة التي قلتها هي كلمة كفر لكن أنا أدري أنك لا تعني ما تقصد؛ ولذلك اكتفى بتذكيره ولم يطبق عليه حكم المرتد عن دينه؛ لأنه ما كان قاصدًا لما يقول.

فمن نطق إذًا بكلمة الكفر وهو يدري ما يقول فهو المرتد وحكمه القتل، ومن كان لا يدري لسبب أنه لم يعرف الدقة في المعنى الذي تضمنه كلامه كما في حديث ابن عباس أو قال كلمة الكفر وهو يدري ما يقول لكنه قالها مضطرًا، هذه صورة أخرى: فهو لا يكفر وفي ذلك نزل قوله تعالى: {إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ} (النحل:١٠٦).

كما جاء في كتب التفسير ولو أنه في السند شيء من الضعف لكن الآية معناها واضح جدًا، وهذه الرواية توضح هذا المعنى أو تزيده بيانًا وتوضيحًا أن المشركين لما أخذوا بلالًا وعدي بن حاتم الطائي وعذبوهما عذابًا شديدًا، أما بلال فذلك الرجل الصبور الذي كان تحت العذاب الشديد يطلبون منه الإشراك بالله فما يكون

منه إلا أن يقول: أحد أحد، وهم يعذبونه أشد العذاب عمار بن ياسر رضي الله عنه لم يصبر فعرضوا عليه لما جسوا نبضه وأن صبره نفد عرضوا عليه أنه يسب الرسول ويشتمه كما هم يشتمونه حتى يتركوا سبيله، فوافقهم فقال عن الرسول بأنه ساحر شاعر كذاب، فأطلقوا سبيله، لكن سرعان ما انتبه لخطئه فجاء إلى الرسول عليه السلام فذكر له ما فعل، وهذا من قوة إيمانه، فقال له عليه السلام: «كيف تجد قلبك؟ قال: أجده مطمئنًا بالإيمان، فقال عليه السلام:

فإن عادوا فعد» فإن عادوا إلى تعذيبك ولم تجد مخلصًا من العذاب إلا بأن تشتمني وقلبك عامر بالإيمان.. مطمئن بالإيمان فاتخذ هذه الوسيلة ما دام أنك لا تزال في إيمانك، إذًا: كلمة الكفر لا يدان بها القائل إلا بهذا التفصيل الذي لا بد منه، نعم.

مداخلة: من قالها في الغضب؟

الشيخ: كذلك يا أخي! لا يؤاخذ.. ربنا عز وجل ذكر في القرآن الكريم قصة موسى مع قومه حينما ذهب لمناجاة ربه، ولما رجع وفي يده الألواح من التوراة وأخبر الخبر من أخيه موسى بأن قومه عبدوا العجل من بعده أخذ الألواح وضربها أرضًا، لو فعل هذا مسلم بالقرآن الكريم عامدًا متعمدًا يكفر فكليم الله.. كلام الله الذي هو التوراة ما يفعل هذا عامدًا، إذًا: الغضب أيضًا عذر لذلك كان من رأي بعض العلماء وهو الصواب أن حكم القاضي غضبان لا ينفذ، مطلق زوجته وهو غضبان لا ينفذ طلاقه، قال عليه السلام: «لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان» لماذا؟ لأن الغضب يحول بين صاحبه وبين التفكير السليم، كذلك قال عليه السلام: «لا طلاق في إغلاق» الإغلاق فسر بمعنيين:

المعنى الأول: الإكراه فإذا واحد أكره رجلًا لغاية في نفسه أن يطلق زوجته وهذا

يقع كثيرًا فذهب يطلقها، لا يقع هذا الطلاق؛ لأنه مكره.

فسر بالمعنى الثاني وهو الإغلاق، أي: الغضب، فإذا غضب الإنسان من زوجته في ظرف ما.. في حالة ما وذهب يطلقها هذا الطلاق لغو لا قيمة له، وقصة موسى عليه السلام مع الألواح أكبر دليل على أن صاحب الغضب لا يؤاخذ ولكن هذا الغضوب ينصح بأن يملك أعصابه، ونحن ننصح هؤلاء الذين يسارعون إلى تطليق زوجاتهم بحالة غضبية ننصحهم: يا جماعة اتقوا الله، وتذكروا قول الرسول عليه السلام: «ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد من يملك نفسه عند الغضب» فنقول لهم: قد تسأل بعض الناس عن طلاقك لزوجتك في حالة الغضب فيطلقها منك وأنت تثق بعلمه لكن فيما بعد تندم ولات حين مندم؛ لذلك لا تغضب.

ويعجبني في هذه المناسبة حديث في صحيح البخاري: «أن رجلًا جاء إلى النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- فقال له: أوصني يا رسول الله، قال: لا تغضب» كأنه وجدها كلمة ليس لها قيمة... «قال: يا رسول الله أوصني، قال: لا تغضب، قال: يا رسول الله أوصني، قال له: لا تغضب» ثلاث مرات، كأن الرجل في الأخير فاء لنفسه وطبقها في حياته، قال: فوجدت الخير كله في ترك الغضب؛ لذلك الشديد هو الذي يملك نفسه عند الغضب.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٥/ ٦١٩): سؤال: بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، صاحب الفضيلة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني سلمه الله في لقاء سابق معكم قبل ثلاث سنوات سألتم عن بعض السفهاء الذين يستهزئون بالدين وربما سبوا الدين فكان جواب سماحتكم أن مثل هؤلاء يؤدبون ويضربون بالأسواط ثم بعد ذلك ينتهى يعني يتركون ولا يحكم عليهم بشيء، فهذه مسألة حقيقة يعني فهمت من

بعض الناس فهمًا لا يريده الشيخ ناصر سلمه الله بحيث أنهم ظنوا أن الشيخ يطلق أن الاستهزاء مثلًا بالدين أو سب الدين أو سب النبي ليس كفرًا فأريد من الشيخ سلمه الله توضيح هذا، وإن أذن لي الشيخ قبل الجواب أن أقرأ شيئًا يسيرا من فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم العلامة

مفتي الديار السعودية رَحِمَهُ ٱللَّهُ حول يعني سؤال سئل الشيخ حول هذه المسألة فأجاب؟

الشيخ: إذا شئت تفضل؟

مداخلة: قال بسم الله الرحمن الرحيم من محمد بن إبراهيم إلى فضيلة مساعد قاضي محكمة سابطة: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته؛ فقد جرى اطلاعنا على خطابكم برقم وتاريخ كذا وكذا بخصوص مسألة معوض بن فلان، وما صدر منه من لعنه دين محمد بن المهدي، وما قررتموه في حقه من جلده عشرة أسواط تعزيرًا واستتابته، ثم توبته واستغفاره وطلبكم منا الإحاطة بذلك؛ ونفيدكم أن سبه دين محمد بن مهدي- والحال أن محمد المهدي مسلم- هو سب للدين الإسلامي وسب الدين كما لا يخفى عليكم ارتداد والعياذ بالله، وعليه فليزمكم علاوة على ما أجريتم إحضار المذكور وأمره بالاغتسال ثم النطق بالشهادتين وتجديد التوبة بعد إخباره بشروطها الثلاثة من الإقلاع عن موجب الإثم والندم على صدوره منه والعزم على عدم العودة إليه، ونظرًا لما ذكرته عنه بأنه جاهل بمدلول ما صدر منه فيكتفى بما قررتموه عليه تعزيرًا، وفقكم الله والسلام عليكم،، مفتي الديار السعوية، إن أذنت لي أيضًا بفتوى أخرى؟

الشيخ: تفضل.

مداخلة: أيضًا هنا حكم من سمى علم التوحيد علم التوحيش وعلم الفقه علم

حزاوي العجائز، من محمد بن إبراهيم

الشيخ: سماه ماذا؟

مداخلة: حزاوي العجائز.

الشيخ: شو يعني العجائز، حزاوي أيش يعني.

مداخلة: يعني أحاديث، أحاديث العجائز.

الشيخ: هي لغة نجدية يعني؟

مداخلة: لا أعلم يا شيخ.

الشيخ: طيب.

من محمد بن إبراهيم إلى فضيلة قاضي... سلمه الله، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد: فقد وصل إلينا كتابك رقم كذا وكذا وتاريخ كذا وكذا، الذي ذكرت فيه حالة بعض الشباب من تلاميذ المدارس وأنهم يسمون علم التوحيد علم التوحيش ويسمون علم الفقه علم حزاوي العجائز تسأل عن حكم هؤلاء والجواب: لا شك أن مثل هؤلاء متجنون على الشريعة الإسلامية وعلومها، وهذا يدل على استخفافهم بالدين وجرأتهم على رب العالمين، ومن أطلق هذه المقالة على علم التوحيد الذي بعث الله به الرسل وأنزل به الكتب وهو يعلم معناها فلا شك أنه مرتد، ولكن ينبغي معرفة الفرق بين الحكم على شخص بعينه وبين من قال من فعل كذا وكذا أو قال كذا وكذا فهو كافر، لأن الشخص المعين لا بد من إثبات صدورها منه باختياره وكونه مكلفًا بالغًا عاقلًا، ومن أطلق هذه المقالة على علم الفقه فهو مخطئ ومتجن على علوم الشريعة لكن لا يبلغ به إلى الحكم عليه بالردة، وعلى كل فيتعين تعزير كل من يصدر منه مثل هذه الألفاظ، فإن كانوا أطفالًا وسفهاء فهذا أخف، وإن كانوا كبارًا عقلاء فهذا أغلظ والعياذ بالله، والحقيقة أن هذا مما يستغرب وقوعه ولا

سيما من طلاب المدارس الذين يتلقون هذه العلوم في مدارسهم وهي من أهم مقرراتهم. انتهى إلى هنا المقصود من كلامه عليه رحمة الله، تفضل سلمك الله.

الشيخ: الذي أراه وأدين الله به وأقول بعد حمد الله والصلاة والسلام على رسوله: أن الأمر لا يتعدى في عقيدتي ما أسمعتني إياه من كلام الشيخ رَحِمَهُ اللهُ في فتاواه، لكني أريد أن أوضح شيئًا تضمنه جواب الشيخ لكن يحتاج إلى شيء من البيان؛ فأنا أقول من المعلوم عند كافة العلماء أن الأقوال بمقاصد قائليها فإذا تكلم المتكلم بكلمة تحتمل أمرًا مخالفًا للشرع، والمخالفة قد تزدوج فقد تكون كفرًا وردة، وقد تكون معصية، وأوضح مثال في ذلك هو الحلف بغير الله تبارك وتعالى فنعلم جميعًا قوله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «من حلف بغير الله فقد أشرك»، وفي اللفظ الآخر: «فقد كفر»، فلا نستطيع [نقول أن] كل من حلف بغير الله أنه كفر كفر ردة، ولكن قد يكون هذا الحالف بغير الله كفر كفر ردة، قد يكون، وقد لا يكون.

ولذلك فلتأكيد أحد الاحتمالين ورفع الاحتمال الآخر فلا بد من معرفتنا بطريقة أو بأخرى ما الذي قصده هذا الحالف؛ فإن كان قصد فعلًا تعظيم المحلوف وهو غير رب العالمين عَزَّ وَجَلَّ تعظيمًا له كتعظيمه لله عَزَّ وَجَلَّ -وهذا ما لا يفعله فيما أعتقد أي مسلم- فيكون في هذه الحالة كفر ردة، ولكن كما قلت آنفًا هذا ما لا أعتقده؛ أن فردًا من أفراد المسلمين وما أكثر هؤلاء الذين يحلفون بغير الله عَزَّ وَجَلَّ في بلاد الإسلام، ما أعتقد أن أحدهم يعني تعظيم المحلوف بغير الله عَزَّ وَجَلَّ كحلفه بالله أو أن يجعله أعظم منه، لا أعتقد هذا ولذلك نرى كثيرًا من هؤلاء المسلمين الذين غلبت عليهم هذه العادة - عادة الحلف بالآباء والأنبياء والرسل بل وبرأس الرجل وبلحيته وشاربه ونحو ذلك من الأيمان القبيحة- إذا ما ذكر وقيل له رسول الله يقول كذا وكذا فهذا لا يجوز؛ يقول: جزاك الله خيرًا، وأنا ما كنت أعرف هذا، ويستغفر الله.

هذا مثال أريد أن أصل به إلى موضوع من يسب الله ﷻ، أو يسب نبيه عليه السلام، أو يسب الدين؛ الأمر يعود إلى القصد؛ لأن الإنسان قد يتكلم وقد يفعل فعلًا في حالة غضب شديد يعميه عن الكلام المستقيم الذي ينبغي أن يتكلم به، فإذا ما سمعنا شخص من هؤلاء كما قال الشيخ في بعضهم السفهاء يسبوا الشرع أو الدين أو رب العزة أو نبيه عليه السلام إلخ، فإذا ما ذكروا -هذا يقع كثيرًا منهم ومن الناصحين والمذكرين لهم- بيقول: لعنة الله على الشيطان.. أستغفر الله، فهذا يدل على شيء مهم جدًا يضطرنا نحن ألا نتسارع إلى إصدار حكم التكفير بحقه؛ لأنه لم يتقصد الكفر، كيف وهو يستغفر الله ويعترف بخطئه فيما بدر منه، لكن هذا لا يجعلنا.. نبارك له قولته، بل ننكر عليه ذلك أشد النكير، ولو كان هناك حكم أو حاكم يحكم بالشرع لاقترحنا بأن يعزر بأن يجلد عشر أسواط، كما جاء في حديث الرسول عليه السلام المعروف، لكن مع الأسف الشديد مثل هذا الحكم لا يوجد في أكثر بلاد الإسلام اليوم آسفين.

ولعل هذا يسوغ لي أن أقول لفقدان مثل هذه الأحكام الشرعية التي نص الشارع الحكيم على فائدتها في مثل قوله تبارك وتعالى في القرآن الكريم {وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الأَلْبَابِ} (البقرة:١٧٩) عدم قيام الحكام بتنفيذ الأحكام الشرعية هو من أسباب انطلاق ألسنة هؤلاء السفهاء بما لا ينبغي ولا يجوز شرعًا أن يتفوهوا به.

فخلاصة الكلام: أن التكفير أمر صعب جدًا كما هو معروف عند أهل العلم والأحاديث صحيحة في البخاري وغيره معروفة في هذا المعنى.

لكني أريد أن أذكر فرعًا بهذه المناسبة أريد أن أذكر فرعًا فقهيًا جاء في بعض كتب المذاهب، وهذا في الواقع متجاوب تمامًا مع رهبة تلك الأحاديث التي تحذر المسلم أن يبادر إلى تكفير أخيه المسلم خشية ألَّا يكون كافرًا فيعود الكفر على المكفر، لقد

ذكروا أنه إذا صدر من مجموعة من العلماء بلغ عددهم تسعة وتسعين شخصًا بتكفير مسلم، لكن عالم واحد قال لا ليس بكافر، فينبغي ألَّا يصدر حكم التكفير بالنسبة لهذا الإنسان ما دام أن هناك عالمًا يقول هذا ليس بكفر، أفهم من هذا أن هؤلاء الذين فرعوا هذا الفرع لخطورة إصدار الكفر بحق الرجل المسلم، لا سيما إن كان معلومًا بمحافظته على الأركان الإسلامية، ليس فقط الشهادة، بل على الصلاة والصيام، وكثيرًا ما نسمع خلافًا ينشب بين زوجين، فتأتي المرأة وتسأل أن زوجي سب كذا، نسأل يصلي؟ تقول: بيصلي، بيصوم؟ بيصوم إلخ، إذا كيف هذا، وقد خاصمته ونصحته إلخ، إذًا فهذه السبة إذا صدرت في إنسان من حالة غضب يستتاب ويعزر ويجلد إلخ، لكن إذا ما أردنا أن نصدر في حقه التكفير الذي يلازمه الردة، لابد أن نفهم اعترافه بما فعل، فإن اعترف فهو ردة ويقتل وكما هو معروف من الإسلام لقوله عليه السلام: «من بدل دينه فاقتلوه» أما إذا أتبع كلامه بالاستغفار والتوبة إلى الله ﷻ فهذا دليل أنها ثورة غضبية لا نستطيع أن نرتب عليها ما نرتب على الكلام الصادر بقصدٍ وإرادة، وإذا كان الرسول عليه الصلاة والسلام يقول: «إنما الأعمال بالنيات» وهذا لم تكن النية أن يقصد ما سبه مما ذكر آنفًا، فلا يجوز أن ندينه بكلمته ما دام أن قلبه يخالف كلمته، هذا رأيي في هذا الموضوع.

مداخلة: سلمك الله هل يمكن أن نجمل هذا ونقول مثلًا إن شروط التكفير ثلاثة وموانعها ثلاثة؛ شروطها أولًا: العلم ويقابلها الجهل مانعه الجهل، الاختيار: مانعه الإكراه والجبر، التأويل ومانعه عدم التأويل، يعني لو لم نفتح باب التأويل في مسألة نرى أن التأويل قد يدخل فيها لكفرنا الجهمية ولكفرنا المعتزلة الذي يقول لا أدري الله فوق العرش أو تحت العرش، والسلف لم يفعلوا ذلك.

هنا سلمك الله عبارة أريد أن أقرأها عليك لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب

رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتاب الشيخ الفاضل صالح العبود يقول الشيخ: والشيخ يُكَفِّرُ من كفر بإجماع المسلمين، وهو الذي قامت عليه الحجة، ولا يكفر من لم تقم عليه الحجة حتى أن الشيخ قال- عليه رحمة الله-: إن أول الأركان الخمسة للإسلام الشهادتان، وقد أجمع العلماء على كفر تاركها، ووجوب قتاله، أما الأربعة الباقية فإذا أقر الإنسان بها وتركها تهاونًا، فالشيخ يقول: ونحن وإن قاتلناه على فعلها فلا نكفره بتركها؛ لأن العلماء اختلفوا في كفر التارك لها كسلًا من غير جحود.

أيضًا هنا عبارة أخرى... ينقل الشيخ محمد بن عبد الوهاب عن شيخ الإسلام ابن تيمية يقول: لما استحل طائفة من الصحابة والتابعين الخمر كقدامة وأصحابه ظنوا أنها تباح لمن عمل عملًا صالحًا على ما فهموا من آية المائدة؛ اتفق علماء الصحابة كعمر وعلي وغيرهما على أنهم يستتابوا فإن أصروا على الاستحلال كفروا، وإن أقروا بالتحريم جلدوا، فلم يكفروهم بالاستحلال ابتداءً؛ لأجل الشبهة حتى يبين لهم الحق فإن أصروا كفروا، ولهذا كنت أقول الجهمية الذين نفوا أن يكون الله فوق العرش، أنا لو وافقتكم كنت كافرًا، وأنتم عندي لا تكفرون.

الشيخ: تمام.

مداخلة: لأنكم جهال ونحن نعلم بالضرورة -هذا كلام لعله كلام الشيخ ابن عبد الوهاب الباقي الآن- أن الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم- لم يشرع لأمته- أو لعل هذا كلام شيخ الإسلام- أن يدعوا أحدًا من الأحياء ولا الأموات ولا الأنبياء ولا غيرهم، لا بلفظ الاستغاثة، ولا بلفظ الاستعاذة، ولا غيرها، كما أنه لم يشرع لهم السجود لميت ولا إلى غير ميت ونحو ذلك، بل نعلم وأنه نهى عن ذلك كله، وأنه من الشرك الذي حرمه الله ورسوله لكن لغلبة الجهل وقلة العلم بآثار الرسالة في كثير من المتأخرين، لم يكن تكفيرهم بذلك حتى يبين لهم ما جاء به الرسول -صلى الله عليه

وآله وسلم-، ولهذا ما بينت هذه المسألة قط - الآن هذا كلام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - لمن يعرف أصل دين الإسلام إلا تفطن له، وقال: هذا أصل دين الإسلام، وكان بعض أكابر شيوخ العارفين من أصحابنا [يقول]: وهذا أعظم ما بينته لنا.

الشيخ: الله يجزيه خير هذا كلام شيخ الإسلام أكيد؟

مداخلة: كلام شيخ الإسلام نعم، عاد هنا كلام لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب لو أذنت لي يا شيخ.

الشيخ: تفضل.

مداخلة: حينما اتهم بأنه يكفر المسلمين قال: وأما الكذب والبهتان فمثل قولهم إنا نكفر بعموم.

الشيخ: جميل.

ونوجب الهجرة إلينا على من قدر على إظهار دينه، وأنا نكفر من لم يكفر ومن لم يقاتل، ومثل هذا وأضعاف أضعافه- يعني زعمهم أنه يكفر من لم يقم عليه الحجة ونحو ذلك- يقول الشيخ: وكل هذا من الكذب والبهتان الذي يصدون به الناس عن دين الله ورسوله وإذا كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي على عبد القادر- لعله قصده ما يوضع على القبور- وإذا كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي على عبد القادر، والصنم الذي على قبر أحمد البدوي وأمثالهما؛ لأجل جهلهم وعدم من ينبههم، فكيف نكفر من لم يشرك بالله إذا لم يهاجر إلينا ولم يكفر ويقاتل؟! سبحانك هذا بهتان عظيم.

الشيخ: سبحان الله، هذا كلام عظيم جدًا، وأنا أقول:

هذا هو الحق ما به خفاء فدعني عن بنيات الطريق لقد قلنا في كثير من المجالس وإخواننا الحاضرين يعرفون هذا وخاصة هؤلاء النابتة الجديدة التي ديدنها هو تكفير

الحكام المسلمين وبالتالي المحكومين، يقولون بأنا نكفر الجماهير ولا نكفر الحكام الذين يحكمون بغير ما أنزل الله، فحكمنا بالنسبة للحكم بغير ما أنزل الله معروف، ولا حاجة للخوض فيه، ولكن أنا قصدي أن أقول أنا لا أكفر هؤلاء العامة الذين يطوفون حول القبور لغلبة الجهل، بل وقلت- ولعل الأخ أبو الحسن يذكر هذا: أنني أتعجب من بعض العلماء الذين يقولون بأنه لا يوجد اليوم أهل فترة، فأنا أقول أهل الفترة موجودون خاصة في بلاد الكفر أوروبا وأمريكا ووإلى آخره، بل أنا أقول قولة ما أظن أحد يقولها اليوم، أنا أقول: أهل الفترة موجودون بين ظهرانينا، وأعني هؤلاء الجهلة الذين يجدون من يؤيد ضلالهم: استغاثتهم بغير الله، والنذر لغير الله والذبح لغير الله، ويسمون هذه الشركيات كلها بالتوسل، والتوسل كما تعلمون نوعان، فهؤلاء من أين لنا أن نكفرهم وهم لم تبلغهم دعوة الكتاب والسنة، أعني هؤلاء العامة والمضللين من بعض الخاصة، والبعض الآخر قد يوجدون في بلد، ولا يوجدون في بلد آخر، هذا الكلام الذي تلوته علي آنفًا أنا متأثر به جدًا جدًا، حتى قلت أن أهل الفترة اليوم يعيشون بين ظهرانينا يصلون معنا، ويصومون، ويحجون، لكن هم ما يفقهون ماذا يقولون حينما يقولون أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمد رسول الله وهو كما أشرتم في كلامكم، فيما قرأتم؛ لا بد قبل كل شيء من تحققنا من حال هذا المتكلم بأنه عالم بما يقول ويعني ما يقول، فإذا انتفى أحد الأمرين لم يجز لنا بحقه إلا التعزير.

ومنذ أيام قريبة جرى بحث بيني وبين بعض الإخوان ردًا على هؤلاء الذين يبادرون إلى تكفير الحكام، وكما يقولون عندنا في سوريا بالكوم بالجملة يعني، المقصود بينت له خطورة التكفير لهذا الذي كنت أتناقش معه وأشرت إلى هؤلاء الذين يفترون علينا الكذب، كما افتروا على الشيخ محمد بن عبد الوهاب وغيره،

ولنا أسوة بالأنبياء والرسل كما هو معلوم بالقرآن، قلت إذا رأينا مسلمًا، نعرف أنه مسلم، رأينا مسلمًا داس المصحف، لا شك هذا أمر منكر، لكن لا يجوز إلى إصدار الحكم بتكفيره حتى نتثبت أنه أولًا فعل هذا الفعل وهو يريد إهانة المصحف، وهو عارف أن هذا الكتاب الذي يدوسه بقدمه هو القرآن الكريم، فإذا كان عارفًا بإنه القرآن الكريم وقاصدًا إهانته، فهذ كفره كفر ردة، لكن ما دام أنه يحتمل أن ألَّا يكون هذا القرآن هو كلام الله، أو هذا الكتاب الذي داسه بقدمه يحتمل أنه ليس كتاب الله، ثم مع الاحتمال الآخر يحتمل أنه كتاب الله وهو أراد أن يستهزأ به وأن يهينه أما إن فعل ذلك في حال ثورة غضبية فهو لا يدان وإنما

أيضًا يعزر.

وأنا أذكر في مثل هذه المناسبة أنني لا أفرق في النتيجة وفي العاقبة بين أن يأخذ الرجل المصحف ويدوسه، أو أن يضرب به الأرض، كل من الصورتين لابد من التفريق، كل من الاحتمالين الأول أنه يدري أنه هذا كلام الله، وثانيًا: أنه يقصد الإهانة والاستهزاء بكلام الله، وإلا فنحن نقرأ في القرآن الكريم بأن كليم الله موسى ضرب الألواح بالأرض فهل هذا يعتبر كفرًا وكفر ردة؟! حاشا، لكن هو لغيرته على التوحيد ولما رأى قومه قد عبدوا العجل ثارت ثورته، غيرة على التوحيد، ووقع، منه ما وقع لكن هذا الذي وقع ليس بقصد منه، فالقصد هو الأساس في المحاسبة والمعاقبة، فإذا لم يوجد هذا القصد مقترنًا مع اللفظ لم يجز المبادرة إلى التكفير وإنما إلى التعزير.

مداخلة: لعل هناك صورة تبين بوضوح ما أردتم الإشارة إليه؟

الشيخ: تبين؟

مداخلة: بوضوح ما أشرتم إليه: قد نرى رجلين كلاهما يمزق المصحف فنعطي هذا حكمًا وهذا حكمًا، فهذا أراد تمزيقه إكرامًا له وحتى لا يهان، فله حكمه، وذاك

أراد تمزيقه مما علمنا من نيته إهانة له و...

الشيخ: جميل جدًا إذًا إنما الأعمال بالنيات هو هذا أحسنت، لا حول ولا قوة إلا بالله.

مداخلة: كلمة ابن القيم وجدناها فأقول لعل أخونا أبو أحمد يضيفها في الشريط بطريقته الخاصة.

الشيخ: جميل.

مداخلة: وأيضًا هذا كلام ابن القيم يدل على ما تقدم من كلام الشيخ فضيلة الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم، يقول ابن القيم: «وسأله -صلى الله عليه وآله وسلم- الحجاج بن علاط فقال إن لي بمكة مالًا، وإن لي بها أهلًا، وإني أريد أن آتيهم، فأنا في حل إن أنا نلت منك أو قلت شيئًا، فأذن له رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- أن يقول ما شاء»... وفيه دليل على أن الكلام إذا لم يرد به قائله معناه إما لعدم قصده له، أو لعدم علمه به، أو أنه أراد به غير معناه لم يلزمه ما لم يرده بكلامه.

الشيخ: الله أكبر.

مداخلة: وهذا هو دين الله الذي أرسل به رسوله، ولهذا لم يَلْزَمْ المكرهَ على التكلم بالكفر الكفرُ، ولم يلزم زائل العقل بجنون أو نوم أو سكر ما تكلم به، ولم يلزم الحجاج بن علاط حكم ما تكلم به؛ لأنه أراد به غير معناه، ولم يعقد قلبه عليه، وقد قال تعالى: {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الأَيْمَانَ} (المائدة:٨٩) وفي الآية الأخرى: {وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ} (البقرة:٢٢٥) فالأحكام في الدنيا والآخرة مرتبة على ما كسبه القلب وعقد عليه وأراده من معنى كلامه.

الشيخ: هذا هو الحق ما شاء الله.

علي حسن: كالمسمار في التاج.

الشيخ: كلام العلماء يا سيدي، فينطبق عليه خير الكلام ما دخل الأُذُن بغير إِذْن.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٥/ ٨٠٧): سؤال: شيخ من أهل الفترة؟ وما حكمهم في الآخرة؟ وهل أهل الجاهلية يعتبرون من أهل الفترة؟

الشيخ: نعم.

المراد بأهل الفترة كل من لم تبلغه الدعوة على الوجه الصحيح الذي جاء في الشرع، ولكن ليس من المستطاع تحديد كل فرد من أفراد أهل الفترة؛ لأن هذا أولًا ليس بالمستطاع بالنسبة للبشر، وثانيًا لم يرد مثل هذا التحديد عن الله ورسوله.

ثم هذه التسمية أهل الفترة وإطلاقها على من لم تبلغهم الدعوة هو اصطلاح علمي لا مانع منه؛ لأن لكل قوم أن يصطلحوا على ما شاؤوا بشرط أن لا يكون في اصطلاحهم شيء من المخالفة لنص من نصوص الكتاب أو السنة، نحن

نجد في القرآن مثل قوله عليه الصلاة والسلام، مثل قول رب الأنام: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا} (الإسراء:١٥)، ولله الحجة البالغة ولو شاء الله لهدى الناس جميعًا.

أما أن نقول: إن العصر الفلاني أو الزمن الفلاني هم كلهم أفرادًا وجماعات هم من أهل الفترة هذا أمر مستحيل، لكننا نقول: من كان من أهل الفترة بالمعنى الذي أشارت إليه الآية أي لم تبلغه الدعوة ولن تبلغه دعوة نبي أو رسول فهو الذي نستطيع أن نقول: إنه لا يعذب يوم القيامة من لم تبلغه الدعوة، أما من هم وفي أي زمن هم؟ هذا لا سبيل إلى تحديده، بل قد يمكن أن يوجد أهل فترة في كل زمان سواء كان هذا الزمان قبل الإسلام أو بعد الإسلام.

أما الذين كانوا قبل بعثة النبي عليه الصلاة والسلام من العرب في الجاهلية فهو مما يدخل في كلامي السابق لا يمكن أن نقول: إنهم جميعًا ليسوا من أهل الفترة الذين لم تبلغهم الدعوة أو إنهم من أهل الفترة كلهم لم تبلغهم الدعوة، لا يمكن أن يقال: لا هذا ولا هذا بهذا الإطلاق والعموم والشمول، ولكننا نعتقد أن كلًا من النوعين كان موجودًا، أي كان في العرب من بلغتهم الدعوة وكان فيهم من لم تبلغهم الدعوة، فإذا جاء النص عن الله ورسوله يحدد أن فلانًا لم تبلغه الدعوة قلنا في عينه بأنه لم تبلغه الدعوة، والعكس بالعكس تمامًا، إذا جاء النص عن شخص معين إما أنه لم تبلغه الدعوة أو جاءنا لازم ذلك أي: إنه من أهل النار فذلك يستلزم أن يكون قد بلغته الدعوة؛ لأن الله يقول كما ذكرنا آنفًا: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا} (الإسراء:١٥)، فقبل بعثة النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- كانت هناك رسالة إبراهيم وإسماعيل وكانت آثارها في العرب لا تزال قائمة وبخاصة في مكة المشرفة والمقدسة من الله تبارك وتعالى ببناء إبراهيم الكعبة فيها وعبادته لله ﷻ فيها هو وابنه إسماعيل ومن استجاب لدعوتهما، فإسماعيل عليه السلام كان قد أرسل إلى العرب ودعوته استمرت ظاهرة جلية في البلاد العربية وبخاصة في عاصمتها مكة، واستمرت هذه الدعوة في العرب ما شاء الله وكان فيهم إلى قدوم بعثة الرسول عليه السلام من يعبد الله وحده لا شريك له وإن كان غالبية العرب قد وقعوا في الشرك وهذا أمر أعني وقوعهم في الشرك وعبادتهم لغير الله ﷻ هذا أمر لا يحتاج إلى كثير من البحث، وإنما البحث الذي ينبغي أن نوجه الكلام فيه هو: هل كل من كان قبل الرسول عليه السلام لم تبلغه الدعوة من هؤلاء العرب فهم غير مؤاخذين وغير مخلدين في النار؟

الجواب: هذه الكلية باطلة لا يجوز إطلاقها، أن يقول قائل: كل من كان قبل بعثة النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- فهو من أهل الفترة، ذلك لأن لدينا أحاديثًا كثيرة

وكثيرة جدًا تصرح بأن بعض من كانوا في الجاهلية قبل بعثة الرسول عليه -صلى الله عليه وآله وسلم- هم من أهل النار، وأظن أن مثل هذه الأحاديث لا تخفى على أحد من الحاضرين، بل ولا على أحد من طلاب العلم من غيرهم.

إلا أن بعض هؤلاء المشار إليهم من غير الحاضرين إن شاء الله عندهم بعض الشبه والإشكالات حول هذه النصوص التي أشرت إليها بأن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قد أخبر عن بعض من كان قبل بعثته من العرب وقد يكونون أو يكون بعضهم من أقاربه عليه الصلاة والسلام بل من أقرب الناس إليه وقد شهد النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- بأنه في النار، فيأتي هنا الإشكال ويحاول بعض الناس بالإطاحة بالإشكال من أصله بالحكم على الأحاديث التي وردت بعدم صحة ذلك بزعمهم لأنها تتنافى مع كون العرب الذين كانوا قبل النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- هم من أهل الفترة.

فلذلك فأنا أريد أن ألفت النظر إلى شيئين قد سبق أن ذكرت آنفًا أحدهما وهو أنه لا يمكن أن يقال قولًا مطلقًا بأن كل من كانوا قبل بعثة الرسول عليه السلام من العرب كانوا من أهل الفترة أي من الذين لم تبلغهم الدعوة، وحين ذاك لا يصح الاستنزال لرد هذه الأحاديث التي أشرت إليها وسيأتي التنصيص على بعضها لا يجوز ردها بمثل الآية السابقة {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا} (الإسراء:١٥)؛ لأننا سنقول: هذه الآية محكمة، ولكن تطبيقها على كل فرد من الأفراد الذين كانوا في أمة قد أرسل إليهم رسول لا يمكن إلا أن نقول: إن كل فرد لم تبلغه الدعوة أو على العكس من ذلك والعكس ليس موضع إشكال وهو أن كل فرد قد بلغتهم الدعوة، لا نقول بلغتهم الدعوة فردًا فردًا كما أننا لا نقول: لم تبلغهم الدعوة فردًا فردًا، من لم تبلغه الدعوة فهو من أهل الفترة الذين لا يعذَّبون بكفرهم وضلالهم

فحينئذ إنما نقف أمام أحاديث صحيحة يصرح فيها النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- بأن فلانًا وفلانًا من أهل النار فلا يجوز أن يقال في هذه الحالة: بأن هذا ليس صحيحًا لأنه كان من أهل الفترة؛ لأننا سنقول: ما يدريك أنه من أهل الفترة وقد قال عليه الصلاة والسلام فيهم: أنهم من أهل النار.

كما جاء في الصحيحين مثلًا: «أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- مر ذات يوم راكبًا على دابته فشمست به وكادت أن ترميه فنظر فوجد قبرين فسأل من كان معه من الصحابة: متى مات هؤلاء؟ قالوا: في الجاهلية، فقال عليه الصلاة والسلام: لولا أن تدافنوا لأسمعتكم عذاب القبر».

والشاهد من هذا الحديث أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- شهد بأن هذين المقبورين ماتا في الجاهلية ومع ذلك فإنهما يعذبان ولو قال عليه السلام: «لولا أن تدافنوا لأسمعتكم عذاب القبر» هذا العذاب الذي شمست به دابته خوفًا من هذا العذاب الذي سمعته الدابة وهذا العذاب كان منصبًا على رجلين ماتا في الجاهلية.

فحينئذ لازم هذا الحديث وأمثاله أنهما ماتا على الشرك وعلى الضلال من جهة وأنهما ليسوا ممن لم تبلغهم الدعوة؛ لأنهم لو كانوا كذلك لم يستحقوا العذاب بصريح الآية السابقة {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا} (الإسراء:١٥).

كذلك قد جاء في غير ما حديث: «أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- سئل عن بعض الأجواد الكرماء الذين كان يضرب بهم المثل بجودهم وكرمهم ممن ماتوا في الجاهلية، هل نفعهم شيء من ذلك؟ قال: لا إنه لم يقل يومًا ما: رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين».

وأخيرًا: نأتي إلى مشكلة المشاكل بالنسبة لبعض الكتاب المعاصرين الذين يتكؤون على قاعدة أن أهل الفترة غير معذبين فيردون هذا الحديث الأخير، مع ما

سبق ذكره من أحاديث فلا يهمهم أن يتعرضوا لذكرها سلبًا أو إيجابًا؛ لأنها لا علاقة لها بعواطفهم بخلاف الحديث الذي سأذكره آتيًا ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «إني أستأذنت ربي في أن أزور قبر أمي فأذن لي واستأذنته في أن أستغفر لها فلم يأذن لي» فهذا الحديث باعتباره يتعلق بوالدة النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- الذي هو سيد البشر فكثير من الناس الذين يستسلمون لعواطفهم دون أن يحكموا فيها شريعة ربهم وأن يسلموا لها تسليما يكبر عليهم جدًا أن يتقبلوه كما هو واجب كل مسلم في أن يكون موقفه تجاه حكم من أحكام الله ﷻ كما قال تبارك وتعالى: {فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} (النساء:٦٥)، فهم لا يسلمون لهذا الحديث تسليمًا كما أمرهم الله ﷻ في الآية المذكورة؛ لأنهم لا تتسع عقولهم لأن يعتقدوا بأن أم سيد البشر هي من أهل النار، مع علمهم أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- كان يقول في حديث معروف في صحيح مسلم من: «من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه» والله ﷻ يقول: {فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلا أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلا يَتَسَاءَلُونَ} (المؤمنون:١٠١)، فالأنساب يوم القيامة بالنسبة لمن مات على الشرك فلا فائدة منه إطلاقًا، وهذا الحديث بخصوصه يدخل في هذا العموم أن النسب لا يفيد صاحبه إذا لم يكن مؤمنًا بالله ورسوله.

فقوله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «واستأذنت ربي في أن أستغفر لها» فلم يأذن لي دليل واضح جدًا أن والدة النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- هي من أهل النار مع أنها ماتت قبل أن يشب النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- فضلًا عن أنها ماتت قبل بعثته -صلى الله عليه وآله وسلم- فهي إذًا ماتت في الجاهلية فهل هي من أهل الفترة أي: الذين لم تبلغهم الدعوة؟ الجواب: لو كانت كذلك لمَا أبى الله تبارك وتعالى أن

يأذن للنبي -صلى الله عليه وآله وسلم- بأن يستغفر لها، فإذًا هي ماتت على الشرك ومن مات على الشرك فلا تنفعه شفاعة الشافعين.

كذلك الحديث الآخر ولعله عند بعض الناس أشهر وهو أيضًا في صحيح مسلم من حديث أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه: «أن رجلًا جاء إلى النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- فقال: يا رسول الله! أين أبي؟ قال: في النار، ثم انصرف الرجل».

قال عليه الصلاة والسلام: «هاتوا الرجل، فلما رجع قال له -صلى الله عليه وآله وسلم-: إن أبي وأباك في النار»، فحكمه أيضًا عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث على والده الذي كان سبب وجوده أنه من أهل النار لدليل واضح أنه ليس من أهل الفترة الذين لم تبلغهم الدعوة؛ لأنه لو كان كذلك لم يكن أيضًا من أهل النار.

لهذه الأحاديث لا يجوز لنا أن نقول: إن كل من كان قبل بعثة الرسول عليه السلام من المشركين هو من أهل الفترة؛ لأننا بذلك نضرب أحاديث الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم- دونما حجة من عند أنفسنا إلا التمسك بعمومات لا تفيد بالنسبة للنصوص الخاصة، وحينئذ وجب الجمع بين ما دلت عليه الآية وما في معناها، أن الله ﷻ لا يعذب أحدًا من عباده إلا بعد إرسال الرسول إليه.

ولعل من المفيد أن نذكر هنا شبهة أخرى تعترض سبيل أولئك الشاكِّين في بعض هذه الأحاديث المقطوع بصحتها عند أهل العلم حينما يقولون: إن هؤلاء الأفراد الذين جاءت الأحاديث لتصرح بأنهم من أهل النار لم تبلغهم الدعوة، فنقول حين ذاك: ما هو الدليل عندكم أن هذا الجنس من الناس المعذبين ممن ماتوا في الجاهلية، ما هو الدليل عندكم في النفي الذي تذكرونه أي: قولهم: لم تبلغهم الدعوة؛ لا يجدون جوابًا إلا أن يقولوا: نحن نعلم يقينًا إن أبوي الرسول مثلًا وبعض أولئك الكرام الذين ماتوا في الجاهلية نعلم يقينًا أنه ما أرسل إليهم رسولًا، هنا لا بد من أن

نقف قليلًا: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا} (الإسراء:١٥) هل المقصود ببعثة الرسول التي تقوم الحجة بها على الناس الذين جحدوها وكفروا بها أن يأتيهم الرسول بشخصه ومعه الدعوة من ربه إليهم، أم يكفي أن تصل دعوة الرسول إلى أولئك الناس ولو بواسطة بعض أصحاب ذلك الرسول أو الذين جاءوا من بعدهم، هنا دقة في الموضوع، وأظن أنه لا يستطيع أحد أن يفسر الآية: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا} (الإسراء:١٥) أن المقصود بعثة الرسول بشخصه فقط، أي: بمعنى أنه إذا مات الرسول ماتت الدعوة، وأن هذه الدعوة لو بلغت ناسًا بواسطة أتباع الرسول الأولين أو أتباع أتباعهم وهكذا فلا تقوم حجة الله على الناس إلا في حالة بعثة الرسول بشخصه فقط.

لا أعتقد أن أحدًا يضيق معنى هذه الآية فيقول: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا} (الإسراء:١٥) بشخصه، أي: كل قوم لا بد أن يأتيهم الرسول بشخصه وبدعوته، ذلك؛ لأن من المعلوم أولًا بالنص قوله عليه الصلاة والسلام: «فضلت على الأنبياء قبلي بخمس خصال -وذكر فيها عليه الصلاة والسلام قوله: وأنه كان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس كافة»، قوله عليه السلام: «وبعثت إلى الناس كافة» مع قوله تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا} (سبأ:٢٨)، وقوله: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ} (الأنبياء:١٠٧)، كل هذا وذاك يدل على أن بعثة الرسول عليه السلام ليست فقط بشخصه بل وببلوغ الدعوة إلى من بعد وفاته عليه الصلاة والسلام.

كذلك نقول حينما قال عليه السلام: «وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة» لا يعني: يبعث بشخصه فقط بل وبدعوته بعد وفاته عليه الصلاة والسلام.

هذه حقائق باعتقادي لا يمكن لأحد أن يماري أو يجادل فيها؛ لأنه سيلزمه

محظوران اثنان:

المحظور الأول: أن يعتقد أن بعثة الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم- إلى الناس كافة محصورة بالعرب الذين دعاهم الرسول عليه الصلاة والسلام مباشرًة إلى الإسلام، أما بعد وفاته فقد انتهت دعوته عليه السلام وبعثته ورسالته، وهذا بلا شك باطل.

والشيء الآخر مثله وهو: أن يعتقد أولئك الشاكين المرتابين في صحة تلك الأحاديث وهي صحيحة دون خلاف بين العلماء أن يعتقدوا أننا نحن اليوم معشر المسلمين وعددهم يبلغ عشرات الملايين، لم تبلغنا الدعوة، لماذا؟ لأنه ما جاءنا رسول مباشرةً، فهل من عاقل يقول بمثل هذا القول الذي يلزمهم أن يقولوا به إذا ما قالوه في العرب الذين كانوا قبيل بعثة الرسول عليه السلام؛ لأنهم يقولون: هؤلاء ما جاءهم رسول لكنهم يعلمون أنهم جاءتهم دعوة إبراهيم وإسماعيل عليهما الصلاة والسلام، وهي دعوة التوحيد فكفر من كفر بها وآمن من آمن بها، فإذًا: لا فرق بين دعوة إبراهيم وإسماعيل من حيث شمولها لكل من بلغته الدعوة ولو بعد وفاة الرسول المرسل إليهم مباشرةً؛ لأنه ليس المقصود من بعثة الرسول هو الشخص، وإنما المقصود دعوته ورسالته.

ذلك لأننا لو فرضنا إنسانًا في زمن الرسول المبعوث مباشرةً إلى قومٍ ما كان أصم أبكم، التقى مع الرسول المبعوث ولكنه هو لا يفقه شيئًا مما يقول لما به من صمم وبكم، فهذا لم تبلغه الدعوة وإن كان قد بلغه الرسول بشخصه، والعكس كذلك حينما نتصور قومًا جاءتهم دعوة الرسول عليه السلام دون أن يروا الرسول وبعينه وشخصه فقد قامت الحجة عليهم.

إذا كان الأمر كذلك وهو كذلك دون خلاف بين مسلمين فحينئذٍ لا محظور

بالنسبة لتلك الأحاديث الصحيحة التي تشهد بأن أولئك الأشخاص هم من أهل النار، فلازم ذلك أنهم قد بلغتهم الدعوة، وأقيمت عليهم الحجة، فلا جرم أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- حكم عليهم بأنهم من أهل النار، فقول من يقول بدفع هذه الأحاديث أن إسماعيل أو إبراهيم أو غيرهما من الأنبياء الذين أرسلوا إلى العرب ما جاءهم رسول مباشرةً، هذا كما لو قال قائل اليوم: أن التابعين وأتباع التابعين إلى هذا الزمان وإلى آخر الزمان الذي لا يبقى على وجه الأرض من يشهد ألا إله إلا الله إلا جاءت ريح طيبة وقبضت أرواحهم، كل هؤلاء من المسلمين أتباع الصحابة ومن بعدهم نقول: لم تبلغهم الدعوة؛ لأنهم ما جاءهم الرسول، فهل من عاقل يقول بمثل هذه الكلمة؟

ظني أن لا أحد يقول، إذًا: نحن نلزمهم بأن يقولوا نفس الكلمة معنا: بأنه ليس المقصود من إرسال الرسل فيما قبل الرسول عليه السلام هو أشخاصهم فقط، بل المقصود: دعوتهم أيضًا، فسواء لا فرق بين قوم جاءهم الرسول مباشرةً بدعوته، وبين قوم أو أقوام آخرين جاءتهم دعوة الرسول بوساطة أتباع الرسول، فكل من هؤلاء وهؤلاء قد قامت حجة الله ﷻ على الناس جميعًا بطريق من هاتين الطريقتين: إما وصول دعوة الرسول بواسطته هو مباشرةً، أو وصول دعوة الرسول بواسطة غيره من أتباعه الذين آمنوا به، فحينئذٍ نعرف من هم أهل الفترة.

وخلاصة ذلك: أن أهل الفترة هم الذين لم تبلغهم دعوة الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم- مباشرةً منه إليهم، أو بواسطة أحد أتباع هذا الرسول.

إلى هنا فيما يبدو لي ينتهي الجواب عن السؤال السابق، ولكن لا بد لي من كلمة قصيرة حول الدعوة التي يجب أن تبلغ ناسًا لتكون حجة الله قائمةً عليه؛ لأنهم قد تكون جاءتهم الدعوة بطريق غير طريق الرسول، فلا تكون الحجة قائمةً في هذه

الحالة، لتقصير وقع من هؤلاء المبلغين، فقد ذكرت آنفًا أن الرسالة قد تبلغ بطريق من طريقتين:

الطريقة الأولى: بشخص الرسول، وهذه بلا شك ولا ريب أقوى من الطريقة الأخرى.

وهي: أن تصل الدعوة إلى قوم ما بواسطة أتباع الرسول، سواء كان هؤلاء الأتباع من أتباع الرسول مباشرًة، أو على التسلسل كما نقول في فهم حديث الرسول: «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم» فخير الناس أصحابه عليه السلام؛ لأنهم هم الذين أرسل إليهم الرسول مباشرةً، ثم التابعون لهؤلاء الأصحاب، ثم أتباعه.

فالطريقة الأخرى أن تصل الدعوة إلى ناس ما بطريق أتباع الرسول، سواء التابعين للصحابة أو أتباعهم، أو من جاءوا من بعدهم كما هو واقعنا اليوم.

الذي أريد الآن أن أذكر به إتمامًا للفائدة: أن الدعوة التي تصل إلى قوم ما بالطريقة الأخرى، ليس بطريقة الرسول مباشرةً يجب أن تكون هذه الدعوة قد بلغتهم صافيةً نقية، لا تغيير فيها ولا تبديل ولا تحوير، لأنها في هذه الحالة إذا بلغتهم كذلك تكون بلوغ الدعوة إليهم بواسطة الأتباع كما لو كانت وصلت إليهم بواسطة الرسول مباشرةً، أما إذا كان الأمر على خلاف ذلك، أي: إن قومًا ما أو ناسًا ما بلغتهم دعوة الإسلام محرفةً.. مغيرةً.. مبدلةً، وبخاصة ما كان منها متعلقًا في أصولها وفي عقيدتها، فهؤلاء الناس أنا أول من يقول إنهم لم تبلغهم الدعوة؛ لأن المقصود ببلوغ الدعوة على صفائها وبياضها ونقائها، أما والفرض الآن أنها بلغتهم مغيرةً مبدلة، فهؤلاء لم تبلغهم الدعوة وبالتالي لم تقم حجة الله تبارك وتعالى عليهم.

هذا الذي أردت أن أضيفه إلى ما سبق من البيان لتتم الفائدة إن شاء الله.

مداخلة:... هو لا شك بأن الدعوة وصلت إلى كثير من الناس... ولكن هؤلاء

الناس يختلفوا، إذا عرب درسوا إلى جانب هذه الدعوة المحرفة.. درسوا القرآن واللغة العربية بعلومها من بلاغة وبيان وإلى آخر والنحو والصرف، فهموا اللغة فهمًا واضحًا يعني: فهموا أيضًا القرآن.. اطلعوا على شيء من تفاسير السلف، هناك دعوة قائمة أيضًا تؤكد المبادئ وقواعد التوحيد التي جاء بها القرآن الكريم، كل هذا تتوفر لكثير من الناس خصوصًا العرب منهم، فهل نقول في هؤلاء: إنهم ما قامت عليهم الحجة وما بلغتهم الدعوة؟

الشيخ: من يقول بهذا؟

مداخلة: أخشى أن يتبادر فهم..

الشيخ: لكن اعكس تصل الطرف الثاني بلغتهم الدعوة؟

مداخلة: أي طرف ثاني؟

الشيخ: الذي يقابل هذا الطرف الذي وصفته.

مداخلة: لا لا.

الشيخ: هذا هو المهم بارك الله فيك.

مداخلة: لا أقول بهذا، مثلًا الآن: مدرسة الأزهر تدرس العلوم الإسلامية بلغاتها وعقائدها وتراثها وكذا وكذا.. مثلهم بعض المدارس... أيضًا يدرسون هذه العلوم، يدرسون القرآن وعلومه ولغته بأصنافها، فهل نقول في هؤلاء فعلًا وصلتهم الدعوة المحرفة أو بطريق الأشعرية أو غيرهم، لكن بقي هناك ما تقوم به عليهم الحجة من فهمهم اللغة العربية وبفهمهم لعلوم القرآن وعلوم الحديث وتراث السلف الصالح، هل نقول في هؤلاء: بلغتهم الحجة فعلًا وقامت عليهم أو نقول: إن هناك احتمال أنه ما بلغتهم الحجة أو بعضهم ما بلغته الحجة.

الشيخ: أنا أعتقد بارك الله فيك أننا في كل المسائل يجب أن نأخذ أوضح الأمثلة

وليس أغمضها، فالآن لنقل عن المسلمين الأعاجم، لا نتحدث عن علمائه، بل لنقل عن العرب أمة العرب الذين ليسو من العلماء، هل بلغتهم الدعوة؛ لأن المهم أن نتكلم في الأمة التي نقول عنها إنها أمة مسلمة سواء كانوا عربًا أو كانوا عجمًا، لا نريد أن نتكلم عن نخبة منها.. عن خاصة هذه الأمة العربية أو الأعجمية، وإنما نتكلم عن عامة هذه الأمة، هل بلغتهم الدعوة في هذا العصر؟ أنت ذكرت الأزهريين بخاصة، ترى! المصريين هل المصريون كشعب هل بلغتهم الدعوة كما جاء بها رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم- إلى الصحابة، وكما نقلها الصحابة إلى التابعين وهكذا؟

أنا أقطع بأن هذا الشعب كشعب لم تبلغهم الدعوة كما جاءت وكما أنزلت، لكن بلا شك بعض الخاصة من أولئك كما شرحتم آنفًا قد بلغتهم الدعوة وأقيمت عليهم الحجة، ونحن غرضنا من هذا البيان هو أن نخلص عامة المسلمين وبخاصة منهم الأعاجم من أن نبادر إلى تسليط سيف التكفير عليهم، ونحن نعرف أنهم يعيشون بين علماء كثير منهم من لم يفهم الدعوة كما يجب، وقسم منهم كما أشرت فهمها كما جاءت ولكنه اتبع هواه كما وقع مع العرب الأولين تمامًا الذين بعث إليهم الرسول مباشرًة، ولذلك أنا فرقت بين الدعوة بالطريقة الأولى حيث يأتي الرسول فيبلغ قومه مباشرًة، هنا ليس هناك مجال أن يكون التبليغ فيه سوء تبليغ.. فيه تقصير، بينما نقل الدعوة بالطريقة الأخرى يمكن أن يرد عليها شيء من هذا التقصير، أو من ذاك السوء سوء التبليغ.

فهناك فرق بين الطريقة الأولى والطريقة الأخرى تمامًا، وما دمنا نحن نعيش اليوم وقد بلغنا الدعوة بالوسائط، وبخاصة وبيننا وبين الرسول الذي أرسل مباشرةً إلى الصحابة أربعة عشر قرنًا فيجب أن نتصور أن الدعوة إلى جمهور الأمة الإسلامية اليوم حتى العرب لم تبلغهم الدعوة كما جاءت أو كما أنزلت من العلماء؛ لأنهم من

علماء السوء ومن الذين وصفهم الرسول عليه السلام في الحديث الصحيح حين قال: «إن الله لا ينتزع العلم انتزاعًا من صدور العلماء، ولكنه يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالمًا اتخذ الناس رؤوسًا جهالًا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا».

غرضي من هذا ليس أن نقدم عذرًا لمن لا عذر له وهم الأقلية، وإنما أن نقدم عذرًا لمن لهم عذر في أن الدعوة لم تبلغهم كما جاءت، اليوم المصريون مثلًا وكثير من أمثالنا من السوريين العرب زعموا، هل بلغتهم دعوة التوحيد كما بلغت العرب الأولين؟ أنا أقول: لا، العامة عامة المسلمين العرب فضلًا عن الأعاجم لم تبلغهم الدعوة؛ لأن هؤلاء الذين يفترض أن يكونوا أداة هداية وإرشاد من هؤلاء المنتمين إلى العلم أن يكونوا أداة هداية وإرشاد للعامة وأداة إضلال وإفساد للعامة بسبب أن علمهم هو الجهل بعينه؛ لأنهم يتأولون لهم النصوص الصريحة من الكتاب والسنة التي تصرح بأن ما يسمونه بالتوسل مثلًا هو الشرك بعينه.

فالعامة من أين لهم أن يفهموا هذا الفهم الصحيح الذي تفردت لا أقول: كل أفراد هذه البلاد إنما أقول: كثير من أفراد هذه البلاد تفردت بفهم التوحيد فهمًا صحيحًا بسبب دعوة الدعاة المخلصين منهم، أما تلك البلاد فقل ما يوجد فيهم عالم بمعنى الكلمة وبلغهم الدعوة الصحيحة ثم هم نكلوا عنها، هذا واقع العالم الإسلامي فضلًا عن العالم الغربي.

لننتقل الآن إلى الغرب: أوروبا وأمريكا، هل هؤلاء الأقوام من الكفار بلغتهم دعوة الإسلام كما أنزلها الله ﷻ على قلب محمد عليه الصلاة والسلام؟ مع الأسف الشديد ما بلغتهم، وأنا أضرب لكم مثلًا قريبًا جدًا: الذي نعرفه ولو من سنين طويلة، ولا أدري الوضع هو الآن، إن الطائفة القديانية التي خرجت من الإسلام بما تحمل

من عقائد باطلة، هي من أنشط الفرق التي تتبنى الإسلام دينًا في دعوة الأوروبيين إلى الإسلام، وقد استجاب لهم المئات بل الألوف من الأوروبيين، سواء من الألمان أو البريطان أو الأمريكان.. استجابوا لدعوة القديانيين فصاروا مسلمين قاديانيين.

ومن عقيدة هؤلاء أن النبوة لم تختم، وأن قوله تبارك وتعالى: {وَلَكِنْ رَسُولَ اللهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ} (الأحزاب:٤٠) ليس معناه كما نفهم نحن، أي: آخر النبيين وأنه لا نبي بعده، وإنما تأولوا لهؤلاء الأعاجم من الأوربيين والأمريكان خاتم النبيين، يعني: زينة النبيين! أي: ليس معنى الآية بأنه آخر الأنبياء، فأسلم الأوروبيون على دين القديانيين، هل هؤلاء بلغتهم الدعوة كما أنزلها الله ﷻ؟ الجواب: لا، أما من انحرف منهم من العلماء فهذا أمر واضح لا إشكال فيه.

مداخلة: طيب لو قال قائل يا شيخ: بالنسبة لموضوع الفترة.. لو قال قائل:... نفس المقالة هذه التي نحن نقولها: أن مشركي العرب ما بلغتهم الدعوة كما جاءت عن الرسول السابق، أليس له الحق في ذلك؟

الشيخ: لا ليس له الحق في ذلك، أولًا: هذا القول ليس هي المشكلة، المشكلة هي في العرب الأولين ليس في العرب الآخرين، مشكلة أولئك الذين سميتهم بالخصوم هو ردهم للأحاديث الصريحة التي ذكرنا آنفًا بعضها..

مداخلة: والد النبي ووالدته... يقولون أنهم ما يمكن أن يكونوا في النار، لماذا لا نقول: نحن أمة كلفنا بأن نؤمن بالغيب؟ والله امتدحنا بالإيمان بالغيب، فنحن نقول: أن الله سبحانه وتعالى هو أعلم بعباده، ويعلم بأن والد النبي ووالدة النبي وكل من كان من أهل الفترة، وأخبر الله نبيه أنه من أهل النار أنه يستحق ذلك حتى ولو بعث إليه نبي ما يمكن أن يؤمن به، ونرتاح من هذه الإشكالات حتى لا يرد علينا أي شيء...

الشيخ: ما فهمت عليك كثيرًا مما تقول!

مداخلة: أنا أقول: الذين يقولون: أن أهل الفترة هؤلاء.. أن بعض أهل الفترة ممن أخبر النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- عنهم بأنهم في النار، هؤلاء ما بلغتهم الدعوة.

الشيخ: نحن انتهينا من هذا، قلنا: من لم تبلغهم الدعوة فهم غير معذبين، ولكن هل كل أهل الفترة لم تبلغهم الدعوة؟

مداخلة: لا أنا ما أقول.. أقول عن هؤلاء بخصوصهم..

الشيخ: بارك الله فيك أنا ما أسألك أنت، أسأل عن أولئك الناس هل يعتقدون أن كل أهل الفترة ما بلغتهم الدعوة، أم بعضهم بلغتهم وبعضهم لم تبلغهم، أنا أسألك أنت عنهم، ليس ما تقول أنت.

مداخلة: هم يقولون البعض والبعض.. يقولون يخصصون والد النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- ومن جاءوا قبل بعثة النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- ولُبِّسَ عليهم، كما حصل من عمرو بن لحي الخزاعي الذي جاء بالأصنام إلى مكة وفعل وفعل، وغطى عليهم دعوة الأنبياء، يقولوا: أن هؤلاء ما بلغتهم الدعوة، ومن ذلك والد النبي ووالدته.

نقول لهم: والد النبي ووالدته ورد في النصوص الصحيحة التي تبين، ونحن أمة آمنا برسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-، وإذا أخبر الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم- بأمر لا يمكن أن نقول عن الأمر الذي بلغنا به النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- أن هذا فيه كذا أو فيه ما يوحي أن هؤلاء بلغتهم أو ما بلغتهم، علينا أن نسلم بأننا مسلمين...

الشيخ: أنت تتكلم عن من يا شيخ؟ أنت تتكلم عن الذين يؤمنون بصحة هذه

الأحاديث أم الذين ينكرونها؟

مداخلة: لا يؤمنون بها ولكن ينكرونها، يقولون: أن الأحاديث هذه واردة صحيحة لكن

الشيخ: أرجوك أن تجيبني: هل تتكلم عن الذين يؤمنون بهذه الأحاديث ويصدقون بها فيقولون كما قال عليه السلام: أبي في النار، أم أنت تتحدث عن غير هؤلاء الذين ينكرون هذه الأحاديث؟

مداخلة: أنا أتكلم عمن يقول بها ثم يحرف فيقول: الأب المراد به العم؛ لأنهم يؤولون يقولون: والعم أصلًا هو الأب، هم يقولون: نحن نقول النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال بأن والده في النار...

الشيخ: الآن انحرفت عن السؤال.. الآن بارك الله فيك خرجت عن الصدد، الآن دخلت في موضوع تأويل الأحاديث.

مداخلة: نعم.

الشيخ: طيب! نحن أتينا بأحاديث أخرى صريحة الدلالة بأن بعض من مات في الجاهلية يعذبون في القبر.

مداخلة: نعم.

الشيخ: طيب! فهؤلاء كيف يؤولون هذه الأحاديث إلا بالتسليم بأن هناك في العرب من بلغتهم الدعوة ولذلك عذبوا، فنحن الآن ما نريد أن ندخل في متاهات تخرجنا عما كنا في صدده، والرد عندنا واضح، لكن ما بين أيدينا الآن شخص يقول: أنا أؤمن بأن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: «إن أبي وأباك في النار» لكن أنا أتأول: الأب هنا بمعنى العم فحينئذٍ نبدأ ونرد عليه، لسنا في هذا الصدد، سنقول: وكيف تفسر حديث الأم: «واستأذنت ربي في أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي» لعله

يقول..

مداخلة: يأتي بأحاديث يقول أنه ما مات وأحاديث موضوعة ومكذوبة ما مات النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- حتى أحيا الله له الاثنين....

الشيخ: هذا موقف المسلم؟

مداخلة: ليس موقف مسلم، لكن أنا أقول مثل هذا... كيف نرد عليه؟...

الشيخ: سبق كيف نرد عليهم، الآن أتينا بأحاديث صريحة بأن بعض من مات في الجاهلية معذب.

مداخلة: نعم، نرد بالإيمان بالغيب ونستريح.

الشيخ: هل يؤمنون بها؟

مداخلة: لذا يجب عليهم أن يؤمنوا بالغيب...

الشيخ: يا أخي بارك الله فيك! أنت تقول: يجب عليهم، نحن ليس هذا موضع الخلاف، نسأل عن واقعهم: هل هم يؤمنون بها، أم تدفعهم عاطفتهم الجامحة التي لا تقف..

مداخلة: تدفعهم العاطفة.

الشيخ: طيب! فإذًا: هم لا يؤمنون بها وإلا هو..

مداخلة: الذين يؤمنون بالغيب لا يستحق المناقشة.

مداخل آخر: لو سمحت يا شيخ! لا شك أن الدعوة السلفية لها نشاط في العالم العربي والإسلامي عمومًا في بلاد العجم وغيرها، ومن آثار هذه الدعوة تجد مثلًا المسلمين في الهند يبلغون ملايين السلفيين اثنا عشر مليون مثلًا بنجلاديش.. اثنا عشر مليون في باكستان.. اثنا عشر مليون في الهند، أكثرهم عوام، يعني:...

الشيخ: الحمد لله ذلك ما نبغي.

مداخلة: هذا شيء.

الشيخ: طيب.

مداخلة: هؤلاء السلفيون حركتهم تتمثل في الخطابة.. تتمثل في نشر الكتب مترجمة التي تبلغ العوام وغير العوام، هذا على مستوى واحد، العامي والعامي يأتي إلى هذا الكتاب يدعو إلى التوحيد ويحارب الشرك أنا اقتنعت، أخي بنفس المستوى... يقرأ هذا ولا يعمل، يكتب: هل يعذر هذا...

الشيخ: لا يعذر إذا قدمت إليه العقيدة صحيحة كما جاءت.

مداخلة: قدمت له صحيحة...

الشيخ: لا يعذر.

مداخلة: طيب! في مصر مثلًا هناك نشاط سلفي قوي جدًا.. في السودان نشاط سلفي قوي.. في سوريا نشاط سلفي جيد.. في الأردن على مستوى الكتب والدعوة في المساجد والخطابة، تجلس أمام أناس درجاتهم يعني: متحدة في الفهم وكذا وكذا، واحد يسمع هذه الخطبة تقول كلمة الحق تبين التوحيد الشرك البدعة، قال: والله هذا كلام حق وسلم، هذا أخوه في نفس المستوى، مثله سمع هذا الكلام الحق الذي يشرح لا إله إلا الله وبين التوحيد من الشرك، يرفض يقول: هذا وهابي! ما يقبل، هذا قامت عليه الحجة أو ما قامت؟

الشيخ: بارك الله فيك! هذه حياة عشناها نحن في سوريا، لكن لماذا تدع الجانب الآخر السلبي الذي لا شك فيه؟ ضربنا لكم مثلًا بالقاديانيين ودعوتهم، هل هؤلاء الأوربيون الذين جاءتهم الدعوة الإسلامية بطريق القاديانيين قامت عليهم الحجة؟

مداخلة: لا.

الشيخ: هذا هو.

مداخلة: أنا ما أعرض هذا، أعرض فيمن بلغتهم الدعوة على الوجه الصحيح.

الشيخ: وأنا معك في هذا بارك الله فيك، لكن المشكلة ليس في هذا النوع، المشكلة في النوع الثاني.

مداخلة: انتهينا من الثاني هذا نعرفه، [نتكلم] عن كثير من العوام إن عوام أمامي في هذا المسجد.. في هذه المدرسة.. في هذا المجال يخطب واحد، يقدم لهم كتب يعني: كلهم في مستوى واحد، هذا يقبل الحق وهذا يرفضه ويعارضه بتهمة أن هذا وهابي وهذا الكلام الذي يقوله ضلال وتحريف لكلام الله، بينما الآخر يقول: والله هذا كلام سليم وهذا كلام حق يقوم على قال الله قال رسول الله، تَقَبَّل هذا ورفض هذا، هل نفهم إخواننا أن هؤلاء والذي سميناهم عوام عندهم عقول.. وإن سميناهم عوام إنهم قد قامت عليهم الحجة ولم تكن عاميتهم هذه عذرًا لهم ما دامت قد بلغتهم الدعوة على المنهج الصحيح عن طريق الكتب أو عن طريق...

الشيخ: حولها ندندن! بلغتهم الدعوة.. بلغتهم الدعوة انتهى الأمر.. بلغتهم الدعوة سليمة انتهى الأمر.. بلغتهم الدعوة غير سليمة انتهى الأمر.. ما بلغتهم الدعوة مطلقًا انتهى الأمر، المسألة واضحة جدًا.

وقال رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق (٥/ ٨٣٤): اليوم يوجد أهل فترة، تسمع بسكان القطب الشمالي والقطب الجنوبي؟.

مداخلة: نعم.

الشيخ: هؤلاء وكثير من الأمريكان وغيرهم ما بلغتهم الدعوة، فإن الحقيقة -وهذه المسألة أثيرت منذ سنين وأنا في الجامعة الإسلامية-، ليس المقصود ببلوغ الدعوة بلوغ اسمها دون حقيقتها، وإنما المقصود أن تبلغ قومًا ما الدعوة التي بعث بها الرسول سواء خاتم الأنبياء والرسل أو من بعثوا قبل النبي -صلى الله عليه

وآله وسلم-، فقد روى الإمام مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «ما من رجل من هذه الأمة من يهودي أو نصراني سمع بي، ثم لم يؤمن بي إلا دخل النار» فقوله عليه الصلاة والسلام: يسمع بي، يعني: على حقيقة دعوته أم على ما انحرفت هذه الدعوة بالنسبة لبعض المسلمين الذين ضلوا في فهمها ضلالًا بعيدًا أو قريبًا فضلًا عن ضلال الكفار متشتتين والرهبان الذين يتعمدون نقل الدعوة الإسلامية إلى أقوامهم على خلاف عقيدتها وواقع أمرها.

لعلكم جميعًا تعلمون أن النصارى ما يعرفون جلهم عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- إلا أنه كان يحب النساء؛ لأنه تزوج فوق التسع منهن، هكذا يصور قسيسوهم ورهبانهم نبينا -صلى الله عليه وآله وسلم- لأولئك الأقوام الكفار، فهل هؤلاء بلغتهم دعوة الرسول حينما لا يعرفون عنها إلا أن نبي الإسلام هو رجل يحب النساء وفقط، لا شك أن هؤلاء لا تبلغهم الدعوة، وأنا أفترض هذا وهذه فرضية واسعة، لكن من عرف الإسلام على عقيدته الصافية، منها: لا إله إلا الله بمعناها الصحيح، وأن محمد رسول الله كذلك، فهذا بلغته الدعوة فإن لم يؤمن فهو بلا شك كافر كما قال عليه السلام: فهو في النار.

فالآن: الدعوة الإسلامية اسمها بلغ آذان كثيرين من الأعاجم، أما حقيقتها فلم تصل بعد إليهم، لذلك سمى أهل الفترة... أنهم الذين لم تبلغهم الدعوة، وعلى حقيقتها؛ لأن النبي قال: «ثم لم يؤمن بي» وهذا كقوله عليه السلام: «من رآني في المنام فقد رآني حقًا فإن الشيطان لا يتمثل بي» فمن رأى النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- على غير أوصافه، وشمائله التي كان عليها في حياته ما رآه؛ لأنه يقول: «من رآني» فمن رآه مثلًا شيخًا كبيرًا كما وقع كثيرًا مع بعض الناس حينما يستفتون علينا

يقول: أنا البارح رأيت الرسول في المنام، ويقص قصة طويلة، كيف رأيته يا أخي؟ يقول: رأيته ما شاء الله شيخ كبير وجهه مصباح نور، لحيته بيضاء إلى آخره، نقول: ما رأيت الرسول؛ لأن أصحابه يقولون: ما شانه تبارك وتعالى ببيضاء، أو رآه يمشي على عكاز بينما هو كان يمشي وكأنه ينصب من صبب إذًا: حديثان يفضيان إلى حقيقة واحدة: من رآه في المنام كما كان هو في حياته، من سمع به كما كان هو في دعوته فهذا وذاك قد انطبق عليهم حديث الذي رآه بصفته فقد رآه حقًا، والذي بلغته الدعوة على حقيقتها فقد بلغته، فإذا لم يؤمن فقد كفر ومأواه النار كما جاء في الحديث.

مداخلة: الرافضة عوامهم وجهالهم ينطبق عليهم هذا؟

الشيخ: إذا أنتم قصرتم معهم فهم كذلك، إذا قصرتم معهم وهم عرب أمثالكم ليسوا مسلمين مثل الإيرانيين الأعاجم لا يفقهون اللغة العربية، فإذا لم تبلغوا الدعوة للروافض الذين ابتيتم بهم في عقر داركم فأنتم مسؤولون عنهم، ليس هم المسؤولون.

وسئل رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق (٥/ ٨٤٧): سؤال: بالنسبة للأمور الشركية، طبعًا في الشيشان صوفيين، وسألت في الداغستان بعض أهل العلم عن الدين الذين وصلهم؟

الشيخ: عن؟

مداخلة: عن الدين الإسلامي كيف وصلهم يعني، صوفي أم.. دعوة التوحيد، قالوا: الذي وصلهم منذ ثلاثمائة سنة الذي هو صوفية فقط هذا ما عرفوه، طبعًا نتكلم مع كبار السن، يعني: هم يقولون: لا إله إلا الله، ولكن اعتقادهم الجازم إذا ما في له أستاذ لا يدخل الجنة، والأستاذ طبعًا رجل ميت، طبعًا يسألون الأستاذ يعني التقرب إلى الله كقريش، يعني: يقولون: يا أستاذ يا وقحجي ينادون الأولياء، هذا الذي وصلهم لا يعرفون غير هذا، كبار السن معظمهم يرفضون ما نقوله بالنسبة للا إله إلا

الله، ولكن الصغار يتقبلون الحمد لله، يعني هؤلاء الحكم يا شيخ، هل هم.. في بعضهم يقولون أنهم مشركون؟

الشيخ: نحن ذكرنا أكثر من مرة أن الإسلام يبني أحكامه على الظواهر، ويدع البواطن لله ﷻ، والإسلام كما تعلمون جميعًا له شروط وأركان، فكل من اعترف بها حسب مسلمًا، وقد يكون اعترافه نفاقًا، فنفاقه بينه وبين ربه الله يحاسبه، ونحن ليس لنا إلا الظاهر، فهؤلاء الذين ذكرتهم أتصور من بعيد وما رأيتهم، لكني رأيت أمثالهم في بعض البلاد الأخرى، لا شك أنهم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ويصلون ويصومون ويحجون، إذًا: هم جاءوا بأركان الإسلام الخمسة، ثم هم يؤمنون بالله وملائكته و.. وكتبه الأركان المعروفة الإيمانية، لكن بلا شك يسيئون فهم كثير من هذه الشروط أو الأركان.

أول ذلك: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، فإن معنى لا إله إلا الله: لا معبود بحق في الوجود إلا الله، ومعنى: وأن محمدًا رسول الله، أننا لا نعبد الله إلا بما جاء به رسول الله، فمن حقق هذا المعنى في الشهادة الأولى، وهذا المعنى في الشهادة الأخرى يكون مسلمًا ويصدق عليه ما قاله عليه السلام: «فإذا قالوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله فلهم ما لنا وعليهم ما علينا».

إذًا: هؤلاء نحن نسوقهم مساق المسلمين، أما الله ﷻ فهو المحاسب لهم هو أعلم بهم، نحن نفرق هنا بين هؤلاء المساكين الذين لم تبلغهم دعوة الحق التي نسميها نحن بالدعوة السلفية، وبين كثير من هؤلاء العرب الذين يعيشون في البلاد العربية وقد سمعوا دعوة الحق ثم جحدوها وأنكروها، فأعتقد أنهما أي الفريقين ليسوا سواء عند رب العالمين؛ ذلك لأن الفريق الأول يعتبر جله عذرًا لهم أي: لم تبلغهم الدعوة، وربنا ﷻ يقول: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا}

(الإسراء:١٥).

وبهذه المناسبة أقول: {حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا} (الإسراء:١٥)، إما رسولًا بشخصه ودعوته أو بدعوته دون شخصه كما هو شأننا اليوم، نحن ما جاءنا رسول، لكن جاءتنا دعوة الرسول، فالحجة قائمة علينا، لكن ليس كل فرد في العالم -كل العالم الإسلامي وغير الإسلامي- قد قامت الحجة عليه كأمثال هؤلاء الذين ما عرفوا الإسلام إلا من الزاوية الصوفية.

لذلك نحن موقفنا بالنسبة لهؤلاء حقيقة موقف الطبيب بالنسبة للمريض، فهو شفيق على مريضه وحريص على شفائه؛ وذلك بما يقدم إليه من أدويته، هؤلاء يجب العناية بهم أن يفهموا القرآن ولو بِلُغَتِهِم، وأظن مهما بلغ بهم الجهل والتشبث بالتصوف فلابد أنهم سمعوا بشيئين أحدهما القرآن والآخر السنة، فحينئذ يدندن حولهم دائمًا أن الإسلام هو القرآن والسنة.. القرآن والسنة.. القرآن والسنة.. ولو بقي الداعية بينهم سنين حتى يغرس في أذهانهم أن الإسلام قال الله قال رسول الله، فإذا ما غرست هذه النواة في قلوبهم يبدأ الداعية يفهمهم بعض الأمور المتعلقة بالكتاب والسنة وبخاصة ما ذكرته آنفًا من التوحيد، ما معنى لا إله إلا الله، وهذه العقيدة والحمد لله بينة جدًا في القرآن الكريم: {إِذَا قِيلَ لَهُمْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يَسْتَكْبِرُونَ} (الصافات:٣٥)، المشركون هكذا إذا دعوا أن يقولوا: لا إله إلا الله يستكبرون، فيبين لهم ما معنى هذه الآيات، ويلفت نظرهم الفرق بين ما يعنيه القرآن والسنة أيضًا عن الرسول عليه السلام وبين ما هم عليه مما ورثوه عن آبائهم وأجدادهم.

المهم شيئان اثنان، أحدهما: يتعلق بالداعية، والآخر يتعلق بهؤلاء المدعوين، هؤلاء لا يحكم عليهم بأنهم كفار وبأنهم خارجون عن الإسلام، حسبنا وفي نفوسنا أن نعتقد بلا شك ضالون عن الإسلام، هذا فيما يتعلق بهم، فيما يتعلق بنا نحن كدعاة

يجب علينا كما مثلت آنفًا بالطبيب والمريض أن نترفق بهم وأن نهديهم سواء السبيل. والحمد لله رب العالمين.

وسئل رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق (٥/ ٨٩٠): السؤال: حول قضية تفضلت فيها أن الذين لم تبلغهم الرسالة وأن أطفال المشركين وأهل الفترة يمتحنون في عرصات يوم القيامة، الحديث الذي تفضلت به، وهذا يعارضه حديثان، أريد أن نعلم [كيف الجمع] وهما الحديث الذي رواه مسلم رَحِمَهُ اللهُ: «أبي وأبوك في النار» ثم الحديث الآخر أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال في الحديث الصحيح: «إن الله وعدني أن لا يعذب اللاهين من أمة البشر» واللاهين معلوم أنهم الأطفال، وهذا عموم الأطفال المشركين وغيرهم.

الجواب: العموم أمره سهل، تعرف أن العام يدخله التخصيص أليس كذلك؟

مداخلة: نعم.

الشيخ: إذًا تخصيص حسب ما سمعت من التفصيل. واضح؟

مداخلة: نعم.

الشيخ: يبقى الجواب عن الحديث الأول، الحديث الأول ليس فيه معارضة والحمد لله شأن كل الأحاديث الصحيحة، إنما يأتي ادعاء المعارضة هو من فكرة قائمة في أذهان كثير من الناس اليوم وهي فكرة خاطئة، وهي أن الذين كانوا قبل الرسول عليه السلام هم من أهل الفترة، وهذا خطأ فاحش جدًا، العرب في الجاهلية لم يكونوا من أهل الفترة، أي: لم تبلغهم دعوة نبي. كيف وإبراهيم وإسماعيل يقول الله رب العالمين في القرآن الكريم: {وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ} (البقرة:١٢٧).. إلى آخر الآية.

وبعدين هم كانوا يحجون ويعتمرون وكانوا يطوفون، وكانوا يأتون بكثير من

المناسك التي ورثوها عن إبراهيم وإسماعيل، فمن الخطأ الفاحش أن يقال: إن العرب كل العرب كانوا من أهل الفترة، ولذلك فالعرب بلغتهم دعوة إبراهيم وإسماعيل والآثار إلى الآن، آثار هذه الدعوة لا تزال موجودة في المسجد الحرام، لكن معلوم أيضًا بالإضافة إلى هذا أن العرب دخل في ديانتهم أشياء كثيرة من الشرك والوثنية، وكان ذلك ظاهرًا حتى في الكعبة التي كانت نصبت فيها الأصنام، والرسول لما دخلها كان يحطمها بعصاه، وكلما حطم صنمًا يقول: {وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا} (الإسراء:٨١)، لكن هذا لا يعني أنهم ما جاءتهم الدعوة، إنما نستطيع أن نقول: منهم من جاءتهم الدعوة والمقصود هنا بالدعوة ليس تفصيليًا؛ لأن الحقيقة المسلمين اليوم الدعوة التفصيلية ما جاءتهم على وجه الصحيح إلا أفراد قليلين جدًا، لكن يهمنا العقيدة التوحيد الذي هي سبب النجاة من الخلود في النار يوم القيامة واضح أو لا؟

فأنا أقول أن العرب كأي أمة أخرى بلغتهم دعوة نبي أو رسول فمنهم من جاءته كما جاءت إلى الرسول وكما بلغها الرسول، ومنهم من انحرفت جاءته منحرفة، والله ﷻ هو الذي يعلم من هو الذي بلغته الدعوة قبل أن تنحرف عن الجادة والعكس بالعكس، لكن الغرض أن لا نطلق الكلام ونقول أن العرب في الجاهلية كانوا أهل فترة لهذا السبب أولًا، ولأحاديث متكاثرة جدًا تدل على أن أفرادًا من الجاهلية يعذبون، كهذا الحديث مثلًا: «إن أبي وأباك في النار» فهذا دليل أنه بلغته الدعوة وإلا كيف يعذب في النار ولم تبلغه الدعوة، وكحديث أن الرسول عليه السلام كان مع بعض أصحابه على دابته لما مر بقبرين فشمست الدابة، نفرت، فنظر الرسول عليه السلام فرأى هناك قبرين، فسأل أصحابه وقال: «متى مات هؤلاء أو هذان؟ قالوا: ماتا في الجاهلية. فقال عليه السلام: لولا أن تدافنوا لأسمعتكم عذاب القبر» فالدابة

سمعت عذاب القبر فشمست، والرسول يقول: «لولا أن تدافنوا» أي: لولا أن تموتوا فيدفن بعضكم بعضًا من رهبة سماع العذاب في القبر لأسمعتكم العذاب هذا.

كذلك الحديث الذي يقول السائل أو السائلة أن فلان في الجاهلية، حاتم الطائي أو غيره، ابن جدعان يمكن أنه كان كريمًا وكان مضيافًا وكان كثير الخيرات واليتامى والمساكين.. وإلى آخره هل ينفعه شيء من ذلك يا رسول الله؟! قال: «لا، إنه لم يقل يومًا من دهره: رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين»، لذلك فباختصار أهل الجاهلية ليسوا أهل فترة، بلغتهم دعوة إبراهيم وإسماعيل وكان بعض أفرادهم على التوحيد. نعم.

مداخلة: هل صح بأنه كان أفراد... لا يتجاوزون الستة نفر هم الذين يعلمون كورقة بن نوفل مثلًا عن الحنيفية السمحة وكان كثير النظر للسماء والهمهمة ولا يعلم كيف يعبد الله تبارك وتعالى، يقول: لو أعلم كيف تبعد لعبدتك، وأخبر الله تبارك وتعالى عن المشركين بأنهم كانوا يتقربون للأصنام لتقربهم إلى الله زلفى، يعبدونها ليتقربوا من الله تبارك وتعالى، فهم لا يعلمون الوسيلة والصحيحة والعقيدة السليمة التي يعبد الله تبارك وتعالى بها، إذ كانوا يعبدوا الأصنام لكي تقربهم إلى خالقهم.

فمن هذا ألا تكون الديانة الحنيفية اندثرت وزالت وما بقي لها أي معان؟

الشيخ: أنا أعتقد أنه سبق الجواب عن مثل هذا السؤال أيضًا؛ لأني جعلت العرب في الجاهلية كالمسلمين اليوم، فمنهم من بلغته الدعوة فهو مسؤول مؤاخذ إذا كفر بها، ومنهم من لم تبلغه الدعوة فهو غير مؤاخذ وله حساب كما عرفتم في عرصات يوم القيامة، وقلت أيضًا: بأن من العرب من بلغته الدعوة وضربت مثلًا بجماعة التوحيد هؤلاء معروفين يعني، لكن هذا لا يعني أنه لم يكن هناك أفراد آخرون كانوا موحدين، وما ذكرته بالنسبة لورقة أو غيره أنه كان يقول: لا أعرف كيف أعبد الله. هذا

أنا شيء لا أعرفه، ولا أعتقد صحته، لكن هب أن الأمر كذلك، لكن هذا هل معناه أنه كان مشركًا؟ لا. كان موحدًا، فالتوحيد هو سبب الخروج أو عدم الخلود في النار على الأقل.

الخلاصة عرفتموها وهو: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا} (الإسراء:١٥).

فكل شخص بعينه جاءنا حديث صحيح في الجاهلية أنه معذب لا يجوز أن نتصور أنه من أهل الفترة، هذا هو المهم في الموضوع، فقد بلغته الدعوة وبذلك ترتب العذاب به. والحمد لله.

وسئل رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في المصدر السابق (٥/ ٩٢١): السؤال: إقامة الحجة على الحكام، يعني: تعريف الحجة، وكيفية إقامة الحجة، ومن يقيمها؟

الشيخ: يقيمها أولًا أهل العلم، وثانيًا: يقيمها بكتاب الله وحديث رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-، وعمل السلف الصالح، وما أدري أنت قلت ثالثًا ما هو الثالث؟

السائل: تعريف الحجة.

الشيخ: تعريف الحجة، كما قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

العلم قال الله قال رسوله   قال الصحاب ليس بالتمويه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة   بين الرسول وبين رأي فقيه

فالحجة هو قال الله وقال رسول الله.

السائل: بالنسبة للكيفية، تكون بطريقة مباشرة أم غير مباشرة، أم عن طريق الرسائل.

الشيخ: لا، المباشرة ليست ضرورية لأن الرسول عليه السلام لما دعا ملوك الكفر إلى الإسلام ما دعاهم مباشرة، أرسل إليهم خطابًا وأحيانًا أرسل إليهم رسولًا

من طرفه عليه السلام، فليس من الضروري أن تكون الحجة قائمة مباشرة، وإنما بواسطة، وبخاصة أن الآن نحن لو اتصلنا مع الذي نريد أن نقيم الحجة عليه، حتى لو اتصلنا عليه مباشرة فالحجة منا إليه نقدم ما قال الله وقال رسول الله، وبين الرسول عليه السلام الذي بلغنا شريعة الله منذ أربعة عشرة قرنًا، فإذًا: في وسائط هنا لتبليغ الحجة حتى لو اتصلنا مباشرة بالذي نريد أن نقيم عليه الحجة، فالمهم تبليغ الحجة إليه إما بواسطة شخص يذهب إليه كما جاء في الحديث الصحيح: «أفضل الجهاد كلمة حق تقال أمام سلطان جائر»، لكن هذا لو أرسل إليه خطابًا وبينت له المسألة بأدلتها من الكتاب والسنة فقد أقيمت عليه الحجة

وسئل العلامة الألباني أيضا كما في جامع تراثه في المنهج والأحداث الكبرى (٣/ ٣٢٩): ما حكم هذه المظاهرات، مثلًا يتجمع كثير من الشباب أو الشابات.

الشيخ: والشابات أيضًا؟

مداخلة: نعم، قد حدث هذا.

الشيخ: ما شاء الله!

مداخلة: يخرجون إلى الشوارع مستنكرين لبعض الأفعال التي يفعلها الطواغيت، أو بعض ما يأمر به هؤلاء الطواغيت أو ما يطالب به غيرهم من الأحزاب الأخرى السياسية المعارضة، فما حكم هذا العمل في شرع الله؟

الشيخ: أقول وبالله التوفيق: الجواب عن هذا السؤال يدخل في قاعدة ألا وهي قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي أخرجه أبو داود في سننه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أو من حديث ابن عمرو رضي الله عنهما - الشك مني الآن - قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله وحده لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذل

والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم».

الشاهد من هذا الحديث: قوله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «ومن تشبه بقوم فهو منهم» فتشبه المسلم بالكافر لا يجوز في الإسلام وهذا التشبه له مراتب من حيث الحكم ابتداءً من التحريم وأنت نازل إلى الكراهة، وقد فصل القول في ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه العظيم المسمى بـ: «اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم»، تفصيلًا لا نجده عند غيره رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وأريد أن أنبه إلى شيء آخر ينبغي على طلاب العلم أن ينتبهوا له وألا يظنوا أن التشبيه هو فقط النهي عنه في الشرع، فهناك شيء آخر أدق منه ألا وهو: مخالفة الكفار، التشبه بالكفار أن تفعل فعلهم، أما مخالفة الكفار فأن تتقصد مخالفتهم فيما يفعلونه حتى لو كان هذا الفعل الصادر منهم فعلًا لا يملكون التصرف فيه بخلاف ما فرض عليهم فرضًا كونيًا، كمثل الشيب الذي هو سنة كونية لا يختلف فيه المسلم عن الكافر؛ لأنه ليس في طوعهم ولا في إرادتهم وإنما هي سنة الله تبارك وتعالى في البشر ولن تجد لسنة الله تبديلًا، ومع ذلك فقد صح عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- أنه قال: «إن اليهود والنصارى لا يصبغون شعورهم فخالفوهم» فقد يشترك المسلم مع الكافر في شيبه وهو مفروض عليهما لا فرق، فلا تجد مسلمًا لا يشيب إلا ما ندر جدًا، كما أنك لا تجد كذلك كافرًا من باب أولى، فيصبح هنا اشتراك في المظهر بين المسلم وبين الكافر في أمر لا يملكانه كما قلنا آنفًا، فأمرنا رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- أن نتقصد مخالفة المشركين في أن نصبغ شعورنا سواء كان هذا الشعر لحيَّة أو شعر رأس، لماذا؟ ليظهر الفرق بين المسلم وبين الكافر، فما بالكم إذا كان الكافر يتكلف عمل شيء ثم يأتي بعض المسلمين فيفعلون فعلهم ويتأثرون بأعمالهم.

هذا أشد وأنكى من المخالفة؛ لذلك أردت التنبيه قبل أن أمضي فيما أنا في صدده من بيان الجواب الذي وجه السؤال عنه، فإذا عرفتم الفرق بين التشبه وبين المخالفة حينئذٍ فالمسلم الصادق في إسلامه يحاول دائمًا وأبدًا ليس أن يتشبه بالكافر وإنما يتقصد مخالفة الكافر، ومن هنا نحن سننا وضع الساعة في اليد؛ لأن العادة الكافرة وهم الذي اخترعوا هذه الساعة فإنما يضعونها في يسراهم، فهذا مما استنبطناه من قوله عليه السلام: «فخالفوهم».

عرفتم هذا الحديث: «إن اليهود والنصارى لا يصبغون شعورهم فخالفوهم» فكما يقول شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ في ذاك الكتاب، فقوله عليه الصلاة والسلام: «فخالفوهم» جملة تعليلية تشير إلى أن مخالفة الكفار مقصود للشارع الحكيم حيثما تحققت هذه المخالفة، ولذلك نجد لها تطبيقًا في بعض الأحكام الأخرى ولو أنها ليست في حكم الوجوب كمثل قوله عليه الصلاة والسلام: «صلوا في نعالكم وخالفوا اليهود» علمًا بأن الصلاة في النعال ليست فرضًا بخلاف إعفاء اللحية فهو فرض يأثم حالقها، أما الصلاة منتعلًا فهو أمر مستحب إذا ثابر المسلم واظب على إقامة الصلاة دائمًا وأبدًا حافيًا غير منتعل فقد خالف السنة ولم يخالف اليهود المتنطعين في دينهم.

وقد جاء في بعض المعاجم من كتب السنة أن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان في جمع فأقيمت الصلاة، وكان فيهم صاحبه أبو موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فقدمه ليصلي بالناس إمامًا لعلم ابن مسعود أولًا بأن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- كان معجبًا بقراءة أبي موسى هذا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حيث قال له ذات يوم: «لقد مررت بك البارحة يا أبا موسى فاستمعت لقراءتك، فقال عليه الصلاة والسلام: لقد أوتي هذا مزمارًا من مزامير داود عليه السلام» لما سمع هذا الثناء أبو موسى من النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: «لو علمت ذلك لحبرته لك تحبيرًا» بما يعلم ابن مسعود من رضى

النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- عن قراءة أبي موسى قدمه إمامًا، مع أن ابن مسعود ليس دون أبي موسى فضلًا في القراءة بل لعله وأسمى له في ذلك، وقد قال النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- فيه: «من أحب أن يقرأ القرآن غضًا طريًا كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد».

مع ذلك وهذا في الواقع يعطينا درسًا عمليًا نحن المسلمين في آخر الزمان حيث قد نجد صحوة علمية، ولكننا مع الأسف لا نجد معها صحوة سلوكية أخلاقية، فلا تؤاخذوني إذا قلت لكم: إنني أشعر أنكم حينما تدخلون في هذا المكان تتزاحمون وتتنافرون، وهذا ليس من الأخلاق الإسلامية، ويجب أن نمثل الصحوة في جانبيها في العلم وفي السلوك والأخلاق.

الشاهد: أن ابن مسعود فيما نرى نحن هو أقرأ من أبي موسى ومع ذلك تواضع مع صاحبه وآثره فقدمه ليصلي به وبالناس الحاضرين إمامًا، فتقدم أبو موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الشاهد: وكان منتعلًا فخلع نعليه، فقال ابن مسعود له مستنكرًا أشد الاستنكار: ما هذه اليهودية أفي الوادي المقدس أنت؟ يشير إلى قوله عليه السلام: «صلوا في نعالكم وخالفوا اليهود» إذا عرفتم هاتين الحقيقتين: النهي عن التشبه من جهة، والحظ على مخالفة المشركين من جهة أخرى حينذاك وجب علينا أن نجتنب كل مظاهر الشرك والكفر مهما كان نوعها ما دام أنا تمثل تقليدًا ولكي نتحاشى أن يصدق علينا نحن معشر المنتمين إلى العمل بالكتاب والسنة قوله عليه الصلاة والسلام: «لتتبعن سنن من قبلكم شبرًا بشبر وذراعًا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه» هذا خبر من النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- يتضمن تحذيرًا وذلك بأن هذه الأمة كما قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح بل الحديث المتواتر: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم حتى تقوم الساعة» وفي رواية: «حتى

يأتي أمر الله».

إذًا: قد بشرنا الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم- في هذا الحديث الصحيح بأن الأمة لا تزال في خير، فحينما يأتي ذلك الإخبار الخطير: «لتتعبن سنن من قبلكم» فلا يعني أن كل في فرد من أفراد الأمة ستتبع سنن الكفار وإنما سيكون ذلك في هذه الأمة فحينما يقول: لتتبعن، فهو بمعنى التحذير، أي: إياكم أن تتبعوا سنن من قبلكم فإنه سيكون فيكم من يفعل ذلك، وقد جاء في رواية أخرى خارج الصحيحين، وهي ثابتة عندي يمثل الرسول فيها تقليدًا للكفار إلى درجة خطيرة لا يكاد الإنسان يصدق بها إلا إذا كان مؤمنًا خالصًا، ثم الواقع يؤكد ذلك، قال عليه السلام في تلك الرواية: «حتى لو كان فيهم من يأتي أمه على قارعة الطريق لكان فيكم من يفعل ذلك» حتى لو كان فيهم من يأتي أمه.. يزني بأمه وليس ساترًا على نفسه وعلى أمه بل على مرأى من الناس وعلى قارعة الطريق لكان فيكم من يفعل ذلك.

التاريخ العصري اليوم يؤكد أن ما نبأنا النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- من اتباع بعض هذه الأمة سنن من قبلنا قد تحقق إلى مدى بعيد وبعيد جدًا وإن كنت أعتقد أن لهذا التتبع بقية، فقد جاء في بعض الأحاديث الثابتة أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: «لا تقوم الساعة حتى يتسافد الناس على الطرقات تسافد الحمير» وهو الفاحشة، على الطرقات كما تتسافد الحمير، هذا هو منتهى التشبه بالكفار.

إذا علمتم النهي عن التشبه والأمر بالمخالفة نعود الآن: هذه التظاهرات التي كنا نراها بأعيننا في زمن فرنسا وهي محتلة لسوريا، ونسمع عنها في بلاد أخرى وهذا ما سمعناه الآن في الجزائر، لكن الجزائر فاقت البلاد الأخرى.. فاقت البلاد الأخرى في هذه الضلالة وفي هذا التشبه؛ لأننا ما كنا نرى الشابات أيضًا يشتركن في التظاهرات، فهذا تمام التشبه بالكفار والكافر؛ لأننا نرى في الصور أحيانًا وفي الأخبار التي تذاع في

التلفاز والراديو ونحو ذلك خروج الألوف المؤلفة من الكفار سواء كانوا أوربيين أو صينيين أو نحو ذلك يقولوا في التعبير الشامي، وسيعلمكم هذا التعبير: يخرجون نساءً ورجالًا خليط مليط! هكذا يقولون عندنا، خليط مليط يتزاحمون الكتف بالكتف وربما العجيزة بالقبل ونحو ذلك، هذا هو تمام التشبه بالكفار أن تخرج الفتيات مع الفتيان يتظاهرون.

أنا أقول شيئًا آخر: بإضافة إلى أن هذا التظاهر ظاهرة فيها تقليد للكفار في أساليب استنكارهم لبعض القوانين التي تفرض عليهم من حكامهم أو إظهارًا منهم لرضى بعض تلك الأحكام أو القرارات، أضيف إلى ذلك شيئًا آخر ألا وهو: هذه التظاهرات الأوربية ثم التقليدية من المسلمين ليست وسيلة شرعية لإصلاح الحكم وبالتالي لإصلاح المجتمع.

ومن هنا يخطئ كل الجماعات وكل الأحزاب الإسلامية الذين لا يسلكون مسلك النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- في تغيير المجتمع، لا يكون تغيير المتجمع بالنظام الإسلامي بالهتافات وبالصيحات وبالتظاهرات وإنما يكون ذلك على الصمت وعلى بث العلم بين المسلمين وتربيتهم على هذا الإسلام حتى تؤتي هذه التربية أكلها ولو بعد زمن بعيد، فالوسائل التربوية في الشريعة الإسلامية تختلف كل الاختلاف عن الوسائل التربوية في الدول الكافرة.

لهذا أقول باختصار: إن التظاهرات التي تقع في بعض البلاد الإسلامية أصلًا هذا خروج عن طريق المسلمين وتشبه بالكافرين، وقد قال رب العالمين: {وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ} [النساء: ١١٥] في كل شيء.. {نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا} [النساء: ١١٥].

مداخلة: هؤلاء أصحاب التظاهرات والمظاهرات يستشهدون بما جاء في السيرة

أنه لما أسلم عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خرج المسلمون في مكة، عمر في صف وحمزة في صف آخر، ويقولون هذه مظاهرة استظهارًا واستنكارًا لما يفعله طواغيت قريش وكفارهم، فما جوابكم عن هذا الاستشهاد.

الشيخ: جواب عن هذا: كم مرة وقعت مثل هذه الظاهرة في المجتمع الإسلامي؟

مداخلة: مرة واحدة.

الشيخ: طيب**!** مرة تصبح سنة متبعة؟ إن علماء الفقه يقولون: لو ثبت عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم- عبادة مشروعة يثاب فاعلها، فلا ينبغي المواظبة عليها دائمًا أبدًا خشية أن تصبح تقليدًا متبعًا بحيث مع الزمن يصبح ذلك الأمر الذي أصله مستحبًا.. يصبح أمرًا مفروضًا في أفكار الناس وعاداتهم بحيث أن أحدًا من المسلمين لو ترك هذا المستحب لقام النكير الشديد عليه، قالوا هذا وهذا من فقههم، فما بالكم إذا جاشت العاطفة بمناسبة ما فخرجت مثل هذه الجماعة التي جاء ذكرها في السيرة فتتخذ سنة متبعة، بل تتخذ حجة لما يفعله الكفار دائمًا وأبدًا على المسلمين الذين لم يفعلوا ذلك بعد هذه الحادثة مطلقًا مع شدة وقوع ما يستلزم ذلك، فنحن نعلم مع الأسف الشديد أن كثيرًا من الحكام السابقين كانت تصدر منهم أحكام مخالفة للإسلام وكان كثير من الناس يسجنون ظلمًا وبغيًا وربما يقتلون، فماذا يكون موقف المسلمين؟ أمر الرسول عليه السلام في بعض الأحاديث الصحيحة بوجوب إطاعة الحاكم ولو أخذ مالك وجلد ظهرك، أعني من هذا: أنه وقع في قرون مضت أشياء مما ينبغي استنكارها جماهيريًا ولكن شيء من ذلك لم يقع، ومن هنا نحن نخشى من هذه التي تسمى بالصحوة.. نخشى منها حقيقةً كما نرضى بها.. نخشى لأنها صحوة عاطفية وليست صحوة علمية بالمقدار التي تحصن هذه الصحوة من أن تميل يمينًا ويسارًا، فلا شك أن في الجزائر وفي كل بلاد الإسلام مثل هذه الصحوة التي تتجلى في

انطلاق الشباب المسلم بعد أن كانوا نيامًا غير أيقاظ، ولكن تراهم قد ساروا مسيرة تدل على أنهم لم يتفقهوا في دين الله ﷻ، والأمثلة في ذلك كثيرة جدًا فلا نخرج عما نحن بصدده.

فحسبنا الآن هذا الاستدلال يدل على الجهل بالفقه الإسلامي ذلك لما أشرت إليه آنفًا: وقعت هذه الحادثة وأقول مستدركًا على نفسي: إني أذكر هذه الحادثة قد وردت في السيرة ولكني لا أستحضر الآن إن كانت صحيحة الإسناد، فإن كان أحدكم يعلم أن ذلك ورد في كتاب معتمد من كتب السنة فيذكرني وإلا فالأمر بالنسبة إلي يحتاج إلى مراجعة، فعلى افتراض ثبوت هذه التظاهرة حينما أسلم عمر رضي الله عنه، هذه وقعت مرة فإذا وقع مرة لا يصبح ذلك سنة بحيث نؤيد ما يفعله الكفار ثم نجعل المسلمين تحت المخالفة بهذه السنة لأنها لم تتكرر، وإن تكررت فعلى مدى العصور كلها هذه والسنوات الطويلة فهي نقطة في بحر، ما يصح أن تتخذ دليلًا لمثل هذا الواقع الذي يفعله الكفار ثم نحن نتبعهم في ذلك.

هذا الاستدلال معناه: تسليك وتبرير وتسويغ هذا الواقع مهما كان شأنه، أذكر جيدًا أن علماء الحنفية قد نصوا في مسألة فقهية مع اعترافهم بأنها سنة محمدية أنه ينبغي تركها أحيانًا، ألا وهي سنة قراءة سورة السجدة يوم الجمعة، فهذا ثابت في الصحيحين، مع ذلك نص علماء الحنفية على أن إمام المسجد ينبغي عليه أن يدع هذه السنة أحيانًا خشية أن يترتب من وراء مواظبة الأئمة على هذه السنة قيام عقيدة في أذهان العامة تنافي هذه السنة وترفع حكمها فوق مستواها، وأنا عندي شواهد على هذا مما يؤكد لنا هذه الدقة في الفقه والفهم للسنة.

أذكر جيدًا أن إمام المسجد الكبير في دمشق الشام، مسجد بني أمية: صلى الإمام فيه صلاة الفجر يوم الجمعة ولم يقرأ سورة السجدة، فما كاد الإمام يسلم إلا قام

قامت ضجة عظيمة جدًا من المصلين، ثاروا على الإمام لماذا أنت لم تقرأ سورة السجدة فأخذ الإمام يحاول إقناعهم بأنه يا أخواننا أنا أعلم أن هذه سنة وأنا أقرأ بها دائمًا في فجر كل جمعة، ولكن ينبغي ترك هذه السنة أحيانًا، ولكن كما قال الشاعر:

ولو ناديت أسمعت حيًا ولكن لا حياة لمن تنادي

ولو نارًا نفخت فيها أضاءت ولكن أنت تنفخ في رماد

إلى زمن بعيد جدًا سبب أن هذا الإمام ترك قراءة سورة السجدة في ذلك الصباح، وأغرب من ذلك ما وقع لي شخصيًا: كنت... في قرية تبعد عن دمشق تقريبًا نحو ستين كيلو متر اسمها: مضايا وهي في جبل، فنزلت صباح الجمعة إلى المسجد لأصلي مع جماعة المسلمين هناك فاتفق أن الإمام لم يأت، فنظروا فلم يجدوا هناك سواي وأنا يومئذٍ شاب لكن لحيتي بدأت تنبت، فظنوا بي خيرًا فقدموني، أنا في الحق لا أحفظ سورة السجدة جيدًا، فما أحببت أن أخاطر فافتتحت سورة مريم وقرأت منها الصفحتين الأوليين في الركعة الأولى، فلما أردت الركوع وكبرت راكعًا وإذا بي أشعر بأن الناس كلهم هووا ساجدين.. أنا راكع وهم سجدوا، هذا يدلكم على ماذا؟ على العادة.

ومع الأسف كما يوجد في بعض المساجد القديمة وحتى بعض الحديثة منبر طويل يقطع الصف، وليس الصف الأول فبعض هذه المنابر تقطع صفين على الأقل، كان هذا المنبر مع صغر المسجد هناك في القرية قطع الصف الأول والثاني، فالذين كانوا خلفي مباشرًة أحسوا بخطئهم فتداركوه وشاركوني في الركوع، أما الذين كانوا خلف المنبر فظلوا ساجدين حتى سمعوا قولي: سمع الله لمن حمده، وإذا بهم يصيحون، يعني: أبطلوا صلاتهم، ضوضاء وغوغاء، وتابعت أنا بطبيعة الحال حتى قضيت الصلاة بتمامها ثم التفت إليهم، قلت لهم: يا جماعة ألا تستحون! أنتم عرب

أو عجم ما تفرقون بين قول القارئ في أول ركعة: ألم، وبين كهيعص، ما تفرقون بين هذا وهذا! لو هذا وقع في بلاد الأعاجم لكان عارًا عليهم فما بالكم أنتم وأنتم عرب، لكن يبدوا أن عقولكم مشغولة بالزرع والضرع ونحو ذلك من الأمور.

ففي هذه الحادثة تأكدت من صحة قول العلماء الذين أشرت إليهم آنفًا، بأن على الإمام أن يراعي وضع المجتمع الذي يعيش فيه حتى لا يغالوا في بعض الأحكام، فهذه القصة والتي قبلها تبين لكم أن المسائل في الشرع يجب أن تؤخذ بدون مبالغة.. بدون أن نرفع ما كان سنَّة إلى حد الوجوب، وما كان فرضًا ننزل به إلى حد السنة، هذا كله إفراط أو تفريط لا يجوز، فهذا جواب عن هذا الاستدلال الذي يدل على جهل المستدلين به.

مداخلة: لعل القصة هذه وردت في... إسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه، في سير أعلام النبلاء.

الشيخ: لا بأس! لكن هذا لا يفيدنا الصحة.

مداخلة: لا، الإسناد ضعيف.. قصة إسلام عمر بن الخطاب ضعيفة.

الشيخ: أنا معك قصة إسلام عمر بن الخطاب، والتي يقول فيها أنه دخل على أخته إلى آخره، هذه القصة ضعيفة فعلًا وهي يستدل بها القائلون بأنه لا يجوز للمسلم أن يمس القرآن إلى على طهارة، فإن كانت هذه القصة لم ترد إلا بهذا الطريق فهي قصة ضعيفة، أما أنا قلت آنفًا متحفظًا خشية أن تكون هذه القصة لوحدها وردت في شيء من كتب السنة بإسناد آخر فيكون هذا الإسناد إما حسنًا لذاته أو حسنًا لغيره.

أما القصة المعروفة وقد أخرجها الإمام الدارقطني في سننه، فأنا... الآن بالعزو، فأقول: أن القصة رواها الإمام الدارقطني في سننه وبإسناد ضعيف، فإن كانت هذه القصة التي فيها تلك المظاهرة وردت أي: إسناد آخر ممكن الاستشهاد به أو

الاستدلال فبها، وإلا فهذه القصة التي أشار إليها الأخ هي ضعيفة لا يجوز الاحتجاج بها.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ٣٤٠): السؤال: هل يجوز القيام بمظاهرات ومسيرات سلمية للتعبير عن طلبات الشعب الإسلامية، فإن كان الجواب بلا، فنرجو ذكر الدليل؛ لأن القيام بهذه المسيرات هي من قبيل المصالح المرسلة، فمن جهة أنه لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، كالأصل في الوسائل أنها بحال الإباحة حتى يأتي النص بتحريمها، وكذلك إن القيام بهذه المظاهرات أو المسيرات هي موافقة للضوابط التي ذكرها الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق في رسالته المسلمون والعمل السياسي.

الجواب: صحيح أن الوسائل إذا لم تكن مخالفة للشريعة فهي الأصل فيها الإباحة هذا لا إشكال، لكن الوسائل إذا كانت عبارة عن تقليد لمناهج غير إسلامية فمن هنا تصبح هذه الوسائل غير شرعية، فالخروج بتظاهرات أو المظاهرات وإعلان عدم الرضا أو الرضا وإعلان التأييد أو الرفض لبعض القرارات أو بعض القوانين، هذا نظام يلتقي مع الحكم الذي يقول: الحكم للشعب من الشعب وإلى الشعب.

أما حينما يكون المجتمع إسلاميًا فلا يحتاج الأمر إلى مظاهرات وإنما يحتاج إلى إقامة الحجة على الحاكم الذي يخالف شريعة الله كما يروى وأنا أقول هذا كما يروى إشارة إلى ضعف ما يروى ولكنها على كل حال تبين حقيقة معروفة من ناحية تاريخية أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما قام خطيبًا يحض الناس على ترك المغالاة في المهور وإلى هنا الحكم صحيح.. الرواية صحيحة.

وإنما الشاهد في الرواية الأخرى التي في سندها ضعف وهي أن امرأة قالت يا عمر الأمر ليس بيدك، إن الله جَلَّ ذكر في القرآن الكريم فإن أتيتم إحداهن قنطارًا فلا

تأخذوا منه شيئًا، فكيف أنت تقول: لا يجوز إلا أربعمائة درهم مهرًا لبناتكم.

فكان جواب عمر إن صحت الرواية: أخطأ عمر وأصابت المرأة، فيكون المجتمع الإسلامي ليس بحاجة لمثل هذه النظم وما يترتب من ورائها من وسائل، عندما يتحقق المجتمع الإسلامي يستطيع الإنسان أن يدخل ويبلغ رأيه وحجته إلى الذي بيده الأمر أو على الأقل إلى ممثله.

فهو ليس بحاجة إلى ظهور لمثل هذه التظاهرات التي تلقيناها من جملة ما تلقيناها من عادات الغربيين ومن نظمهم، وكما هو الشأن الآن نحن نقلد الغربيين في كثير من عاداتهم وتقاليدهم سوف لابد من التفصيل بين ما يجوز ولا نأخذه عنهم وما لا يجوز، فانظر مثلًا نحن نأخذ عنهم بعض الوسائل، هذه الوسائل إذا كانت تؤدي إلى غرض مشروع أو على الأقل جائز وليس فيه إحياء لمعنى التشبه بالكفار فهذا هو أمر جائز، والمثال في ذلك ممكن أن نستحضر مثلين اثنين أحدهما ثابت من حيث الرواية والآخر فيه ضعف أما الثابت فهو ما جاء في الصحيحين من حديث المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قصة خروجه عليه الصلاة والسلام مسافرًا ونزوله في مكان، فلما أصبح به الصباح خرج لقضاء الحاجة فأراد المغيرة بن شعبة أن يصب الوضوء على النبي - صلى الله عليه وآله وسلم-، فصب عليه حتى جاء الرسول عليه الصلاة والسلام إلى تشبيك كميه، الشاهد قال المغيرة: وعليه جبة رومية ضيقة الكمين فلم يستطع من ضيقها أن يشمر عن ذراعيه فأخرجها وألقى الجبة على كتفيه حتى توضأ عليه الصلاة والسلام وغسل ذراعيه، الشاهد أنه عليه الصلاة والسلام لبس جبة ورومية، فهذا يعني أنه إذا كان هناك لباس من ألبسة الكفار تنسب إليهم ولم يكن فيه ظاهر التشبه التقليد لهم فيجوز لما يترتب من وراء ذلك من مصلحة الدفء ونحو ذلك.

وكذلك المثال الثاني أذكره لشهرته في السيرة وإن كان غير ثابت على الطريقة

الحديثية وهي: أن الرسول عليه الصلاة والسلام أمرهم أن ينزلوا في مكان في غزوة الخندق لما قال المنذر بن حباب أن هذا وحي..

مداخلة:...

الشيخ: نعم، حباب المنذري أم هو الرأي والحرب والمكيدة، قال: له غير ذلك، قال: فإذًا ننزل في مكان آخر، الآن أستدرك على نفسي فأقول لكن فيه فائدة هذا مروي في السيرة وغير صحيح لكن ليس له صلة بمثالنا إنما المثال هو حفر الخندق حيث قال سلمان كما روي عنه أنهم كانوا إذا حوصروا في بلد ما أحاطوا البلدة بخندق، ورسولنا عليه الصلاة والسلام وافق على ذلك لما فيه من مصلحة جلية مجردة عن أي مفسدة، فبهذا الميزان يجب نحن أن نتلقى عادات الغربيين.

الآن نأتي بمثال آخر: هناك أناس يلبسوا جواكيت مختلفة لا يوجد مانع، لكن ما معنى لبس البنطلون ما معنى لبس الجرافيتة، لا فائدة من ذلك سوى تمثل عادات الغربيين والتأثر بتقاليدهم، فإذًا يجب أن نفرق بين ما ينسجم مع الإسلام ومبادئه وقواعده وبين ما ينبو وَيَنْفِر عنه، فإذًا هذه المظاهرات ليست وسيلة إسلامية تنبئ عن الرضا أو عدم الرضا من الشعوب المسلمة لأن لهم وسائل أخرى باستطاعتهم أن يسلكوها، والذي يخطر في بالي أننا في الواقع عندما نقر مثل هذه المظاهرات كأننا نتصور أن المجتمع الإسلامي بعد أن يصبح فعلًا مجتمعًا إسلاميًا سيظل في نظمه وفي عاداته على عادة الغربيين، سيتغير كل شيء سوف يكون الوطن الاجتماعي في المجتمع الإسلامي في غنية عن مثل هذه المظاهرات.

وأخيرًا أصحيح أن هذه مظاهرات تغير من نظام الحكم إذا كان القائمون مصرين على ذلك، وكم وكم من مظاهرات قامت ووقعت وقتل فيها قتلى كثيرين جدًا ثم بقي الأمر على ما كان عليه قبل المظاهرات.

فلا نرى أن هذه وسيلة تدخل في قاعدة أن الأصل في الأشياء الإباحة لأنها من تقاليد الغربيين.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ٣٤٥): مداخلة: بارك الله فيك! هل يجوز للعامة أو بعض العامة أن يصوموا أمام قصور الحكام أو أمام الحكام كي يلبوا لهم بعض الطلبات..

الشيخ: أن يصوموا عن الطعام؟

مداخلة: يصوموا عن الطعام ويستنكروا يعني: يقفوا أمام القصور وأمام.. حتى يطلبوا.

الشيخ: لا، هذه عادة أجنبية كافرة لا يجوز للمسلمين أن يتخذوها وسيلة لإظهار عدم رضاهم بشيء ما يصدر من قبل الدولة، ويجب أن نستحضر بهذه المناسبة قوله عليه السلام في حديث معروف: «ومن تشبه بقوم فهو منهم» وأحاديث كثيرة وكثيرة جدًا جاءت كالتفصيل لهذا الحديث المجمل: «ومن تشبه بقوم فهو منهم».

من تلك الأحاديث التي يمكن أن تعتبر تفصيلًا لهذا الحديث: «ومن تشبه بقوم فهو منهم» قوله عليه الصلاة والسلام: «صلوا في نعالكم وخفافكم وخالفوا اليهود» وأغرب من هذا أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- كان راجعًا من غزوة فمروا بأشجار من السدر كان المشركون يعلقون عليها أسلحتهم فقال بعض الصحابة: «يا رسول الله! اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط» كلمة قالوها.. اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط، فقال عليه الصلاة والسلام مستنكرًا: «الله أكبر! إنها السنن لقد قلتم كما قال قوم موسى لموسى: {اجْعَل لَّنَا إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ} [الأعراف: ١٣٨]» انظروا الفرق بين المقولتين! أولئك يقولون: اجعل إلهًا نعبده من دون الله، أما أصحاب الرسول: اجعل لنا شجرة ذات أنواط كما لهم ذات أنواط، شتان بين

المقولتين تلك لها علاقة بالعقيدة بل بالعبادة.. بالتوحيد وما ينافي التوحيد من الشرك الأكبر {اجْعَل لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ} [الأعراف: ١٣٨] وقول بعض الصحابة: اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط ليس لها علاقة بالعقيدة ولا بالفقه وإنما لها علاقة يمكن نسميه ببعض النواحي الاجتماعية فما رضي الرسول عليه السلام هذا التشبيه، وإن الموضوع منفك أحدهما عن الآخر كل الانفكاك، فأنكر عليهم أنهم قالوا: كما لهم ذات أنواط.

فهذا الحديث يؤكد أن المسلمين يجب أن يكونوا لهم شخصية مستقلة تمامًا عن الكافرين ليس فقط باطنًا بل وظاهرًا أيضًا فلهم شخصيتهم الخاصة المتميزة عن الشخصيات الأمم أو الشعوب الكافرة.

فتجويع المسلم لنفسه هو يشبه تمامًا حلق الرأس.. في بعض الطرق الصوفية كان المسلم إذا انتمى إلى شيخ له طريق فليظهر له خضوعه التام المتمثل في قولهم - أعني الصوفية -: المريد بين يدي الشيخ كالميت بين يدي الغاسل، تحقيقًا لهذا الاستسلام الأعمى المخالف لقوله تعالى: {قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي} [يوسف: ١٠٨] يعلنون عن ذاك المبدأ المخالف للبصيرة بأن يأمروا المنتمي إلى الطريق بأن يحلق رأسه.

فنحن نعلم أن حلق الرأس هو عبادة وطاعة لله ﷻ في بعض الأماكن وهو أمر جائز في غير تلك الأماكن كما قال عليه السلام: «احلقوه كله أو دعوه كله» أما في الحج: {مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ} [الفتح: ٢٧] والرسول عليه السلام كما جاء في الصحيحين قال: «اللهم اغفر للمحلقين، اللهم اغفر للمحلقين، اللهم غفر للمحلقين، قالوا: يا رسول الله! وللمقصرين؟ قال: وللمقصرين» فإذًا: لما كان الحلق عبادة ومنسك من مناسك الحج لا يجوز شرعًا نقله إلى مناسبة أخرى كما اتخذ ذلك

الصوفية أو بعض مشايخ الصوفية طريقة ومنهجًا لهم على ما شرحت آنفًا.

كذلك الصيام.. الصيام طاعة لله ﷻ له نظامه وله شروطه وأركانه، لو أن المسلم أراد أن يواصل الليل بالنهار لكان عاصيًا؛ لأن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: «لا تواصلوا فإن كان ولا بد فمن السحور إلى السحور» فمواصلة الصيام الذي هو طاعة وعبادة لله لا يجوز فكيف يجوز في شريعة الله أن يضرب عن الطعام ويواصل الليل والنهار اتباعًا لطريقة الكفار، فهنا مخالفتان:

المخالفة الأولى: ما كنا ندندن حولها وهو التشبه بالكفار، والمخالفة الأخرى: أننا سننا لأنفسنا مواصلة الإمساك عن الطعام حيث لا يجوز في العبادة فضلًا أن لا يجوز في غير العبادة، نعم.

مداخلة: شيخنا بمناسبة هذا السؤال يذكرني بشيء قرأته في جريدة أمس أو قبله تدعو بعض الجماعات الإسلامية بعض سكان إحدى المدن في هذا البلد أن يصوموا في يوم كذا ويحملوا المشاعل ويصعدوا السطوح بنية استلهام النصر أو شيء من هذا نعم..

الشيخ: عجيب!

مداخلة: نعم، يحملوا المشاعل إلى..

الشيخ: أنا سمعت بالصيام هذا المزعوم لكن مشاعل ماذا؟

مداخلة: جريدة أمس شيخنًا قال: يحملون المشاعل ويقفون على الأسطحة يدعون الله بالنصر وكذا.

مداخلة: عفوًا! الداعي لهذا جماعة إسلامية؟

مداخلة: نعم طبعًا جماعة إسلامية.

مداخلة: هذا تقليد للنصارى.

الشيخ: نعم هو هذا.

مداخلة: يحملون المشاعل...

الشيخ: والله غريبة هذه، أنا سمعت صيام ورأيناه في بعض المساجد لكن بهذا الوصف أيضًا الله أكبر! هذا يا إخواننا هو دليل لما قلنا ونقوله دائمًا: أن المسلمين اليوم ينطلقون بجهل، لا ينطلقون مع أحكام الدين؛ لأنهم يجهلون أحكام الدين وفاقد الشيء لا يعطيه؛ ولهذا نقول: لا بد من التصفية والتربية.. لا بد من التعلم للعلم الصحيح والتربية على هذا العلم الصحيح وإلا لن تقوم للمسلمين قائمة.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ٣٥٠): ظهرت في بعض الدول العربية جماعةٌ يَدَّعون أنهم أتباع سيد قطب، وأنهم هم السلفيون حقا، فما رأيكم؟

الشيخ: رأيي أن المشكلة هي هي، وجوابي عليها

والدعاوي ما لم تقيموا عليها بيناتٍ أبناءها أدعياء

نحن نعتقد أن السيد قطب رَحِمَهُ اللَّهُ لم يكن سلفي المنهج في عامة حياته، ولكن ظهر له اتجاهٌ قويٌ إلى المنهج السلفي في آخر حياته وهو يعيش في سجنه، فالسلفية ليست مجرد دعوة، السلفية تتطلب معرفة في الكتاب والسنة الصحيحة والآثار السلفية.

نحن نعلم من هؤلاء وأمثالهم الذين يَدَّعون أن دعوتهم قائمة على الكتاب والسنة، هم لا يعرفون أصول فهم الكتاب أولًا، وهذه الأصول معروفة من كلام ابن تيمية في رسالته في أصول التفسير، وكلمات أئمة التفسير كابن جرير وابن كثير وغيرهم، أن القرآن يفسر بالقرآن وإلا فبالحديث، وإلا فبأقوال الصحابة ومن دونهم من السلف الصالح.

فالذين يدعون السلفية لا يسلكون سبيل تفسير القرآن، هذا السبيل العلمي المتفق عليه بين علماء المسلمين.

مداخلة: هذا موجود عند القطبيين.

الشيخ: طبعًا موجود، ولذلك تجد في تفسير السيد قطب بعض التفاسير التي تنحوا منحى الخلفيين الذين يخالفون السلف الصالح، ثم أريد أن أقول: إن هؤلاء لا يعنون بتمييز السنة الصحيحة من الضعيفة، فضلًا عن أنهم لا يعنون بتتبع الآثار عن الصحابة والسلف الصالح؛ لأن هذه الآثار هي التي تعين العالم على فهم الكتاب والسنة كما أشرنا آنفًا إليه.

من أين تأتيهم السلفية إذا كانوا هم بعيدين عن فهم الأصل الأول للإسلام وهو القرآن وعلى الأصول العلمية الصحيحة، وبعيدين عن تمييز الصحيح من الضعيف بالنسبة للحديث، وأبعد من ذلك عن أن يتتبعوا آثار السلف الصالح حتى يهتدوا بهديها ويستنيروا بنورها.

إذًا: القضية ليست مجرد ادعاء، ولماذا هؤلاء يدعون أنهم سلفيون، الأمر الذي ذكرته في بعض أجوبتي السابقة: أن الدعوة السلفية الآن والفضل لله ﷻ غطت الساحة الإسلامية تقريبًا، وظهر لأكثر من كان يعاديها ولو في الجملة، أن هذه الدعوة هي دعوة الحق، ولذلك فهم ينتمون إليها، ولو كانوا في عملهم بعيدين كل البعد عنها.

وقال رَحِمَهُ الله كما في المصدر السابق (٤/ ٦): إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

أما بعد:

فقد كتب الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق حفظه الله خطابًا وجهه إلي بتاريخ

١٢/ جمادي الأولى/ سنة/ ١٤١٠/ هـ يذكر فيه أن هناك شريطًا مسجلًا جاء فيه على لساني أنني قلت في الأخ عبد الرحمن ميعته السياسة وأفسدته الحزبية فيرجو الشيخ عبد الرحمن في خطابه المشار إليه أن أرد على هذه الكلمة التي نسبت إلي.

وبناءً على رغبته أمليت ما يأتي: بسم الله الرحمن الرحيم لقد استمعت إلى شريط مسجل من صوت أخينا الفاضل الشيخ مقبل بن هادي اليماني جزاه الله خيرًا، ثم إلى كلمات بعض تلامذته المؤيدين لكلامه، وأنا المدعو محمد ناصر الدين الألباني أضم صوتي إلى أصواتهم جميعًا، ولا أجد في كلماتهم ما يستدعي الوقوف عندها أو النظر فيها إلا ما جاء منسوبًا إلي أنني قلت في أخينا الفاضل عبد الرحمن عبد الخالق وهو متأثر بفكر الإخوان المسلمين، ثم تَمَيَّع وميَّع شبابه نسأل الله أن يهديه.

فهذا الكلام لا أذكر الآن أنني تلفظت به هكذا بهذا الحرف إلا إذا سمعت صوتي مسجلًا به في شريط، ولا أقول هذا تحفظًا، أو تهربًا من المسؤولية، فإنني في الواقع أرى أن التكتل والحماسة في تكتيل الجماعة السلفيين في الكويت خاصة أنهم يسيرون على خطى الإخوان المسلمين قديمًا وحديثًا، وهي: تكتيل الشباب المسلم وتجميعهم دون العناية بتثقيفهم الثقافة الإسلامية الصحيحة القائمة على الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح كما هي دعوة كل المسلمين المنتمين إلى هذا المنهج الإسلامي الصحيح، ولذلك فإني أخشى ما أخشى أن ترجع الدعوة السلفية في الكويت وفي بلاد أخرى قد تتأثر بهذا التكتل أو التحزب الجديد، وترجع القهقرى، ويتمثلون في دعوتهم خطى جماعة الإخوان المسلمين ذاتها التي أشرت إليها آنفًا وهي القائمة على قول بعضهم: كتل ثم كتل، ثم لا شيء بعد ذلك إلا التكتل والتحزب، وأكبر دليل على ذلك: أنه قد مضى على جماعة الإخوان المسلمين ستون عامًا ولم يشاهد من أثر دعوتهم فيهم أنها أنتجت عالمًا واحدًا بين صفوفهم يرجع

الناس إليه لمعرفة أمور دينهم، وعلى النهج المذكور آنفًا ولذلك فنحن نريد أن يولى إخواننا السلفيون في الكويت وفي كل بلاد الإسلام يُوْلون بالتثقيف وليس بالتكتيل؛ لأن هذه هي دعوة النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-، بل والأنبياء كلهم ثم ينشأ بعد ذلك الجمع المنشود والتكتل المرغوب، لذلك فنحن نقول خلاف ما قيل آنفًا نقول: ثقف ثم كتل، والتثقيف لا يمكن أن يتحقق فعلًا بوجود عالم أو اثنين أو ثلاثة في الألوف المؤلفة ممن يستجيبون استجابة عامة للدعوة السلفية ويكتلون تكتيلًا حزبيًا، فإذا لم يكن في هذه الجماعة عشرات العلماء المتمكنين في العقيدة الصحيحة، والعلم الصحيح فسوف تنقلب الجماعة فيما بعد إلى جماعة لا علم، ولا تربية على العلم الصحيح خلافًا لدعوتنا المباركة القائمة على التصفية والتربية.

لهذا فأخشى ما أخشاه أن ينقلب وضع الجماعة السلفية حينما يعنون بالتكتل دون التثقيف إلى جماعة أخرى لا صلة لها بالدعوة الصحيحة، وكأني ألمس أثرًا لهذا الانشغال من كلام أخينا عبد الرحمن عبد الخالق نفسه في بعض رسائله كقوله في رسالته: «المسلمون والعمل السياسي» حيث قال (ص ٢١) ولاشك أيضًا: أن من أخطاء المنهج الأول: أنه يفرض أقوالًا في الدين لا دليل عليها، كتحريم الجماعة والحزب إلى آخره؛ لأنه من الواضح أنه لا يعني تكتل المسلمين على جماعة واحدة، وحزب واحد؛ لأن مثل هذا من الأمور التي يشترك في الدعوة إليه كل الإسلاميين، بل المقصود من العبارة السابقة، ولو جاءت بلفظ الإفراد: الجماعة والحزب، الجماعات والأحزاب، وحينئذ يقع المحظور المشاهد اليوم بين الجماعات والأحزاب كلها، كما أشار أولئك الإخوان في شريط مشار إليه آنفًا، وهنا يصدق عليهم جميعًا قوله تبارك وتعالى: {كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ} [المؤمنون: ٥٣].

ونحن نريدها حزبًا واحدًا كما قال الله تبارك وتعالى: {فَإِنَّ حِزْبَ اللهِ هُمُ

الْغَالِبُونَ} [المائدة: ٥٦].

ومن ذلك قول الأخ عبد الرحمن هدانا الله وإياه في نفس الرسالة في الصفحة الخامسة والستين وبعد كلام ينقض بعضه بعضًا في نظري قال جازمًا: فلا يستطيع المسلمون أن يمارسوا تجارة ولا زراعة ولا صناعة، ولا عملًا إلا بأن يرتكب بعض الحرام مما فرضه الواقع المخالف للدين، وحينئذ أليس في هذا القول لواقع المسلمين اليوم الذين يتعاملون بكثير من المعاملات الربوبة المنافي لقول الله تعالى: {وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ} [الطلاق: ٢ - ٣].

ثم أليس في هذا القول القضاء المبرم على رسالة الأخ عبد الرحمن التي سررت بها كثيرًا حينما قرأتها وأمعنت النظر فيها ألا وهي: «القول الفصل في بيع الأجل» فإن أكثر التجار اليوم يتعاملون بهذا البيع، لقد وجدت تناقضًا بينًا بين هذين القولين، وما إخال ذلك إلا أنه من آثار هذا التكتل الحزبي، والعمل السياسي الذي يفرض عليهم أن يقعوا في بعض المخالفات الشرعية.

من ذلك: قيل بأنه لا يستطيع مسلم العمل إلا أن يرتكب بعض الحرام.

هذا ما أمليته، ثم أسمعني بعض الإخوان شريطًا سجلته فيه أسئلة من أحد الإخوة السودانيين حول الرسالة المذكورة: «المسلمون والعمل السياسي» فيه قولي عن الأخ عبد الرحمن: «أظن أنه أحرقته السياسة» فهذا القول أعترف به؛ لأنني سمعته من صوتي، وفي الشريط المذكور ما يبين ذلك، وفيما تقدم آنفًا ما يلتقي معه، وهذا لا ينفي عندي أن الأخ عبد الرحمن حفظه الله لا يزال معنا في الدعوة السلفية، وإن كان منشغلًا بالعمل السياسي، وكل ما هناك إنما هو الخشية من الانحراف عنها، ولا سيما وقد ظهر في الجو بعض النذر كما تقدم، كما أنني لا أسمي الذين ينتقدونه في بعض تصرفاته وليست في عقيدته أنهم من الحاقدين والحاسدين للدعوة السلفية،

ويحاولون قطع الصلة التي بيننا وبين الأخ عبد الرحمن كيف ونحن جميعًا سلفيون! ومن كمال دعوتنا والحمد لله: التناصح والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولو اشتد الناصح في أسلوبه أحيانًا، فأرجو الله تبارك وتعالى لنا ولكل الدعاة الإسلاميين السداد والتوفيق لأقوم طريق.

وإن مما يحسن التنبيه عليه إلحاقًا بما سبق الكلام فيه حول التكتل الحزبي، والعمل السياسي: أن الذين يقرون التكتلات والتحزبات القائمة اليوم في المجتمع الإسلامي أنهم جميعًا لا يدندنون لا من قريب، ولا من بعيد حول الحديث الصحيح باتفاق العلماء ألا وهو: حديث حذيفة بن اليمان رضي الله تعالى عنه الذي جاء في صحيح البخاري وصحيح مسلم من قوله: «كان الناس يسألون رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، فقلت يا رسول الله، إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: نعم. قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: نعم. وفيه دخن قلت: وما دخنه؟ قال: قوم يهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر. قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: نعم. دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها قلت: يا رسول الله، صفهم لنا؟ قال: هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا. قلت: فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال: تلزم جماعة المسلمين وإمامهم. قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام. قال: فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك».

أقول: فإن في هذا الحديث تصريحًا واضحًا جدًا يتعلق بواقع المسلمين اليوم حيث أنه ليس لهم جماعة قائمة ولهم إمام مبايع، وإنما هناك كما ذكرت آنفًا أحزاب مختلفة اختلافًا فكريًا، ومنهجيًا أيضًا، ففي هذا الحديث أن المسلم إذا أدرك مثل هذا الوضع فعليه حين ذاك ألا يتحزب وألا يتكتل مع أي جماعة أو مع أي فرقة ما دام أنه

لن توجد الجماعة التي عليها إمام مبايع للمسلمين.

ولذلك فقد نص بعض المحدثين والحفاظ المتقدمين على ما يؤكد هذا الذي يدل عليه هذا الحديث، وعلى ما بينته سابقًا كما نقل الحافظ ابن حجر العسقلاني رَحِمَهُ اللَّهُ في شرحه لهذا الحديث عن الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ أنه قال: وفي الحديث أنه متى لم يكن للناس إمام فافترق الناس أحزابًا فلا يتبع أحدًا في الفرقة ويعتزل الجميع إن استطاع ذلك، خشية من الوقوع في الشر.

فحينئذ يجب على السلفيين عامة أن يظلوا على دعوتهم في تفهم الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح يدعون كل الجماعات، وكل الأحزاب إلى دعوتهم الحق هذه، ولا يتحزبون هم كحزب، ولا يقررون الأحزاب الأخرى كما قد قرأنا من بعض السلفيين أنهم يقررون هذه التكتلات وهذه التحزبات خلافًا لحديث حذيفة هذا المذكور آنفًا.

ونحن حينما نقرر هذه الحقيقة نعتقد جازمين أن الدين كما هو آنفًا، وأننا لا نضلل ولا نكفر أي حزب أو أي جماعة يخالفوننا في بعض المسائل الفكرية أو في منهجنا في الدعوة، فذلك لأننا نريد أن ينضم كل المسلمين إلى هذه الدعوة الحق؛ لأنه هو الحق الذي جاء به رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- وصار عليه المسلمون طيلة هذه القرون التي مضت، ولذلك فنحن نقول: وكل خير في اتباع من سلف، وكل شر في ابتداع من خلف.

لا نريد من إخواننا السلفيين أن ينسوا خطهم المستقيم الذي كانوا يمشون عليه من قديم الزمان متأثرين بالحزبيات الأخرى، فنحن فوق الحزبيات، والله عَزَّ وَجَلَّ معنا ما دمنا مع كتابه وحديث نبيه -صلى الله عليه وآله وسلم-.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٧/ ٤٨): السائل: ما رأيك بأمة الدعوة؟

الشيخ: هذا أسم جديد عليَّ وأظن أنه تعني اسم قديم جماعة التبليغ تعني جماعة التبليغ أنا إلى الآن ما اقتنعت إن جماعة التبليغ حزب والحمد لله تمام لكني ما اقتنعت أنها هي الطائفة المنصورة لماذا لأنها لا تعمل بالسنة، الأرض مسكونة هنا؟

السائل: ... بدايته يقولوا إن نجاحنا وفلاحنا في الدنيا والآخرة بامتثال أوامر الله واجتناب نواهيه.

الشيخ: بارك الله فيك أنا أريد أن أرجع للشيخ لأنه هو الذي سمعنا الكلمة هذه وأريد أن أُذَكِّره أن نحن ما في بيننا وبين أي طائفة أو أي حزب عداء أبدًا والسبب أن دعوتنا تشمل من كل دعوة على وجه الأرض هؤلاء إخوان هؤلاء تحرير هؤلاء تبليغ إلخ نحن نقول قال الله قال رسول الله فمن من المسلمين فمن من المسلمين يستطيع التبرؤ من دعوتنا لا أحد ولكن يتبرأ الكثيرون من دعوتنا اسمعوا هذه الكلمات المتناقضات ثم وفقوا بينها أنا أقول لا أحد يستطيع أن يخالفنا في دعوتنا لكن الأكثرون يخالفوننا أي لا يخالفوننا دعوة وصراحة ولكنهم يخالفوننا فعلًا ومنهجًا وتطبيقًا ونبدأ الآن بسؤالك وبخاصة الشيخ هنا بجانبي فنحن نأخذ على جماعة التبليغ تلك الكليشة المدموغة هذه يكرروها دائمًا وأبدًا بين يدي كل كلمة سيلقيها الملقي منهم ما سمعت أحدهم حياتي هذه وقد بلغت كما ترون من الكبر عتيًا افتتح درسه بخطبة الحاجة.

السائل: بارك الله فيك يا شيخنا.

الشيخ: أليس هذا من السنة نعم السنة لكن لا يعتنون بالسنة نحن عندنا أخبار معلومات ولكني في اعتقادي أنهم مع الزمن بدأ يتعلموا لكن ليس من عند أنفسهم يتعلمون من جماعة دعوة الحق وهي دعوة الكتاب والسنة كما أنه إخواننا المسلمين

بدأوا يتعلموا لكن ليس منهم وفيهم وإنما من جماعة دعوة الكتاب والسنة إلخ كانوا جماعة التبليغ لما يجتمعوا يريدون أن يأكلوا أعطني الملح يا أخي، لماذا نريد أن نبدأ الطعام بالملح؟ لأن الرسول قال من بدأ طعامه بالملح كان شفاء من سبعين داء، وهذا حديث ما أنزل الله به من سلطان، لماذا، لأنهم ما عندهم علم، يعني أنا الحقيقة سئلت في المدينة المنورة وفي دولة من البلاد ما رأيك بجماعة التبليغ؟ أنا أقول لكم أنتم جماعة التبليغ سأقول لكم بكل صراحة جماعة تبليغ صوفية عصرية، صوفية عصرية، ما معنى صوفية يعني طريقة شيخ من المشائخ وجد هناك في الهند يعطي طريقة قادرية ونقشبندية وإلخ ولا ما تعلمونها كيف هذا يدعو إلى الكتاب والسنة يقول نجاحنا وفلاحنا بالكتاب والسنة أين السنة، وربك يقول {وَلا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ - مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا} [الروم: ٣٢] نحن كان يكفينا أربع مذاهب لا جاءنا أربع طرق أربعين طريق وكل هذه الطرق كمان ما اكتفينا جاء ضغثًا على إبالة أحزاب سياسية اجتماعية اقتصادية إلخ فكيف يعني فلاحنا ونجاحنا ورئيس الدعوة هذه يعطي طريقة فلانية وطريقة فلانية طريقة نقشبندية تقول إن المريض لا يجوز أن يستحضر في ذهنه لما يذكر ربه عظمة الله، وإنما لازم يستحضر شيخه لأن الشيخ هو الذي يوصله لربه، ونحن عندنا في الشام طريقة نقشبندية ويضعون صورة الشيخ أمامهم في القبلة ويضيؤونها بأنوار حتى تتجسد الصورة في ذهن هذا المريد ماذا يفعل يذكر الله من يراقب الشيخ، ما الذي يوصلك أنت إلى الله الله لا يمكنك أن تصل إليه إلا بطريقة الشيخ،

فإذًا نجاحنا وفلاحنا يا جماعة هو بدراسة السنة والعمل بها فإذا كلمة ما نقولها بين يدي الدرس والرسول كان دائمًا يقول هذه الكلمة بين يدي دروسه كلها فكيف نقول أننا نجاحنا وفلاحنا في حياتنا كلها.

وبعدين جماعة التبليغ لا يهتمون بتصحيح العقائد نحن لماذا ندندن في هذه الجلسة وتلك الجلسة وكل هذه السنين الطويلة لا بد من التصفية والتربية، تصفية الدين مما دخل فيه، شيخ جماعة التبليغ لا يقوم بهذا الواجب أبدًا بل هو ترك جماعته من مثل ما يقولوا عندنا في الشام كل مين على دينه الله يعينه، تفهمون هذه الكلمة هذا ما يجوز في الإسلام، أين الدين النصيحة، أين لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر، أين أين الجماعة التبليغ ينظروا واحد يصلي على مذهب ما يقول له السنة يا أخي هكذا لا نحن ما نريد أن نفرق بين المسلمين، يشوف المسلم أخاه المسلم يطوف حول القبر قد يشاركه في الطواف فضلًا أن تنكر عليه لماذا سياسة من أجل أن نقربه إلى المنهج إلى الجماعة إلى آخره، هكذا دعوة الرسول عليه السلام قال تعالى في القران {لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا} [الإسراء: ٧٤] لقد كدت تركن إليهم شيئًا قليلًا إذًا لأذقناك ضعف الحياة وضعف الممات، هذا رسول الله حذره أن يميل إلى المشركين ولو ميلًا بسيطًا، فالآن إذا رأينا مسلم يطوف حول القبر هذا أليس إشراكًا بالله ﷻ، كيف نُقر هذا، هذه سياسة تلتقي مع الكفار ومنهجهم ومن سياستهم: «الغاية تبرر الوسيلة»، فأنا إذا سايرت الناس الضالين في سبيل تقريبهم إلى الدين أنا مثلي كمثل من يقدم رجل ويأخر أخرى، صحيح سأقدمه للدين سيصلي لكن صلاته وقلبه معلق بالشرك بالله ﷻ، فلماذا لا أعلمهم العقيدة ونحن نعلم جميعًا لا فرق أبدًا بين طائفة وأخرى لأن القرآن والحمد لله محفوظ أن دعوة الرسل كانت تبدأ أن يعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت، هل جماعة التبليغ يبدؤون بالدعوة أن اعبدوا الله واجتنبوا

الطاغوت، هل جماعة الإخوان المسلمين يبدؤون بهذه النقطة، هل جماعة حزب التحرير أبدًا أبدًا أبدًا، ولذلك ما في فائدة من كل هذه الحزبيات، وإنما فرد

واحد في الدنيا ربنا ﷻ يهدي به الألوف إن لم نقل الملايين لأنه ماشي على خط وعلى صراط مستقيم، لذلك نحن ننصح ألا حزبيات في الإسلام وأن المسلمين أمة واحدة كما قال ﷻ {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ} [البقرة: ١٤٣] فالأمة الوسط هذه لا يمكن أن تكون إلا بالرجوع إلى ما كان عليه الرسول عليه السلام وأصحابه الكرام فهم القوم لا يشقى جليسهم ولا أعتقد....

أنا أعتقد أن كل هذه الجماعات الذين لا نقر تحزبهم وتكتلهم أكثرهم مخلصون، لكن رؤوسهم المخلصون فيهم قلة، ما أقول أيضًا كلهم غير مخلصين، المخلصون فيهم قلة، أنا أعرف أن حزب التحرير ينكر طريقة الحكم بالبرلمانات والإخوان المسلمون كذلك، فما بال حزب التحرير يومًا ما دخل بعض أفراده إلى البرلمان، ثم ما بال حزب الإخوان دخل أيضًا جماعات منهم في هذه الزمان، ثم ما بال الإخوان المسلمين يختلفون ناس يؤيدوا دخول البرلمان وناس ينكروه، تعرفون هذا والا ما تعرفون، ما معنى هذا الحزب إذا كان الحزب الواحد مختلف مع بعضهم البعض، وهذه نحن نعرفها من بلاد الشام قبل أن أسكن هذا البلد أعرف هل سألني الأخ هنا عما ننصح من كتب الفقه هذا كان في جملة ما ذكرت فقه السنة فقه السنة هذا مؤلفه السيد سابق وهذا من كبار رؤوس الإخوان المسلمين في مصر بل كما يقال من حواري حسن البنا رَحِمَهُ ٱللَّٰهُ، ما رأيكم الإخوان المسلمون منقسمون على هذا الكتاب وعلى هذا المؤلف، جماعة عندنا في دمشق في الشام في سراياهم التنظيمية المعروفة من أجل أن يتفقهوا في الدين يدرسون هذا الكتاب وهذا نصيحتنا لهم إذهب إلى إخوان المسلمون في شمال سوريا في حلب وبتعبير حلب في فسط حلب ودير الزور يقولوا هذا الكتاب ما يجوز تدريسه هذا مؤلفه وهابي، وهؤلاء إخوان المسلمين، ما في عندهم منهج فكري حزب التحرير يختلف عن هؤلاء في عندهم منهج فكري،

لكن في مسائل محدودة، أما الإسلام ككل ما عندهم دراسة، وأنا أقول إلى الآن الإخوان المسلمون مضى عليهم ستين سبعين سنة ما أدري بالضبط ما أخرج الجماعة عالم فيهم حتى يتوجهوا لما يلزمهم من تفسير آية من معرفة حديث صحيح من ضعيف من معرفة اختلاف العلماء ما هو صواب كما سأل آنفًا أي نعم واحد لسه ما نبع منهم، إذا ما فائدة هذه الدعوات هذه والحزبيات وعلى ذلك، فقس جماعة التبليغ الآن أين العلماء نحن نقول يا جماعة بدل ما تخرجوا مثل اليعسوب واليعاسيب من

وراء هكذا اجلسوا في المسجد تدارسوا القران كما قال عليه السلام، و «ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا غشيتهم الرحمة، وحفتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده» لا لماذا لأن هذا الجلوس فيه جهاد للنفس فيه حصر ولذلك يقولوا بعض الناس العلم بده جلد أما أخرج من مكان إلى مكان خاصة إذا كانت الأمكنة خضراء وجميلة مثل أوروبا وأمريكا والبلاد هذه فيأخذون بهذا المناظر ويشغلون عن دراسة السنة، فهات أين دراسة العلم أين الدعوة إلى العقيدة الصحيح، أين تمييز الصحيح من الضعيف من الحديث، أعطيني إخوان مسلمين يعرفون يصلون صلاة الرسول عليه السلام أعطيني حزب تحرير يحسنون يصلون صلاة الرسول؟ ،من جماعة التبليغ؟ أبدًا كل من على مذهب الله يعنيه إذًا ما هو الإصلاح هذا وما هي هذه الدعوة جماعة التبليغ اسم على غير مسمى يا جماعة الذي يريد يبلغ يجب أن يكون رجل عالم، ونحن لنا بحوث متعدده مع إخواننا جماعة التبليغ هناك في عمان وفي غير عمان.

مداخلة: في عنده أشرطة.

الشيخ: نحن نقول السنة هل سمعتم يا جماعة التبليغ هل سمعتم بأن الرسول

عليه السلام يومًا ما في حياته المباركة أرسل عالمًا من علماء الصحابة ومعه عشرة أو عشرين أو ثلاثين ممن لا يعلمون، ما أظنكم سمعتم بمثل هذا الأخبار، لكن لا شك سمعتم كما سمعنا وعلمنا أنه أرسل معاذ داعية إلى اليمن وأرسل أبا موسى معه وقال لهم ناصحًا لهم تطاوعا وتياسرا ولا تعاسرا، أو كما قال عليه السلام، أرسل علي أيضًا إلى اليمن أرسل يحي الكلبي إلى هرقل إلخ نعم.

مداخلة: مصعب بن عمير.

الشيخ: مصعب ابن عمير ما شاء الله، ذهبوا جماعة القراء السبعين قارئ قراء نخبة الصحابة الذين قتلهم كان سبب لشرعية قنوت النوازل سبعين قارئ وليس سبعين من الصحابة، ما شاء جماعة التبليغ يدفعوا عشرة عشرين ثلاثين أحسن من فيهم لا يعرف يصلي صلاة الرسول عليه السلام لماذا، لأنه ليس عالمًا، وإن كان يعرف يصلي أقول آسفًا ما عرف هذه الصلاة من علمه وإنما اكتسبه من غيره، لا، يجب أن ينبع العلم منهم حتى يفيض هذا العلم على أتفه حاجة هذا نصيحة وذكرى والذكرى تنفع المؤمنين وما شاء الله نحن معكم الساعة اثنا عشر.

مداخلة: العلماء... ويعلموا.

الشيخ: لأن هذا الخروج الذي صنفتموه أنتم ليس له أصل في السنة أم العلماء هم يخرجون ما الذي جاء بنا إليكم لكن... أنا لما كنت في دمشق في الشام كنت أخرج بسيارتي العجوز لوحدي وقد يكون معي بعض إخواننا كما ترون أذهب إلى حمص حما حلب... إلخ كلها في سبيل الله.

مداخلة: الله يجزيك الخير.

الشيخ: لكن نحن نريد جماعة علماء... هذا الذي نريده منهم.

وسئل رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق (٧/ ٩٩): إذا كنت أنا مقبلًا على الدين

وليس لدي علم ودعوني جماعة بأن أخرج معهم إلى الدعوة فحذرني بعض الإخوة الذين يقيمون في المساجد أن هؤلاء الجماعة اسمهم جماعة التبليغ ولا يحق لي الخروج معهم؛ لأنهم عندهم معتقدات فاسدة فما أفعل؟

الشيخ: اطلب العلم، ما المشكلة اطلب العلم.

مداخلة: يعني: هل يجوز لي الخروج الآن؟

الشيخ: خروجهم ليس من السنة، جلوسهم في المساجد يطلبون العلم ويتدارسون كتاب الله كما جاء في الحديث الصحيح هذا هو الشرع، أما خروجهم هكذا جماعات وأكثرهم لا يعلمون من الإسلام إلا الشيء القليل هذا مما خالفوا المسلمين من عهد الرسول إلى هذا العهد، قبل هذا الزمن بنحو ثلاثين سنة أو أربعين سنة لم يكن هناك جماعة يخرجون هكذا بالعشرات وبالمئات ولا يوجد فيهم ربما ولا عالم واحد، وأهل العلم منتشرون في الأردن وفي سوريا ونحن ننصحهم بأن يجلسوا مجالس العلم وأن يتعلموا، كذلك نحن ننصحك.. نحن نقول لك: احضر حلقات العلم ومجالس العلم وتعلم أما هذا الخروج فليس له أصل في السنة.

وقال رَحِمَهُ اللهُ في التعليق على متن الطحاوية (ص٦٦ - ٦٩): معلقا على قول صاحب الطحاوية:"والإيمان هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان":

هذا مذهب الحنفية والماتريدية خلافًا للسلف وجماهير الأئمة كمالك والشافعي وأحمد والأوزاعي وغيرهم فإن هؤلاء زادوا على الإقرار والتصديق: العمل بالأركان. وليس الخلاف بين المذهبين اختلافًا صوريًا كما ذهب إليه الشارح رحمه الله تعالى بحجة أنهم جميعا اتفقوا على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج عن الإيمان وأنه في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه. فإن هذا الاتفاق وإن كان صحيحًا فإن الحنفية لو كانوا غير مخالفين للجماهير مخالفةً حقيقيةً في إنكارهم أن

العمل من الإيمان لاتفقوا معهم على أن الإيمان يزيد وينقص وأن زيادته بالطاعة ونقصه بالمعصية مع تضافر أدلة الكتاب والسنة والآثار السلفية على ذلك وقد ذكر الشارح طائفة طيبة منها (ص ٣٨٤ - ٣٨٧) ولكن الحنفية أصروا على القول بخلاف تلك الأدلة الصريحة في الزيادة والنقصان وتكلفوا في تأويلها تكلفًا ظاهرًا بل باطلًا ذكر الشارح (ص ٣٨٥) [٣٤٢] نموذجًا منها بل حكى عن أبي المعين النسفي أنه طعن في صحة الحديث " الإيمان بضع وسبعون شعبة... " مع احتجاج كل أئمة الحديث به ومنهم البخاري ومسلم في " صحيحيهما " وهو مخرج في " الصحيحة " (١٧٦٩) وما ذلك إلا لأنه صريح في مخالفة مذهبهم.

ثم كيف يصح أن يكون الخلاف المذكور صوريًّا؛ وهم يجيزون لأفجر واحد منهم أن يقول: إيماني كإيمان أبي بكر الصديق بل كإيمان الأنبياء والمرسلين وجبريل وميكائيل عليهم الصلاة والسلام، كيف وهم بناءً، على مذهبهم هذا لا يجيزون لأحدهم - مهما كان فاسقًا فاجرًا - أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله تعالى، بل يقول: أنا مؤمن حقًا، والله ﷻ يقول: {إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون. الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون أولئك هم المؤمنون حقا} (الأنفال:٢ - ٤) {ومن أصدق من الله قيلًا} (النساء:٢٢).

وبناء على ذلك كله اشتطوا في تعصبهم فذكروا أن من استثنى في إيمانه فقد كفر وفرعوا عليه أنه لا يجوز للحنفي أن يتزوج بالمرأة الشافعية وتسامح بعضهم - زعموا - فأجاز ذلك دون العكس وعلل ذلك بقوله: تنزيلا لها منزلة أهل الكتاب.

وأعرف شخصًا من شيوخ الحنفية خطب ابنته رجل من شيوخ الشافعية فأبى قائلا:... لولا أنك شافعي! فهل بعد هذا مجال للشك في أن الخلاف حقيقي؟ ومن

شاء التوسع في هذه المسألة فليرجع إلى كتاب شيخ الإسلام ابن تيمية: "الإيمان " فإنه خير ما ألف في هذا الموضوع.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الصحيحة (٧/ ١/ ١٠٥ - ١١٦): قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «كانَ رجلٌ ممَّن كان قبلكم لم يعمل خيرًا قطُّ؛ إلا التوحيد، فلما احتُضر قال لأهله: انظروا: إذا أنا متُّ أن يحرِّقوه حتى يدعوه حممًا، ثم اطحنوه، ثم اذروه في يوم ريح، [ثم اذروا نصفه في البر، ونصفه في البحر، فوالله؛ لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابًا لا يعذبه أحدًا من العالمين]، فلما مات فعلوا ذلك به، [فأمر الله البر فجمع ما فيه، وأمر البحر فجمع ما فيه]، فإذا هو [قائم] في قبضة الله، فقال الله ﷻ: يا ابن آدم! ما حملك على ما فعلت؟ قال: أي ربِّ! من مخافتك (وفي طريق آخر: من خشيتك وأنت أعلم)، قال: فغفر له بها، ولم يعمل خيرًا قطُّ إلا التوحيد».

واعلم أن قوله في حديث الترجمة: "إلا التوحيد" مع كونها صحيحة الإسناد، فقد شكك فيها الحافظ ابن عبد البر من حيث الرواية، وإن كان قد جزم بصحتها من حيث الدراية، فكأنه لم يقف على إسنادها، لأنه علقها على أبي رافع عن أبي هريرة، فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ (١٨/ ٤٠):

"وهذه اللفظة- إن صحت- رفعت الإشكال في إيمان هذا الرجل، وإن لم تصح من جهة النقل؛ فهي صحيحة من جهة المعنى، والأصول كلها تعضدها، والنظر يوجبها، لأنه محال غير جائز أن يغفر للذين يموتون وهم كفار؛ لأن الله ﷻ قد أخبر أنه {لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ} لمن مات كافرًا، وهذا ما لا مدفع له، ولا خلاف فيه بين أهل القبلة.

والدليل على أن الرجل كان مؤمنًا قوله حين قيل له " لم فعلت هذا؟ " فقال:" من خشيتك يا رب!". والخشية لا تكون إلا لمؤمن مصدق؛ بل ما تكاد تكون إلا

لمؤمن عالم؛ كما قال الله ﷻ: {إِنَّمَا يَخْشَى اللهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاء} (فاطر:٢٨)، قالوا: كل من خاف الله فقد آمن به وعرفه، ومستحيل أن يخافه من لا يؤمن به. وهذا واضح لمن فهم وألهم رشده.

وأما قوله: "لئن قدر الله علي "؛ فقد اختلف العلماء في معناه؛ فقال منهم قائلون: هذا رجل جهل بعض صفات الله ﷻ، وهي القدرة، فلم يعلم أن الله على كل ما يشاء قدير، قالوا: ومن جهل صفة من صفات الله عزوجل، وآمن بسائر صفاته وعرفها؛ لم يكن بجهله بعض صفات الله كافرًا. قالوا: وإنما الكافر من عاند الحق لا من جهله.

وهذا قول المتقدمين من العلماء ومن سلك سبيلهم من المتأخرين.

وقال آخرون: أراد بقوله: "لئن قدر الله علي " من القدر الذي هو القضاء، وليس من باب القدرة والاستطاعة في شيء. قالوا: وهو مثل قول الله ﷻ في ذي النون: {إِذ ذَّهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ} (الأنبياء:٨٧).

وللعلماء في تأويل هذه اللفظة قولان:

أحدهما: أنها من التقدير والقضاء.

والآخر: أنها من التقتير والتضييق.

وكل ما قاله العلماء في تأويل هذه الآية فهو جائز في تأويل هذا الحديث في قوله: "لئن قدر الله علي "، فأحد الوجهين تقديره: كأن الرجل قال: لئن كان سبق في قدر الله وقضائه أن يعذب كل ذي جرم على جرمه؛ ليعذبني الله على إجرامي وذنوبي عذابًا لا يعذبه أحدًا من العالمين غيري.

والوجه الآخر: تقديره: والله! لئن ضيق الله علي وبالغ في محاسبتي وجزائي على ذنوبي ليكونن ذلك. ثم أمر بأن يحرق بعد موته من إفراط خوفه.

وأما جهل هذا الرجل بصفة من صفات الله في علمه وقدره؛ فليس ذلك بمخرجه

من الإيمان، ألا ترى أن عمر بن الخطاب وعمران بن حصين وجماعة من الصحابة سألوا رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- عن القدر. ومعلوم أنهم إنما سألوه عن ذلك وهم جاهلون به، وغير جائز عند أحد من المسلمين أن يكونوا بسؤالهم عن ذلك كافرين، أو يكونوا حين سؤالهم عنه غير مؤمنين.

وروى الليث عن أبي قبيل عن شُفَيٍّ الأصبحي عن عبد الله بن عمرو بن العاص- فذكر حديثًا في القدر، وفيه: فقال أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: فأي شيء نعمل إن كان الأمر قد فرغ منه؟، فهؤلاء أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- وهم العلماء الفضلاء- سألوا عن القدر سؤال متعلم جاهل؛ لا سؤال متعنت معاند، فعلمهم رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- ما جهلوا من ذلك، ولم يضرهم جهلهم به قبل أن يعلموه، ولو كان لا يسعهم جهله وقتًا من الأوقات؟ لعلمهم ذلك مع الشهادة بالإيمان، وأخذ ذلك عليهم في حين إسلامهم، ولجعله عمودًا سادسًا للإسلام، فتدبر واستعن بالله.

فهذا الذي حضرني على ما فهمته من الأصول ووعيته، وقد أديت اجتهادي في تأويل حديث هذا الباب كله ولم آلُ، وما أبرئ نفسي، وفوق كل ذي علم عليم. وبالله التوفيق".

هذا كله كلام الحافظ ابن عبد البر، وهو كلام قوي متين يدل على أنه كان إمامًا في العلم والمعرفة بأصول الشريعة وفروعها، جزاه الله عن الإسلام والمسلمين خيرًا.

وخلاصته؛ أن الرجل النباش كان مؤمنًا موحدًا، وأن أمره أولاده بحرقه... إنما كان إما لجهله بقدرة الله تعالى على إعادته- وهذا ما أستبعده أنا- أو لفرط خوفه من عذاب ربه، فغطى الخوف على فهمه؛ كما قال ابن الملقن فيما ذكره الحافظ (١١/ ٣١٤)، وهو الذي يترجح عندي من مجموع روايات قصته، والله سبحانه وتعالى

أعلم.

وسواء كان هذا أو ذاك؛ فمن المقطوع به أن الرجل لم يصدر منه ما ينافي توحيده، ويخرج به من الإيمان إلى الكفر؛ لأنه لو كان شيء من ذلك لما غفر الله له؛ كما تقدم تحقيقه من ابن عبد البر.

ومن ذلك يتبين بوضوح أنه ليس كل من وقع في الكفر من المؤمنين وقع الكفر عليه وأحاط به. ومن الأمثلة على ذلك: الرجل الذي كان قد ضلت راحلته، وعليها طعامه وشرابه، فلما وجدها قال من شدة فرحه:

"اللهم! أنت عبدي وأنا ربك "!.

وفي ذلك كله رد قوي جدًا على فئتين من الشباب المغرورين بما عندهم من علم ضحل: الفئة الأولى: الذين يطلقون القول بأن الجهل ليس بعذر مطلقًا؛ حتى ألف بعض المعاصرين منهم رسالة في ذلك!

والصواب الذي تقتضيه الأصول والنصوص التفصيل؛ فمن كان من المسلمين يعيش في جو إسلامي علمي مصفى، وجهل من الأحكام ما كان منها معلومًا من الدين بالضرورة- كما يقول الفقهاء- فهذا لا يكون معذورًا؛ لأنه بلغته الدعوة وأقيمت الحجة.

وأما من كان في مجتمع كافر لم تبلغه الدعوة، أو بلغته وأسلم؛ ولكن خفي عليه بعض تلك الأحكام لحداثة عهده بالإسلام، أو لعدم وجود من يبلغه ذلك من أهل العلم بالكتاب والسنة؛ فمثل هذا يكون معذورًا.

ومثله- عندي- أولئك الذين يعيشون في بعض البلاد الإسلامية التي انتشر فيها الشرك والبدعة والخرافة، وغلب عليها الجهل، ولم يوجد فيهم عالم يبين لهم ما هم فيه من الضلال، أو وجد ولكن بعضهم لم يسمع بدعوته وإنذاره؛ فهؤلاء أيضًا

معذورون بجامع اشتراكهم مع الأولين في عدم بلوغ دعوة الحق إليهم؛ لقوله تعالى: {لأُنذِرَكُم بِهِ وَمَن بَلَغَ} (الأنعام:١٩) وقوله: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولا} (الإسراء:١٥)، ونحو ذلك من الأدلة التي تفرع منها تبني العلماء عدم مؤاخذة أهل الفترة؛ سواء كانوا أفرادًا أو قبائل أو شعوبًا؛ لاشتراكهم في العلة؛ كما هو ظاهر لا يخفى على أهل العلم والنُّهى.

ومن هنا يتجلى لكل مسلم غيور على الإسلام والمسلمين عظم المسؤولية الملقاة على أكتاف الأحزاب والجماعات الإسلامية الذين نصبوا أنفسهم للدعوة للإسلام، ثم هم مع ذلك يدعون المسلمين على جهلهم وغفلتهم عن الفهم الصحيح للإسلام، ولسان حالهم يقول- كما قال لي بعض الجهلة بهذه المناسبة

-: "دعوا الناس في غفلاتهم"! بل وزعم أنه حديث شريف!! أو يقولون- كما تقول العوام في بعض البلاد-: "كل مين على دينه، الله يعينه "! وهذا خطأ جسيم لو كانوا يعلمون، ولكن صدق من قال: "فاقد الشيء لا يعطيه "!.

والفئة الثانية: نابتة نبتت في هذا العصر؛ لم يؤتوا من العلم الشرعي إلا نزرًا يسيرًا، وبخاصة ما كان منه متعلقًا بالأصول الفقهية، والقواعد العلمية المستقاة من الكتاب والسنة وما كان عليه السلف الصالح، ومع ذلك؛ اغتروا بعلمهم فانطلقوا يبدِّعون كبار العلماء والفقهاء، وربما كفروهم لسوء فهم أو زلة وقعت منهم، لا يرقبون فيهم (إلًا ولا ذمة)، فلم يشفع عندهم ما عرفوا به عند كافة العلماء من الإيمان والصلاح والعلم، وما ذلك إلا لجهلهم بحقيقة الكفر الذي يخرج به صاحبه من الإيمان؛ ألا وهو الجحد والإنكار لما بلغه من الحجة والعلم؛ كما قال تعالى في قوم فرعون: {فَلَمَّا جَاءتْهُمْ آيَاتُنَا مُبْصِرَةً قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُّبِين، وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ} (النمل:١٣، ١٤). وقال في الذين كفروا بالقرآن: {ذَلِكَ جَزَاء

أَعْدَاء اللهِ النَّارُ لَهُمْ فِيهَا دَارُ الْخُلْدِ جَزَاء بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُون} (فصلت:٢٨) ولذلك قال شيخ الإسلام ابن تيمية في بعض فتاويه (١٦/ ٤٣٤ - مجموع الفتاوى): "لا يجوز تكفير كل من خالف السنة؛ فليس كل مخطئ كافرًا، لا سيما في المسائل التي كثر فيها نزاع الأمة".

يشير إلى مثل مسألة كلام الله وأنه غير مخلوق، ورؤية الله في الآخرة، واستواء الله على عرشه، وعلوه على خلقه؛ فإن الإيمان بذلك واجب، وجحدها كفر، ولكن لا يجوز تكفير من تأولها من المعتزلة والخوارج والأشاعرة بشبهة وقعت لهم؛ إلا من أقيمت عليه الحجة وعاند.

وهذا هو المثال بين أيدينا: الرجل النباش؟ فإنه مع شكه في قدرة الله على بعثه غفر الله له؛ لأنه لم يكن جاحدًا معاندًا؛ بل كان مؤمنًا بالله وبالبعث على الجملة دون تفصيل لجهله. قال شيخ الإسلام بعد أن ساق الحديث برواية " الصحيح " وذكر أنه حديث متواتر (١٢/ ٤٩١): "وهنا أصلان عظيمان:

أحدهما: متعلق بالله تعالى؛ وهو الإيمان بأنه على كل شيء قدير.

والثاني: متعلق باليوم الآخر؛ وهو الإيمان بأن الله يعيد هذا الميت، ويجزيه على أعماله. ومع هذا فلما كان مؤمنًا بالله في الجملة، ومؤمنًا باليوم الآخر في الجملة، وهو أن الله يثيب ويعاقب بعد الموت، وقد عمل عملًا صالحًا- وهو خوفه من الله أن يعاقبه على ذنوبه-؛ غفر الله له بما كان منه من الإيمان بالله واليوم الآخر والعمل الصالح".

ولهذا؛ فإني أنصح أولئك الشباب أن يتورعوا عن تبديع العلماء وتكفيرهم، وأن يستمروا في طلب العلم حتى ينبغوا فيه، وأن لا يغتروا بأنفسهم، ويعرفوا حق العلماء وأسبقيتهم فيه، وبخاصة من كان منهم على منهج السلف الصالح كشيخ الإسلام ابن

تيمية وتلميذه ابن قيم الجوزية، وأَلْفِتُ نظرهم إلى "مجموع الفتاوى" فإنه "كُنَيْف مُلِيءَ علمًا"، وبخاصة إلى فصول خاصة في هذه المسالة الهامة "التكفير"، حيث فَرَّقَ بين التكفير المطلق وتكفير المعين، وقال في أمثال أولئك الشباب: "ولم يتدبروا أن التكفير له شروط وموانع قد تنتفي في حق المعين، وأن تكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين؛ إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع، يبين هذا أن الإمام أحمد وعامة الأئمة الذين أطلقوا هذه العمومات لم يكفروا أكثر من تكلم بهذا الكلام بعينه".

يعني الذين كانوا يقولون: القرآن مخلوق. ومن قال: إن الله لا يرى في الآخرة؛ وأمثالهم.

فأقول: وملاحظة هذا الفرق هو الفيصل في هذا الموضوع الهام، ولذلك فإني أحث الشباب على قراءته وتفهمه من "المجموع " (١٢/ ٤٦٤ - ٥٠١) الذي ختمه بقوله:"وإذا عُرف هذا؛ فتكفير (المعين) من هؤلاء الجهال وأمثالهم- بحيث يحكم عليه أنه من الكفار- لا يجوز الإقدام عليه؛ إلا بعد أن تقوم على أحدهم الحجة الرسالية التي يتبين بها أنهم مخالفون للرسل، وإن كانت مقالتهم لا ريب أنها كفر، (يعني: الدعاة إلى البدعة). وهكذا الكلام في تكفير جميع (المعينين)؛ مع أن بعض هذه البدع أشد من بعض، وبعض المبتدعة يكون فيه من الإيمان ما ليس في بعض، فليس لأحد أن يكفر أحدًا من المسلمين- وإن أخطأ وغلط- حتى تقام عليه الحجة، وتبين له المحجة، ومن ثبت إيمانه بيقين لم يزل ذلك عنه بالشك؛ بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة".

هذا؛ وفي الحديث دلالة قوية على أن الموحد لا يخلد في النار؛ مهما كان فعله مخالفًا لما يستلزمه الإيمان ويوجبه من الأعمال؛ كالصلاة ونحوها من الأركان

العملية، وإن مما يؤكد ذلك ما تواتر في أحاديث الشفاعة؛ أن الله يأمر الشافعين بأن يخرجوا من النار من كان في قلبه ذرة من الإيمان. ويؤكد ذلك حديث أبي سعيد الخدري أن الله تبارك وتعالى يخرج من النار ناسًا لم يعملوا خيرًا قط، ويأتي تخريجه وبيان دلالته على ذلك، وأنه من الأدلة الصريحة الصحيحة على أن تارك الصلاة المؤمن بوجوبها يخرج من النار أيضًا ولا يخلد فيها، فانظره بالرقم (٣٠٥٤).

مسألة: وسئل العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (١/ ٥٥): عن معنى قول النبي، ﷺ ،: «إنَّ الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها» ؟.

فأجاب: هذا الحديث يقول فيه الرسول، ﷺ: «إن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها». و" يأرز " بكسر الراء ويجوز فيها الفتح والضم، ومعنى " يأرز " يرجع ويثبت في المدينة كما أن الحية إذا خرجت من جحرها رجعت إليه، وهذا إشارة من النبي، ﷺ، إلى أن هذا الدين سوف يرجع إلى المدينة بعد أن تفسد البلدان الأخرى كما أن الحية تخرج وتنتشر في الأرض ثم بعد ذلك ترجع إلى جحرها.

وفيه أيضا إشارة إلى أن الإسلام كما انطلق من المدينة فإنه يرجع إليها أيضا، فإن الإسلام بقوته وسلطته لم ينتشر إلا من المدينة وإن كان أصله نابعا في مكة، ومكة هي المهبط الأول للوحي، لكن لم يكن للمسلمين دولة وسلطان وجهاد إلا بعد أن هاجروا إلى المدينة، فلهذا كان الإسلام بسلطته ونفوذه وقوته منتشرا من المدينة وسيرجع إليها في آخر الزمان.

وقال بعض أهل العلم: إن هذا إشارة إلى أمر سبق، وأن المعنى أن الناس يفدون إلى المدينة ويرجعون إليها ليتلقوا من رسول الله، ﷺ، الشريعة والتعاليم الإسلامية.

ولكن المعنى الأول هو ظاهر الحديث وهو الأصح.

وسئل رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق (١/ ٥٦): عن هذا التقسيم للإيمان هل هو صحيح أو لا؟ " الإيمان خمسة: إيمان مطبوع وهو إيمان الملائكة، وإيمان معصوم وهو إيمان الأنبياء، وإيمان مقبول وهو إيمان المؤمنين، وإيمان مردود وهو إيمان المنافقين، وإيمان موقوف وهو إيمان المبتدعة "؟.

فأجاب: أقول في هذا التقسيم: إنه ليس بصحيح، لا من أجل التقسيم لأن التقسيم قد يكون صحيحا في أصله ولا مشاحة في الاصطلاح والتقسيم، لكنه ليس بصحيح في حد ذاته فإن المنافقين قد نفى الله الإيمان عنهم في القرآن فقال تعالى: {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ}. وإيمان البشر مطبوعون عليه لولا وجود المانع المقاوم. قال النبي، عليه الصلاة والسلام: "«كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه». صحيح أن الملائكة لا يعصون الله ما أمرهم، وصحيح أن الأنبياء، عليهم الصلاة والسلام، لا يمكن أن يرتدوا بعد إيمانهم، ولكن التقسيم الثاني غير صحيح وهو أنه جعل الملائكة مطبوعين على الإيمان دون البشر، والبشر كما تقدم قد طبعوا على الإيمان بالله وتوحيده، وخير من ذلك أن نرجع إلى تقسيم السلف الصالح لأنه هو التقسيم الذي يكون مطابقا للكتاب والسنة للإجماع عليه. وهو أن الإيمان قول باللسان، وعمل بالأركان، واعتقاد بالجنان.

وسئل رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق (١/ ٥٧): عن رجل يوسوس له الشيطان بوساوس عظيمة فيما يتعلق بالله عَزَّ وَجَلَّ وهو خائف من ذلك جدا؟.

فأجاب: ما ذكر من جهة مشكلة السائل التي يخاف من نتائجها، أقول له: أبشر بأنه لن يكون لها نتائج إلا النتائج الطيبة؛ لأن هذه وساوس يصول بها الشيطان على المؤمنين، ليزعزع العقيدة السليمة في قلوبهم، ويوقعهم في القلق النفسي والفكري

ليكدر عليهم صفو الإيمان، بل صفو الحياة إن كانوا مؤمنين.

وليست حاله بأول حال تعرض لأهل الإيمان، ولا هي آخر حال، بل ستبقى مادام في الدنيا مؤمن. ولقد كانت هذه الحال تعرض للصحابة رضي الله عنهم فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «جاء أناس من أصحاب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، إلى النبي، صلى الله عليه وسلم، فسألوه: إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به، فقال: "أو قد وجدتموه؟". قالوا: نعم، قال: "ذاك صريح الإيمان"». رواه مسلم، وفي الصحيحين عنه أيضا أن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «يأتي الشيطان أحدكم فيقول: من خلق كذا؟ من خلق كذا؟ حتى يقول: من خلق ربك؟! فإذا بلغه فليستعذ بالله ولينته».

وعن ابن عباس رضي الله عنهما «أن النبي، صلى الله عليه وسلم، جاءه رجل فقال: إني أحدث نفسي بالشيء لأن أكون حممة أحب إلي من أن أتكلم به، فقال النبي، صلى الله عليه وسلم: "الحمد لله الذي رد أمره إلى الوسوسة"». رواه أبو داود.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتاب الإيمان: والمؤمن يبتلى بوساوس الشيطان بوساوس الكفر التي يضيق بها صدره. كما «قالت الصحابة: يا رسول الله إن أحدنا ليجد في نفسه ما لأن يخر من السماء إلى الأرض أحب إليه من أن يتكلم به. فقال: "ذاك صريح الإيمان".» وفي رواية «ما يتعاظم أن يتكلم به. قال: "الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة» أي حصول هذا الوسواس مع هذه الكراهة العظيمة له، ودفعه عن القلب هو من صريح الإيمان، كالمجاهد الذي جاءه العدو فدافعه حتى غلبه، فهذا عظيم الجهاد، إلى أن قال: "ولهذا يوجد عند طلاب العلم والعبادة من الوساوس والشبهات ما ليس عند غيرهم، لأنه (أي الغير) لم يسلك شرع الله ومنهاجه، بل هو مقبل على هواه في غفلة عن ذكر ربه، وهذا مطلوب الشيطان بخلاف المتوجهين إلى ربهم بالعلم والعبادة، فإنه عدوهم يطلب صدهم عن الله تعالى".اهـ..

المقصود منه ذكره في ص ١٤٧ من الطبعة الهندية.

فأقول لهذا السائل: إذا تبين لك أن هذه الوساوس من الشيطان فجاهدها وكابدها، واعلم أنها لن تضرك أبدا مع قيامك بواجب المجاهدة والإعراض عنها، والانتهاء عن الانسياب وراءها، كما قال النبي، ﷺ: «إن الله تجاوز عن أمتي ما وسوست به صدورها ما لم تعمل به أو تتكلم». متفق عليه.

وأنت لو قيل لك: هل تعتقد ما توسوس به؟ وهل تراه حقّا؟ وهل يمكن أن تصف الله – سبحانه – به؟ لقلت: ما يكون لنا أن نتكلم بهذا، سبحانك هذا بهتان عظيم، ولأنكرت ذلك بقلبك ولسانك، وكنت أبعد الناس نفورا عنه، إذا فهو مجرد وساوس وخطرات تعرض لقلبك، وشباك شرك من الشيطان الذي يجري من ابن آدم مجرى الدم، ليرديك ويلبس عليك دينك.

ولذلك تجد الأشياء التافهة لا يلقي الشيطان في قلبك الشك فيها أو الطعن، فأنت تسمع مثلا بوجود مدن مهمة كبيرة مملوءة بالسكان والعمران في المشرق والمغرب ولم يخطر ببالك يوما من الأيام الشك في وجودها أو عيبها بأنها خراب ودمار لا تصلح للسكنى، وليس فيها ساكن ونحو ذلك، إذ لا غرض للشيطان في تشكك الإنسان فيها، ولكن الشيطان له غرض كبير في إفساد إيمان المؤمن، فهو يسعى بخيله ورجله ليطفئ نور العلم والهداية في قلبه، ويوقعه في ظلمة الشك والحيرة، والنبي، ﷺ، بين لنا الدواء الناجع الذي فيه الشفاء، وهو قوله: «فليستعذ بالله ولينته». فإذا انتهى الإنسان عن ذلك واستمر في عبادة الله طلبا ورغبة فيما عند الله زال ذلك عنه، بحول الله، فأعرض عن جميع التقديرات التي ترد على قلبك في هذا الباب وها أنت تعبد الله وتدعوه وتعظمه، ولو سمعت أحدا يصفه بما توسوس به لقتلته إن أمكنك، إذن فما توسوس به ليس حقيقة واقعة بل هو خواطر ووساوس لا

أصل لها، كما لو انفتح على شخص طاهر الثوب قد غسل ثوبه لحينه ثم أخذ الوهم يساوره لعله تنجس لعله لا تجوز الصلاة به، فإنه لا يلتفت إلى هذا.

ونصيحتي تتلخص فيما يأتي:

١- الاستعاذة بالله، والانتهاء بالكلية عن هذه التقديرات كما أمر بذلك النبي، ﷺ.

٢- ذكر الله تعالى وضبط النفس عن الاستمرار في الوساوس.

٣- الانهماك الجدي في العبادة والعمل امتثالا لأمر الله، وابتغاء لمرضاته، فمتى التفت إلى العبادة التفاتا كليا بجد وواقعية نسيت الاشتغال بهذه الوساوس - إن شاء الله -.

٤- كثرة اللجوء إلى الله والدعاء بمعافاتك من هذا الأمر.

وأسأل الله تعالى لك العافية والسلامة من كل سوء ومكروه.

وسئل رحمه الله كما في المصدر السابق (٢/ ٧٧): عمن لا يحب دراسة العقيدة خصوصا مسألة القدر خوفا من الزلل؟.

فأجاب: هذه المسألة كغيرها من المسائل المهمة، التي لا بد للإنسان منها في دينه ودنياه، لا بد أن يخوض غمارها، وأن يستعين بالله - تبارك وتعالى - على تحقيقها ومعرفتها، حتى يتبين له الأمر؛ لأنه لا ينبغي أن يكون على شك في هذه الأمور المهمة، أما المسائل التي لا تخل بدينه لو أجلها، ويخشى أن تكون سببا لانحرافه، فإنه لا بأس أن يؤجلها ما دام غيرها أهم منها، ومسائل القدر من الأمور المهمة التي يجب على العبد أن يحققها تماما، حتى يصل فيها إلى اليقين، وهي في الحقيقة ليس فيها إشكال -ولله الحمد-.

والذي يثقل دروس العقيدة على بعض الناس: هو أنهم مع الأسف الشديد

يرجحون جانب " كيف " على جانب " لم "، والإنسان مسئول عن عمله بأداتين من أدوات الاستفهام " لم " و" كيف " فلم عملت كذا؟ هذا الإخلاص. كيف عملت كذا؟ هذه المتابعة للرسول ﷺ وأكثر الناس الآن مشغولون بتحقيق جواب " كيف "، غافلون عن تحقيق جواب " لم "؛ ولذلك تجدهم في جانب الإخلاص لا يتحرون كثيرا، وفي جانب المتابعة يحرصون على أدق الأمور، فالناس الآن مهتمون كثيرا بهذا الجانب، غافلون عن الجانب الأهم، وهو جانب العقيدة، وجانب الإخلاص، وجانب التوحيد؛ لهذا تجد بعض الناس في مسائل الدنيا يسأل عن مسألة يسيرة جدا جدا، وقلبه منكب على الدنيا، غافل عن الله مطلقا في بيعه وشرائه، ومركوبه، ومسكنه، وملبسه، فقد يكون بعض الناس الآن عابدا للدنيا وهو لا يشعر، وقد يكون مشركا بالله في الدنيا وهو لا يشعر؛ لأنه مع الأسف أن جانب التوحيد، وجانب العقيدة لا يهتم بهما، ليس من العامة فقط، ولكن حتى من بعض طلاب العلم، وهذا أمر له خطورته.

كما أن التركيز على العقيدة فقط بدون العمل الذي جعله الشارع كالحامي والسور لها خطأ أيضا؛ لأننا نسمع في الإذاعات، ونقرأ في الصحف التركيز على أن الدين هو العقيدة السمحاء، وما أشبه ذلك من هذه العبارات، وفي الحقيقة أن هذا يخشى أن يكون بابا يلج منه من يلج في استحلال بعض المحرمات، بحجة أن العقيدة سليمة، ولكن لا بد من ملاحظة الأمرين جميعا؛ ليستقيم الجواب على " لم "، وعلى " كيف".

وخلاصة الجواب: أنه يجب على المرء دراسة علم التوحيد والعقيدة؛ ليكون على بصيرة في إلهه ومعبوده -جل وعلا- على بصيرة في أسماء الله وصفاته، وأفعاله، على بصيرة في أحكامه الكونية، والشرعية، على بصيرة في حكمته، وأسرار شرعه

وخلقه، حتى لا يضل بنفسه، أو يضل غيره.

وعلم التوحيد هو أشرف العلوم؛ لشرف متعلقه، ولهذا سماه أهل العلم (الفقه الأكبر)، وقال النبي ﷺ: «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين»، وأول ما يدخل في ذلك وأولاه علم التوحيد والعقيدة، لكن يجب على المرء أيضا أن يتحرى كيف يأخذ هذا العلم، ومن أي مصدر يتلقاه.

فليأخذ من هذا العلم أولا: ما صفا منه، وسلم من الشبهات، ثم ينتقل ثانيا: إلى النظر فيما أورد عليه من البدع والشبهات؛ ليقوم بردها، وبيانها مما أخذه من قبل من العقيدة الصافية، وليكن المصدر الذي يتلقاه منه كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ ثم كلام الصحابة رضي الله عنهم ثم ما قاله الأئمة بعدهم من التابعين وأتباعهم، ثم ما قاله العلماء الموثوق بعلمهم وأمانتهم؛ خصوصا شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم عليهما، وعلى سائر المسلمين وأئمتهم سابغ الرحمة والرضوان.

وسئل رحمه الله كما في المصدر السابق (٢/ ٧٩): ما الفرق بين القضاء والقدر؟

فأجاب: اختلف العلماء في الفرق بينهما، فمنهم من قال: إن القدر: "تقدير الله في الأزل"، والقضاء: "حكم الله بالشيء عند وقوعه "، فإذا قدر الله تعالى أن يكون الشيء المعين في وقته فهذا قدر، فإذا جاء الوقت الذي يكون فيه هذا الشيء فإنه يكون قضاء، وهذا كثير في القرآن الكريم مثل قولهتعالى: {قُضِيَ الْأَمْرُ}، وقوله: {وَاللهُ يَقْضِي بِالْحَقِّ}، وما أشبه ذلك. فالقدر تقدير الله تعالى الشيء في الأزل، والقضاء قضاؤه به عند وقوعه.

ومنهم من قال: إنهما بمعنى واحد.

والراجح: أنهما إن قرنا جميعا فبينهما فرق كما سبق، وإن أفرد أحدهما عن الآخر فهما بمعنى واحد، والله أعلم.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٢/ ١٠٦): هل في محاجة آدم وموسى إقرار للاحتجاج بالقدر؟

وذلك «أن آدم احتج هو وموسى فقال له موسى: "أنت أبونا خيبتنا أخرجتنا ونفسك من الجنة". فقال له آدم: "أتلومني على شيء قد كتبه الله علي قبل أن يخلقني؟ " فقال النبي، ﷺ: "فحج آدم موسى، فحج آدم موسى»". أي غلبه بالحجة وآدم احتج بقضاء الله وقدره.

فأجاب: هذا ليس احتجاجا بالقضاء والقدر على فعل العبد ومعصية العبد، لكنه احتجاج بالقدر على المصيبة الناتجة من فعله، فهو من باب الاحتجاج بالقدر على المصائب لا على المعائب، ولهذا قال: «خيبتنا وأخرجتنا، ونفسك من الجنة» ولم يقل: عصيت ربك فأخرجت من الجنة.

فاحتج آدم بالقدر على الخروج من الجنة الذي يعتبره مصيبة، والاحتجاج بالقدر على المصائب لا بأس به، أرأيت لو أنك سافرت سفرا وحصل لك حادث، وقال لك إنسان: لماذا تسافر لو أنك بقيت في بيتك ما حصل لك شيء.

فستجيبه: بأن هذا قضاء الله وقدره، أنا ما خرجت لأجل أن أصاب بالحادث، وإنما خرجت لمصلحة، فأصبت بالحادث، كذلك آدم عليه الصلاة والسلام، هل عصى الله لأجل أن يخرجه من الجنة؟

لا. فالمصيبة إذا التي حصلت له مجرد قضاء وقدر، وحينئذ يكون احتجاجه بالقدر على المصيبة الحاصلة احتجاجا صحيحا، ولهذا قال النبي، ﷺ: «حج آدم موسى، حج آدم موسى». وفي رواية للإمام أحمد: «فحجه آدم» يعني غلبه في الحجة.

مثال آخر: رجل أصاب ذنبا وندم على هذا الذنب وتاب منه، وجاء رجل من إخوانه يقول: له يا فلان كيف يقع منك هذا الشيء فقال: هذا قضاء الله وقدره. فهل

يصح احتجاجه هذا أو لا؟

نعم يصح لأنه تاب، فهو لم يحتج بالقدر ليمضي في معصيته، لكنه نادم ومتأسف، ونظير ذلك «أن النبي، ﷺ، دخل ليلة على علي بن أبي طالب وفاطمة - رضي الله عنهما -فقال: "ألا تصليان؟ " فقال علي رضي الله عنه: يا رسول الله إن أنفسنا بيد الله، فإن شاء الله أن يبعثنا بعثنا فانصرف النبي، ﷺ، يضرب على فخذه وهو يقول: {وكان الإنسان أكثر شيء جدلا} » فالرسول، ﷺ، لم يقبل حجته، وبين أن هذا من الجدل؛ لأن الرسول، ﷺ، يعلم أن الأنفس بيد الله، لكن يريد أن يكون الإنسان حازما فيحرص على أن يقوم ويصلي.

على كل حال تبين لنا أن الاحتجاج باللقدرعلى المعصية بعد التوبة منها جائز، وأما الاحتجاج بالقدر على المعصية تبريرا لموقف الإنسان واستمرارا فيها فغير جائز[1].

---

(١) (منبهة): يتحرر القول في حديث احتجاج آدم وموسى في نظرين:
النظر الأول: في صحة الحديث، وبلوغه حد التواتر.
النظر الثاني: في جريان ظاهره على مقتضى الأصول، وعدم مخالفته لها.
وضبط القول في النظر الأول، بأن يقال:
اتفق أهل السنة والجماعة على صحة الحديث، وأنه لا مطعن فيه؛ لا من جهة إسناده، ولا من جهة متنه. وبارتقائه إلى درجة التواتر وإفادة العلم ينحسم الخوض في صحته.
وفي تقرير الصحة يقول الإمام الدارمي رحمه الله: (.. وهذه أحاديث صحاح ثابتة لا مدفع لها، ولهذا الحديث طرق عن أبي هريرة.).
وقال الإمام ابن عبد البر رحمه الله: (وهذا حديث صحيح ثابت من جهة الإسناد، لا يختلف في ثبوته جماعة من التابعين، وروي عن النبي ﷺ من وجوه أخرى من رواية الثقات الأئمة الأثبات).
وممن نص على بلوغه مبلغ التواتر الإمام ابن كثير رحمه الله، فقال: (ومن كذب بهذا الحديث فمعاند؛ لأنه متواتر عن أبي هريرة رضي الله عنه. وناهيك به عدالة، وحفظا، =

=

وإتقانا. ثم هو مروي عن غيره من الصحابة..).

وأما النظر الثاني: فإن الحديث جار على مقتضى الأصول الشرعية، ليس مخالفا لشيء منها؛ حتى قال الإمام ابن عبد البر رحمه الله: (هذا الحديث من أوضح ما روي عن النبي ﷺ في إثبات القدر ودفع قول القدرية).

ووجه ما ذكره الحافظ ابن عبد البر رحمه الله: أن هذا الحديث قد انتظم معاقد الإيمان بالقدر، بدلالة المنطوق، والمفهوم.

فأما دلالته على هذه المعاقد بالمنطوق: فمن جهة أنه وقع التنصيص في الحديث على كتابة الله السابقة لمعصية آدم عليه السلام، ولما ترتب عليها من مصيبة الإخراج.

والمدلول عليه من هذه الأصول بدلالة المفهوم: تحقق العلم السابق للكتابة. وأيضا؛ فإن في لوم موسى لآدم عليهما السلام ما يشعر بدلالة المفهوم على الأمور التالية:

الأول: خلق الله لهذه المعصية، ولما انبنى عليها بعد ذلك من الإخراج. ولازم هذا الخلق، هو:

الثاني: سبق المشيئة له؛ إذ المشيئة تسبق الخلق، ولا خلق بلا مشيئة تستلزمها. وكما أن الخلق يستلزم المشيئة، فإن المشيئة تستلزم:

الثالث: سبق العلم بها؛ إذ يستحيل إيجاده -جل وعلا- للأشياء مع الجهل؛ لأن إيجاد الأشياء بإرادة الرب تبارك وتعالى. وهذه الإرادة تستلزم تصور المراد، فالإرادة مستلزمة للعلم قطعا.

الأمر الرابع: إثبات أن للعبد فعلا اختياريا ينسب إليه، ووجه هذا اللزوم، أنه لا معنى من لوم موسى لآدم عليهما السلام على عمل لا اختيار له فيه، ولم يجر احتجاجه عليه السلام بالقدر لينفي اختياره؛ إذ لو كان كذلك للزم أيضا أن يكون احتجاجه هو أيضا لا اختيار له فيه؛ فلا تقوم الحجة إذن. وسيأتي بيان فساد من فهم هذا الحديث على خلاف ظاهره.

والمقصود: أن هذا الحديث، هو كما قال الإمام ابن عبد البر رحمه الله. متضمن لمراتب الإيمان بالقدر التي انعقد إجماع أهل السنة عليه. وخلاصتها:

المرتبة الأولى: إثبات علم الله تعالى المحيط بكل شيء، قال تعالى: {ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير (١٤)} الملك: ١٤. وقال تعالى: {وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلا هو ويعلم ما في البر والبحر وما تسقط من ورقة إلا يعلمها ولا حبة في ظلمات

=

=
الأرض ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين (٥٩) وهو الذي يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار} الأنعام: ٥٩ - ٦٠.

المرتبة الثانية: إثبات أن الله كتب كل ما يكون من حين خلق القلم حتى قيام الساعة وأحصاه؛ فلا يخرج شيء عما كتبه. ومن الدلائل القرآنية على إثبات هذا الأصل: قول الله تعالى: {ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها إن ذلك على الله يسير (٢٢)} الحديد: ٢٢.

فهذان الأصلان لم ينازع فيهما أحد من أهل القبلة؛ إلا طائفتان القدرية الغلاة والفلاسفة، فأما القدرية الغلاة فإنهم أنكروه وزعموا أن الأمر أنف - أي: مستأنف لم يجر به قدر سابق من الله عز وجل؛ لذا تبرأ منهم ابن عمر رضي الله عنه، كما ثبت ذلك عنه في الصحيح. وقد نص الأئمة كالشافعي وأحمد على تكفير من أنكرهما. وأما الفلاسفة فقد ذهب طائفة منهم كـ"ابن سينا" إلى أن الله تعالى لا يعلم الكليات والجزئيات، إلا على وجه كلي يتقدس عن الزمان والدهر.

المرتبة الثالثة: إثبات المشيئة النافذة في خلقه، فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وجميع ما يقع من الحوادث فقد شاءه وأراده الله تعالى قدرا، ولم يرده شرعا؛ لأن الإرادة الخلقية الكونية لا تستلزم رضا الرب ومحبته.

ومن دلائل هذا الأصل: قوله تعالى: {ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم في ما آتاكم} المائدة: ٤٨،وقوله تبارك وتعالى: {ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غدا (٢٣) إلا أن يشاء الله واذكر ربك إذا نسيت} الكهف: ٢٣ - ٢٤،وقال: {هو الذي يصوركم في الأرحام كيف يشاء لا إله إلا هو العزيز الحكيم (٦)} آل عمران: ٦ وقال تبارك وتعالى: {إلا ما شاء ربك إن ربك فعال لما يريد (١٠٧)} هود: ١٠٧

المرتبة الرابعة: إثبات خلق الرب تبارك وتعالى، فهو الخالق وما سواه مخلوق. قال تعالى: {الله خالق كل شيء وهو على كل شيء وكيل (٦٢)} الزمر: ٦٢ وقال {وخلق كل شيء فقدره تقديرا (٢)} الفرقان:٢.

وقال: {إنا كل شيء خلقناه بقدر (٤٩)} القمر: ٤٩.

وقد نازع في هذه المرتبة من القدرية؛ المعتزلة، فأنكروا عموم مشيئته وخلقه -كما سيأتي تحريره بإذن الله-.

الأصل الخامس: إثبات أن للعبد مشيئة، وقدرة، وفعلا تنسب إليه حقيقته. وكل ذلك
=

=

ليس خارجا عن إرادة الله عز وجل الكونية ومشيئته. ويتجلى هذا الأصل في أنواع الدلائل التي تضمنها القرآن الكريم. ومن تلك الأنواع:

١ - إسناد الفعل إليه. ومن أفراد هذا النوع: قول الرب تبارك وتعالى: {وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا إن الله يعلم ما تفعلون (٩١)} النحل.

٢ - إسناد العمل إليه. قال الله تعالى: {وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله إن الله بما تعملون بصير (١١٠)} البقرة.

٣ - إسناد الإيمان إليه. ومن ذلك: قول الله تعالى: {ولقد جئناهم بكتاب فصلناه على علم هدى ورحمة لقوم يؤمنون (٥٢)} الأعراف: ٥٢ وقال سبحانه {ألم يروا إلى الطير مسخرات في جو السماء ما يمسكهن إلا الله إن في ذلك لآيات لقوم يؤمنون (٧٩)} النحل.

٤ - إسناد الكفر إليه. ومن ذلك: قول الرب تعالى: {إن الذين يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس فبشرهم بعذاب أليم (٢١)} آل عمران، وقال سبحانه: {وقال الذين كفروا إن هذا إلا إفك افتراه وأعانه عليه قوم آخرون فقد جاءوا ظلما وزورا (٤)} الفرقان.

٥ - إسناد التقوى إليه. قال تعالى: {وما الحياة الدنيا إلا لعب ولهو وللدار الآخرة خير للذين يتقون أفلا تعقلون (٣٢)} الأنعام.

٦ - إسناد الصنع إليه. قال تعالى: {لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون (٦٣)} المائدة: ٦٣

وأنواع الدلائل المثبتة لهذا الأصل كثيرة، يصعب تقصيها في هذا المقام؛ فضلا عن الإلمام بآحادها.

وبهذه الأصول نطق أهل السنة والجماعة، وانعقد إجماعهم. قال أبو الحسن الأشعري رحمه الله: (قد أجمع المسلمون قبل حدوث الجهمية والمعتزلة والحرورية على أن لله علما لم يزل.. وعلم الله سابق في الأشياء ... فمن جحد أن لله علما؛ فقد خالف المسلمين، وخرج عن اتفاقهم).

وقال ابن القطان: (وأجمعوا على أن الإقرار بالقدر مع الإيمان به واجب.. وأجمع المسلمون على قول: لا حول ولا قوة إلا بالله، وعلى قول: ما شاء الله كان، وما لم يشأ

=

=

لم يكن ... وأجمعوا على أنه تعالى قدر أفعال جميع الخلق، وآجالهم، وأرزاقهم قبل خلقه لهم، وأثبت في اللوح المحفوظ جميع ما هو كائن منهم. وأجمعوا على أنه الخالق لجميع أفعال العباد، وأرزاقهم، والمنشئ لجميع الحوادث وحده؛ لا خالق لشيء منها سواه).

وقال الإمام ابن تيمية رحمه الله: (ومما اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها مع إيمانهم بالقضاء والقدر.. أن العباد لهم مشيئة وقدرة، يفعلون بمشيئتهم وقدرتهم ما أقدرهم الله عليه، مع قولهم: إن العباد لا يشاءون إلا أن يشاء الله).

فتبين بعد ما انطوى عليه حديث المحاجة من الأصول العظيمة في هذا الباب التي قام الإجماع عليها؛ إلا أن هناك قدرا من الحديث جالت فيه فهوم أهل العلم رحمهم الله؛ وهو حقيقة ما وقع عليه لوم موسى، وحقيقة ما احتج به آدم عليهما السلام. ومنشأ الخلاف - والله أعلم - أمران:

الأول: أن سائر الروايات وقع فيها ذكر خطيئة آدم الواقع في سياق لوم موسى عليه السلام له.

الآخر: أن في الرواية التي تفرد بها مسلم، احتجاج آدم عليه السلام بالقدر على الذنب.

وحاصل هذه الأنظار تتمحور في ثلاثة أنظار:

النظر الأول: أن موسى لام آدم عليهما السلام على الذنب. وأرباب هذا النظر تشعبت أقاويلهم في وجه غلبة آدم عليه السلام بالحجة، على أقوال:

القول الأول: أن آدم احتج بالقدر على الخطيئة، وهذا خاص به؛ لأن اللوم حاصل بعد التوبة، وقبولها فحسن من آدم هذا الاحتجاج، ولا يصح من غيره؛ لأنه لا يعلم أقبلت توبته أم لا وهذا القول، ذهب إليه الإمام القنازعي، وتلميذه ابن عبد البر -رحمهما الله تعالى-. وفي تقرير هذا القول، يقول القنازعي: (وإنما صحت الحجة في هذه المسألة لآدم على موسى؛ من أجل أن الله عز وجل قد غفر لآدم ذنبه، وأما غيره من الناس فلا يحتج على معصية؛ بأن يقول: إن الله قد قدرها علي؛ إذ لا يدري كيف ينجو منها في الآخرة.. فكل من لم يعلم هل غفر ذنبه أم لم يغفر؟ لم تقم له حجة؛ بأن يقول: إن الله قد قدره علي).

فاللوم عند أصحاب هذا القول كان على نفس المعصية كما يبدو، فكان الاحتجاج بالقدر عليها.

القول الثاني: أن اللوم والمحاجة كانا في غير دار التكليف، وهذا القول اختاره زكريا

=

=

الأنصاري، وأحد قولي ابن الملك.

القول الثالث: أن آدم غلب بالحجة موسى عليهما السلام؛ لأنه أب وموسى ابن وليس للابن أن يلوم أباه. وهذا القول حكاه القرطبي، ولم يسم قائله. ونقله عنه الحافظ ابن حجر.

القول الرابع: أنه إنما حجه لأن الذنب كان في شريعة واللوم في شريعة.

النظر الثاني: أن لوم موسى لأبيه آدم عليهما السلام كان على مصيبة الإخراج لا على الذنب. وهذا القول نصره أبو محمد ابن حزم، واختاره أيضا ابن تيمية، وابن كثير -رحمهما الله-. يقول الإمام ابن تيمية رحمه الله في بيان ذلك: (الصواب في قصة آدم وموسى رضي الله عنه: أن موسى لم يلم آدم إلا من جهة المصيبة التي أصابته وذريته بما فعل، لا لأجل أن تارك الأمر مذنب عاص).

النظر الثالث: تصحيح النظرين. أي تصحيح جواز أن يكون لوم موسى عليه السلام على المصيبة. ويمكن أن يكون اللوم متوجها على الذنب؛ لكونه سبب المصيبة. وهذا القول ذهب إليه ابن قيم الجوزية. فقد قال -بعد أن ساق جواب شيخ الإسلام-: (وقد يتوجه جواب آخر؛ وهو: أن الاحتجاج بالقدر على الذنب ينفع في موضع، ويضر في موضع. فينفع إذا احتج به بعد وقوعه والتوبة منه، وترك معاودته؛ كما فعل آدم عليه السلام. فيكون في ذكر القدر إذ ذاك من التوحيد ومعرفة أسماء الرب وصفاته وذكرها ما ينتفع به الذاكر والسامع؛ لأنه لا يدفع بالقدر أمرا ونهيا، ولا يبطل به شريعة؛ بل يخبر بالحق المحض على وجه التوحيد والبراءة من الحول والقوة.. وأما الموضع الذي يضر الاحتجاج به ففي الحال، أو المستقبل؛ بأن يرتكب فعلا محرما، أو يترك واجبا، فيلومه عليه لائم، فيحتج بالقدر على إقامته وإصراره، فيبطل بالاحتجاج به حقا، ويرتكب باطلا ونكتة المسألة: أن اللوم إذا ارتفع؛ صح الاحتجاج بالقدر، وإذا كان اللوم واقعا؛ فالاحتجاج بالقدر باطل).

واختار هذا الجمع أيضا الإمام ابن الوزير رحمه الله.

ولوم موسى عليه السلام على الذنب لكونه سببا لإخراج آدم والذرية من الجنة؛ لا أنه لوم على الذنب لذاته؛ كما ذهب إليه أصحاب النظر الأول. وهذا هو الفارق بين النظرتين.

وخلاصة القول: أن النظر الثالث متضمن للنظر الثاني وزيادة، وكلاهما له ما يدل عليه.

وأما النظر الأول فمرجوح؛ ذلك أن موسى عليه السلام لم ينط لومه بالذنب، ولم ينطق بذلك.

=

=

فإناطة اللوم بذلك مع سكوت النص عنه دعوى لا دليل عليها.
فإذا استبان لنا بطلان هذا الوجه من النظر لزم من ذلك بطلان ما اندرج تحتها من أقوال.
وزيادة في البيان، يقال:
أما القول الأول: فلا يصح؛ لثلاثة أوجه:
الوجه الأول: أن آدم عليه السلام لم يجر على لسانه ذكر الذنب والتوبة منه، ولا جعل ذلك حجة على موسى عليه السلام.
الوجه الثاني: علم موسى عليه السلام بالله وبدينه يحول دون لوم آدم عليه السلام على ذنب قد أخبره الله تعالى أن فاعله تاب منه، وأنه اجتباه بعد، وهداه.
الوجه الثالث: ما سبق ذكره من كون ذلك يستلزم إلغاء ما علق به النبي ﷺ وجه الحجة، واعتبار ما ألغاه وما كان كذلك؛ فيسقط الاعتداد به.
وأما القول الثاني: وهو أن اللوم والمحاجة كانا في غير دار التكليف.. الخ فلا يصح أيضا؛ لأن آدم لم يتطرق لذكر دار التكليف، فالله يلوم من استحق اللوم في غير دار التكليف فيلومهم بعد الموت، ويلومهم يوم القيامة.
وأما القول الثالث: وهو أن آدم غلب بالحجة لكونه أبا لموسى.. الخ فقول لا يصمد لسهام النقد، فإن حجة الله يجب المصير إليها مع من كانت؛ سواء مع الأب، أو الابن، أو غيره من الخلق.
وأما القول الرابع: وهو أن آدم غلبه؛ لأن في شريعته أن المخالف يجوز له أن يحتج بسابق القدر.. الخ فدعوى لا دليل عليها؛ إذ العلم باختلاف ذلك في الشريعتين موقوف على النقل، ولا نقل فبطل هذا القول.
وبعد سوق أنظار أهل العلم في القدر المختلف فيه من الحديث يتجلى أنهم مع اختلافهم في هذا القدر متفقون على أن حقيقة ظاهره لا تدل على تسويغ الاحتجاج بالقدر على المعايب، وإسقاط الملامة عمن أذنب؛ لأن ظاهره لا يدل على ذلك. في حين أن المخالفين لأهل السنة والجماعة من القدرية والجبرية فهموا من الحديث ما هو خلاف ظاهره الحقيقي، فتقاطعت فهومهم على أن الحديث يدل بظاهره على صحة الاحتجاج بالقدر على المعايب. وعلى هذا الاعتبار يسقط اعتبار التكليف والمؤاخذة على الجرم.
ومع تحقق الاتفاق في هذا القدر إلا أن كلتا الفرقتين التزمت نقيض ما التزمته الفرقة

=

=

الأخرى:

فالتزمت المعتزلة ومن وافقها رد الحديث والطعن في دلالته. وممن اشتهر عنه التصريح بالرد: أبو علي الجبائي.

وأما الجبرية فلم أظفر بنص يبين استدلالهم بهذا الحديث على ما ذهبوا إليه من الاحتجاج بالقدر على فعل المعاصي، وإسقاط الملامة. والذي نقله عنهم أصحاب المقالات وشراح الحديث؛ هو: نسبة ذلك إلى عموم المذهب، لا إلى خصوص أعيانهم. وإن كان لازما لمذهبهم الاستدلال بهذا الحديث -كما سيتضح من خلال أطاريحهم-.

يقول الحلاج مقررا مذهب الجبر:

ما حيلة العبد، والأقدار جارية ... عليه في كل حال، أيها الرائي

ألقاه في اليم مكتوفا وقال له ... إياك إياك أن تبتل بالماء!

وممن انتحل هذا المذهب: ابن عربي الطائي؛ حيث يقول: (.. كل حكم ينفذ اليوم في العالم أنه حكم الله عز وجل، وإن خالف الحكم المقرر في الظاهر المسمى شرعا؛ إذ لا ينفذ حكم إلا لله في نفس الأمر؛ لأن الأمر الواقع في العالم إنما هو على حكم المشيئة الإلهية، لا على حكم الشرع المقرر؛ وإن كان تقريره من المشيئة. ولذلك نفذ تقريره خاصة، فإن المشيئة ليست لها فيه إلا التقرير، لا العمل بما جاء به. فالمشيئة سلطانها عظيم.. فإن الأمر الإلهي إذا خولف هنا بالمسمى معصية؛ فليس إلا الأمر بالواسطة، لا الأمر التكويني. فما خالف أحد قط في جميع ما يفعله من حيث أمر المشيئة؛ فوقعت المخالفة من حيث أمر الواسطة فافهم. وعلى الحقيقة؛ فأمر المشيئة إنما يتوجه على إيجاد عين الفعل، لا على من ظهر على يديه، فيستحيل ألا يكون. ولكن في هذا المحل الخاص؛ فوقتا يسمى به مخالفة لأمر الله، ووقتا يسمى موافقة وطاعة لأمر الله، ويتبعه لسان الحمد أو الذم على حسب ما يكون. ولما كان الأمر في نفسه على ما قررناه؛ لذلك كان مآل الخلق إلى السعادة على اختلاف أنواعها).

فابن عربي -كما ترى- يسقط الاعتداد بالإرادة الأمرية الشرعية؛ لأن صدور المخالفة وهذه المعصية هو في الحقيقة طاعة بالنظر إلى موافقة الإرادة التكوينية الخلقية. فصدورها عن مقتضى هذه الإرادة يلزم منه عنده رضا الله عز وجل عن هذه المخالفة. ولأن جميع الأفعال هي في الحقيقة خير في ذاتها لا توصف بالشر إلا بطريق العرض،

=

=

وإذا كان الشر بطريق العرض فكذلك الغضب الإلهي من أجلها عرضي أيضا.

وجبرية ابن عربي جبرية وحدوية تلغي الفرق بين وجود الخالق ووجود المخلوق، وتعتبر الوحدة بينهما، فهي قائمة في الأساس على اعتقاده أن الأعيان كانت ثابتة في العدم، فظهورها كان بإفاضة الحق عليها من وجوده الذاتي؛ كل ماهية قبلت من هذا الوجود المطلق بحسب ما اقتضاه استعدادها، فظهرت بعين وجود الحق. وهذا الظهور هو ظهور بحكم الأسماء، فليس لله اسم قبل إفاضته عليها من وجوده، وأن وجوده كان وجودا مطلقا لا وجود له إلا وجودا ذاتيا، لم يتحقق هذا الوجود في الخارج إلا بعد ظهور هذه الأعيان.

ومن ثم؛ فابن عربي بامتناعه عن التمييز بين الوجود الواجب للخالق، والوجود الممكن للمخلوق يجعل الوجود وجودا واحدا؛ هو الوجود الإلهي فحسب، وما سواه فمظاهر للتجلي الإلهي.

وممن اعتبر القدر حجة لسقوط الملامة والذم على المعاصي: أبو علي ابن سينا. فإنه عد العارف حقيقة هو: من أحجم عن الملامة، ولم يستهوه الغضب عند معاينة المنكر؛ لاستبصاره بسر الله في القدر. وفي بيان ذلك يقول: (العارف لا يعنيه التجسس والتحسس، ولا يستهويه الغضب عند مشاهدة المنكر كما تعتريه الرحمة فإنه مستبصر بسر الله في القدر).

وسيأتي بيان فساد ما ذهبت إليه كلتا الطائفتين.

* سوق دعوى المعارض العقلي على حديث: (احتج آدم وموسى عليهما السلام.

مما أورده الطاعنون للقدح في هذا الحديث، ما يلي:

الأول: أن هذا الخبر يقتضي أن يكون موسى قد ذم آدم على الصغيرة، ويلزم من هذا نسبته في حق موسى عليه السلام، وأن الذم على ذلك غير جائز.

الثاني: أن الولد لا يحق له مشافهة والده بالقول الغليظ.

الثالث: أن في لوم موسى آدم رضي الله عنه أنه كان سببا في إخراج الذرية وشقاءها، غير سائغ، وقد علم أن شقاء الخلق وإخراجهم من الجنة لم يكن من جهة آدم؛ بل الله أخرجه منها.

وهذه الاعتراضات نقلها عن المعتزلة: الرازي في تفسيره.

الرابع: أن آدم عليه السلام احتج بما ليس بحجة؛ إذ لو كان حجة، لكان لفرعون، وهامان،

=

=

وسائر الكفار أن يحتجوا بها ولما بطل ذلك علمنا فساد هذه الحجة.

وقد نقل عن أبي علي الجبائي أنه سئل: (ما تقول في حديث أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: ألا تنكح المرأة على عمتها، ولا على خالتها؟ فقال أبو علي: هو صحيح. قال البركاني: فبهذا الإسناد نقل حديث: حج آدم موسى. فقال أبو علي: هذا خبر باطل. فقال البركاني: حديثان بإسناد واحد؛ صححت أحدهما وأبطلت الآخر! قال أبو علي: لأن القرآن يدل على بطلانه. وإجماع المسلمين، ودليل العقل. فقال: كيف ذلك؟ قال أبو علي: أليس في الحديث: أن موسى لقي آدم في الجنة.....، قال أبو علي للبركاني: أليس هذا الحديث هكذا؟ قال: بلى. قال أبو علي: أليس إذا كان عذرا لآدم يكون عذرا لكل كافر وعاص من ذريته، وأن يكون من لامهم محجوجا؟ فسكت البركاني).

فأنت ترى أن أبا علي الجبائي لما استقر عنده ما هو نقيض الظاهر من الحديث؛ انبنى على ذلك اعتقاده مناقضة الحديث للضرورتين النقلية والعقلية فرد الحديث بناء على فهمه المغلوط.

وتابعه على ذلك من المعاصرين: إسماعيل الكردي؛ حيث قال: (الإشكال الكبير في الحديث: أنه ينسب لآدم احتجاجه على معصيته لله، بأن الله تعالى قدرها عليه من قبل. وبالتالي: فلا يجوز ملامته عليها! وهذا عين قول فرقة الجبرية. وعليه؛ لا يجوز لوم أحد من العصاة جميعهم من البشر؛ لأن كل ما فعلوه كان مقدرا عليهم من الأزل!! إذن فلماذا الحدود، والقصاص، والجنة، والنار؟!

والأنكى من ذلك: أنه ينسب للرسول موافقته لكلام آدم، واعتباره أنه غلب موسى وحجه؛ مكررا ذلك أكثر من مرة! هذا مع أن القرآن أبطل هذا النوع من الاحتجاج بصريح العبارة حين قال: {سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء كذلك كذب الذين من قبلهم حتى ذاقوا بأسنا قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا إن تتبعون إلا الظن وإن أنتم إلا تخرصون (١٤٨) قل فلله الحجة البالغة فلو شاء لهداكم أجمعين (١٤٩)} الأنعام: ١٤٨ - ١٤٩ ويستحيل أن يعلمنا رسول الله أمرا يخالف القرآن).

ويقول سامر إسلامبولي: (فالنبي موسى يلوم آدم على إخراج الذرية من الجنة، وسبب ذلك هو معصية آدم، فاللوم هو على المعصية التي نتج عنها الإخراج من الجنة، ولا

=

=
علاقة هنا لكون آدم تاب من المعصية أو لم يتب؛ لأن ذلك متعلق به وبمغفرة الله له، والذي يهمنا ما ترتب على المعصية الذي هو الإخراج من الجنة. أما تبرير آدم فكان بالقدر، واحتج أن ذلك الإخراج كان مكتوبا عليه قبل خلقه بأربعين سنة. والجواب النبوي هو: أن آدم حج موسى.

لاشك هنا أن احتجاج آدم بالقدر على إخراجه من الجنة يتضمن تبرير المعصية؛ لأن الإخراج نتيجة المعصية، ولا مبرر لأي تأويل ولف ودوران لجعل النص صحيحا، وأن الاحتجاج بالقدر كان على الإخراج فقط دون معصية، أو أنه يصح الاحتجاج بالقدر على المعصية التي تاب منها الإنسان وهي في حكم الماضي ذلك كله تأويل متهافت لنص باطل. فالنص صريح في ترسيخ فكرة أن المعاصي، وما ينتج عنها إنما هو بتقدير الله عزوجل وذلك مكتوب قبل الخلق، وذلك يرسخ فكرة الإجبار والإكراه على الأعمال!!).

* دفع دعوى المعارض العقلي عن حديث (احتج آدم وموسى عليهما السلام.

قبل الإبانة عن تهافت ما استند إليه الطاعنون في هذا الحديث من المعتزلة وغيرهم ممن وافقهم؛ فإنه تجدر الإشارة إلى أن الفهم المغلوط لظاهر الحديث، والتأسيس لظاهر ليس هو في الحقيقة الظاهر الحقيقي الذي قصد المتكلم بالنص الإفصاح عنه هو الأساس الذي قاد المعتزلة إلى رده والطعن في دلالته، وحمل الجبرية على التقوي به والاستناد إليه؛ لأن الدليل الشرعي عند كلا الطائفتين لا يعد أصلا يتحاكم إليه؛ بل هو محكوم بالأساس البدعي الذي تحتكم إليه كلتا الطائفتين.

وعليه؛ فالظاهر الحقيقي من الحديث يفارق الظاهر الذي اشتركت الطائفتان في فهمه؛ ذلك لكون النص بسياقه يدل على أحد أمرين: إما أن اللوم لا يتوجه في المصائب لجريان القدر السابق بها فيرتفع حينئذ اللوم. أو أن اللوم لا وجه له بعد التوبة من الذنب، لا قبله وفي كلتا الدلالتين ما ينفي دلالة النص على تسويغ الاحتجاج بالقدر على غشيان الذنوب، وركوب المحارم؛ لجريان القدر بها. فالبون مسافر بين الظاهر الحق المدلول عليه بهذا الحديث، وبين الظاهر المتوهم الذي استبطنته كلتاهما فإذا تحرر لنا مثار الغلط في المسألة؛ تبين أن ما أثاره الطاعنون هي قضايا ليست ذات موضوع، وما ساقوه هو في الحقيقة طعن في الظاهر الذي فهموه، لا الظاهر الذي دل عليه النص، وأراده المتكلم.

=

=

والمحاكمة التفصيلية لآحاد هذه الاعتراضات حينئذ هي من قبيل النفل.

فأما جواب الاعتراض الأول: وهو دعواهم أن موسى قد ذم آدم على الصغيرة ... الخ فدعوى لاحظ لها من النظر؛ لأنه قد سبق القول أن نبي الله موسى عليه السلام لم ينطق بذلك، ولم يقع التصريح باللوم في سياق حواره لآدم عليه السلام فسقط حينئذ الركون إلى هذه الدعوى.

وأما جواب الاعتراض الثاني: أن الولد لا يحق له مشافهة والده بالقول الغليظ فيقال: تحديد غلظة القول ولينه أمر نسبي، ثم لو قدر الاتفاق على أن في خطاب موسى عليه السلام لأبيه آدم نوع من الغلظة فإن الحامل له على ذلك عليه السلام أمران:

الأول: ما جبل الله موسى عليه السلام عليه من القوة في الحق والحمية، اللتين كانتا سمتين من سمات طبيعة هذا النبي الكريم عليه السلام. هذه القوة هي التي دفعته على أن يلقي الألواح التي كتبها الله له، وأن يبطش بأخيه هارون؛ لما رأى من جرأة قومه على الله لما استخفهم السامري، وحسن لهم عبادة العجل. قال تعالى: {وأخذ برأس أخيه يجره إليه ... } الأعراف: ١٥٠.

والأمر الثاني: أن هول مصيبة الإخراج قد تذهل عن التلطف في العبارة إلى العتاب واللوم. فمن نظر إلى هذين الأمرين وأعطى النصفة من نفسه؛ فإنه -بلا ريب- سيزول عنه العجب عما اكتنف خطاب نبي الله موسى لأبيه آدم رضي الله عنه، وسيعلم أيضا أن هذا الاعتراض لا ينهض لإبطال الحديث.

وأما جواب الاعتراض الثالث: وهو دعواهم أن في لوم موسى آدم أنه كان سببا في إخراج الذرية.. الخ.

نعم، لما كان لوم موسى عليه السلام على المصيبة غير وارد على آدم عليه السلام؛ كانت الحجة لآدم. قال الإمام ابن تيمية: (.. إن آدم لم يظلم أولاده. بل إنما ولدوا بعد هبوطه من الجنة. وإنما هبط آدم وحواء، ولم يكن معهما ولد؛ حتى يقال: إن ذنبهما تعدى إلى ولدهما. ثم بعد هبوطهما إلى الأرض جاءت الأولاد فلم يكن آدم قد ظلم أولاده ظلما يستحقون به ملامة. وكونهم صاروا في الدنيا دون الجنة أمر كان مقدرا عليهم، لا يستحقون به لوم آدم). وهذا ما جاء الحديث بتقريره، فكيف يكون الحق الذي قرره النص ناقضا ومبطلا له؟!

وأما الجواب عن الاعتراض الرابع: فقد سلف القول في تفسيره، وبيان أنه لا يرد على

=

=

الحديث.

وأما استناد الجبرية على حديث المحاجة بالاحتجاج به على إسقاط الملامة عن العاصي، ولمعارضة الأمر والنهي بالقدر فهو ناشئ عن أصلين فاسدين:

الأول: التسوية بين الوجودين: وجود الخالق تعالى، ووجود المخلوق. وهذا عند ابن عربي، ومن ينتحل مذهبه من متصوفة الجهمية.

الثاني: التسوية بين الإرادتين: الإرادة التكوينية، والإرادة الشرعية.

فأما بطلان الأصل الأول: فإنه من المتقرر بداهة شهود العبد للفرق بين وجوده الذي يحتاج فيه إلى رب يسد مفاقره، ووجود خالقه الغني بنفسه. ولذا سمى نفسه -جل وعز - بالقيوم؛ فهو القائم بنفسه، المستغني عن غيره، والمقيم لغيره؛ فلا قيام لغيره إلا به. المتصرف في خلقه بمشيئته وإرادته. وإذا كان الإنسان يعلم -ضرورة- وفق قانون الهوية الفرق بينه وبين غيره من بني الإنسان؛ فضلا عن الفرق بين نفسه وبين سائر المخلوقات فكيف لا يشهد الفرق بين وجود المخلوق المربوب المفتقر إلى ربه، ووجود خالقه سبحانه وتعالى الواجب، الممايز لخلقه؛ فأسماؤه عز وجل ثابتة له في الأزل، لم يستفدها من مخلوقاته. والجمع بين الوجودين لا يتأتى إلا لمن لا يعرف عناصر الأشياء، فلا يقيم فرقا بين الواجب، وبين الممكن والمستحيل.

وأما بطلان الأصل الثاني: أن حصول الاشتراك لجميع الخلق من جهة الربوبية والمشيئة ابتداءا، لا يلزم منه حصول الاشتراك من جهة الحكمة، والأمر، والنهي، والعاقبة. فكما أنه معلوم بالضرورة النقلية التي تثبت فرقا بين حال المتقين وعاقبتهم، وبين حال المجرمين وعاقبتهم، كما قال تعالى: {أفنجعل المسلمين كالمجرمين (٣٥) ما لكم كيف تحكمون (٣٦)} القلم، وقال عز وجل: {أم حسب الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء محياهم ومماتهم} الجاثية: ٢١

فكذلك؛ الفرق بينهما معلوم بالضرورة العقلية والنفسية، فإن النفس البشرية مركوز فيها التمييز بين ما يلائمها وتعرفه وتلتذ به، وبين ما ينافيها وتنكره وتتألم منه؛ فيقع لها التفريق بين اللذة وأسبابها، وبين العذاب وأسبابه. وتحصيل هذا الفرق ليس مختصا ببني آدم فقط؛ بل حتى الحيوانات تجد الفرق بينهما، فتجهد لنيل ما تلتذ به، والفرار مما تتألم منه.

وباستقرار هذا الفرق في النفوس جاءت الشريعة لتكميل هذه الفطرة المستقرة، فأمرت

=

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٢١/ ٤٤): كيف توزن الأعمال، وهي

=

بالمعروف الذي يؤول إلى النعيم في العاجل والآجل، ونهت عن المنكر الذي يؤول إلى العذاب في العاجل والآجل. وهذا التمييز الذي يقع له هو حقيقة الإرادة الأمرية الشرعية الدينية؛ فمن ادعى التسوية بين ما يلائمه ويلتذ به، وبين ما ينافره ويتعذب به فقد افترى، أو عرض لعقله ما يمنعه من شهود الفرق بينهما.

قال الإمام ابن تيمية رحمه الله: (ولا يوجد أحد يحتج بالقدر في ترك واجب وفعل محرم إلا وهو متناقض، لا يجعله حجة في مخالفة هواه؛ بل يعادي من آذاه وإن كان محقا، ويحب من وافقه على غرضه وإن كان عدوا لله؛ فيكون حبه، وبغضه، وموالاته، ومعاداته؛ بحسب هواه وغرضه، وذوق نفسه ووجده؛ لا بحسب أمر الله ونهيه، ومحبته وبغضه، وولايته وعداوته؛ إذ لا يمكنه أن يجعل القدر حجة لكل أحد، فإن هذا مستلزم للفساد، الذي لا صلاح معه، والشر، الذي لا خير فيه ...).

فإذا تقرر فساد هذين الأصلين علم أن أهل السنة والجماعة ومن وافقهم يجمعون على أنه لا يصح الاحتجاج بالقدر لدفع شرع، ولا لرفع ملامة. وقد حكى الإجماع على ذلك غير واحد.

قال ابن القطان رحمه الله: (وأجمعوا: أنهم يستحقون الذم بإعراضهم -أي: الكفار- وتشاغلهم بما نهوا عنه من التشاغل).

وقال القاضي أبو بكر بن العربي رحمه الله: (وقد أجمع العلماء على أنه غير جائز لأحد إذا أتى ما نهى الله عنه أو حرمه عليه أن يحتج بمثل هذا، فيقول: أفتلومني على أني قتلت، وقد سبق في علم الله أن أقتل؟! وتلومني على أن أسرق وأزني، وقد سبق في علم الله وقدره؟! هذا ما لا يسوغ لأحد أن يجعله حجة لنفسه.

والأمة مجتمعة على أنه جائز لوم من أتى ما يلام عليه من معاصي الله، وذمه على ذلك. كما أنهم مجمعون على حمد من أطاع، وأتى من الأمور المحمودة ما يحمد عليه).

وقال ابن بطال: (أما من عمل الخطايا ولم تأته المغفرة؛ فإن العلماء مجمعون: أنه لا يجوز له أن يحتج بمثل حجة آدم، فيقول: أتلومني على أن قتلت، أو زنيت، أو سرقت؛ وقد قدر الله علي ذلك؟! والأمة مجمعة على جواز حمد المحسن على إحسانه، ولوم المسيء على إساءته، وتعديد ذنوبه عليه).

أوصاف للعاملين؟.

فأجاب: القاعدة في ذلك، كما أسلفنا: أن علينا أن نسلم ونقبل، ولا حاجة لأن نقول: كيف؟ ولم؟ ومع ذلك فإن العلماء - رحمهم الله - قالوا في جواب هذا السؤال: إن الأعمال تقلب أعيانا، فيكون لها جسم يوضع في الكفة فيرجح أو يخف، وضربوا لذلك مثلا، بما صح به الحديث عن النبي - ﷺ -: «أن الموت يجعل يوم القيامة على صورة كبش، فينادى أهل الجنة، يا أهل الجنة، فيطلعون ويشرئبون. وينادى يا أهل النار فيطلعون ويشرئبون ما الذي حدث؟ فيؤتي بالموت على صورة كبش، فيقال: هل تعرفون هذا، فيقولون: نعم، هذا الموت فيذبح الموت بين الجنة والنار، فيقال: يا أهل الجنة خلود فلا موت، ويا أهل النار خلود فلا موت».

ونحن نعلم جميعا أن الموت صفة، ولكن الله - تعالى - يجعله عينا قائما بنفسه، وهكذا الأعمال تجعل أعيانا فتوزن، والله أعلم[1].

---

(١) (منبهة): من أشهر ما أورده المعترضون على حديث ذبح الموت بين الجنة والنار: معارضة عقلية مرتكزها كون الموت عرضا أو معنى، وليس جسما، والأعراض لا تنقلب أجساما، فكيف للموت إذن أن يذبح؟!

فلأجل هذا التصور توقف (جواد عفانة) «فيه متنا.. لأن الموت ليس بكائن حي حتى يذبح».

واستنبط من ذلك (نيازي) بأن أصل الحديث مقتبس من الإسرائيليات! حيث عثر في «العهد الجديد: كتاب أهل المسيح، ما نصه:.. وطرح الموت وهاوية الموتى في بحيرة النار»!

وأصل الاعتراض على هذا الحرف من الحديث قديم، قد انقسم المتكلمون حياله إلى طائفتين:

طائفة لم ترفع بحديث رسول الله ﷺ رأسا، فلم تتردد في إنكاره والتشطيب عليه، ولم تكلف نفسها تفسيره على ما يوافق العقل ولا الشرع.

وأخرى لم تجحد صحة الحديث، لكنها استفرغت جهدها في تأوله على غير ظاهره =

=

بتأويلات متضاربة، تنزع عن الحديث وصم المصادمة لبدهيات العقول.
يقول أبو بكر ابن العربي: «لما سمع الناس هذا الحديث.. قالت طائفة: لا نقبله، فإنه خبر واحد، وأيضا فإنه جاء بما يناقض العقل، فإن الموت عرض، والعرض لا ينقلب جسما، ولا يعقل فيه ذبحا، ولما استحال ذلك عقلا، وجب أن يمنح الحديث ردا!
وقالت طائفة أخرى: إن كان ظاهره محالا، فإن تأويله جائز، واختلفوا في وجه تأويله على أقوال.. أصلها قولان:
أحدهما: أن هذا مثل، كما لو رأى أحد ذلك في المنام في زمان وباء، فيقال له: هذا الوباء قد زال، ويقع في قلبه في المنام أن ذلك هو الوباء، وأنه بذبحه يرتفع عن المكان الذي هو فيه.
الثاني: أن الذي يؤتى به متولي الموت، وكل ميت يعرفه، فإنه تولاه، فإذا استقرت المعرفة به، أعدم لهم العدم الذي عهدوه..».
يقول ابن حجر معلقا على هذا القول الثاني: «وارتضى هذا بعض المتأخرين، وحمل قوله: هو الموت الذي وكل بنا: على أن المراد به: ملك الموت، لأنه هو الذي وكل بهم في الدنيا..».
* دفع المعارضات الفكرية المعاصرة
عن حديث ذبح الموت بين الجنة والنار
فقد درج بعض أئمة السنة في مطاوي معلماتهم الجامعة لأحرف الاعتقاد، على عد الإيمان بما تضمنه حديثا ابن عمر وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهم من جمل عقائدهم التي يجاهرون بها أهل الأهواء والبدع، لما صحت عندهم في ذلك الأخبار عن النبي المختار ﷺ، ودونه الجهابذة الأخيار، ونقلوه للأمة من غير إنكار.
يقول عبد الغني المقدسي (ت ٦٠٠ هـ): «نؤمن بأن الموت يؤتى به يوم القيامة فيذبح، كما روى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه».
ويقول ابن قدامة (ت ٦٢٠ هـ): «.. ويؤتى بالموت في صورة كبش أملح، فيذبح بين الجنة والنار».
ويقول صديق حسن خان (ت ١٣٠٧ هـ): «.. والموت يؤتى به يوم القيامة فيذبح، كما روى أبو سعيد عن النبي ﷺ».
وكثير من علماء الكلام -مع تسليمهم بصحة الحديث- يحيلون ظاهره، فيتأولونه على

=

=

المعنى الذي تستسيغه العقول، ولا تنكره في نظرهم:

فمرة يتأولون الموت فيه: على أنه ملك الموت -كما سبق نقله قريبا عن ابن العربي وابن حجر-.

ومرة يتأولونه على كونه شخصا يخلقه الله يسميه الموت!

ومرة يحملونه على مجرد التمثيل والتشبيه، وأن لا حقيقة لذلك في الخارج.

والذي يستحسن بنا علمه ابتداء: أنا إذا وقفنا على أمر من الغيوب المحكية في نصوص الوحي فلا نضرب له الأمثال؛ وجميع ما مر من تلك التأويلات -وإن كانت خيرا من جلافة الطعن في الحديث بالمرة- لا داعي لها حيث أمكن حمل معنى الحديث على الحقيقة؛ وليس من حقيقة الحديث تحول الأعراض والمعاني نفسها إلى أجسام محسوسة! هذا في بدائه العقول ممتنع لذواته، ولا نطق بهذا النبي ﷺ ولا أراده.

وإنما معناه المراد به: ما أجاد ابن قيم الجوزية الإبانة عنه بأنصع عبارة في قوله:

«هذا الكبش، والإضجاع، والذبح، ومعاينة الفريقين: ذلك حقيقة، لا خيال ولا تمثيل، كما أخطأ فيه بعض الناس خطأ قبيحا، وقال: الموت عرض، والعرض لا يتجسم، فضلا عن أن يذبح! وهذا لا يصح، فإن الله سبحانه ينشئ من الموت صورة كبش يذبح، كما ينشئ من الأعمال صورا معاينة يثاب بها ويعاقب.

والله تعالى ينشئ من الأعراض أجساما تكون الأعراض مادة لها، وينشئ من الأجسام أعراضا، كما ينشئ سبحانه وتعالى من الأعراض أعراضا، ومن الأجسام أجساما، فالأقسام الأربعة ممكنة مقدورة للرب تعالى، ولا يستلزم جمعا بين النقيضين، ولا شيئا من المحال.

ولا حاجة إلى تكلف من قال: أن الذبح لملك الموت! فهذا كله من الاستدراك الفاسد على الله ورسوله، والتأويل الباطل الذي لا يوجبه عقل ولا نقل، وسببه: قلة الفهم لمراد الرسول ﷺ من كلامه؛ فظن هذا القائل أن لفظ الحديث يدل على أن نفس العرض يذبح، وظن غالط آخر أن العرض يعدم ويزول، ويصير مكانه جسم يذبح!

ولم يهتد الفريقان إلى هذا القول الذي ذكرناه، وأن الله سبحانه ينشئ من الأعراض أجساما، ويجعلها مادة لها، كما في الصحيح عنه: «تجيء البقرة وآل عمران يوم القيامة كأنهما غمامتان» الحديث، فهذه هي القراءة التي ينشئها الله سبحانه وتعالى غمامتين.

وكذلك قوله في الحديث الآخر: «إن ما تذكرون من جلال الله: من تسبيحه، وتحميده،

=

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٢/ ٨٦): عن مسألة القدر؟ وهل أصل الفعل مقدر، والكيفية يخير فيها الإنسان؟ مثال ذلك: إذا قدر الله تعالى للعبد أن يبني مسجدا فإنه سيبني لا محالة، لكنه ترك لعقله الخيار في كيفية البناء، وكذلك المعصية إذا قدرها الله فإن، الإنسان سيفعلها لا محالة، لكن ترك لعقله كيفية تنفيذها، وخلاصة هذا الرأي: أن الإنسان مخير في الكيفية التي ينفذ بها ما قدر عليه فهل هذا صحيح؟.

فأجاب: هذه المسألة – أي مسألة القدر – محل جدل بين البشر من قديم الزمان، ولذلك انقسم الناس فيها إلى ثلاثة أقسام: طرفين، ووسط. أما الطرفان:

=

وتهليله، يتعاطفن حول العرش، لهن دوي كدوي النحل، يذكرن بصاحبهن»، ذكره أحمد.

وكذلك قوله في حديث عذاب القبر ونعيمه، للصورة التي يراها فيقول: «من أنت؟ فيقول: أنا عملك الصالح،.. وأنا عملك السيء».

وهذا حقيقة لا خيال، ولكن الله سبحانه أنشأ له من عمله صورة حسنة وصورة قبيحة، وهل النور الذي يقسم بين المؤمنين يوم القيامة إلا نفس إيمانهم؟!

أنشأ الله سبحانه لهم منه نورا يسعى بين أيديهم، فهذا أمر معقول لو لم يرد به النص، فورود النص به من باب تطابق السمع والعقل».

وإلى هذا المعنى نزع أحمد شاكر (ت ١٣٧٧ هـ) في تخريجه لـ «المسند»، فبعد أن نقل استشكال ابن العربي للحديث ومحاولته تأويله، قال معلقا عليه:

«كل هذا تكلف وتهجم على الغيب الذي استأثر الله بعلمه، وليس لنا إلا أن نؤمن بما ورد كما ورد، لا ننكر ولا نتأول؛ والحديث صحيح.. وعالم الغيب الذي وراء المادة لا تدركه العقول المقيدة بالأجسام في هذه الأرض، بل إن العقول عجزت عن إدراك حقائق المادة التي في متناول إدراكها، فما بالها تسمو إلى الحكم على ما خرج من نطاق قدرتها ومن سلطانها؟!.. فخير للإنسان أن يؤمن وأن يعمل صالحا، ثم يدع ما في الغيب لعالم الغيب، لعله ينجو يوم القيامة». والحمد لله.

فأحدهما: نظر إلى عموم قدر الله فعمي عن اختيار العبد. وقال: إنه مجبر على أفعاله، وليس له فيها أي اختيار، فسقوط الإنسان من السقف بالريح ونحوها كنزوله منه مختارا من الدرج.

وأما الطرف الثاني: فنظر إلى أن العبد فاعل، تارك باختياره، فعمي عن قدر الله، وقال: إن العبد مستقل بأفعاله، ولا تعلق لقدر الله تعالى فيها.

وأما الوسط: فأبصروا السببين، فنظروا إلى عموم قدر اللهتعالى وإلى اختيار العبد، فقالوا: إن فعل العبد كائن بقدر الله تعالى وباختيار العبد، وإنه يعلم بالضرورة الفرق بين سقوط الإنسان من السقف بالريح ونحوها، ونزوله منه مختارا من الدرج، فالأول: من فعله بغير اختياره، والثاني: باختياره، والكل منهما واقع بقضاء الله وقدره، لا يقع في ملكه ما لا يريد، لكن ما وقع باختيار العبد فهو مناط التكليف، ولا حجة له بالقدر في مخالفة ما كلف به من أوامر أو نواه، وذلك؛ لأنه يقدم على المخالفة حين يقدم عليها وهو لا يعلم ما قدر الله عليه، فيكون إقدامه الاختياري على المخالفة هو سبب العقوبة، سواء كانت في الدنيا أم في الآخرة، ولذلك لو أجبره مجبر على المخالفة، لم يثبت عليه حكم المخالفة، ولا يعاقب عليها؛ لثبوت عذره حينئذ.

وإذا كان الإنسان يدرك أن هروبه من النار إلى موضع يأمن فيه منها يكون باختياره، وأن تقدمه إلى بيت جميل واسع طيب المسكن ليسكنه يكون باختياره أيضا، مع إيمانه أن هروبه وتقدمه المذكورين واقعان بقضاء الله وقدره، وأن بقاءه لتدركه النار، وتأخره عن سكنى البيت يعد تفريطا منه، وإضاعة للفرصة يستحق اللوم عليه؛ فلماذا لا يدرك هذا بالنسبة لتفريطه بترك الأسباب المنجية له من نار الآخرة، الموجبة لدخوله الجنة؟ !

وأما التمثيل بأن الله إذا قدر للعبد أن يبني مسجدا فإنه سيبني هذا المسجد لا

محالة، لكنه ترك لعقله الخيار في كيفية البناء، فهذا تمثيل غير صحيح؛ لأنه يوحي بأن كيفية البناء يستقل بها العقل ولا تدخل في قدر الله تعالى، وأن أصل فكرة البناء يستقل بها القدر، ولا مدخل للاختيار فيها.

والحقيقة: أن أصل فكرة البناء تدخل في اختيار العبد؛ لأنه لم يجبر عليها، كما لا يجبر على فكرة إعادة بناء بيته الخاص، أو ترميمه مثلا، ولكن هذه الفكرة قد قدرها اللهتعالى للعبد من حيث لا يشعر؛ لأنه لا يعلم بأن الله قدر شيئا ما، حتى يقع ذلك الشيء، إذ القدر سر مكتوم، لا يعلم إلا بإطلاع اللهتعالى عليه بالوحي، أو بالوقوع الحسي.

وكذلك كيفية البناء هي بقدر الله تعالى، فإن الله تعالى قد قدر الأشياء كلها جملة وتفصيلا، ولا يمكن أن يختار العبد ما لم يُرِدْه أو يقدره، بل إذا اختار العبد شيئا وفعله، علم يقينا أن الله تعالى قد قضاه وقدره. فالعبد مختار بحسب الأسباب الحسية الظاهرة التي قدرها الله تعالى، أسبابا لوقوع فعله، ولا يشعر العبد حين يفعل الفعل بأن أحدا أجبره عليه، لكنه إذا فعل ذلك بحسب الأسباب التي جعلها الله تعالى أسبابا علمنا يقينا بأن الله تعالى، قد قدرها جملة وتفصيلا.

وهكذا نقول في التمثيل بفعل الإنسان المعصية، حيث قلتم: إن الله قدر عليه فعل المعصية فهو سيفعلها لا محالة، ولكن ترك لعقله كيفية تنفيذها والسعي إليها.

فنقول فيه ما قلناه في بناء المسجد: إن تقدير الله تعالى عليه فعل المعصية لا ينافي اختياره لها؛ لأنه حين اختياره لها لا يعلم بما قدر الله تعالى عليه، فهو يقدم عليها مختارا لا يشعر بأن أحدا يجبره، لكنه إذا أقدم وفعل علمنا أن الله قد قدر فعله لها، وكذلك كيفية تنفيذ المعصية والسعي إليها الواقعة باختيار العبد، لا تنافي قدر الله تعالى، فالله تعالى قد قدر الأشياء كلها جملة وتفصيلا وقدر أسبابها الموصلة إليها،

ولا يشذ عن ذلك شيء من أفعاله، ولا من أفعال العباد الاختيارية منها والاضطرارية، كما قال الله تعالى: {أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيرٌ}. وقال تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ}، وقال: {وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ}. وقال: {وَلَوْ شَاءَ اللهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللهُ مَا اقْتَتَلُوا}

وبعد فإن الجدير بالمرء ألا يبحث في نفسه، ولا مع غيره في مثل هذه الأمور التي توجب له التشوش، وتوهم معارضة الشرع بالقدر، فإن ذلك ليس من دأب الصحابة رضي الله عنهم وهم أحرص الناس على معرفة الحقائق، وأقربهم من معين إرواء الغلة، وكشف الغمة، وفي صحيح البخاري، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه «أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من الجنة، ومقعده من النار". فقلنا: يا رسول الله، أفلا نتكل؟» وفي رواية: «أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل؟ قال: "لا اعملوا فكل ميسر"».

وفي رواية: «اعملوا فكل ميسر لما خلق له، أما من كان من أهل السعادة فييسر لعمل أهل السعادة. وأما من كان من أهل الشقاوة فييسر لعمل أهل الشقاوة». ثم قرأ: {فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى}.

فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاتكال على الكتاب وترك العمل؛ لأنه لا سبيل إلى العلم به، وأمر بما يستطيعه العبد ويمكنه، وهو العمل، واستدل بالآية التي تدل على أن من

عمل صالحا، وآمن فسييسر لليسرى، وهذا هو الدواء الناجع المثمر، الذي يجد فيه العبد بلوغ عافيته وسعادته، حيث يشمر للعمل الصالح المبني على الإيمان، ويستبشر بذلك حين يقارنه التوفيق لليسرى في الدنيا والآخرة. أسأل الله تعالى أن يوفقنا جميعا للعمل الصالح، وأن ييسرنا لليسرى، ويجنبنا العسرى، ويغفر لنا في الآخرة والأولى، إنه جواد كريم.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٢/ ٩٠): هل الإنسان مخير أو مسير؟.

فأجاب: على السائل أن يسأل نفسه: هل أجبره أحد على أن يسأل هذا السؤال، وهل هو يختار نوع السيارة التي يقتنيها؟ إلى أمثال ذلك من الأسئلة، وسيتبين له الجواب هل هو مسير أو مخير.

ثم يسأل نفسه هل يصيبه الحادث باختياره؟

هل يصيبه المرض باختياره؟

هل يموت باختياره؟

إلى أمثال ذلك من الأسئلة، وسيتبين له الجواب هل هو مسير أو مخير.

والجواب: أن الأمور التي يفعلها الإنسان العاقل يفعلها باختياره بلا ريب، واسمع إلى قول الله تعالى: {فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ مَآبًا}، وإلى قوله: {مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ}، وإلى قوله: {وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا}، إلى قوله: {فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ}، حيث خير الفادي فيما يفدي به.

ولكن العبد إذا أراد شيئا وفعله علمنا أن الله تعالى قد أراده لقوله تعالى: {لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ} فلكمال ربوبيته لا يقع شيء في السماوات والأرض إلا بمشيئته تعالى.

وأما الأمور التي تقع على العبد، أو منه بغير اختياره، كالمرض، والموت، والحوادث فهي بمحض القدر، وليس للعبد اختيار فيها ولا إرادة. والله الموفق.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٢/ ٩٢): عن حكم الرضا بالقدر؟ وهل الدعاء يرد القضاء؟.

فأجاب: أما الرضا بالقدر فهو واجب؛ لأنه من تمام الرضا بربوبية الله، فيجب على كل مؤمن أن يرضى بقضاء الله، ولكن المقضي هو الذي فيه التفصيل فالمقضي غير القضاء؛ لأن القضاء فعل الله، والمقضي مفعول الله، فالقضاء الذي هو فعل الله يجب أن نرضى به، ولا يجوز أبدا أن نسخطه بأي حال من الأحوال.

وأما المقضي فعلى أقسام:

القسم الأول: ما يجب الرضا به.

القسم الثاني: ما يحرم الرضا به.

القسم الثالث: ما يستحب الرضا به.

فمثلا المعاصي من مقضيات الله، ويحرم الرضا بالمعاصي، وإن كانت واقعة بقضاء الله، فمن نظر إلى المعاصي من حيث القضاء الذي هو فعل الله يجب أن يرضى، وأن يقول: إن الله تعالى حكيم، ولولا أن حكمته اقتضت هذا ما وقع، وأما من حيث المقضي وهو معصية الله فيجب ألا ترضى به، والواجب أن تسعى لإزالة هذه المعصية منك أو من غيرك.

وقسم من المقضي يجب الرضا به مثل الواجب شرعا؛ لأن الله حكم به كونا، وحكم به شرعا، فيجب الرضا به من حيث القضاء ومن حيث المقضي.

وقسم ثالث: يستحب الرضا به، ويجب الصبر عليه، وهو ما يقع من المصائب، فما يقع من المصائب يستحب الرضا به عند أكثر أهل العلم ولا يجب، لكن يجب الصبر عليه، والفرق بين الصبر والرضا: أن الصبر يكون الإنسان فيه كارها للواقع،

لكنه لا يأتي بما يخالف الشرع وينافي الصبر.

والرضا: لا يكون كارها للواقع فيكون ما وقع، وما لم يقع عنده سواء، فهذا هو الفرق بين الرضا والصبر؛ ولهذا قال الجمهور: إن الصبر واجب، والرضا مستحب.

أما قول السائل: هل الدعاء يرد القضاء؟

فجوابه: أن الدعاء من الأسباب التي يحصل بها المدعو، وهو في الواقع يرد القضاء ولا يرد القضاء؛ يعني له جهتان، فمثلا هذا المريض قد يدعو اللهتعالى بالشفاء فيشفى، فهنا لولا هذا الدعاء لبقي مريضا، لكن بالدعاء شفي، إلا أننا نقول: إن الله -سبحانه وتعالى- قد قضى بأن هذا المرض يشفى منه المريض بواسطة الدعاء، فهذا هو المكتوب، فصار الدعاء يرد القدر ظاهريا، حيث إن الإنسان يظن أنه لولا الدعاء لبقي المرض، ولكنه في الحقيقة لا يرد القضاء؛ لأن الأصل أن الدعاء مكتوب، وأن الشفاء سيكون بهذا الدعاء، هذا هو القدر الأصلي الذي كتب في الأزل، وهكذا كل شيء مقرون بسبب فإن هذا السبب جعله الله تعالى سببا يحصل به الشيء، وقد كتب ذلك في الأزل من قبل أن يحدث.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٢/ ٩٣): هل للدعاء تأثير في تغيير ما كتب للإنسان قبل خلقه؟.

فأجاب: لا شك أن للدعاء تأثيرا في تغيير ما كتب، لكن هذا التغيير قد كتب أيضا بسبب الدعاء، فلا تظن أنك إذا دعوت الله فإنك تدعو بشيء غير مكتوب، بل الدعاء مكتوب، وما يحصل به مكتوب، ولهذا نجد القارئ يقرأ على المريض فيشفى، وقصة السرية التي بعثها النبي ﷺ فنزلوا ضيوفا على قوم، ولكنهم لم يضيفوهم، وقدر أن لدغت حية سيدهم، فطلبوا من يقرأ عليه، فاشترط الصحابة أجرة على ذلك، فأعطوهم قطيعا من الغنم، فذهب أحدهم فقرأ عليه الفاتحة، فقام اللديغ، كأنما نشط من عقال، أي كأنه بعير فك عقاله، فقد أثرت القراءة في شفاء المريض.

فللدعاء تأثير، لكنه ليس تغييرا للقدر، بل هو مكتوب بسببه المكتوب، وكل شيء عند الله بقدر، وكذلك جميع الأسباب لها تأثير في مسبباتها بإذن الله، فالأسباب مكتوبة، والمسببات مكتوبة.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٢/ ٩٤): هناك مشكلة ترد على بعض الناس وهي: "كيف يعاقب الله على المعاصي، وقد قدرها على الإنسان "؟.

فأجاب: قائلا: هذه في الحقيقة ليست مشكلة، وهي إقدام الإنسان على العمل السيئ، ثم يعاقب عليه هذه ليست مشكلة؛ لأن إقدام الإنسان على العمل السيئ إقدام باختياره، فلم يكن أحد شهر سيفه أمام وجهه، وقال: اعمل هذا المنكر، بل هو عمله باختياره، والله تعالى يقول: {إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا}، فالشاكر والكفور كلهم قد هداه الله السبيل، وبينه له ووضحه له، ولكن من الناس من يختار هذا الطريق، ومن الناس من لا يختاره، وتوضيح ذلك أولا بالإلزام، وثانيا بالبيان: (أما الإلزام فإننا نقول للشخص: أعمالك الدنيوية وأعمالك الأخروية كلاهما سواء، ويلزمك أن تجعلهما سواء، ومن المعلوم أنه لو عرض عليك من أعمال الدنيا مشروعان أحدهما ترى لنفسك الخير فيه، والثاني ترى لنفسك الشر فيه، من المعلوم أنك تختار المشروع الأول الذي هو مشروع الخير ولا يمكن أبدًا بأي حال من الأحوال أن تختار المشروع الثاني وهو مشروع الشر، ثم تقول:

إن القدر ألزمني به، إذًا يلزمك في طريق الآخرة ما التزمته في طريق الدنيا، ونقول: جعل الله أمامك من أعمال الآخرة مشروعين؛ مشروعًا للشر وهي الأعمال المخالفة للشرع، ومشروعًا للخير وهي الأعمال المطابقة للشرع.

فإذا كنت في أعمال الدنيا تختار المشروع الخيري فلماذا لا تختار المشروع الخيري في أعمال الآخرة؟

إنه يلزمك في عمل الآخرة أن تختار المشروع الخيري كما أنت التزمت في عمل الدنيا أن تسلك المشروع الخيري هذا طريق الإلزام.

أما طريق البيان فإننا نقول: كلنا يجهل ماذا قدر الله له، قال الله -تعالى -: {وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا} فالإنسان حينما يقدم على العمل يقدم عليه باختيار منه ليس عن علم بأن الله قدره عليه وأرغمه عليه ولهذا قال بعض العلماء: "إن القدر سر مكتوم" ونحن جميعًا لا نعلم أن الله قدر كذا حتى يقع ذلك العمل، فنحن إذًا حينما نقدم على العمل لا نقدم عليه على أساس أنه كتب لنا أو علينا، وإنما نقدم عليه باختيار، وحينما يقع نعلم أن الله قدره علينا، ولذلك لا يقع احتجاج الإنسان بالقدر إلا بعد وقوع العمل، ولكنه لا حجة له بذلك ويذكر عن أمير المؤمنين عمر قصة - قد تصح عنه وقد لا تصح - رفع إليه سارق تمت شروط القطع في سرقته فلما أمر أمير المؤمنين بقطع يده قال: مهلًا يا أمير المؤمنين والله ما سرقت ذلك إلا بقدر الله.

قال له: ونحن لا نقطع يدك إلا بقدر الله.

فاحتج عليه أمير المؤمنين بما احتج به هو على سرقته من أموال المسلمين، مع أن عمر يمكنه أن يحتج عليه بالقدر والشرع، لأنه مأمور بقطع يده، أما ذاك فلا يمكن أن يحتج إلا بالقدر إن صح أن يحتج به.

وعلى هذا فإنه لا يمكن لأي أحد أن يحتج بالقدر على معصية الله، وإنه في الواقع لا حجة فيه يقول الله ﷻ -: {رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ}

مع أن ما يعمله الناس بعد الرسل هو بقدر الله، ولو كان القدر حجة ما زالت بإرسال الرسل أبدًا. بهذا يتبين لنا أثرًا ونظرًا أنه لا حجة للعاصي بقضاء الله وقدره، لأنه لم يجبر على ذلك. والله الموفق.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٢/ ١٠٠): عن قول النبي، ﷺ: "«إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها» أو كما قال، ﷺ، وهل يعارض هذا الحديث قول الله تعالى -: {إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا} ؟.

فأجاب: هذا الحديث حديث عبد الله بن مسعود -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -يخبر فيه النبي، ﷺ، أن الرجل يعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع؛ لقرب أجله وموته ثم يسبق عليه الكتاب الأول الذي كتب أنه من أهل النار، فيعمل بعمل أهل النار - والعياذ بالله - فيدخلها، وهذا فيما يبدو للناس ويظهر كما جاء في الحديث الصحيح: «إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار». - نسأل الله العافية - وكذلك الأمر بالنسبة للثاني يعمل الإنسان بعمل أهل النار، فيمُنُّ الله تعالى عليه بالتوبة والرجوع إلى الله عند قرب أجله، فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها.

والآية التي ذكرها السائل لا تعارض الحديث لأن الله -تعالى - قال: {أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا} ومن أحسن العمل في قلبه وظاهره فإن الله تعاليلا يضيع أجره، لكن الأول الذي عمل بعمل أهل الجنة فسبق عليه الكتاب، كان يعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس فيسبق عليه الكتاب، وعلى هذا يكون عمله ليس حسنًا وحينئذ لا يعارض الآية الكريمة. والله الموفق.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٢/ ١٠١): عن الجمع بين قول الله تعالى: {فَمَنْ يُرِدِ اللهُ أَنْ يَهدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا

حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ} وقوله: {فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ}.

فأجاب: الجمع بينهما أن الله تعالى يخبر في بعض الآيات بأن الأمر بيده ويخبر في بعض الآيات أن الأمر راجع إلى المكلف، والجمع بين هذه النصوص أن يقال: إن للمكلف إرادة واختيارًا وقدرة، وإن خالق هذه الإرادة والاختيار والقدرة هو الله ﷻ فلا يكون للمخلوق إرادة إلا بمشيئة الله ﷻ وقد قال الله تعالى مبينًا الجمع بين هذه النصوص: {لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ. وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ} ولكن متى يشاء الله تعالى أن يهدي الإنسان أو أن يضله؟

هذا هو ما جاء في قوله تعالى: {فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى} {فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى} {وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فسنيسره للعسرى} واقرأ قوله: تعالى: {فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللهُ قُلُوبَهُمْ وَاللهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ} تجد أن سبب ضلال العبد من نفسه فهو السبب، والله -تعالى - يخلق عند ذلك فيه إرادة للسوء لأنه هو يريد السوء، وأما من أراد الخير وسعى في الخير وحرص عليه فإن الله تعالييسره لليسرى، ولما «حدث النبي، ﷺ، أصحابه: بأنه ما من أحد إلا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعدة من النار قالوا يا رسول الله أفلا نتكل على الكتاب وندع العمل؟

قال: "لا، اعملوا فكل ميسر لما خلق له" ثم قرأ هذه الآية {فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى} إلخ».

واعلم يا أخي أنه لا يمكن أن يوجد في كلام الله أو فيما صح عن رسول الله ﷺ، تناقض أبدًا، فإذا قرأت نصين ظاهرهما التناقض فأعد النظر مرة أخرى، فسيتبين لك الأمر، فإن لم تعلم فالواجب عليك التوقف وأن تكل الأمر إلى عالمه والله بكل شيء عليم.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٢/ ١٠٣): عن قول الله تعالى: {وَاللهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ} ؟.

فأجاب: هذا مما قاله إبراهيم، عليه الصلاة والسلام، لقومه {قَالَ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ وَاللهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ} أي ما تعملون من هذه الأصنام ليقيم عليهم الحجة بأنها لا تصلح آلهة، لأنها إذا كانت مخلوقة لله تعالى فمن الذي يستحق العبادة المخلوق أم الخالق؟

الجواب الخالق. وهل يستحق المخلوق أن يكون شريكًا في هذه العبادة؟

لا. فإبراهيم، عليه الصلاة والسلام، أراد أن يقيم الحجة على قومه بأن ما عملوه من هذه الأصنام التي نحتوها مخلوق الله -عَزَّوَجَلَّ- فكيف يليق بهم أن يشركوا مع الله - تعالى - هذا المخلوق.

وعلى هذا فقوله: {وَمَا تَعْمَلُونَ} (ما) اسم موصول عائد على قوله {مَا تَنْحِتُونَ} هذا وجه هذه الآية.

وليس فيها أنه يبرر شركهم بالله ويقول: إن عملكم مخلوق لله فأنتم بريئون من اللوم عليه، كلا لأننا لو قلنا ذلك لكان يحتج لهم ولا يحتج عليهم، ولكن هو يحتج عليهم وليس يحتج لهم.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٢/ ١٠٣): عن شخص عاص عندما دعي للحق قال: "إن الله لم يكتب لي الهداية" فكيف يتعامل معه؟.

فأجاب: نقول بكل بساطة: أطَّلعت الغيب أم اتخذت عند الله عهدًا؟

إن قال: نعم، كفر لأنه ادعى علم الغيب وإن قال: لا، خُصم وغلب، إذا كنت لم تطلع أن الله لم يكتب لك الهداية فاهتد، فالله ما منعك الهداية بل دعاك إلى الهداية، ورغبك فيها، وحذرك من الضلالة، ونهاك عنها ولم يشأ الله عَزَّوَجَلَّ أن يدع عباده على

ضلالة أبدًا قال تعالى: {يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا} . {يُرِيدُ اللهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ} . فتب إلى الله، والله ﷻ أشد فرحًا بتوبتك من رجل أضل راحلته وعليها طعامه وشرابه، وأيس منها، ونام تحت شجرة ينتظر الموت، فاستيقظ فإذا بخطام ناقته متعلق بالشجرة فأخذ بخطام الناقة فرحًا وقال: "اللهم أنت عبدي وأنا ربك". أخطأ من شدة الفرح فنقول: تب إلى الله، والله أمرك بالاهتداء وبين لك طريق الحق. والله ولي التوفيق.

وسئل رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق (٢/ ١٠٨): كيف يقضي الله كونًا ما لا يحب؟.

فأجاب: المحبوب قسمان:

الأول: محبوب لذاته.

الثاني: محبوب لغيره.

فالمحبوب لغيره قد يكون مكروهًا لذاته، ولكن يحب لما فيه من الحكمة والمصلحة، فيكون حينئذ محبوبًا من وجه، مكروهًا من وجه آخر، مثال ذلك قوله - تعالى -: {وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا} . فالفساد في الأرض في حد ذاته مكروه إلى الله -تعالى -؛ لأن الله تعالى لا يحب الفساد ولا المفسدين، ولكن للحكم التي يتضمنها يكون محبوبًا إلى الله ﷻ من وجه آخر، وكذلك العلو في الأرض،ومن ذلك القحط، والجدب، والمرض،والفقر يقدره الله تعالى على عباده مع أنه ليس محبوبًا إليه في حد ذاته؛ لأن الله لا يحب أن يؤذي عباده بشيء من ذلك،بل يريد بعباده اليسر، لكن يقدره للحكم المترتبة عليه، فيكون محبوبًا إلى الله من وجه، مكروهًا من وجه آخر قال الله -تعالى -: {ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا

لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾. فإن قيل: كيف يتصور أن يكون الشيء محبوبًا من وجه ومكروهًا من وجه آخر؟

أجيب: بأن هذا أمر واقع لا ينكره العقل، ولا يرفضه الحس فها هو الإنسان المريض يعطى جرعة من الدواء مرة كريهة الرائحة، واللون، فيشربها وهو يكرهها لما فيها من المرارة، وكراهة اللون، والرائحة، ويحبها لما يحصل فيها من الشفاء، وكذا الطبيب يكوي المريض بالحديدة المحماة على النار، ويتألم منها فهذا الألم مكروه له من وجه، محبوب له من وجه آخر.

وسئل رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في المصدر السابق (٢/ ١١٣): عن قول النبي، ﷺ: «لا عدوى، ولا طيرة ولا هامة، ولا صفر» " متفق عليه، وما نوع النفي في الحديث؟ وكيف نجمع بينه وبين حديث: «فر من المجذوم فرارك من الأسد» ؟.

فأجاب: "العدوى" انتقال المرض من المريض إلى الصحيح، وكما يكون في الأمراض الحسية يكون في الأمراض المعنوية الخلقية، ولهذا أخبر النبي، عليه الصلاة والسلام، أن جليس السوء كنافخ الكير؛ إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تجد منه رائحة كريهة فقوله، ﷺ: "عدوى" يشمل العدوى الحسية والمعنوية.

و"الطيرة" هي التشاؤم بمرئي، أو مسموع، أو معلوم.

و"الهامة" فسرت بتفسيرين:

الأول: داء يصيب المريض وينتقل إلى غيره، وعلى هذا التفسير يكون عطفها على العدوى من باب عطف الخاص على العام.

الثاني: طير معروف تزعم العرب أنه إذا قتل القتيل، فإن هذه الهامة تأتي إلى أهله وتنعق على رؤوسهم حتى يأخذوا بثأره، وربما اعتقد بعضهم أنها روحه تكون بصورة الهامة، وهي نوع من الطيور تشبه البومة أو هي البومة، تؤذي أهل القتيل بالصراخ

حتى يأخذوا بثأره، وهم يتشاءمون بها فإذا وقعت على بيت أحدهم ونعقت قالوا: إنها تنعق به ليموت، ويعتقدون قرب أجله وهذا باطل.

و"صفر" فسر بتفاسير: الأول: أنه شهر صفر المعروف، والعرب يتشاءمون به.

الثاني: أنه داء في البطن يصيب البعير، وينتقل من بعير إلى آخر، فيكون عطفه على العدوى من باب عطف الخاص على العام.

الثالث: صفر شهر صفر، والمراد به النسيء الذي يضل به الذين كفروا، فيؤخرون تحريم شهر المحرم إلى صفر يحلونه عامًا، ويحرمونه عامًا.

وأرجحها أن المراد شهر صفر حيث كانوا يتشاءمون به في الجاهلية والأزمنة لا دخل لها في التأثير وفي تقدير الله ﷻفهو كغيره من الأزمنة يقدر فيه الخير والشر.

وبعض الناس إذا انتهى من عمل معين في اليوم الخامس والعشرين مثلًا من شهر صفر أرخ ذلك وقال: انتهى في الخامس والعشرين من شهر صفر الخير.

فهذا من باب مداواة البدعة بالبدعة، والجهل بالجهل. فهو ليس شهر خير، ولا شر.

ولهذا أنكر بعض السلف على من إذا سمع البومة تنعق قال: "خيرًا إن شاء الله" فلا يقال خير ولا شر بل هي تنعق كبقية الطيور.

فهذه الأربعة التي نفاها الرسول، ﷺ تدل على وجوب التوكل على الله، وصدق العزيمة، وألا يضعف المسلم أمام هذه الأمور.

وإذا ألقى المسلم باله لهذه الأمور فلا يخلو من حالين:

الأولى: إما أن يستجيب لها بأن يقدم أو يحجم، فيكون حينئذ قد علق أفعاله بما لا حقيقة له.

الثانية: أن لا يستجيب لها بأن يقدم ولا يبالي، لكن يبقى في نفسه نوع من الهم أو

الغم، وهذا وإن كان أهون من الأول لكن يجب أن لا يستجيب لداعي هذه الأمور مطلقًا، وأن يكون معتمدًا على الله ﷻ. وبعض الناس قد يفتح المصحف لطلب التفاؤل فإذا نظر ذكر النار قال: هذا فأل غير جميل، وإذا نظر ذكر الجنة قال: هذا فأل طيب، وهذا في الحقيقة مثل عمل الجاهلية الذين يستقسمون بالأزلام.

والنفي في هذه الأمور الأربعة ليس نفيًا للوجود، لأنها موجودة ولكنه نفي للتأثير، فالمؤثر هو الله، فما كان منها سببًا معلومًا فهو سبب صحيح وما كان منها سببًا موهومًا فهو سبب باطل، ويكون نفيًا لتأثيره بنفسه ولسببيته، فالعدوى موجودة، ويدل لوجودها قوله، ﷺ :

«لا يورد ممرض على مصح» أي لا يورد صاحب الإبل المريضة على صاحب الإبل الصحيحة، لئلا تنتقل العدوى.

وقوله، ﷺ: «فر من المجذوم فرارك من الأسد».

"الجذام": مرض خبيث معد بسرعة ويتلف صاحبه، حتى قيل: إنه الطاعون، فالأمر بالفرار لكي لا تقع العدوى، وفيه إثبات العدوى لتأثيرها، لكن تأثيرها ليس أمرًا حتميًا بحيث تكون علة فاعلة، ولكن أمر النبي، ﷺ، بالفرار من المجذوم، وأن لا يورد ممرض على مصح، من باب تجنب الأسباب، لا من باب تأثير الأسباب بنفسها قال الله تعالى: {وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ} .

ولا يقال: إن الرسول، ﷺ، ينكر تأثير العدوى؛ لأن هذا أمر يبطله الواقع والأحاديث الأخرى.

فإن قيل: «إن الرسول ﷺ، لما قال: "لا عدوى" قال رجل: يا رسول الله أرأيت الإبل تكون في الرمال مثل الظباء فيدخلها الجمل الأجرب فتجرب؟! فقال النبي ﷺ: فمن " أعدي الأول» ؟

فالجواب: أن النبي، ﷺ، أشار بقوله: «فمن أعدى الأول» إلى أن المرض انتقل من المريضة إلى هذه الصحيحات بتدبير الله ﷻ فالمرض نزل على الأول بدون عدوى بل نزل من عند الله -ﷻ- والشيء قد يكون له سبب معلوم، وقد لا يكون له سبب معلوم، وجرب الأول ليس معلومًا إلا أنه بتقدير الله تعالى، وجرب الذي بعده له سبب معلوم ولو شاء الله تعالى ما جرب، ولهذا أحيانًا تصاب الإبل بالجرب ثم يرتفع ولا تموت، وكذلك الطاعون والكوليرا أمراض معدية قد تدخل البيت فتصيب البعض فيموتون، ويسلم آخرون ولا يصابون، فالإنسان يعتمد على الله ويتوكل عليه وقد «جاء أن النبي ﷺ، قدم عليه رجل مجذوم فأخذه بيده وقال له: "كل» أي من الطعام الذي كان يأكل منه الرسول، ﷺ، لقوة توكله، ﷺ فهذا التوكل مقاوم لهذا السبب المعدي.

وهذا الجمع الذي ذكرنا أحسن ما قيل في الجمع بين الأحاديث وادعى بعضهم النسخ، وهذه الدعوى غير صحيحة؛ لأن من شرط النسخ تعذر الجمع، وإذا أمكن الجمع وجب لأن فيه إعمال الدليلين، وفي النسخ إبطال أحدهما؛ وإعمالهما أولى من إبطال أحدهما لأننا اعتبرناهما وجعلناهما حجة. والله الموفق.

وسئل رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في المصدر السابق (٢/ ٢٣٢): كيف نجيب عباد القبور الذين يحتجون بدفن النبي ﷺ في المسجد النبوي؟.

فأجاب: الجواب عن ذلك من وجوه:

الوجه الأول: أن المسجد لم يبن على القبر بل بني في حياة النبي ﷺ.

الوجه الثاني: أن النبي ﷺ لم يدفن في المسجد حتى يقال: إن هذا من دفن الصالحين في المسجد؛ بل دفن ﷺ في بيته.

الوجه الثالث: أن إدخال بيوت الرسول ﷺ، ومنها بيت عائشة مع المسجد ليس

باتفاق الصحابة، بل بعد أن انقرض أكثرهم، وذلك في عام أربعة وتسعين هجرية تقريبًا، فليس مما أجازه الصحابة؛ بل إن بعضهم خالف في ذلك، وممن خالف أيضًا سعيد بن المسيب.

الوجه الرابع: أن القبر ليس في المسجد حتى بعد إدخاله؛ لأنه في حجرة مستقلة عن المسجد فليس المسجد مبنيًّا عليه، ولهذا جعل هذا المكان محفوظًا ومحوطًا بثلاثة جدران، وجعل الجدار في زاوية منحرفة عن القبلة أي أنه مثلث، والركن في الزاوية الشمالية حيث لا يستقبله الإنسان إذا صلى؛ لأنه منحرف، وبهذا يبطل احتجاج أهل القبور بهذه الشبهة.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٢/ ٢٣٣): عن رجل بنى مسجدًا وأوصى أن يدفن فيه فدفن فما العمل الآن؟.

فأجاب: هذه الوصية أعني الوصية أن يدفن في المسجد غير صحيحة؛ لأن المساجد ليست مقابر، ولا يجوز الدفن في المسجد، وتنفيذ هذه الوصية محرم، والواجب الآن نبش هذا القبر وإخراجه إلى مقابر المسلمين.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٢/ ٢٣٧): عن حكم السفر لزيارة قبر النبي ﷺ؟.

فأجاب: شد الرحال إلى زيارة القبور أيًّا كانت هذه القبور لا يجوز؛ لأن النبي ﷺ يقول: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى» والمقصود بهذا أنه لا تشد الرحال إلى أي مكان في الأرض لقصد العبادة بهذا الشد؛ لأن الأمكنة التي تخصص بشد الرحال هي المساجد الثلاثة فقط وما عداها من الأمكنة لا تشد إليها الرحال فقبر النبي ﷺ، لا تشد الرحال إليه، وإنما تشد الرحال إلى مسجده فإذا وصل المسجد فإن الرجال يسن لهم زيارة قبر النبي

ﷺ، وأما النساء فلا يسن لهن زيارة قبر النبي ﷺ، والله الموفق[١].

---

(١) (منبهة): دفع دعوى المعارض العقلي عن حديث: (لا تشد الرحال).
قبل سوق دعاوى المخالفين التي اعترضوا بها على هذا الحديث؛ لصرف دلالته، كان لزاما التعرض لبيان مسائل تتعلق بهذا الحديث. هذه المسائل يمكن إجمالها في ثلاثة أنظار:
الأول: بيان علاقة هذا الحديث بتوحيد العبادة.
الثاني: بيان دلالة الحديث على تحريم شد الرحل إلى مكان بعينه للعبادة.
الثالث: بيان الانفكاك بين تحريم شد الرحل والسفر لزيارة قبور الصالحين والأنبياء، وبيان مشروعية زيارة هذه القبور الزيارة الشرعية، دون إنشاء سفر لها.
أما النظر الأول: بيان علاقة هذا الحديث بتوحيد العبادة:
فوجه إدخال هذه المسألة في توحيد العبادة، أن الشريعة قصدت حسم مادة الشرك من تعلق القلوب بالبقاع والأمكنة بالحج إليها، والتماس البركة منها، فالسفر إلى بقعة من البقاع غير ما استثناه الشارع صار وسيلة للوقوع في الشرك الأكبر، خصوصا ما تراه في العصور المتأخرة من الحج إلى المشاهد والقبور، وطلب الغياث من أصحابها، والنذر والذبح لها، والطواف بها، والسجود لها إلى غير ذلك مما يناقض أصل التوحيد، ويخرم أس الملة؛ لذا درج عدد من أهل العلم على تضمين مسائل توحيد الإلهية الكلام على مسألة شد الرحال إلى المشاهد والقبور.
ثم إن من رأى جواز شد الرحال إلى بقعة غير المساجد الثلاثة، كمثل السفر إلى المشاهد والقبور فلا بد أنه قد قصد بسفره هذا التقرب، ولا ريب أن العبادات مبناها على التوقيف، ولا تصح إلا بشرطين اثنين:
الأول: تجريد التوحيد لله تعالى؛ بألا نعبد إلا إياه.
الثاني: تجريد المتابعة للنبي ﷺ؛ بألا نعبد الله إلا بما شرعه وبلغه عن الله تعالى. وهذان الشرطان هما جماع الدين. قال الله تعالى: {قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلي أنما إلهكم إله واحد فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا (١١٠)} الكهف.
ولهذا نص أهل العلم على بيان أن العبادات موقوفة على النص ومورده، وأنها مبنية على الحظر؛ وعلة ذلك هو ما ذكره الطوفي بقوله: (العبادات حق الشرع خاص به، ولا يمكن =

=

معرفة حقه كما، وكيفا، وزمانا، ومكانا إلا من جهته؛ فيأتي به العبد على ما رسم له سيده) فمن تعبد الله بالسفر وشد الرحل إلى بقعة لم تأذن الشريعة في قصدها ففعله بدعة. وقد صح من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)

وبذلك تستبين وجه إيراد هذا الحديث في طي هذا المبحث.

وأما النظر الثاني: بيان دلالة الحديث على تحريم شد الرحل إلى مكان بعينه للعبادة.

فإن قوله ﷺ: (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد) تضمن المنع والنهي عن شد الرحال إلى بقعة للعبادة؛ إلا إلى ما قصر النبي ﷺ شد الرحل إليه من المساجد الثلاثة.

وقد تقرر في الأصول: أن صيغة: (لا تشد الرحال) هي خبر في معنى النهي، والنهي المجرد من القرائن يقتضي التحريم. والتعبير بصيغة: (لا) المفيدة للنفي أبلغ في الخطاب من النهي بصيغة: (لا تشدوا)

وبيان ذلك: أن النفي متضمن للنهي وزيادة، وذلك أن الشارع أخبر أن شد الرحل إلى بقعة غير المساجد الثلاثة منفي، فلم يكن ثابتا قبل ذلك، ولا ينبغي وقوعه.

وفي تقرير ذلك يقول الإمام الطيبي رحمه الله: (قوله: (لا تشد الرحال): كناية عن النهي عن المسافرة إلى غيرها من المساجد؛ وهو أبلغ مما لو قيل: لا يسافر؛ لأنه صور حالة المسافرة وتهييء أسبابها، وعدتها من المراكب والأدوات، والتزود، وفعل الشد، ثم أخرج النهي مخرج الإخبار؛ أي: لا ينبغي، ولا يستقيم أن يقصد الزيارة بالرحلة إلا هذه البقاع الشريفة؛ لاختصاصها بالمزايا والفضائل.

فإن قيل: قد منع بعضهم ورود النهي بغير صيغته المعروفة: " لا تفعل"؛ فلا مستمسك لمن منع شد الرحل إلى غير هذه المساجد الثلاثة.

فالجواب عن هذا الاعتراض من وجهين:

الأول: أنه قد ذهب المحققون من أهل الأصول إلى إلحاق (الخبر الذي في معنى النهي) إلى الصيغ المفيدة للنهي. كما ذهب إلى ذلك القفال الشاشي، وغيره. واستدلوا على ذلك بدخول النسخ فيه. ومن المعلوم أن الأخبار المحضة لا يلحقها النسخ.

الثاني: أنه على فرض التسليم بامتناع ورود النهي بغير صيغته، فإنه قد ورد النهي مصرحا به في حديث بلفظ: (لا تشدوا الرحال)؛ فبطل بذلك توجيه من صرف دلالة الحديث عن المنع والتحريم.

=

=

وأما من حمل صيغة النفي المقتضية للنهي هنا على محامل؛ منها: " نفي الأفضلية "، كما هو اختيار طائفة من متأخري أتباع المذاهب؛ كالإمام ابن الملك،وابن قدامة، والنووي، وغيرهم فهذا الحمل ممتنع؛ لأمور:

الأول: أنه جاء مصرحا بالنهي في الرواية الأخرى: (لا تشدوا) كما سبق.

الثاني: أن الحديث فهم منه الصحابة – رضوان الله عليهم – التحريم والمنع؛ كما سيأتي بيانه – بحول الله تعالى –.

ومما يكشف أن النهي في الحديث المراد به التحريم لا غير ورود النهي – في إحدى طرق حديث أبي سعيد – عن شد الرحال مقترنا بالنهي عن ثلاثة أمور أخر قد علم تحريمها في الشرع؛ وهي:

سفر المرأة بغير محرم، وصوم يومي الفطر والأضحى، والصلاة بعد الصبح والعصر فدل على أن شد الرحال آخذ حكمها.

فتخصيص شد الرحل إلى غير هذه المساجد الثلاثة بالتنزيه دون الباقي لا شك أنه لا مسوغ له، والحديث يدفعه.

ثم إنه يقال: إذا قيل بامتناع النهي وأن معنى الحديث: أنه لا يشرع، وليس بواجب، ولا مستحب؛ فيقال: لا ريب أن من أنشأ السفر، وشد الرحال إلى تلك القبور أو البقاع؛ إنما قصد العبادة بفعله، والعبادة إنما تتحصل بواجب أو مستحب؛ فإذا حصل الاتفاق على أن السفر إلى القبور ليس بواجب ولا مستحب كان من فعله على وجه التعبد مبتدعا مخالفا للإجماع، والتعبد بالبدع ليس بمباح.

بقي أن يقال: إن دلالة النهي تشمل جميع ما يقع في حيزها من المواضع والبقاع التي تقصد للعبادة، وهذا الشمول يدل عليه القصر الواقع في الحديث؛ فهو قصر حقيقي؛ ذلك أن الاستثناء المفرغ يقدر فيه المستثنى منه بأعم الأحوال.

والتقدير: لا تشد الرحال إلى بقعة؛ كما قرره الحافظ ابن حجر العسقلاني ابتداء ، ولا يلزم على هذا التقدير منع السفر إلى زيارة صالح، أو قريب، أو سفر لطلب العلم؛ كما ظنه القسطلاني،وغيره كأحمد زيني دحلان؛ حيث قال في تأويل هذا الحديث، وإيراد ما ظنه لازما لمن قال بعمومه: (وأما قوله ﷺ: (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد ...) فمعناه: أن لا تشد الرحال إلى مسجد لأجل تعظيمه والصلاة فيه إلا إلى المساجد الثلاثة؛ فإنها تشد إليها لتعظيمها، والصلاة وهذا التقدير لا بد منه، ولولم يكن التقدير

=

=

هكذا لاقتضى منع شد الرحال للحج، والجهاد، والهجرة من دار الكفر، ولطلب العلم، وتجارة الدنيا، وغير ذلك؛ ولا يقول بذلك أحد)

وهو كما قال: لا يقول بهذا أحد. ولا يرد هذا اللازم على من سلم بعموم الحديث؛ ذلك أن هذه المصالح الديني منها والدنيوي، لا يقصد فيها مكان بعينه، وإنما مرام أصحابها ذلك المطلوب حيث كان صاحبه؛ وبه يندفع هذا اللازم.

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: (قوله ﷺ: (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد ...) يتناول المنع من السفر إلى كل بقعة مقصودة؛ بخلاف السفر للتجارة، وطلب العلم، ونحو ذلك؛ فإن السفر لطلب تلك الحاجة حيث كانت، وكذلك السفر لزيارة الأخ في الله؛ فإنه هو المقصود حيث كان.

وكذلك يعلم خطأ من جعل القصر الواردة في الحديث إضافيا لا حقيقيا؛ أي: قصر النهي عن شد الرحال على أي مسجد سوى المساجد الثلاثة المتقدم ذكرها في الحديث دون غيرها من المواضع؛ فهو ليس قصرا حقيقيا عاما؛ بل منحصر في حيز المساجد فقط.

فترى " يوسف الدجوي " يقول ناثرا سخائمه على شيخ الإسلام رحمه الله -إيهاما منه أنه هو المتفرد بهذا القول-: (ولنرجع إلى من قبلهم من رؤسائهم وأئمتهم، لنرى إمامهم ابن تيمية الذي قدموه على جميع الأئمة كيف منع شد الرحال لزيارته ﷺ، وجعل السفر للزيارة سفر معصية لا يصح فيه قصر الصلاة، خارقا بذلك إجماع المسلمين؛ غير مستحي من سيد المرسلين! ودليله الذي استند إليه واستنبط منه ما لم يستنبطه أحد من الأولين والآخرين هو: منعه ﷺ من شد الرحال إلا لأحد المساجد الثلاثة، ففهم من ذلك النهي: أن الرحال لا تشد للزيارة؛ بناء على خبال قام برأسه أن القصر حقيقي لا إضافي. ولو كان كما فهم ذلك المجتهد الكبير؛ لكان شد الرحال لصلة الرحم، أو زيارة الإخوان، أو التجارة، أو غير ذلك محرما؛ فإذا تقف مصالح العالم، وتتعطل أمور الدين والدنيا! ولو تبصر قليلا لعلم ما أراد ﷺ من أن المساجد متساوية في الفضل، فكلها سواء؛ إلا هذه المساجد الثلاثة؛ وذلك ظاهر لا خفاء فيه؛ فإن الأصل أن الشيء يستثنى جنسه القريب. فإذا قلنا: ما مات إلا زيد؛ كان معناه: ما مات إنسان إلا زيد. وليس معناه: ما مات حيوان إلا زيد. ومن فهم ذلك كان من الحيوان، لا من الإنسان)

=

=

وكلام " الدجوي " -بنظرة عجلى فيه- قد انطوى على أغاليط عدة، مع التغافل عما اشتمل عليه كلامه من ضروب القصب. وإنما ينصب الحديث معه حول المغالطات العلمية التي انتظمها كلامه السالف:

فيقال: أما عد " الدجوي " القول بتحريم شد الرحال لزيارة قبر النبي ﷺ من مفردات الإمام ابن تيمية رحمه الله؛ فقول لا يصدر إلا عن أحد رجلين:

- إما ملبس يريد تضليل القارئ؛ بإيهامه أن هذا القول محدث لا سلف له.

- وإما جاهل بأقوال الأئمة، مفرط في استيفائها، والنظر فيها.

وبالجملة: فإن بطلان قوله يوجز في الأوجه التالية:

الأول: أن يقال: قد سبق شيخ الإسلام إلى القول بتحريم شد الرحال إلى زيارة القبور جماعة من أهل العلم من أتباع المذاهب:

- كالإمام ابن بطة رحمه الله؛ حيث قال في سياق تعداد البدع المحرمة: "ومن البدع: البناء على القبور، وتجصيصها، وشد الرحال إلى زيارتها...

- والإمام أبو محمد الجويني الشافعي، والإمام أبو الوفاء ابن عقيل رحمه الله، والقاضي حسين بن محمد المرورذي الشافعي.

وقد تقلد هذا القول بعد شيخ الإسلام ابن تيمية جماعة من متأخري الحنفية نصوا على تحريم شد الرحال إلى زيارة القبور، ومنهم:

- الإمام البركوي رحمه الله؛ حيث قال في سياق بيانه لمفاسد اتخاذ القبور مساجد: (ومنها: السفر إليها، مع التعب الأليم، والإثم العظيم؛ فإن جمهور العلماء قالوا: السفر إلى زيارة قبور الأنبياء والصالحين بدعة؛ لم يفعلها أحد من الصحابة والتابعين، ولا أمر بها رسول رب العالمين، ولا استحبها أحد من أئمة المسلمين. فمن اعتقد ذلك قربة وطاعة فقد ... خالف الإجماع، ولو سافر إليها بذلك الاعتقاد؛ يحرم بإجماع المسلمين. فصار التحريم من جهة اتخاذه قربة ومعلوم أن أحدا لا يسافر إليها إلا لذلك..) والإمام ولي الله الدهلوي، وسيأتي نقل قوله رحمه الله.

- وكذلك الإمام محمود شكري الآلوسي، وكتابه " غاية الأماني " زاخر بتقرير هذا المعنى.

القضية الثانية: أن يقال: ليس مع المستحبين لشد الرحال إلى زيارة القبوردليل يعتمد عليه، وحجة يعول عليها؛ بل جل اعتمادهم على أحاديث مكذوبة، وأقوال لمتأخري

=

=

أصحاب المذاهب في ميزان الحق مرجوحة، وهؤلاء لا يجعل قولهم حجة على كلام الأئمة المتقدمين؛ فضلا عن أن يكون حجة على الشرع.

فأين أقوال الأئمة الأربعة على استحباب ذلك؟ وما مستند الإجماع على استحباب شد الرحال إلى بقعة غير المساجد الثلاثة؟ دون إثباتهم لذلك خرط القتاد.

القضية الثالثة: أنه لو قيل: إن الإجماع في نقيض ما ادعوا لما بعد.

بيان ذلك: أن الصحابة رضي الله عنهم؛ كأبي سعيد الخدري، وعبد الله بن عمر، وبصرة بن أبي بصرة فهموا من الحديث العموم والاستغراق لغير المساجد.

فأما أبو سعيد الخدري رضي الله عنه فيذكر شهر بن حوشب أنه لقيه وهو يريد الطور، " فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا تشد المطي إلاإلى ثلاثة مساجد ...).

وأما عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فقد روى عنه قزعة، قال: سألت ابن عمر: آتي الطور؟ قال: (دع الطور، لا تأته وقال: لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد)

وأما أبو بصرة الغفاري رضي الله عنه؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خرجت إلى الطور ... قال أبو هريرة: فلقيت بصرة بن أبي بصرة الغفاري، فقال: من أين أقبلت؟ قلت: من الطور. فقال: لو أدركتك قبل أن تخرج إليه ما خرجت سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد ...) الحديث.

فهؤلاء أربعة من أصحاب رسول الله ﷺ فهموا استغراق النهي لجميع البقاع من هذا الحديث، ولم يعرف لهم مخالف يناقض صراحة ما فهموه؛ فيتحصل من ذلك اتفاقهم على عدم جواز شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة.

ومما يفصل في الأمر، ويرتقي بالناظر إلى مدارج اليقين بصحة ما فهم من مذهب الصحابة رضي الله عنهم ما تراه من عدم ورود ما يناقض ذلك المتقرر في القرن الأول عند التابعين، ومن جاء بعدهم من الأئمة الأربعة؛ فيتحرر عندئذ: أن الأصل عندهم المنع من ذلك، وعدم جوازه.

وقد يقال: عدم الوقوف على ما يناقض هذا الأصل من فعل الصحابة أو أقوالهم، وفعل أو أقوال من جاء بعدهم من التابعين، ليس علما بالعدم.

فيقال: أولا: قد يصح هذا الاعتراض عند انتفاء أي قرينة أو دليل على حرمة السفر للمشاهد والقبور لزيارتها، فحينئذ قد يستساغ هذا الإيراد، كيف وقد وجدت القرائن المقتضية لصحة المنع من ذلك، ومن أعظم تلك القرائن:

=

=

-أنه يستحيل في مسألة عبادية كهذه أن يسود قول وينتشر في عصر أصحاب رسول الله ﷺ مع كونه مرجوحا، ولا ينبري المخالف له في عصر سادات الأمة في بيان خطإ هذا الفهم مع ما أثر عنهم من الحرص على بيان الحق متى ما ظهرت رسومه، وارتفعت لهم أعلامه.

فإن قيل: لعله أثر لكن لم ينهض التابعون في نقله وبثه.

فالجواب عنه كالجواب عن الأول: بأنه يستحيل أن يندثر الحق ولا يتهيأ من أتباعهم من فضلاء التابعين من ينقله ويشيعه، ثم لو سلم بصحة ذلك لاستدللنا على أن بقاء أحد القولين دون الآخر، دليل على أن الله لم يكن ليذر الأمة على خلاف الحق. ومثل هذا الجواب عن هذا الافتراض يقدر في خصوص التابعين، ومن بعدهم.

ثانيا: أن التسليم بأن ما فهمه هؤلاء الصحابة الذين تقدم نقل فهومهم؛ هو الأصل يستدعي البقاء على هذا الأصل وعدم الخروج عنه إلا بيقين، فأين الدليل الموجب للخروج عن هذا الأصل عند المخالفين؟

ثالثا: ما سبق بيانه هو في تقدير انتفاء ما يؤكد سلامة بقاء ذلك الأصل عند متقدمي الأمة، كيف وقد نقل المناوي المنع عن السفر لبقعة غير مااستثناه الشارع عن الإمام مالك رحمه الله،والأئمة الثلاثة إخوان له و تبع له فيما ذهب إليه، ولم ينقل عنهم ما يكدر ذلك.

ولا يضير هذا الاتفاق خلاف المتأخر؛ فإن المخالف محجوج بالاتفاق المستقر قبل حدوث مخالفته.

يقول الإمام ابن تيمية: (ولهذا لا يقدر أحد أن ينقل عن إمام من أئمة المسلمين، أنه يستحب السفر إلى زيارة قبر نبي، أو رجل صالح؛ ومن نقل ذلك فليخرج نقله.

وإذا كان الأمر كذلك، وليس في الفتيا إلا ما ذكره أئمة المسلمين وعلماؤهم فالمخالف لذلك مخالف لدين المسلمين وشرعهم، ولسنة نبيهم، وسنة خلفائه الراشدين، ولما بعث الله به رسله، وأنزل به كتبه)

رابعا: يتأكد ما سبق بما علم ضرورة من سد الشريعة لكل ذريعة من شأنها أن توصل إلى الشرك، وأحاديث الباب تفهم في ضوء هذا المعقد الجليل من معاقد التوحيد.

وبذلك تستبين زيف دعوى الإجماع على استحباب السفر إلى زيارة قبر نبينا ﷺ، وقبر غيره من الأنبياء والصالحين، وأن نقيض هذا الإجماع هو المستقر الثابت الذي لا يعلم =

=

خلافه، والذي نطق به الحديث، وفهمه الصحابة، ونص عليه المتقدمون من الأئمة.
القضية الرابعة: كون القصر في الحديث قصرا إضافيا. فيقال: قد تقدم سوق آثار الصحابة الذين فهموا أن القصر في الحديث هو قصر حقيقي، لا إضافي: تقدير في المستثنى منه بأعم العام؛ كما صرح بذلك في البدء الحافظ ابن حجر، ولا يضير رجوعه بعد ذلك إلى تقرير أن المستثنى منه خاص يقدر بالمساجد؛ ذلك أن عمدته وعمدة كل من جعل القصر في الحديث قصرا إضافيا -فيما يظهر-: اعتمادهم على المروي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أنه قال: (لا يبنغي للمطي أن تشد رحاله إلى مسجد يبتغى فيه الصلاة غير المسجد الحرام)
فسند احتجاجهم بهذه الرواية تصريحها بالمستثنى منه الذي خلت منه جميع الروايات الواردة في هذا الباب. وهذه الرواية لا يحفل بها؛ لعلتين:
الأولى: أن آفتها من جهة الإسناد: شهر بن حوشب، والراوي عنه عبد الحميد بن بهرام، وقد قال فيهما الحافظ ابن عدي بعد أن أورد للأول بعضا من الأحاديث التي انتقدت عليه: (ولشهر بن حوشب غير ما ذكرت من الحديث، ويروي عنه عبد الحميد بن بهرام أحاديث غيرها وعامة ما يرويه هو وغيره من الحديث فيه من الإنكار ما فيه. وشهر هذا ليس بالقوي في الحديث، وهو ممن لا يحتج بحديثه، ولا يتدين به).
وقال الحافظ ابن حجر في " شهر ": (صدوق، كثير الإرسال والأوهام، من الثالثة)
وقد أمن إرساله بتصريحه بالتحديث عن أبي سعيد. ومن كان في هذه المرتبة عند الحافظ في درجة الحسن، وقد حسن حديثه الحافظ؛ إلا أن تحسين حديثه هنا لا يحتمل لتفرده بهذه الزيادة، ومخالفته للرواة الذين رووه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه؛ فكلهم لم يرووا هذه الزيادة، مع كونهم أوثق منه، لمخالفته الرواية المحفوظة عن سبعة ممن روى هذا الحديث من الصحابة. ومن كان كذلك فلا يلتفت إلى روايته.
وبهذا تعلم ضعف هذه الرواية من جهة إسنادها، وخطأ من ذهب إلى تحسينها؛ كالحافظ ابن حجر، وشيخه الهيثمي -رحمهما الله-.
العلة الثانية: نكارة متنها، و في بيان هذه العلة يقول العلامة الألباني رحمه الله: (في حديث شهر نفسه أن أبا سعيد أنكر عليه الذهاب إلى الطور، واحتج عليهم بهذا الحديث؛ فلو كان فيه هذه الزيادة التي تخص معناه بالمساجد دون سائر المواضع الفاضلة لما جاز لأبي سعيد - وهو العربي الصميم - أن يحتج به؛ لأن شهرا لم يقصد

=

=

الذهاب إلا إلى الطور، وليس هو مسجدا، وإنما هو جبل مقدس كلم الله عليه موسى عليه السلام، فلا يشمله الحديث لو كانت فيه الزيادة؛ فإنكاره الذهاب إليه أكبر دليل على بطلان نسبتها إلى حديثه).

ثم إنه لو صحت هذه الرواية، لما انتهضت لدفع حكم التحريم في شد الرحال إلى زيارة القبور؛ ذلك: أن هذا التحريم إما أن يكون مستفادا من العموم المقدر فيه المستثنى منه، وإما أن يكون منتزعا بدلالة مفهوم الأولى؛ وذلك على فرض التسليم بصحة هذه الرواية؛ فإنه إذا ثبت النهي عن شد الرحال إلى مسجد غير المساجد الثلاثة، مع كون المساجد أفضل البقاع، وهي بيوت الله تعالى، ومظنة حصول الشرك فيها منتفية فغيرها من باب أولى. وهذا لا يماري فيه كل من نظر بإنصاف، ولم يهله كثرة المخالفين من المتأخرين.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (بخلاف السفر إلى البقاع المعظمة؛ كطور موسى، وكقبور الأنبياء والصالحين؛ فإن الصحابة والتابعين، والأئمة، فهموا دخولها في الحديث، ولم يكن في السلف من ينكر دخولها في الحديث. ودخولها على أحد وجهين:

إن قيل: إن المستثنى منه: جنس البقاع المعظمة؛ فقد دخلت هذه، فلا يشرع بطريق الأولى؛ فإن المساجد أفضل البقاع؛ كما ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ قال: (أحب البقاع إلى الله المساجد، وأبغض البقاع إلى الله الأسواق)

والمساجد يؤمر بقصدها، ويسافر إلى بعضها، ويجب السفر إلى بعضها؛ فإذا كانت لا يشرع السفر منها إلى غير الثلاثة فغير المساجد أولى أن لا يشرع السفر إليها. ولهذا لم يقل أحد من علماء المسلمين: إنه يسافر إلى زيارة القبور، ولا يسافر إلى المساجد. وإنما حكي عن بعضهم العكس... ولم يقل أحد من أئمة المسلمين: إنه من نذر السفر إلى قبر نبي أو غير نبي؛ وفى بنذره؛ بل نصوا على أنه لا يوفي بنذره. ليس بين الأئمة الأربعة وغيرهم من نظرائهم خلاف في ذلك. بل كلهم متفقون على أنه من نذر السفر إلى قبر نبي - أي نبي كان - أو قبر صالح؛ أنه لا يوفي بنذره. ومالك رحمه الله إذا كان نص على ذلك في قبر النبي ﷺ فسائر الأئمة يوافقونه، وهم أولى بذلك منه).

وأما قول " الدجوي ": (فإن الأصل: أن الشيء يستثنى من جنسه ... القريب ...) الخ.

فيقال: هذه دعوى كأخواتها السابقات!! فأين الدليل الذي ينص على هذا الأصل؟ ومن

=

=

من أئمة اللغة نطق بذلك؟

فالذي يقال هنا: إن التقدير خاضع للقرائن التي بها يستدل الناظر على عموم المقدر أو خصوصه. وفي مسألتنا هذه، قد وجدت القرينة الدالة على عموم جنس المستثنى منه؛ هذه القرينة هي فهم أصحاب رسول الله ﷺ، وهم من هم في فهم مقاصد أحاديثه عليه الصلاة والسلام.

وعلى القول بالتسليم بصحة هذا الأصل؛ فهنا أمران:

الأول: أن يقال – على فرض التسليم-: إن الأصل أن الشيء يستثنى من جنسه القريب؛ إلا أن ذلك لا يمنع من صحة الخروج عن مقتضى هذا الأصل، إذا تحقق ما يوجب ذلك.

الثاني: أنه إن سلم أن الأصل ما ذكر، فقد تقدم أن دخول غير المساجد من البقاع والمواطن في حكم النهي عن شد الرحال إلى مسجد غير المساجد الثلاثة منتزع من دلالة " تنبيه الخطاب ".

وأما قوله: " فإذا قلنا: ما مات إلا زيد. كان معناه: ما مات إنسان إلا زيد. وليس معناه: ما مات حيوان إلا زيد. ومن فهم ذلك كان من الحيوان لا من الإنسان "!!

فالجواب عنه: أن ما ذكره مغلطة لأنه قاس قياسا مع الفارق، إذ الفرق بين بين قول: ما مات حيوان إلا زيد. وتقدير: لا تشد الرحال إلى بقعة إلا إلى ثلاثة مساجد.

فالأول: عند أهل اللسان يسمى استثناء منقطعا؛ لكون المستثنى ليس من جنس المستثنى منه؛ إذا قصد بالحيوان – وهو ظاهر كلامه – العجماوات من الدواب.

وأما الثاني: فالمساجد الثلاثة التي استثنيت في الحديث هي من جنس ... المستثنى منه (البقعة)، وليس الاستثناء هنا بهذا التقدير منقطعا. وبرهان كون المساجد من جنس البقاع: ما تقدم سوقه من حديث رسول الله ﷺ: (أحب البقاع إلى الله المساجد) وبذا يتضح خطل التسوية بين المثلين، وأن التسوية بينهما مكابرة، وعدول عن منهج الحق والصواب. والله أعلم.

وأما النظر الثالث: وهو لزوم التفريق بين مسألة " شد الرحال " لزيارة القبور، وبين زيارة القبور بلا شد للرحال إليها.

فإن بعض المخالفين لما أعياهم تطلب الأدلة المسوغة لشد الرحال إلى القبور لجئوا إلى المغالطة والشغب على أهل السنة والجماعة؛ بالخلط بين المسألتين، وأوهموا –

=

=

من لا يدري - أن أهل السنة يمنعون من زيارة قبر النبي ﷺ الزيارة الشرعية، أو يمنعون من شد الرحال إلى مسجده ﷺ. كما نرى ذلك جليا عند خصوم شيخ الإسلام ابن تيمية.

والفرق بين المسألتين واضح؛ فإن زيارة قبره عليه الصلاة والسلام مندوب إليها، داخلة تحت عموم قوله ﷺ: (كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها فإنها تذكر الموت)

لكن هذه الزيارة تكون مرضية متى ما وقعت دون إنشاء سفر لها، وعلى الكيفية المشروعة من السلام عليه ﷺ. وأما شد الرحال بقصد زيارة قبره عليه الصلاة والسلام؛ فهذه هي الزيارة البدعية التي جاء النص بخلافها.

وفي بيان أن السفر إلى مسجده ﷺ، ثم زيارة قبره عليه الصلاة والسلام قربة يثاب المرء عليها؛ يقول شيخ الإسلام: (والصلاة تقصر في هذا السفر المستحب، باتفاق أئمة المسلمين، لم يقل أحد من أئمة المسلمين أن هذا السفر لا تقصر فيه الصلاة، ولا نهى أحد عن السفر إلى مسجده؛ وإن كان المسافر إلى مسجده يزور قبره ﷺ؛ بل هذا من أفضل الأعمال الصالحة. ولا في شيء من كلامي وكلام غيري ينهى عن ذلك، ولا نهي عن المشروع في زيارة قبور الأنبياء والصالحين، ولا عن المشروع في زيارة سائر القبور؛ بل قد ذكرت في غير موضع: استحباب زيارة القبور.... وإذا كانت زيارة قبور عموم المسلمين مشروعة، فزيارة قبور الأنبياء والصالحين أولى)

والزيارة المندوب إليها في نصوص الشريعة هي التي يقصد بها السلام على الميت، والدعاء له، وأخذ العظة والاعتبار، وتذكر الآخرة. فهذه الزيارة مأذون للزائر بها.

وأما الزيارة البدعية المحرمة فهي التي يروم منها الزائر صرف الرغاب إلى الميت، وسؤاله. أو: يقصد بها الدعاء عند قبره؛ ظنا منه أن ذلك أحرى لإجابة سؤاله. أو اتخاذ قبره مسجدا.

وفي بيان الفرق بين الزيارتين؛ يقول ابن تيمية في منسكه الذي نقله عنه الإمام ابن عبد الهادي: (وزيارة القبور على وجهين: زيارة شرعية، وزيارة بدعية.

فالشرعية: المقصود بها السلام على الميت، والدعاء له؛ كما يقصد بالصلاة على جنازته. فزيارته بعد موته من جنس الصلاة عليه؛ فالسنة فيها: أن يسلم على الميت، ويدعو له؛ سواء كان نبيا أو غير نبي...

وأما الزيارة البدعية: فهي أن يكون مقصود الزائر أن يطلب حوائجه من ذلك الميت، أو

=

=

يقصد الدعاء عند قبره، أو يقصد الدعاء به فهذا ليس من سنة النبي ﷺ، ولا استحبه أحد من سلف الأمة؛ بل هو من البدع المنهي عنها باتفاق سلف الأمة وأئمتها)

وقال الإمام ابن قيم الجوزية رحمه الله في بيان مقاصد زيارة الموحدين للقبور: (أما زيارة الموحدين فمقصودها ثلاثة أشياء:

أحدها: تذكر الآخرة، والاعتبار، والاتعاظ...

الثاني: الإحسان إلى الميت، وأن لا يطول عهده به، فيهجره، ويتناساه؛ كما إذا ترك زيارة الحي مدة طويلة تناساه. فإذا زار الحي فرح بزيارته، وسر بذلك فالميت أولى..

الثالث: إحسان الزائر لنفسه؛ باتباع السنة، والوقوف عند ما شرعه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم؛ فيحسن إلى نفسه، وإلى المزور ...).

* سوق دعوى المعارض العقلي عن حديث (لا تشد الرحال)

ساق المخالفون جملة من الاعتراضات العقلية؛ لإبطال دلالة الحديث الدال على المنع من شد الرحال إلى بقعة من البقاع؛ إلا ما استثني في الحديث من المساجد الثلاثة. وتتلخص هذه الاعتراضات في التالي:

الأول: أن القول بجواز الزيارة للقبور، ومنع الرحلة إليها تناقض؛ إذ كيف يباح المقصد، وتمنع الوسيلة؟!

وفي تقرير ذلك يقول الإخنائي كما نقله عنه الإمام ابن تيمية: (وكيف تكون الرحلة إلى القربة معصية محرمة، والقصد المطلوب طاعة معظمة؟ فالسفر إلى القبر من باب الوسائل إلى الطاعات؛ كنقل الخطى إلى المساجد والجماعات فلو علم هذا القائل ما في كلامه من الخطأ والزلل، وما اشتمل عليه قوله من المناقضة والخلل؛ لما أبدى لهم عواره، ولستر عنهم شناره)

وقال السبكي مبينا أدلة استحباب السفر إلى زيارة قبره عليه السلام: (إن وسيلة القربة قربة، فإن قواعد الشرع كلها تشهد بأن الوسائل معتبرة بالمقاصد..ولاشك أن المتوسل إلى قربة بمباح فيه مشقة كالسفر وغيره متحمل لتلك المشقة من أجل الله تعالى فهو بعين الله والله ناظر إليه)

الثاني: أن تعظيم النبي ﷺ واجب، وشد الرحل إلى قبره تعظيم فشد الرحال إلى قبره واجب. وفي سوق هذه الشبهة يقول السبكي - عفا الله عنه - وهو وإن صاغ هذا القياس في خصوص الزيارة؛ فقد أراد أيضا تعميما لشد الرحال؛ حيث قال: (فزيارته ﷺ مطلوبة

=

=

بالعموم والخصوص؛ بل أقول: إنه لو ثبت خلاف في زيارة قبر غير قبر النبي ﷺ لم يلزم من ذلك إثبات خلاف في زيارته؛ لأن زيارة القبر تعظيم، وتعظيم النبي ﷺ واجب، وأما غيره فليس كذلك)

الثالث: أنه لا يمكن أن تقع الزيارة منفكة عن الحركة من مكان إلى مكان؛ فالزائر لا يطلق عليه زائر إلا بعد حركته وانتقاله، وخروجه من محله، وانتقاله. وقد نصب هذا الاعتراض الإخنائي في رده على شيخ الإسلام،وكذا ابن حجر الهيتمي.

فهذا محصل ما وقفت عليه؛ مما أوردوه على هذا الحديث. ودونك الآن نقض تلك الاعتراضات، وبيان فسادها من أسها.

* دفع المعارض العقلي عن حديث (لا تشد الرحال..)

أما الاعتراض الأول؛ وهو زعمهم أن القول بجواز الزيارة ومنع الرحلة تناقض.

فالجواب عن هذا الاعتراض: أن التناقض في مسألتنا هذه منتف؛ لانفكاك مسألة شد الرحال عن مسألة الزيارة. إذ لم يقل المانعون بجواز شد الرحال ومنعه في آن واحد؛ ليصح التناقض. ولم تجر أقلامهم بتجويز الزيارة، ثم منعوا من كل وسائلها المشروعة. نعم؛ ما لا يتم المشروع إلا به، ولا مانع منه فهو مشروع بلا ريب. فليس كل وسيلة يصح أن يتوسل بها إلى مقصد مراد للشارع؛ مع اطمئناننا أن الشارع لا يمكن أن يحث على تحقيق مقصد ومطلب ويمنع كل الوسائل المفضية إلى تحقيق ذلك المقصد. وبذا يعلم أن قاعدة «الوسائل لها أحكام المقاصد» قاعدة أغلبية ليست مطردة. أو إن شئت فقل: قاعدة لا بد لها في صحتها من أمرين:

١ - توفر الشروط.

٢ - انتفاء الموانع.

ومن تلك الموانع المانعة من صلاحية وسيلة ما: ورود النص بعدم اعتبار هذه الوسيلة وإلغائها. فـ (القواعد والأصول يجوز تخصيصها بدليل أقوى منها) فإطلاق من أطلق من الأصوليين؛ أن: (كل وسيلة إلى المطلوب تكون مطلوبة) إطلاق غير سديد؛ لذا تعقب الإمام المقري رحمه الله القرافي في إطلاقه لتلك القاعدة، بقوله: (فيه نظر. والتحقيق: كل ما لا يتوصل إلى المطلوب إلا به فهو مطلوب. وهذا أخص من ذلك)

فتقرر من ذلك: أن الوسائل لها أحكام المقاصد (هذا هو الأصل الذي لا ينتقل عنه إلا بدليل على غيره، أو معارض فيه)

=

=

وقد جاء الدليل هنا المستثني لشد الرحال من عموم الوسائل المشروعة لزيارة القبور. وعلة ذلك - والله أعلم -: سدا لذريعة الاعتقاد في الأموات، والغلو فيهم.

يقول الإمام الدهلوي مبينا علة نهي الشارع عن شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة: (ومنها - أي: من مظان الشرك التي كان أهل الجاهلية عليها -: الحج لغير الله تعالى، وذلك بأن يقصد مواضع متبركة، مختصة بشركائهم؛ يكون الحلول بهم تقربا من هؤلاء فنهى الشرع عن ذلك. وقال النبي ﷺ: (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد)

فمن رمى المانعين من هذه الوسيلة بالتناقض فقدحه - عند التحقيق - للنص، لا للمانعين؛ لأنهم إنما منعوا وقوفا عند نواهي الشارع الذي يعلم ما يتم به تحصيل مراضيه، وما لا يتم. ولا يهيض قوة ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة تلك الأسجاع الواردة في كلام الإخنائي؛ فلم يبن اعتراضه على أصول يعول عليها. يقول شيخ الإسلام رحمه الله ردا على الإخنائي فيما ادعاه:

وأما قوله: (إن الزيارة إذا كانت جائزة فالوسيلة جائزة؛ فيجوز السفر

فيقال له: هذا باطل؛ فليس كل ما كان جائزا، أو مستحبا، أو واجبا جاز التوسل إليه بكل طريق؛ بل العموم يدعى في النهي فيما كان منهيا عنه؛ كان التوسل إليه محرما؛ وهذا من باب سد الذرائع. وأما ما كان مأمورا به، فلا بد أن يكون له طريق، لكن لا يجب أن يجوز التوسل إليه بكل طريق؛ بل لو توسل الإنسان إلى الطاعة بما حرمه الله؛ مثل الفواحش، والبغي، والفجور، والشرك به، والقول عليه بغير علم لم يجز ذلك...وإتيان المساجد للجمعة والجماعة من أفضل القربات، وأعظم الطاعات، وهو إما واجب، أو سنة مؤكدة... ولو أراد مع هذا أن يسافر إلى غير المساجد الثلاثة ليصلي هناك جمعة أو جماعة لم يكن هذا مشروعا؛ بل كان محرما عند الأئمة والجمهور. ولو نذر ذلك لم يوف بنذره عند أحد من الأئمة الأربعة، وعامة علماء المسلمين ...

وقوله - أي الإخنائي -: كيف تكون الرحلة إلى القربة معصية محرمة؟

يقال له: هذا كثير في الشريعة؛ كالرحلة إلى الصلاة، والاعتكاف، والقراءة، والذكر في غير المساجد الثلاثة. فإن هذا معصية عند مالك والأكثرين؛ كما لو رحلت المرأة إلى أمر غير واجب بدون إذن الزوج؛ كحج التطوع فإنها رحلة إلى قربة؛ وهي معصية محرمة بالاتفاق.

وكذلك العبد لو رحل إلى الحج بدون إذن سيده كان رحيله إلى قربة، وكان معصية

=

=

محرمة؛ بالإجماع.

ففي مواضع كثيرة يكون العمل طاعة إذا أمكن بلا سفر، ومع السفر لا يجوز. وصاحب الشرع قد قال: (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى) ومعلوم أن سائر المساجد يستحب إتيانها بلا سفر؛ فهذا هو الفرق، وهو ثابت بنص الرسول ﷺ).

الاعتراض الثاني؛ وهو: أن تعظيم النبي ﷺ واجب، وشد الرحال إلى قبره تعظيم فشد الرحل إلى قبره واجب.

فيقال: إن مما لا يخامر مسلما أن تعظيم النبي ﷺ من لوازم شهادة أن محمدا رسول الله؛ فهو من أعظم الواجبات، ومن أجل القربات، ومن مقتضيات الإيمان. ولا يتأتى إيمان بلا تعظيم، ومن خلا قلبه من تعظيم رسول الله ﷺ فلا امتراء في كفره. والأدلة على وجوب تعظيمه ﷺ كثيرة. ولكن " التعظيم " أصبح من الأحرف المجملة التي يندرج تحتها ما هو حق مطلوب، وما هو باطل مرفوض. ومن صور التعظيم ما جعله الله شركا، أوجب لأصحابه البعد والكفر، واستحقاق العذاب الأليم في النار، والخلود فيها.

فمناط كفر النصارى: رفعهم لمرتبة نبي الله عيسى عليه السلام من رتبة العبودية والرسالة إلى رتبة الخالق سبحانه وتعالى.

قال الله تعالى: {لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم} [المائدة، آية: ٧٢]. فما كان ما ظنوه تعظيما لنبي الله عيسى عليه السلام شافعا لهم عند الله، ولا منجيا لهم من استحقاق عذابه، وسخطه، وذمه.

وقارف أقوام الشرك الأكبر باسم تعظيم النبي ﷺ، فصرفوا أنواعا من العبادة؛ كالاستغاثة بالنبي ﷺ، ودعائه، والمبالغة في إطرائه، ووصفه بما هو من خصائص الله تبارك وتعالى؛ حتى قال بعض غلاتهم:

يا نبي الهدى استغاثة ملهو ... ف أضرت بحاله الحوباء

يدعي الحب وهو يأمر بالسو ... ء ومن لي أن تصدق الرغباء

هذه علتي وأنت طبيبي ... ليس يخفى عليك في القلب داء

ومن الفوز أن أبثك شكوى ... هي شكوى إليك وهي اقتضاء

ويقول آخر:

محمد الحاوي المحامد لم يزل ... لمن في السماء السبع والأرض سيدا

=

=

ثمالي ومأمولي ومالي وموئلي ... وغاية مقصودي إذا شئت مقصدا
شددت به أزري وجددت أنعمي ... وأعددته لي في الحوادث منجدا
وقيدت آمالي به وبحبه ... ومن وجد الإحسان قيدا تقيدا
أجب يارسول الله دعوة مادح ... يراك لما يرجو من الخير مقصدا
توسل بي قربا إليك صويحب ... ليمحو كتابا بالذنوب مسودا
وما زال تعويلي على جاهك الذي ... يؤمله العبد الشقي ليسعدا
فقم بابن موسى أحمد المذنب الذي ... رجاك وهب في الحشر موسى لأحمدا
فأعيت مسافات مواسم ربحه ... فحج وما زار النبي محمدا

فنعوذ بالله من الضلالة بعد الهدى، ونعتصم به من الشرك دقيقه وجليله..

فهؤلاء تنكبوا عن الجادة، وخالفوا مقاصد بعثته ﷺ؛ فإنه عليه الصلاة والسلام ما بعث إلا بالتوحيد، وإزالة رسوم الجاهلية، وتجريد التوحيد لله تبارك وتعالى.

وكما غلا أقوام في تعظيمه، والخروج عن الحد المشروع في ذلك جفت طوائف عن تعظيمه وتوقيره. والحق وسط بين الفريقين، وحسنة بين السيئتين؛ بين غلو الغلاة، وجفاء الجفاة.

وتحرير المقام يستدعي بيان سبب ضلال من ضل في تعظيمه ﷺ؛ سواء بجنوحه إلى طوائف الغلاة، أو إلى فريق الجفاة. ذلك؛ أنهم فاتهم أن التعظيم عبادة شرعية؛ وقد سبق أن العبادات لا تصح إلا بعد توفر شرطين، وهما:

- الإخلاص لله تعالى، وتجريد العبودية له.
- تجريد المتابعة للنبي ﷺ.

فإذا تقرر ذلك، واستبان لنا أن " تعظيم النبي ﷺ " من جنس العبادات التي تلتمس حدودها من موارد الشرع، وأن الخروج عن هذه الموارد ابتداع وضلالةعلمت مدى خروج كثير من الناس عن مقتضى السنن الأبين، والصراط القويم في تعظيم النبي ﷺ.

فتعظيمه المشروع يدور على القلب، واللسان، والجوارح.

فتعظيم القلب: تابع لاعتقاد كونه ﷺ عبدا من الله عليه بالرسالة، وشرفه بالعبودية، فينشئ فيه استشعار هيبته ﷺ، وجلاله ﷺ، واستحضاره لمحاسنه، ومكانته ﷺ، والمعاني الجالبة لحبه.

=

=

وتعظيم اللسان: يكون بالثناء عليه بما هو أهله ﷺ، مما أثنى به عليه الله تعالى، ومما أثنى به ﷺ على نفسه، مع التحرز من وضر التفريط، أو الإفراط. ومن أعظم ذلك: الصلاة والسلام عليه ﷺ.

ومن تعظيم اللسان: تعداد فواضله وخصائصه ﷺ،والتأدب عند ذكره ﷺ؛ بقرن ذكر اسمه بلفظ النبوة، أو الرسالة، مع الصلاة والسلام عليه ﷺ.

ويدخل تحت سرادق هذا التعظيم ذكر دلائل نبوته ﷺ؛ فإن هذا الذكر مما يزيد في محبته ﷺ التي تستولد بعد ذلك اتباعا على نهجه ﷺ، وتمسكا بسنته ﷺ؛ وذلك هو:

- تعظيم بالجوارح: بلزوم سنته ﷺ، واتباع شريعته ﷺ. فهذا التعظيم هو المحك الذي تتضح به حقيقة الدعوى من زيفها. ولذا قال الله تعالى: {قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله} آل عمران، آية: ٣١

فمن جعل تعظيمه عليه الصلاة والسلام في مخالفته أمره ﷺ فقد وقع في التناقض، وكان فعله من جنس فعل النصارى الذين كذبوا المسيح عليه السلام في إخباره عن نفسه بالعبودية، فادعوا فيه الربوبية.

ثم إنه يقال: إن نتيجة مقدمتي القياس المذكور؛ إن أخذتا على إطلاقهما هي: أن زيارة القبر واجبة؛ فيلزم من هذه النتيجة لوازم فاسدة، فيلزم منها أن تارك هذه الزيارة عاص، مستحق للذم والعقوبة، منتفية عدالته؛ فلا تصح شهادته، ولا روايته. وفي هذا تفسيق لمن لم يعرف عنه زيارة قبر النبي ﷺ. وهذا أقبح من قول الرافضة؛ فالرافضة كفروا أصحاب رسول الله ﷺ إلا نفرا منهم. وهؤلاء بلازم قولهم يكفرون جميع أصحاب رسول الله ﷺ؛لكونهم تركوا شد الرحل إليه، وهو تعظيم، وتارك تعظيمه ﷺ كافر. إذ لم يعرف عن أحد منهم أنه شد رحاله لزيارة قبره ﷺ، ولا زيارة قبر غيره.

بل لازم قولهم شر من قول الخوارج؛ إذ الخوارج يكفرون بالكبيرة التي حقيقتها مخالفة مقصود الشارع، وهؤلاء المقابرية يكفرون من أطاع الرسول ﷺ، ووافق قصده! إذ زيارته على قولهم واجبة، وترك التعظيم كفر.

ثم؛ إنه بقولهم هذا: جعلوا زيارة قبره ﷺ وشد الرحال إليه آكد من الهجرة إليه في حياته ﷺ.

يقول الإمام ابن عبد الهادي رحمه الله: (إذا كانت زيارة قبره واجبة على الأعيان؛ كانت الهجرة إلى القبر آكد من الهجرة إليه في حياته؛ فإن الهجرة إلى المدينة انقطعت بعد

=

=

الفتح.... وعند عباد القبور: أن الهجرة إلى القبر فرض عين على من استطاع إليه سبيلا. وليس بخاف أن هذا مراغمة صريحة لما جاء به الرسول وإحداث في دينه ما لم يأذن به، وكذب عليه وعلى الله؛ وهذا من أقبح التنقص)

ثم؛ إن شد الرحال إلى قبره لو كان تعظيما؛ لكان مما لا يتم الإيمان إلا به، ولكان فرضا متعينا، ولما فرط السابقون الذين هم من أسرع الخلق لتحصيل الخيور، وإصابة الأجور.

لازم ذلك: أن المخالفين أعلم بأبواب البر والأجر من السابقين.

فانظر كيف تضمن قياسهم الفاسد صنوفا من المراغمة والمحادة للنصوص، والإزراء بأولياء الله المتقين.

الاعتراض الثالث: قولهم: لا يمكن أن تكون زيارة منفكة عن الحركة من مكان إلى مكان؛ فالزائر لا يطلق عليه زائر إلا بعد حركته، وانتقاله، وخروجه عن محله، وارتحاله ...

فالجواب عنها: أن يقال: العقلاء يفرقون بين شد الرحال إلى بقعة، وبين الزيارة المجردة عن شد الرحال؛ فإن الأول يقتضي سفر الزائر وتكلف الزيارة، بخلاف الزيارة المجردة عن ذلك، التي لا تعدو أن تكون نقل الخطا لزيارة قبره ﷺ، أو بغير سفر لها.

يقول شيخ الإسلام رحمه الله: (وأما نقل الخطا إلى المساجد فهو إتيان لها بغير سفر؛ وهذا مشروع. فهذا نظير نقل النبي ﷺ خطاه إلى زيارة أهل البقيع؛ فإن ذلك عمل صالح. وكذلك الزيارة المستحبة من البلد نقل الخطا فيها عمل صالح)

ويقول الإمام زين الدين العراقي رحمه الله مبينا عدم التناقض بين زيارة النبي ﷺ لقباء، وبين نهيه عن شد الرحال إلى مسجد سوى المساجد الثلاثة: (ولا ينافي هذا خبر لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد؛ لأن بين قباء والمدينة ثلاثة أميال وما قرب من المصر ليس في الذهاب إليه شد رحل)

ومن البراهين الدالة على الفرق أيضا: أن الصلاة مطلقا قربة، لكن السفر إليها ليس بقربة إلا إلى المساجد الثلاثة. فتبين أن الفرق بين شد الرحال إلى القبر وبين نقل الخطا إليه دون شد معلوم بضرورة العقل والنقل. و «المعلوم ضرورة لا ينفى نظرا» ومنكر الضرورات؛ لا حيلة فيه.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٢/ ٢٣٨): هناك مسجد في اليمن يقال: إنه مسجد معاذ بن جبل المشهور بمسجد الجند، ويأتي الناس لزيارته في الجمعة من شهر رجب من كل سنة رجالًا ونساء، فما حكم هذا العمل وما نصيحتكم لهؤلاء؟.

فأجاب: هذا غير مسنون لأمور:

أولًا: لأنه لم يثبت أن معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين بعثه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى اليمن اختط مسجدًا له هناك، وإذا لم يثبت ذلك، فإن دعوى أن هذا المسجد له دعوى بغير بينة، وكل دعوى بغير بينة فإنها غير مقبولة.

ثانيًا: لو ثبت أن معاذ بن جبل اختط مسجدًا هناك فإنه لا يشرع إتيانه وشد الرحل إليه، بل شد الرحل إلى مساجد غير المساجد الثلاثة منهي عنه، قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى».

ثالثًا: أن تخصيص هذا العمل بشهر رجب بدعة أيضًا فإن شهر رجب لم يخص بشيء من العبادات لا بصوم ولا بصلاة وإنما حكمه حكم الأشهر الحرم الأخرى، والأشهر الحرم هي: رجب، وذو القعدة، وذو الحجة، ومحرم. هذه الأشهر التي قال الله تعالى عنها في كتابه: {إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ} ولم يثبت أن شهر رجب خص من بينها في شيء لا بصيام ولا بقيام، فإذا خص الإنسان هذا الشهر بشيء من العبادات من غير أن يثبت ذلك عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كان مبتدعًا لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة». فنصيحتي لإخوتي هؤلاء الذين يقومون بهذا العمل في الحضور إلى المسجد الذي يزعم أنه مسجد معاذ في اليمن أن

لا يتعبوا أنفسهم ويتلفوا أموالهم ويضيعوها في هذا الأمر الذي لا يزيدهم من الله إلا بعدًا، ونصيحتي لهم أن يصرفوا هممهم إلى ما ثبتت مشروعيته في كتاب الله وسنة نبيه، ﷺ، وهذا كافٍ للمؤمن، والله الموفق.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٢/ ٢٣٩): عن رجل توفي وبعد مدة رآه رجل في المنام وطلب منه أن يخرجه من القبر ويبني له مقامًا ففعل فما حكم هذا العمل؟.

فأجاب: الحكم في هذا أنه فعل محرم، وأن المرائي التي ترى في المنام إذا كانت مخالفة للشرع فإنها باطلة، وهي من ضرب الأمثلة التي يضربها الشيطان ومن وحي الشيطان، فلا يجوز تنفيذها أبدًا؛ لأن الأحكام الشرعية لا تتغير بالمنامات، والواجب عليهم الآن أن يهدموا هذا المقام الذي بنوه له، وأن يردوه إلى مقابر المسلمين.

ونصيحتي لهؤلاء وأمثالهم أن يعرضوا كل ما رأوه في المنام على الكتاب والسنة، فما خالف الكتاب والسنة، فمطروح مردود ولا عبرة به، ولا يجوز للإنسان أن يعتمد في أمور دينه على هذه المرائي الكاذبة؛ لأن الشيطان أقسم بعزة الله عَزَّوَجَلَّ أن يغوي بني آدم إلا عباد الله المخلصين، فمن كان مخلِّصًا لله ومخلَّصًا له، متبعًا لدينه، مبتغيًا لدينه، فإنه يسلم من إغواء الشيطان وشره، وأما من كان على خلاف ذلك فإن الشيطان يتلاعب به في عبادته، وفي اعتقاداته، وفي أفكاره، وفي أعماله، فليحذره، يقول الله عَزَّوَجَلَّ: {إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ}.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٢/ ٢٤١): هل يشرع للإنسان أن يقول: "اللهم اجعلني لقبر نبيك محمد ﷺ من الزائرين" أو يقول: "لمسجد نبيك محمد ﷺ من الزائرين؟".

فأجاب: المشروع أن يقول لمسجده ﷺ من الزائرين؛ لأن مسجده هو الذي تشد إليه الرحال وليس قبره، قال النبي ﷺ: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى».

وهاهنا نقطة أحب أن أنبه عليها وهي: أن كثيرًا من الناس يتشوقون إلى زيارة قبر النبي ﷺ أكثر مما يتشوقون إلى زيارة مسجده، بل أكثر مما يتشوقون إلى زيارة الكعبة -بيت الله ﷻ- وهذا من الضلال البين، فإن حق النبي عليه الصلاة والسلام، لا يشك أحد أنه دون حق الله تعالى، فالرسول عليه الصلاة والسلام، بشر مرسل من عند الله، ولولا أن الله اجتباه برسالته لم يكن له من الحق هذا الحق الذي يفوق حق كل بشر، أما أن يكون مساويًا لحق الله ﷻ أو يكون في قلب الإنسان محبة لرسول الله ﷺ تزيد على محبة الله، فإن هذا خطأ عظيم، فمحبة الرسول ﷺ تابعة لمحبة الله، وتعظيمنا له ﷺ، تابع لتعظيم الله ﷻ، وهو دون تعظيم الله تعالى، ولهذا نهى النبي ﷺ، أن نغلو فيه وأن نجعل له حقًّا مساويًا لحق الله ﷻ، فقد «قال له رجل مرة: ما شاء الله وشئت. فقال النبي ﷺ: "أجعلتني لله ندًّا بل ما شاء الله وحده".»

والخلاصة: أنه يجب على الإنسان أن يكون تعظيم الله تعالى ومحبته في قلبه أعظم من محبة وتعظيم كل أحد، وأن تكون محبة النبي ﷺ، وتعظيمه في قلبه أعظم من محبة وتعظيم كل مخلوق، وأما أن يساوي بين حق الرسول ﷺ، وحق الله تعالى فيما يختص الله به فهذا خطأ عظيم.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ٦٧): عن صحة هذه العبارة "اجعل بينك وبين الله صلة، واجعل بينك وبين الرسول ﷺ صلة "؟.

فأجاب: فأجاب قائلا: الذي يقول: اجعل بينك وبين الله صلة، أي بالتعبد له، واجعل بينك وبين الرسول ﷺ صلة، أي باتباعه، فهذا حق.

أما إذا أراد بقوله: اجعل بينك وبين الرسول ﷺ صلة، أي اجعله، هو ملجأك عند الشدائد، ومستغاثك عند الكربات، فإن هذا محرم؛ بل هو شرك أكبر، مخرج عن الملة.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ٦٨): عن هذا القول: "أحبائي في رسول الله "؟.

فأجاب: هذا القول وإن كان صاحبه فيما يظهر يريد معنى صحيحا، يعني: أجتمع أنا وإياكم في محبة رسول الله ﷺ ولكن هذا التعبير خلاف ما جاءت به السنة، فإن الحديث: «من أحب في الله، وأبغض في الله»، فالذي ينبغي أن يقول: أحبائي في الله عَزَّوَجَلَّ ولأن هذا القول الذي يقوله فيه عدول عما كان يقوله السلف، ولأنه ربما يوجب الغلو في رسول الله ﷺ والغفلة عن الله، والمعروف عن علمائنا، وعن أهل الخير، هو أن يقول: أحبك في الله.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ٧٠): عمن يسأل بوجه الله فيقول: أسألك بوجه الله كذا وكذا، فما الحكم في هذا القول؟.

فأجاب: وجه الله أعظم من أن يسأل به الإنسان شيئا من الدنيا، ويجعل سؤاله بوجه الله عَزَّوَجَلَّ كالوسيلة التي يتوسل بها إلى حصول مقصوده من هذا الرجل الذي توسل إليه بذلك، فلا يقدمن أحد على مثل هذا السؤال، أي لا يقل: وجه الله عليك، أو أسألك بوجه الله، أو ما أشبه ذلك.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ٧١): ما رأيكم فيمن يقول: "آمنت بالله، وتوكلت على الله، واعتصمت بالله، واستجرت برسول الله ﷺ "؟.

فأجاب: أما قول القائل: "آمنت بالله، وتوكلت على الله، واعتصمت بالله" فهذا ليس فيه بأس، وهذه حال كل مؤمن أن يكون متوكلا على الله، مؤمنا به، معتصما به.

وأما قوله: "واستجرت برسول الله ﷺ"؛ فإنها كلمة منكرة، والاستجارة بالنبي ﷺ بعد موته لا تجوز، أما الاستجارة به في حياته في أمر يقدر عليه فهي جائزة، قال الله تعالى: {وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللهِ} ؛ فالاستجارة بالرسول ﷺ بعد موته شرك أكبر، وعلى من سمع أحدا يقول مثل هذا الكلام أن ينصحه؛ لأنه قد يكون سمعه من بعض الناس، وهو لا يدري ما معناها وأنت "يا أخي" إذا أخبرته وبينت له أن هذا شرك، فلعل الله أن ينفعه على يدك، والله الموفق.

وسئل رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ٧٢): عن قول أحد الخطباء في كلامه حول غزوة بدر: "التقى إله وشيطان"، فقد قال بعض العلماء: إن هذه العبارة كفر صريح؛ لأن ظاهر العبارة إثبات الحركة لله ﷻ نرجو من فضيلتكم توضيح ذلك؟.

فأجاب: لا شك أن هذه العبارة لا تنبغي، وإن كان قائلها قد أراد التجوز، فإن التجوز إنما يسوغ إذا لم يوهم معنى فاسدا لا يليق به. والمعنى الذي لا يليق هنا أن يجعل الشيطان قبيلا لله تعالى، وندا له، وقرنا يواجهه، كما يواجه المرء قرنه، وهذا حرام، ولا يجوز.

ولو أراد الناطق به تنقص الله تعالى وتنزيله إلى هذا الحد لكان كافرا، ولكنه حيث لم يرد ذلك نقول له: هذا التعبير حرام، ثم إن تعبيره به ظانا أنه جائز بالتأويل الذي قصده، فإنه لا يأثم بذلك لجهله، ولكن عليه ألا يعود لمثل ذلك.

وأما قوله بعض العلماء الذي نقلت: "إن هذه العبارة كفر صريح" فليس بجيد على إطلاقه، وقد علمت التفصيل فيه.

وأما تعليل القائل لحكمه بكفر هذا الخطيب أن ظاهر عبارته إثبات الحركة لله ﷻ فهذا التعليل يقتضي امتناع الحركة لله، وأن إثباتها كفر، وفيه نظر ظاهر، فقد أثبت

الله تعالى لنفسه في كتابه أنه يفعل، وأنه يجيء يوم القيامة، وأنه استوى على العرش، أي علا عليه علوا يليق بجلاله، وأثبت نبيه ﷺ أنه ينزل إلى السماء الدنيا في كل ليلة حين يبقى ثلث الليل الآخر، فيقول: من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه؟ من يستغفرني فأغفر له؟ واتفق أهل السنة على القول بمقتضى ما دل عليه الكتاب والسنة من ذلك غير خائضين فيه، ولا محرفين للكلم عن مواضعه، ولا معطلين له عن دلائله، وهذه النصوص في إثبات الفعل، والمجيء، والاستواء، والنزول إلى السماء الدنيا إن كانت تستلزم الحركة لله، فالحركة له حق ثابت بمقتضى هذه النصوص ولازمها، وإن كنا لا نعقل كيفية هذه الحركة، ولهذا أجاب الإمام مالك من سأله عن قوله تعالى: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} . كيف استوى؟ فقال: "الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة".

وإن كانت هذه النصوص لا تستلزم الحركة لله تعالى لم يكن لنا إثبات الحركة له بهذه النصوص، وليس لنا أيضا أن ننفيها عنه بمقتضى استبعاد عقولنا لها، أو توهمنا أنها تستلزم إثبات النقص، وذلك أن صفات الله تعالى توقيفية، يتوقف إثباتها ونفيها على ما جاء به الكتاب والسنة؛ لامتناع القياس في حقه تعالى، فإنه لا مثل له ولا ند، وليس في الكتاب والسنة إثبات لفظ الحركة أو نفيه، فالقول بإثبات لفظه أو نفيه قول على الله بلا علم، وقد قال الله تعالى: {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ} . وقال تعالى: {وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا} ، فإذا كان مقتضى النصوص السكوت عن إثبات الحركة لله تعالى أو نفيها عنه، فكيف نكفر من تكلم بكلام يثبت ظاهره -حسب زعم

هذا العالم- التحرك لله تعالى؟ ! وتكفير المسلم ليس بالأمر الهين، فإن من دعا رجلا بالكفر فقد باء بها أحدهما، فإن كان المدعو كافرا باء بها، وإلا باء بها الداعي.

وقد تكلم شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في كثير من رسائله في الصفات على مسألة الحركة، وبين أقوال الناس فيها، وما هو الحق من ذلك، وأن من الناس من جزم بإثباتها، ومنهم من توقف، ومنهم من جزم بنفيها.

والصواب في ذلك: أن ما دل عليه الكتاب والسنة من أفعال الله تعالى، ولوازمها فهو حق ثابت يجب الإيمان به، وليس فيه نقص ولا مشابهة للخلق، فعليك بهذا الأصل فإنه يفيدك، وأعرض عما كان عليه أهل الكلام من الأقيسة الفاسدة التي يحاولون صرف نصوص الكتاب والسنة إليها ليحرفوا بها الكلم عن مواضعه، سواء عن نية صالحة أو سيئة.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ٧٥): عن هذه الكلمة " الله غير مادي "؟.

فأجاب: القول بأن الله غير مادي قول منكر؛ لأن الخوض في مثل هذا بدعة منكرة، فالله تعالى ليس كمثله شيء، وهو الأول الخالق لكل شيء، وهذا شبيه بسؤال المشركين للنبي عليه الصلاة والسلام، هل الله من ذهب، أو من فضة، أو من كذا وكذا؟ وكل هذا حرام لا يجوز السؤال عنه، وجوابه في كتاب الله: {قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ اللهُ الصَّمَدُ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ} . فكف عن هذا، مالك، ولهذا السؤال.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ٧٥): كثيرا ما نرى على الجدران كتابة لفظ الجلالة "الله" وبجانبها لفظة محمد ﷺ أو نجد ذلك على الرقاع، أو على الكتب، أو على بعض المصاحف، فهل موضعها هذا صحيح؟.

فأجاب: موضعها ليس بصحيح؛ لأن هذا يجعل النبي ﷺ ندا لله مساويا له، ولو أن أحدا رأى هذه الكتابة، وهو لا يدري من المسمى بهما، لأيقن يقينا أنهما متساويان متماثلان، فيجب إزالة اسم رسول الله ﷺ ويبقى النظر في كتابة: "الله" وحدها، فإنها كلمة يقولها الصوفية، ويجعلونها بدلا عن الذكر، يقولون: "الله الله الله"، وعلى هذا فتلغى أيضا، فلا يكتب "الله"، ولا " محمد " على الجدران، ولا في الرقاع ولا في غيره.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ٧٨): هل يجوز للإنسان أن يقسم على الله؟.

فأجاب: الإقسام على الله أن يقول الإنسان: والله، لا يكون كذا وكذا، أو والله لا يفعل الله كذا وكذا، والإقسام على الله نوعان:

أحدهما: أن يكون الحامل عليه قوة ثقة المقسم بالله عَزَّوَجَلَّ وقوة إيمانه به مع اعترافه بضعفه وعدم إلزامه الله بشيء، فهذا جائز، ودليله قوله ﷺ: «رب أشعث أغبر مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره»، ودليل آخر واقعي، وهو حديث أنس بن النضر «حينما كسرت أخته الربيع سنا لجارية من الأنصار، فطالب أهلها بالقصاص فطلبوا إليهم العفو فأبوا، فعرضوا الأرش فأبوا، فأتوا رسول الله ﷺ فأبوا إلا القصاص، فأمر رسول الله ﷺ بالقصاص، فقال أنس بن النضر: أتكسر ثنية الربيع؟ لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها، فقال رسول الله ﷺ: "يا أنس، كتاب الله القصاص" فرضي القوم فعفوا فقال رسول الله ﷺ: "إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره»، وهو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يقسم اعتراضا على الحكم، وإباء لتنفيذه فجعل الله الرحمة في قلوب أولياء المرأة التي كسرت سنها، فعفوا عفوا مطلقا، عند ذلك قال الرسول ﷺ: «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره» فهذا النوع من الإقسام لا

بأس به.

النوع الثاني: من الإقسام على الله: ما كان الحامل عليه الغرور والإعجاب بالنفس، وأنه يستحق على الله كذا وكذا، فهذا والعياذ بالله محرم، وقد يكون محبطا للعمل، ودليل ذلك أن رجلا كان عابدا، وكان يمر بشخص عاص لله، وكلما مر به نهاه فلم ينته، فقال ذات يوم: والله لا يغفر الله لفلان -نسأل الله العافية- فهذا تحجر رحمة الله؛ لأنه مغرور بنفسه فقال الله ﷻ: «من ذا الذي يتألى علي، ألا أغفر لفلان قد غفرت له، وأحبطت عملك" قال أبو هريرة: "تكلم بكلمة، أوبقت دنياه وآخرته».

ومن هذا نأخذ أن من أضر ما يكون على الإنسان اللسان كما قال النبي ﷺ لمعاذ بن جبل رضي الله عنه: «ألا أخبرك بملاك ذلك كله"، قلت: بلى يا رسول الله، فأخذ النبي ﷺ بلسانه فقال: كف عليك هذا، فقال: يا رسول الله، وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ فقال: "ثكلتك أمك يا معاذ، وهل يكب الناس في النار على وجوههم -أو قال- على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم». والله الموفق، والهادي إلى سواء الصراط.

وسئل رحمه الله كما في المصدر السابق (٣/ ٨١): عن قول الإنسان: "أنا حر"؟.

فأجاب: إذا قال ذلك رجل حر، وأراد أنه حر من رق الخلق، فنعم هو حر من رق الخلق، وأما إن أراد أنه حر من رق العبودية لله ﷻ فقد أساء في فهم العبودية، ولم يعرف معنى الحرية؛ لأن العبودية لغير الله هي الرق، أما عبودية المرء لربه ﷻ فهي الحرية، فإنه إن لم يذل لله ذل لغير الله، فيكون هنا خادعا نفسه إذا قال: إنه حر يعني إنه متجرد من طاعة الله، ولن يقوم بها.

وسئل رحمه الله كما في المصدر السابق (٣/ ٨٩): هل هذه العبارة صحيحة "بفضل فلان تغير هذا الأمر، أو بجهدي صار كذا"؟.

فأجاب: هذه العبارة صحيحة، إذا كان للمذكور أثر في حصوله، فإن الإنسان له

فضل على أخيه إذا أحسن إليه، فإذا كان للإنسان في هذا الأمر أثر حقيقي، فلا بأس أن يقال: هذا بفضل فلان، أو بجهود فلان، أو ما أشبه ذلك؛ لأن إضافة الشيء إلى سببه المعلوم جائزة شرعا وحسا، ففي صحيح مسلم «أن رسول الله ﷺ قال في عمه أبي طالب: "لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار». وكان أبو طالب يعذب في نار جهنم في ضحضاح من نار، وعليه نعلان يغلي منهما دماغه، وهو أهون أهل النار عذابا -والعياذ بالله- فقال النبي ﷺ: «لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار».

أما إذا أضاف الشيء إلى سبب وليس بصحيح، فإن هذا لا يجوز، وقد يكون شركا، كما لو أضاف حدوث أمر لا يحدثه إلا الله إلى أحد من المخلوقين، أو أضاف شيئا إلى أحد من الأموات أنه هو الذي جلبه له، فإن هذا من الشرك في الربوبية.

وسئل رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ٩٣): عن حكم قولهم: تدخل القدر؟ وتدخلت عناية الله؟.

فأجاب: قولهم: "تدخل القدر" لا يصلح؛ لأنها تعني أن القدر اعتدى بالتدخل، وأنه كالمتطفل على الأمر، مع أنه -أي القدر- هو الأصل، فكيف يقال: تدخل؟ والأصح أن يقال: ولكن نزل القضاء والقدر أو غلب القدر ونحو ذلك، ومثل ذلك "تدخلت عناية الله" الأولى إبدالها بكلمة حصلت عناية الله، أو اقتضت عناية الله.

وسئل رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ١١٣): عن قول: "شاءت الظروف أن يحصل كذا وكذا "، " وشاءت الأقدار كذا وكذا "؟.

فأجاب: قول: "شاءت الأقدار "، و" شاءت الظروف " ألفاظ منكرة؛ لأن الظروف جمع ظرف وهو الزمن، والزمن لا مشيئة له، وكذلك الأقدار جمع قدر، والقدر لا مشيئة له، وإنما الذي يشاء هو الله ﷻ نعم لو قال الإنسان: "اقتضى قدر الله كذا وكذا". فلا بأس به. أما المشيئة فلا يجوز أن تضاف للأقدار لأن المشيئة هي

الإرادة، ولا إرادة للوصف، إنما الإرادة للموصوف.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ١١٤): عن حكم قول: "وشاءت قدرة الله " و" شاء القدر "؟.

فأجاب: لا يصح أن نقول: "شاءت قدرة الله " لأن المشيئة إرادة، والقدرة معنى، والمعنى لا إرادة له، وإنما الإرادة للمريد، والمشيئة لمن يشاء، ولكننا نقول: اقتضت حكمة الله كذا وكذا، أو نقول عن الشيء إذا وقع: هذه قدرة الله أي مقدوره كما تقول: هذا خلق الله أي مخلوقه. وأما أن نضيف أمرًا يقتضي الفعل الاختياري إلى القدرة فإن هذا لا يجوز.

ومثل ذلك قولهم: "شاء القدر كذا وكذا " وهذا لا يجوز لأن القدر والقدرة أمران معنويان ولا مشيئة لهما، وإنما المشيئة لمن هو قادر ولمن هو مقدّر. والله أعلم.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ١١٧): ما رأي فضيلتكم في استعمال كلمة " صدفة "؟.

فأجاب: رأينا في هذا القول أنه لا بأس به وهذا أمر متعارف وأظن أن فيه أحاديث بهذا التعبير صادفْنا رسول الله صادفَنا رسول الله " لكن لا يحضرني الآن حديث معين في هذا الخصوص".

والمصادفة والصدفة بالنسبة لفعل الإنسان أمر واقع؛ لأن الإنسان لا يعلم الغيب فقد يصادفه الشيء من غير شعور به ومن غير مقدمات له ولا توقع له، ولكن بالنسبة لفعل الله لا يقع هذا، فإن كل شيء عند الله معلوم وكل شيء عنده بمقدار وهو - سبحانه وتعالى - لا تقع الأشياء بالنسبة إليه صدفة أبدًا، لكن بالنسبة لي أنا وأنت نتقابل بدون ميعاد وبدون شعور وبدون مقدمات فهذا يقال له: صدفة، ولا حرج فيه،

وأما بالنسبة لفعل الله فهذا أمر ممتنع ولا يجوز.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ١١٩): عن هذه العبارة: "العصمة لله وحده"، مع أن العصمة لا بد فيها من عاصم؟.

فأجاب: هذه العبارة قد يقولها من يقولها يريد بذلك أن كلام الله عَزَّ وَجَلَّ وحكمه كله صواب، وليس فيه خطأ وهي بهذا المعنى صحيحة، لكن لفظها مستنكر ومستكره؛ لأنه كما قال السائل قد يوحي بأن هناك عاصمًا عصم الله عَزَّ وَجَلَّ والله سبحانه وتعالى هو الخالق، وما سواه مخلوق، فالأولى أن لا يعبر الإنسان بمثل هذا التعبير، بل يقول: الصواب في كلام الله، وكلام رسوله، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ١٢٠): عن مصطلح " فكر إسلامي " و" مفكر إسلامي "؟.

فأجاب: كلمة " فكر إسلامي " من الألفاظ التي يحذر عنها، إذ مقتضاها أننا جعلنا الإسلام عبارة عن أفكار قابلة للأخذ والرد، وهذا خطر عظيم أدخله علينا أعداء الإسلام من حيث لا نشعر.

أما " مفكر إسلامي " فلا أعلم فيه بأسًا لأنه وصف للرجل المسلم والرجل المسلم يكون مفكرًا.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ١٣٠): عن قولهم: "المادة لا تفنى ولا تزول ولم تخلق من عدم".

فأجاب: القول بأن المادة لا تفنى وأنها لم تخلق من عدم كفر لا يمكن أن يقوله مؤمن، فكل شيء في السماوات والأرض سوى الله فهو مخلوق من عدم كما قال الله تعالى: {اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ} وليس هناك شيء أزلي أبدي سوى الله.

وأما كونها لا تفنى فإن عنى بذلك أن كل شيء لا يفنى لذاته فهذا أيضًا خطأ

وليس بصواب؛ لأن كل شيء موجود فهو قابل للفناء، وإن أراد به أن من مخلوقات الله ما لا يفنى بإرادة الله فهذا حق، فالجنة لا تفنى وما فيها من نعيم لا يفنى، وأهل الجنة لا يفنون، وأهل النار لا يفنون. لكن هذه الكلمة المطلقة " المادة ليس لها أصل في الوجود وليس لها أصل في البقاء " هذه على إطلاقها كلمة إلحادية فتقول: المادة مخلوقة من عدم، فكل شيء سوى الله فالأصل فيه العدم.

أما مسألة الفناء فقد تقدم التفصيل فيها

والله الموفق

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ١٣٢): عن إطلاق المسيحية على النصرانية، والمسيحي على النصراني.

فأجاب: لا شك أن انتساب النصارى إلى المسيح بعد بعثة النبي، ﷺ، انتساب غير صحيح لأنه لو كان صحيحًا لآمنوا بمحمد، ﷺ، فإن إيمانهم بمحمد، ﷺ، إيمان بالمسيح عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام؛ لأن الله تعالى قال: {وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَابَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ} ولم يبشرهم المسيح عيسى ابن مريم بمحمد، ﷺ، إلا من أجل أن يقبلوا ما جاء به لأن البشارة بما لا ينفع لغو من القول لا يمكن أن تأتي من أدنى الناس عقلًا، فضلًا عن أن تكون صدرت من عند أحد الرسل الكرام أولي العزم عيسى ابن مريم، عليه الصلاة والسلام، وهذا الذي بشر به عيسى ابن مريم بني إسرائيل هو محمد، ﷺ، وقوله: {فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ}. وهذا يدل على أن الرسول الذي بشر به قد جاء ولكنهم كفروا به وقالوا: هذا سحر مبين، فإذا كفروا بمحمد، ﷺ، فإن هذا كفر بعيسى ابن مريم الذي بشرهم بمحمد، ﷺ، وحينئذ لا

يصح أن ينتسبوا إليه فيقولوا: إنهم مسيحيون، إذ لو كانوا حقيقة لآمنوا بما بشر به المسيح ابن مريم لأن عيسى ابن مريم وغيره من الرسل قد أخذ الله عليهم العهد والميثاق أن يؤمنوا بمحمد، ﷺ، كما قال الله تعالى: {وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ}. قال: أأقررتم وأخذتم على ذلكم إصري قالوا أقررنا قال فاشهدوا وأنا معكم من الشاهدين} والذي جاء مصدقا لما معهم هو محمد، ﷺ، لقوله ـ تعالى ـ: {وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقًا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنًا عليه فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم}.

وخلاصة القول أن نسبة النصارى إلى المسيح عيسى ابن مريم نسبة يكذبها الواقع، لأنهم كفروا ببشارة المسيح عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام وهو محمد، ﷺ، وكفرهم به كفر بعيسى ابن مريم، عليه الصلاة والسلام.

وسئل رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق (٣/ ١٣٩): ما رأيكم في هذه العبارة " لا سمح الله".

فأجاب: أكره أن يقول القائل: "لا سمح الله " لأن قوله: "لا سمح الله " ربما توهم أن أحدًا يجبر الله على شيء فيقول: "لا سمح الله " والله ﷻ كما قال الرسول، ﷺ، " لا مكره له". قال الرسول، ﷺ: «لا يقول أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، ولكن ليعزم المسألة، وليعظم الرغبة فإن الله لا مكره له، ولا يتعاظمه شيء أعطاه» والأولى أن يقول: "لا قدر الله " بدلًا من قوله: "لا سمح الله " لأنه أبعد عن توهم ما لا يجوز في حق الله تعالى.

وسئل رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق (٣/ ١٤٠): ما حكم قول: "لا قدر الله"؟.

فأجاب: "لا قدر الله " معناه الدعاء بأن الله لا يقدر ذلك، والدعاء بأن الله لا يقدر

هذا جائز، وقول: "لا قدر الله " ليس معناه نفي أن يقدر الله ذلك، إذ إن الحكم لله يقدر ما يشاء، لكنه نفي بمعنى الطلب فهو خبر بمعنى الطلب بلا شك، فكأنه حين يقول: "لا قدر الله " أي أسأل الله أن لا يقدره، واستعمال النفي بمعنى الطلب شائع كثير في اللغة العربية وعلى هذا فلا بأس بهذه العبارة.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٣/ ١٤٠): ما رأيكم في قول بعض الناس: "يا هادي، يا دليل "؟.

فأجاب: "يا هادي، يا دليل " لا أعلمها من أسماء الله، فإن قصد به الإنسان الصفة فلا بأس كما يقول: اللهم يا مجري السحاب، يا منزل الكتاب وما أشبه ذلك، فإن الله يهدي من يشاء و" الدليل " هنا بمعنى الهادي.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق (٥/ ٣١٩): بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، ونصلي ونسلم على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين أما بعد:

فقد تواترت الأخبار بإنزال مركبة فضائية على سطح القمر بعد المحاولات العديدة التي استنفدت فيها الطاقات الفكرية والمادية والصناعية عدة سنوات وقد أثار هذا النبأ تساؤلات وأخذا وردا بين الناس.

فمن قائل: إن هذا باطل مخالف للقرآن، ومن قائل: إن هذا ثابت والقرآن يؤيده، فالذين ظنوا أنه مخالف للقرآن قالوا: إن الله أخبر أن القمر في السماء فقال: {تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُنِيرًا} . وقال: {وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا وَجَعَلَ الشَّمْسَ سِرَاجًا} . وإذا كان القمر في السماء فإنه لا يمكن الوصول إليه، لأن الله جعل السماء سقفا محفوظا، والنبي، ﷺ أشرف الخلق ومعه جبريل أشرف الملائكة وكان يستإذا ويستفتح عند كل سماء ليلة المعراج ولا يحصل لهما

دخول السماء إلا بعد أن يفتح لهما فكيف يمكن لمصنوعات البشر أن تنزل على سطح القمر وهو في السماء المحفوظة.

والذين ظنوا أن القرآن يؤيده قالوا: إن الله قال في سورة الرحمن: {يَامَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْفُذُوا لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ}. والسلطان العلم وهؤلاء استطاعوا أن ينفذوا من أقطار الأرض بالعلم فكان عملهم هذا مطابقا للقرآن وتفسيرا له.

وإذا صح ما تواترت به الأخبار من إنزال مركبة فضائية على سطح القمر فإن الذي يظهر لي أن القرآن لا يكذبه ولا يصدقه فليس في صريح القرآن ما يخالفه، كما أنه ليس في القرآن ما يدل عليه ويؤيده.

١ - أما كون القرآن لا يخالفه فلأن القرآن كلام الله تعالى المحيط بكل شيء علما فهو سبحانه يعلم ما كان وما يكون من الأمور الماضية والحاضرة، والمستقبلة، سواء منها ما كان من فعله، أو من خلقه فكل ما حدث أو يحدث في السماوات أو في الأرض من أمور صغيرة، أو كبيرة ظاهرة، أو خفية فإن الله تعالى عالم به ولم يحدث إلا بمشيئته وتدبيره لا جدال في ذلك.

فإذا كان كذلك فالقرآن كلامه وهو سبحانه أصدق القائلين ومن أصدق من الله قيلا، وكلامه أحسن الكلام وأبلغه في البيان، ومن أحسن من الله حديثا فلا يمكن أن يقع في كلامه الصادر عن علمه، والبالغ في الصدق والبيان غايته لا يمكن أن يقع في كلام هذا شأنه ما يخالف الواقع المحسوس أبدا، ولا أن يقع في المحسوس ما يخالف صريحه أبدا.

ومن فهم أن في القرآن ما يخالف الواقع، أو أن من المحسوس ما يقع مخالفا للقرآن ففهمه خطأ بلا ريب.

والآيات التي يظنها بعض الناس دالة على أن القمر في السماء نفسها ليس فيها التصريح بأنه مرصع في السماء نفسها التي هي السقف المحفوظ نعم ظاهر اللفظ أن القمر في السماء نفسها، ولكن إن ثبت وصول السفن الفضائية إليه ونزولها على سطحه فإن ذلك دليل على أن القمر ليس في السماء الدنيا التي هي السقف المحفوظ وإنما هو في فلك بين السماء والأرض كما قال -تعالى-: {وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ}. وقال تعالى: {لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ}. قال ابن عباس رضي الله عنهما: "يدورون كما يدور المغزل في الفلكة، وذكر الثعلبي والماوردي عن الحسن البصري أنه قال: "الشمس والقمر والنجوم في فلك بين السماء والأرض غير ملصقة به ولو كانت ملصقة به ما جرت" ذكره عنهما القرطبي في تفسير سورة يس.

والقول بأن الشمس والقمر في فلك بين السماء والأرض لا ينافي ما ذكر الله من كونهما في السماء، فإن السماء يطلق تارة على كل ما علا قال ابن قتيبة: "كل ما علاك فهو سماء" فيكون معنى كونهما في السماء أي في العلو أو على تقدير مضاف أي في جهة السماء.

وقد جاءت كلمة السماء في القرآن مرادا بها العلو كما في قوله تعالى: {وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبَارَكًا}. يعني المطر، والمطر ينزل من السحاب المسخر بين السماء والأرض.

وإذا ثبت ما ذكروا عن سطحية القمر فإن ذلك يزيدنا معرفة في آيات الله العظيمة حيث كان هذا الجرم العظيم وما هو أكبر منه وأعظم يجري بين السماء والأرض إلى الأجل الذي عينه الله تعالى لا يتغير ولا يتقدم ولا يتأخر عن السير الذي قدره له العزيز العليم، ومع ذلك فتارة يضيء كله فيكون بدرا، وتارة يضيء بعضه فيكون قمرا

أو هلالا ذلك تقدير العزيز العليم.

وأما ما اشتهر من كون القمر في السماء الدنيا، وعطارد في الثانية والزهرة في الثالثة، والشمس في الرابعة، والمريخ في الخامسة، والمشتري في السادسة، وزحل في السابعة فإن هذا مما تلقي عن علماء الفلك والهيئة وليس فيه حديث صحيح عن النبي، ﷺ، ويدل على ذلك أن ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ مع سعة اطلاعه لما تكلم على أن الشمس في الفلك الرابع قال: "وليس في الشرع ما ينفيه بل في الحس وهو الكسوفات ما يدل عليه ويقتضيه"..اهـ. فقوله: "وليس في الشرع ما ينفيه". واستدلاله على ثبوته بالحس دليل على أنه ليس في الشرع ما يثبته أي ما يثبت أن الشمس في الفلك الرابع والله أعلم.

٢- وأما كون القرآن لا يدل على وصول السفن الفضائية إلى القمر فلأن الذين ظنوا ذلك استدلوا بقوله تعالى: {يَامَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْفُذُوا لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ} . وفسروا السلطان بالعلم.

وهذا الاستدلال مردود من وجوه

الأول: أن سياق الآية يدل على أن هذا التحدي يكون يوم القيامة ويظهر ذلك جليا لمن قرأ هذه السورة من أولها فإن الله ذكر فيها ابتداء خلق الإنسان والجان، وما سخر للعباد في آفاق السماوات والأرض، ثم ذكر فناء من عليها ثم قال: {سَنَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّهَا الثَّقَلَانِ} . وهذا الحساب ثم تحدى الجن بأنه لا مفر لهم ولا مهرب من أقطار السماوات والأرض فيستطيعون الهروب ولا قدرة لهم على التناصر فينصروا وينجوا من المرهوب، ثم أعقب ذلك بذكر الجزاء لأهل الشر بما يستحقون، ولأهل الخير بما يؤملون ويرجون.

ولا شك أن السياق يبين المعنى ويعينه فرب كلمة أو جملة صالحة لمعنى في

موضع ولا تصلح له في موضع آخر، وأنت ترى أحيانا كلمة واحدة لها معنيان متضادان يتعين المراد منهما بواسطة السياق كما هو معروف في كلمات الأضداد في اللغة.

فلو قدر أن الآية الكريمة تصلح أن تكون في سياق ما خبرا لما سيكون في الدنيا فإنها في هذا الموضع لا تصلح له بل تتعين أن تكون للتهديد والتعجيز يوم القيامة وذلك لما سبقها ولحقها من السياق.

الثاني: أن جميع المفسرين ذكروا أنها للتهديد والتعجيز وجمهورهم على أن ذلك يوم القيامة وقد تكلم الشيخ محمد الأمين الشنقيطي على هذه الآية في سورة الحجر عند قوله تعالى: {وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَزَيَّنَّاهَا لِلنَّاظِرِينَ وَحَفِظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ}. ووصف من زعم أنها تشير إلى الوصول إلى السماء وصفه بأنه لا علم عنده بكتاب الله.

الثالث: أنه لو كان معناها الخبر عما سيحدث لكان معناها يا معشر الجن والإنس إنكم لن تنفذوا من أقطار السماوات والأرض إلا بعلم وهذا تحصيل حاصل فإن كل شيء لا يمكن إدراكه إلا بعلم أسباب إدراكه والقدرة على ذلك، ثم إن هذا المعنى يسلب الآية روعتها في معناها وفي مكانها فإن الآية سبقها الإنذار البليغ بقوله تعالى: {سَنَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّهَا الثَّقَلَانِ}. وتلاها الوعيد الشديد في قوله: {يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِنْ نَارٍ وَنُحَاسٌ فَلَا تَنْتَصِرَانِ}.

الرابع: أن دلالة الآية على التحدي ظاهرة جدا.

أولا: لما سبقها ويتلوها من الآيات.

ثانيا: أن ذكر معشر الجن والإنس مجتمعين معشرا واحدا فهو قريب من مثل قوله تعالى: {قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ

بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا} .

ثالثا: أن قوله: {إِنِ اسْتَطَعْتُمْ} ظاهر في التحدي خصوصا وقد أتى بـ "إن" دون "إذا" تدل على وقوع الشرط بخلاف "إن".

الخامس: إنه لو كان معناها الخبر لكانت تتضمن التنويه بهؤلاء والمدح لهم حيث عملوا وبحثوا فيما سخر الله لهم حتى وصلوا إلى النفوذ وفاتت النبي، ﷺ، وأصحابه الذين هم أسرع الناس امتثالا لما دعا إليه القرآن.

السادس: أن الآية الكريمة علقت الحكم بالجن والإنس ومن المعلوم أن الجن حين نزول القرآن كانوا يستطيعون النفوذ من أقطار الأرض إلى أقطار السماء كما حكى الله عنهم {وَأَنَّا لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَاهَا مُلِئَتْ حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهُبًا وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمْعِ فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَابًا رَصَدًا} . فكيف يعجزهم الله بشيء كانوا يستطيعونه، فإن قيل: إنهم كانوا لا يستطيعونه بعد بعثة النبي، ﷺ، قلنا: هذا أدل على أن المراد بالآية التعجيز لا الخبر.

السابع: أن الآية علقت الحكم بالنفوذ من أقطار السماوات والأرض ومن المعلوم أنهم ما استطاعوا ولن يستطيعوا أن ينفذوا من أقطار السماوات مهما كانت قوتهم.

الثامن: أن الآية الكريمة أعقبت بقوله تعالى: {يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِنْ نَارٍ وَنُحَاسٌ فَلَا تَنْتَصِرَانِ} . ومعناها والله أعلم انكم يا معشر الجن والإنس لو حاولتما النفوذ من ذلك لكان يرسل عليكما شواظ من نار ونحاس والمعروفأإن هذه الصواريخ لم يرسل عليها شواظ من نار ولا نحاس فكيف تكون هي المقصود بالآية.

التاسع: أن تفسيرهم السلطان هنا بالعلم فيه نظر فإن السلطان ما فيه سلطة

للواحد على ما يريد السيطرة عليه والغلبة ويختلف باختلاف المقام فإذا كان في مقام العمل ونحوه فالمراد به القوة والقدرة ومنه قوله تعالى عن إبليس: {إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ} . فالسلطان في هذه الآية بمعنى القدرة ولا يصح أن يكون بمعنى العلم، ومنه السلطان المذكور في الآية التي نحن بصددها فإن النفوذ عمل يحتاج إلى قوة وقدرة والعلم وحده لا يكفي وهؤلاء لم يتوصلوا إلى ما ذكر عنهم بمجرد العلم ولكن بالعلم والقدرة والأسباب التي سخرها الله لهم، وإذا كان السلطان في مقام المحاجة والمجادلة كان المراد به البرهان والحجة التي يخصم بها خصمه ومنه قوله تعالى: {إِنْ عِنْدَكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ بِهَذَا} أي من حجة وبرهان ولم يأت السلطان في القرآن مرادا به مجرد العلم والاشتقاق يدل على أن المراد بالسلطان ما به سلطة للعبد وقدرة وغلبة.

فتبين بهذا أن الآية الكريمة لا يراد بها الإشارة إلى ما ذكر من السفن الفضائية وإنزالها إلى القمر وهذه الوجوه التي ذكرناها منها ما هو ظاهر ومنها ما يحتاج إلى تأمل وإنما نبهنا على ذلك خوفا من تفسير كلام الله بما لا يراد به لأن ذلك يتضمن محذورين:

أحدهما: تحريف الكلم عن مواضعه حيث أخرج عن معناه المراد به.

الثاني: التقول على الله بلا علم حيث زعم أن الله أراد هذا المعنى مع مخالفته للسياق وقد حرم الله على عباده أن يقولوا عليه ما لا يعلمون. بقي أن يقال: إذا صح ما ذكر من إنزال المركبة الفضائية على سطح القمر فهل بالإمكان إنزال إنسان على سطحه؟.

فالجواب: أن ظاهر القرآن عدم إمكان ذلك وأن بني آدم لا يحيون إلاّ في الأرض

يقول الله تعالى: {فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ}. فحصر الحياة في الأرض والموت فيها والإخراج منها، وطريق الحصر فيها تقديم ما حقه التأخير، ونحو هذه الآية قوله تعالى: {مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى}. حيث حصر ابتداء الخلق من الأرض، وأنها هي التي نعاد فيها بعد الموت ونخرج منها يوم القيامة، كما أن هناك آيات تدل على أن الأرض محل عيشة الإنسان {وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ}. فظاهر القرآن بلا شك يدل على أن لا حياة للإنسان إلا في هذه الأرض التي منها خلق، وإليها يعاد، ومنها يخرج، فالواجب أن نأخذ بهذا الظاهر وأن لا تبعد أوهامنا في تعظيم صناعة المخلوق إلى حد نخالف به ظاهر القرآن رجما بالغيب، ولو فرض أن أحدا من بني آدم تمكن من النزول على سطح القمر وثبت ذلك ثبوتا قطعيا أمكن حمل الآية على أن المراد بالحياة المذكورة الحياة المستقرة الجماعية كحياة الناس على الأرض، وهذا مستحيل والله أعلم.

وبعد فإن البحث في هذا الموضوع قد يكون من فضول العلم لولا ما دار حوله من البحث والمناقشات حتى بالغ الناس في رده وإنكاره، وغلا بعضهم في قبوله وإثباته، فالأولون جعلوه مخالفا للقرآن، والآخرون جعلوه مؤيدا بالقرآن فأحببت أن أكتب ما حررته هنا على حسب ما فهمته بفهمي القاصر وعلمي المحدود. وأسأل الله أن يجعل ذلك خالصا لوجهه نافعا لعباده والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وآله، وصحبه أجمعين.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في فتاوى نور على الدرب: التوراة والإنجيل والكتب المتقدمة هل هي منسوخة بالقرآن؟ وما هو الدليل من القرآن إن وجد؟ والسنة المطهرة؟ وما حكم قراءتها بالنسبة للعالم للاطلاع؟.

فأجاب: الكتب السابقة منسوخة بالقرآن الكريم؛ لقول الله تعالى: (وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ). فكلمة: (وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ) تقتضي أن القرآن الكريم حاكم على جميع الكتب السابقة، وأن السلطة له، فهو ناسخ لجميع ما سبقه من الكتب. وأما قراءة الكتب السابقة: فإن كان للاهتداء بها والاسترشاد فهو حرام ولا يجوز؛ لأن ذلك طعن في القرآن والسنة، حيث يعتقد هذا المسترشد أنها- أي: الكتب السابقة- أكمل مما في القرآن والسنة، وإن كان للاطلاع عليها ليعرف ما فيها من حق فيرد به على من خالفوا الإسلام فهذا لا بأس به، وقد يكون واجبًا؛ لأن معرفة الداء هي التي يمكن بها تشخيص المرض ومحاولة شفائه، أما من ليس عالمًا ولا يريد أن يطلع ليرد فهذا لا يطالعها. إذًا فأقسام الناس فيها ثلاثة: من طالعها للاسترشاد بها فهذا حرام ولا يجوز؛ لأنه طعن في كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، ومن طالعها ليعرف ما فيها من حق فيرد به على من تمسكوا بها وتركوا الإسلام فهذا جائز، بل قد يكون واجبًا، ومن طالعها لمجرد المطالعة فقط، لا ليهتدي بها ولا ليرد بها، فهذا جائز، لكن الأولى التباعد عن ذلك؛ لئلا يخادعه الشيطان بها.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في المصدر السابق: ماحكم قراءة الكتب السماوية مع علمنا بتحريفها؟.

فأجاب: أولًا يجب أن نعلم أنه ليس هناك كتابٌ سماوي يتعبد لله بقراءته، وليس هناك كتابٌ سماوي يتعبد الإنسان لله تعالى بما شرع فيه، إلا كتابًا واحدًا وهو القرآن، ولا يحل لأحد أن يطالع في كتب الإنجيل ولا في كتب التوراة، وقد روي أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم رأى مع عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صحيفة من التوراة، فغضب وقال: (أفي شكٍ أنت يا ابن الخطاب) ؟ والحديث وإن كان في صحته نظر

لكن صحيح أنه لا اهتداء إلا بالقرآن. ثم هذه الكتب التي بأيدي النصارى الآن أو بأيدي اليهود هل هي المنزلة من السماء؟ إنهم قد حرفوا وبدلوا وغيروا، فلا يوثق أن ما في أيديهم هي الكتب التي نزلها الله ﷻ، ثم إن جميع الكتب السابقة منسوخة بالقرآن، فلا حاجة لها إطلاقًا. نعم لو فرض أن هناك طالب علم ذا غيرةٍ في دينه وبصيرةٍ في علمه طالع كتب اليهود والنصارى من أجل أن يرد عليهم منها فهذا لا بأس أن يطالعها لهذه المصلحة، وأما عامة الناس فلا، وأرى من الواجب على كل من رأى من هذه الكتب شيئًا أن يحرقه، النصارى عليهم لعنة الله إلى يوم القيامة صاروا يبثون في الناس الآن ما يدعونه إنجيلًا على شكل المصحف تمامًا، مشكل على وجهٍ صحيح، وفيه فواصل كفواصل السور، والذي لا يعرف المصحف- كرجلٍ مسلم ولكنه لا يقرأ- إذا رأى هذا ظن أنه القرآن، كل هذا من خبثهم ودسهم على الإسلام، فإذا رأيت أخي المسلم مثل هذا فبادر بإحراقه يكن لك أجر؛ لأن هذا من باب الدفاع عن الإسلام.

وسئل رَحِمَهُ اللهُ كما في المصدر السابق: نحن نعلم بأن القرآن الكريم نزل مفرقًا، وورد بالقرآن أنه نزل في ليلة القدر، هل معنى ذلك بأنه نزل في كل سنة من ليلة القدر؟ نرجو بهذا إفادة يا فضيلة الشيخ؟.

فأجاب: إنه لا يخفى علينا جميعًا أن القرآن كلام الله ﷻ؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلامَ اللهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ﴾ أي: حتى يسمع القرآن. وليس المعنى أن هذا المستجير يسمع كلام الله نفسه من الله، بل إنما يسمع القرآن الذي هو كلام الله ﷻ، وأن هذا القرآن نزل من عند الله تعالى، كما قال الله تعالى: ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾. وكما قال تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ * بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ فالقرآن نزل من عند

الله ﷻ، ونزوله كان مفرقًا، كما قال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾. وقال تعالى: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾. ولنزوله مفرقًا فوائد كثيرة، ذكرها أهل العلم في التفسير في أصول التفسير. فأما قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾. فقد اختلف المفسرون فيها، فقال بعضهم: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ﴾ أي: ابتدأنا إنزاله في ليلة القدر، فيكون القرآن أول ما نزل في ليلة القدر، ثم نزل متتابعًا حسب ما تقتضيه حكمة الله ﷻ. وقال بعض العلماء: إنه نزل إلى بيت العزة جميعًا في ليلة القدر، ثم نزل إلى النبي ﷺ مفرقًا بعد ذلك. لكن الأول أقرب إلى الصواب؛ لأن قوله: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ﴾ يقتضي إنزاله إلى منتهى إنزاله، وهو قلب النبي ﷺ، ومعلوم أنه لم ينزل على قلب النبي ﷺ جميعًا في ليلة واحدة، بل نزل مفرقًا، فيكون المعنى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ﴾ أي: إنا ابتدأنا إنزاله في ليلة القدر، ثم صار ينزل مفرقًا حسب ما تقتضيه حكمة الله تبارك وتعالى.

وسئل رحمه الله كما في المصدر السابق: هل نزول القرآن باللغة العربية يجعل الأعجميين لديهم عذر أو حجة لأن القرآن ليس بلغتهم؟.

فأجاب: ليس للأعجميين حجة أو عذر لكون القرآن ليس بلغتهم، بل عليهم أن يتعلموا لغة القرآن؛ لأنه إذا توقف فهم كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم على تعلم العربية كان تعلم العربية واجبًا، فإن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، ولهذا كان من أئمة اللغة العربية قوم من العجم من فارس وغيرها، وصاروا أئمة في العربية لأنهم عرفوا قدر تعلم اللغة العربية، فتعلموها فصاروا أئمة فيها. وأما تعصب بعض الناس للغتهم، وعدم تحولهم إلى اللغة العربية مع قدرتهم على ذلك، فهذا من حمية الجاهلية، والقرآن ولله الحمد الآن انتشر بين العالم، وترجم معناه إلى لغات متعددة، لغات عالمية حية، ولغات في مناطق معينة، فلا حجة لأحد اليوم في

قوله: إن لساني ليس عربيًّا فلا أفهم القرآن.

وسئل رَحِمَهُ اللَّهُ كما في الكنز الثمين في سؤالات ابن سنيد لابن عثيمين (ص١٢):

السؤال (٣٠): ما حكم قولهم: «وامعتصماه!»؟

الجواب: لا تجوز الاستغاثة بميت ولا غائب.

السؤال (٣١) يقال إن أسماء الله الـ[٩٩] موجودة في الكفين حيث إن أحد الكفين موجود فيه[٨١] والآخر [١٨] فهل هذا صحيح؟

الجواب: ليس بصحيح، فأنا مثلا ليس في يدي خطوط ولا يمكن التقول على الله بغير علم؟

السؤال (٣٢): ما حكم عبارة يقولها ابن القيم: «سقط من عين الله»؟

الجواب: يكثر ابن القيم منها وهى لا تنبغي.

السؤال (٣٣): ما حكم قولنا لشخص: إنه «أهل الثناء»؟

الجواب: لا باس بذلك.

السؤال (٣٤): عبارة يقولها بعض الناس، وهى قولهم «ما له رب»؟

الجواب: لا تجوز هذه العبارة.

السؤال (٣٥): يقول ابن القيم في «إعلام الموقعين» في حق الصحابة الذين صلوا العصر في بني قريظة: إنهم سلف أهل الظاهر. فهل في هذه العبارة شيء؟

الجواب: لا ليس فيها شيء؛ لأنهم أخذوا بالظاهر.

السؤال (٣٦): ما حكم قول بعضهم: «يا إلهي أنت جاهي...»؟

الجواب: لا يجوز هذا القول؛ لأن معناه: أنت شفيعي. شفيعك عند من؟!.

السؤال (٣٧): إذا سئل إنسان عما يحفظ من المتون، فهل له أن يقول: «أحفظ القرآن»؟

الجواب: لا ينبغي ذلك.

السؤال (٣٨): ما حكم قول العامة: عزيز، دحيم؟

الجواب: لا بأس بذلك؛ لأن التصغير واقع على الاسم.

السؤال (٣٩): ما حكم التسمية ب (جار الله، رفيق الله)؟

الجواب: أما جار الله فلا بأس به؛ لأن المعنى في جوار الله أي: دار كرامته أو المعنى: أجاره الله، وأما رفيق الله ففيه نظر.

السؤال (٤٠): هل التوراة كلام الله؟

الجواب: المعروف عند العلماء أنها كلام الله ولكني لم أجد التصريح بذلك في شيء من النصوص. فقلت له: أليس إذا كتب طلاق امرأته، فإنها تطلق بذلك فقال: نعم، لكن لا يسمى متكلمًا، وإنما نقول: الكتابة تقوم مقام الكلام وليس كلامًا.

السؤال (٤١): قول مالك: إن الإيمان يزيد ولا ينقص، هل هو تأدبا مع النصوص أو عقيدة يعتقدها رَحِمَهُ ٱللَّهُ؟

الجواب: لا أدري لكن لا شك أنه من لازم الزيادة النقص.

السؤال (٤٢): مقالة شيخ الإسلام في المأمون: «لا أظن الله يغفل المأمون» هل هي من التألي؟ وأين قال الشيخ هذه المقالة؟

الجواب: ليست من التألي؛ لأنه ما جزم، ولا يخفى ما أدخل المأمون على الأمة. ونقل هذه المقالة عن الشيخ السفاريني في شرحه، ولا أذكر أنها مرت علي في كتب الشيخ.

السؤال (٤٣): وسألته مرة أخرى عن مقالة شيخ الإسلام؟

الجواب: قال: ليس فيها شيء وليست من التألي، ثم إن الشيخ لم يجزم، بل قال: ما أظن. فقلت له: قال السفاريني في لوامع الأنوار (١/ ٩): قال الصلاح الصفدي:

حدثني من أثق به أن شيخ الإسلام كان يقول، فذكره. فقال: هذا على قاعدة المحدثين ضعيف. فقلت: إذن نرده ونرتاح فقال: أبدًا ما فيه شيء وإن صحت عن شيخ الإسلام. اهـ هذا معنى كلام الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ.

السؤال (٤٤): حكم قول بعضهم لم يكن التاريخ حاكمًا عادلًا ؟

الجواب: هذا حرام؛ لأنه من سبِّ الدهر.

السؤال (٤٥): وسألت الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ عن قول بعضهم في مالك: «فمن قاسه بالشمس يبخسه حقه»؟

الجواب: فقال: هذا مما يتساهل فيه وقد جرت العادة على قول مثل ذلك.

السؤال (٤٦): يقول الناس: هلك فلان أو فلان الهالك على جهة الذم فهل هذا صحيح؟

الجواب: لا ليس بصحيح.

السؤال (٤٧): وسألته عن قول السفاريني في كتابه لوامع الأنوار البهية (١/ ١): «تنزهت عن سمات الحدوث صفاته»؟

الجواب: فقال: فيها نظر؛ لأن صفات الله الفعلية تحدث، وأما صفاته الذاتية فنعم ليست حادثة.

السؤال (٤٨): ما حكم السؤال بجاه الله؟

الجواب: منكر إلا إن أراد به الوجه، ولكن هذا بعيد فعندي أن هذا منكر.

السؤال (٤٩): ما حكم قول بعضهم: السيدة عائشة؟

الجواب: تركه أولى، ويقال ما كان الصحابة يقولون «أم المؤمنين». وهذه أتتنا من الغرب لأنهم يجعلون للمرأة سيادة.

السؤال (٥٠): ما حكم قول العامة: «عز الله»؟

الجواب: مرادهم التأكيد. فقلت له: إن أراد بها الحلف بالعز فقال: على حسب نيته والكفارة مبينة على ذلك.

السؤال (٥١): ما حكم عبارة «الله غني عن التعريف» و«طالما إن الله موجود...»

الجواب: أما العبارة الأولى فأرى أنها صحيحة؛ لأن الله سبحانه وتعالى غنيٌّ عن العالمين عرفوه أو لم يعرفوه، وأما العبارة الثانية فتركها أحسن؛ لأنها توهم العدم، مع أن قائلها لا يريد ذلك، بل يريد أن الله دائم الوجود حي ونحو ذلك.

السؤال (٥٢): وسألته رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن قول السفاريني في كتابه «غذاء الألباب» (١/ ٤٢٦): يا سيدي يا رسول الله خذ بيدي... إني أتيت بلا علم ولا عمل؟

الجواب: استنكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ ذلك جدًا استغرب صدوره من السفاريني وقال لعله نقله عن غيره فقلت: بل صدرت منه فقال: هذا شرك في الربوبية والألوهية.

السؤال (٥٣): ما حكم قول العامة لمن قدم له قريب: «قرت عينك» ورده عليهم: «برؤية نبيك»؟

الجواب: ما فيه شيء.

السؤال (٥٤): وقع في كتيب صغير باسم «أقسام التوحيد»] وهو عبارة عن سؤال موجه للشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في نور على الدرب [: الشرك الصغير والكبير، فهل هذا من تعبيركم؟

الجواب: فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لا، ما سبق أن عبَّرت بهذا التعبير.

السؤال (٥٥): سُئلتم عما يقرأ الإمام على جماعته من الكتب فذكرتم أنه يجمع بين كتب الأحكام وكتب الوعظ؛ لأن كتب الأحكام جافة، أليس في كلمة جافة شيء؟

الجواب: فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لا، المعنى: أنها خالية من الوعظ. فقلت له رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إذًا لماذا

لا نقول: خالية؟ فقال: ما فيها شيء.

السؤال (٥٦): ما حكم فك السحر بالسحر؟

الجواب: المذهب يجيزون ذلك عند الضرورة، أما أنا فلا أفتي بجوازه؛ لأنه يفتح الباب ويتوسع الناس في ذلك، أما في حالات خاصة فهذا شيء آخر أستخير الله في ذلك.

السؤال (٥٧): وقع في شرحكم لكتاب التوحيد المطبوع (١/ ٩٤) عند ذكر العين قولكم: يقولون لإبطال العين أن يُصلي على العائن صلاة الجنازة؛ فما صحة ذلك؟

الجواب: هذا لا أصل له وخرافة ونحن تعقبنا ذلك. فقلت له رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ليس في الكتاب تعقب فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الكتاب بحاجة إلى مراجعة.

السؤال (٥٨): ما الفرق بين دعاء صفة من صفات الله بين الحلف بالصفة، والحديث الذي فيه: «برحمتك أستغيث»؟

الجواب: شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ نقل الإجماع على عدم جواز دعاء الصفة لأنه شرك، وأما الحديث: «برحمتك أستغيث»: أي أتوسل بك لأنك ذو رحمة، وأما قوله: يا قوة الله أو يا رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فهذا ظاهر في إفراد الصفة عن الموصوف وهو الذات.

السؤال (٥٩): هل نقول: إن بعض أسماء الله وصفاته أكمل من بقية الأسماء أم لا؟

الجواب: أما باعتبار دلالتها على الذات فلا نقول ذلك، وأما من حيث المعنى فإن الحي القيوم يجمعان جميع الصفات، ولا نقول أيضًا: إن الصفات المتعدية أكمل من الصفات اللازمة؛ لأن اسم العلي لازم وهو أكمل من المتعدية.

السؤال (٦٠): يقول شيخ الإسلام في الحموية وهو يتكلم عن صفات الله: بما

وصف به نفسه أو وصفه به رسوله بما وصفه السابقون الأولون، فهل السابقون الأولون يستقلون بوصف الله بصفة من الصفات؟

الجواب: مراد الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ أنهم لا يصفون إلا بتوقيت، وعبارة الشيخ موهمة لكن هذا مراد الشيخ.

السؤال (٦١): نقل لي بعضهم أنك تنكر قول من يقول إذا قيل له: تفضل مثلًا: لا جزاك الله خيرًا، فهل هذا صحيح؟

الجواب: ليس بصحيح ولم أقل هذا وهو جائز، لكن من جهة البلاغة الأحسن أن يقول «لا، وجزاك الله خيرًا» فيأتي بالواو.

السؤال (٦٢): إذا قال قائل: وكان الفضل الأول لفلان، يعني: بعض مشايخه، فهل هذا جائز؟

الجواب: هذا فيه تفصيل فإن عدّد مشايخه فقال: وكان لشيخي فلان فضل علي وذكر آخرين، ثم قال الأول لفلان، أي: بالنسبة لهؤلاء المشايخ الذين ذكرهم فهذا لا بأس به، وأما إذا قال: وكان الفضل الأول في تعليمي لفلان، ويطلق فهذا لا يجوز.

السؤال (٦٣): إذا كتبت مثلًا فلان العزيز أو الكريم ثم أردت إتلاف هذه الورقة، فهل يلزمني محو (العزيز والكريم): لأنهما من أسماء الله؟

الجواب: لا؛ لأن هذه صارت صفات لمخلوق فلا يلزمك.

السؤال (٦٤): سمعتكم في بعض الدروس تقولون: إن الرسول طب القلوب والأبدان أليس في العبارة محذور؟

الجواب: لا ما فيها شيء أبدًا.

السؤال (٦٥): من العلماء من يقول: إن أبوي النبي ﷺ وابن جدعان بلغتهم دعوة أبينا إبراهيم عليه السلام فما صحة ذلك؟

الجواب: من قال هذا، والأصل أن الدعوة لم تبلغهم لعموم الآيات مثل قوله تعالى {مَا أَتَاهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ}، ومن نص عليه أنه في النار فهذا خاص قد أعلم الله نبيه بذلك، ومَن عداهم داخل في قوله ﷺ: «الله أعلم بما كانوا عاملين».

السؤال (٦٦): ما حكم قوله «شاءت أقدار الله» و «شاءت حكمة الله» الأخير وقع في كلام ابن القيم في احد كتبه؟

الجواب: كلاهما لا يجوز؛ لأن المشيئة تكون من ذي إرادة. فقلت: هل يجوز الثاني؛ لأنه أسند إلى صفة مثل: أعوذ بعزة الله، وأعوذ بكلمات الله فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: لا؛ لأن أعوذ بعزة الله توسل بالله في صفة من صفاته فلم يتوسل بشيء بائن عن الله بخلاف قولك: «شاءت حكمة الله» وهل ابن القيم قال: إن هذا جائز لهذه العلة أو إنه عبر بها فقط. فقلت له: بل عبر بها فقط فقال: إذًا هو سّبْق قلم.

السؤال (٦٧): ما حم قول العامة: بصلاة أمك وأبوك؟

الجواب: ما فيها شيء؛ لأنهم أرادوا التأكيد.

السؤال (٦٨): ما حكم ما يفعله بعض الناس من ذبح ديك ومسح عتبة الباب بدمه، وكذا وضع ملح بدعوى منع الجن؟

الجواب: هذا من الشرك الأصغر؛ لأنه إثبات سبب لم يجعله الله سببًا.

السؤال (٦٩): هل تثبت صفة الشم لله؟

الجواب: فقال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ باللهجة العامية: «وش عليك منه» هذا من التنطع والصحابة لم يسألوا الرسول ﷺ عن هذا لما قال لهم «الخُلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك».

السؤال (٧٠): ما حكم قولهم: «سبحان اللي (الذي) يغير ولا يتغير»؟

الجواب: ما فيها شيء وليس مرادهم انتفاء الحوادث وإنما يقولونها عند المرض

ونحوه.

السؤال (٧١): ما حكم قولنا في الرسول ﷺ: «طب القلوب والأبدان»؟

الجواب: فأجاب رَحِمَهُ اللهُ: جائز أليس قد قال: «الحبة السوداء شفاءٌ من كل داء»، وقال: «الكمأة من المن وهي شفاء للعين»(١).

---

(١) (منبهة): أورد المعترضون على الحديث شبهة تتكئ على أساس رفض الطب أن تكون تلك الحبة شفاء لجميع الأمراض، والواقع شاهد على أنها لم تعالج بعض من تداووا بها، فكيف تنسب هذه المبالغة المخالفة للعلم والواقع إلى قول المعصوم ﷺ؟! أليس في رواج مثل هذا الحديث في الأمة «استهزاء بعقول المسلمين؟!»، كذا قال أحد المنكرين.

وفي تقرير هذه الشبهة، يقول (صالح أبو بكر): «الحبة السوداء موجودة في كل زمان ومكان بالأطنان، وكان لا بد أن تكتسح أنواع الأمراض والبلاء كما ينص هذا الحديث، وحيث إنها لم تفعل شيئا من ذلك، ولم تعترف معامل الدواء بفاعليتها على هذا النحو، فإن نسبة هذا الحديث للنبي ﷺ سوف تكون سببا في تكذيب الأمم المتحضرة!».

ويقول (نيازي عز الدين): «لي صاحب أصيب بالسرطان، واكتشف الأطباء مرضه مبكرا، وقالوا له أن بالإمكان شفاءه -بإذن الله- إذا وافق على جراحة مبكرة للمرض، لكنه آمن أن الحبة السوداء سوف تشفيه! وظل يستخدمها شهورا، إلى أن استفحل المرض، وعجز الأطباء عن تقديم أي عون له، إلى أن مات!».

* دفع المعارضات الفكرية المعاصرة عن حديث الحبة السوداء.

لا شك أن للحبة السوداء فوائد عظيمة في علاج كثير من الأمراض والوقاية منها، وسترى من البحوث الحديثة ما يزخر بالتجارب المثبتة لتأثير هذه النبتة المباركة في ما يعجز عن إحصائه من الأدواء المتنوعة التي تصيب الناس.

لكن النبي ﷺ في حديثه عن فضل الحبة السوداء في شفاء الأدواء، لم يرد الاكتفاء بها عن التداوي لكل مرض بما يناسبه من الأدوية الأخرى، فهو نفسه لم يصفها لكل مريض اشتكى له! بل كان يرشد أحيانا إلى العسل لمن استطلق بطنه، وأحيانا بالحجامة لمن أوجعه رأسه.. إلخ.

وهذا الحديث المشهور لا ريب أنه متداول في الأمة منذ عصر الصحابة ثم التابعين =

=

وأتباعهم إلى يومنا هذا، لم ينكره أحد منهم بدعوى أن الطب والواقع يكذبه، كما يدعيه متعجلة المعاصرين، لأن أحدا من عقلاء السلف ولا الخلف فهم منه ما فهمه هؤلاء من كفاية الحبة السوداء وحدها في شفاء جميع الأمراض.

ومن تأمل ألفاظ الحديث، بان له الخلف الكبير بين المراد منها وبين ذاك الفهم المحدث، فإنه لو قدرنا مجيء لفظ الشفاء بالتعريف في الحديث هكذا: «.. هو الشفاء لكل داء» لربما لجعلنا ذاك الفهم المحدث نوع اعتبار وتأويل؛ أما وقد جاء لفظ الحديث في «الصحيحين» بالتنكير: «في الحبة السوداء شفاء..»، وفي لفظ عند مسلم: «.. إلا في الحبة السوداء منه شفاء»: فلا!

بيان ذلك في تقرير أمرين:

الأول: أن هذه الحروف في لفظ المتن (من) و (في)، تفهم السامع معنى التبعيض والاجتزاء بالحرف الأول، أما الحرف الثاني (في) فتجعل الشفاء مظروفا في الحبة السوداء على وجه (الظرفية المجازية)، وتفيد مجرد الملابسة، تصلح للدلالة على تخلف المظروف عن بعض أجزاء الظرف، لأن الظرف يكون أوسع من المظروف غالبا، وإنما جيء بهذا الأسلوب للدلالة على تمكن ملابسة الشفاء إياها، وإيماء إلى أنه لا يقتضي أن يطرد الشفاء بها وحدها في كل حالة.

ثانيا: لفظ «شفاء» جاء في الحديث نكرة، «والنكرة في سياق الإثبات لا تفيد العموم»، بل يفيد ظاهرها الإطلاق فقط، أي مطلق الشفاء، لا الشفاء المطلق!

فيكون المعنى بادي الرأي: أن الحبة السوداء يقال أنها (شفاء): باعتبار شفائها لكثير من الأمراض لا كلها، وهو نظير ما قاله المفسرون في المراد بكون العسل {فيه شفاء للناس} [النحل: ٦٩].

لكن لما وجدنا آخر الحديث يؤكد على عموم الأدواء بقوله ﷺ فيه: «.. لكل داء»، قرنا بالدلالة السابقة دلالة أخرى تفيد معنى (النسبية) في الدواء نفسه، أي: أن الحبة السوداء شفاء كامل لبعض الأمراض، أما باقي الأمراض وإن لم تعالجها الحبة السوداء بمفردها، ففيها نسبة من شفاءها، فتدخل في تركيبة الشفاء بوجه ما، وليس الشفاء الكامل الذي لا يحتاج معه إلى غيره.

وهذا ما أشار إليه ابن حجر بقوله: «معنى كون الحبة شفاء من كل داء: أنها لا تستعمل في كل داء صرفا، بل ربما استعملت مفردة، وربما استعملت مركبة، وربما استعملت

=

=

مسحوقة، وغير مسحوقة، وربما استعملت أكلا، وشربا، وسعوطا، وضمادا، وغير ذلك..».

فعلى هذا؛ لا بأس من حمل الحديث على عمومه لكن بهذا الاعتبار، بأن يكون المراد بذلك ما هو أعم من الإفراد والتركيب، وهذا لا محذور فيه، ولا خروج به عن ظاهر الحديث، بل بهذا التأويل نكون قد جمعنا بين كلا الاعتبارين: التبعيض في الأدواء، والنسبية في الدواء، ليتحقق كون الدواء المذكور في الحديث شفاء لكل داء في جميع الأحوال، سواء كان كاملا بمفرده، أو بنسبة منه، مع اشتراك غيره معه.

أما أنها الشفاء الكامل لكثير من الأمراض: فأمر معروف عند الأطباء بل العامة في القديم والحديث، والمتقدمون عددوا كثيرا من العلل التي تداويها الحبة السوداء في مؤلفاتهم عن الطب النبوي أو الأدوية بعامة، والدراسات الطبية الحديثة طافحة بذكر مزايا هذه النبتة في علاج كثير من الأمراض.

وأما أن الحبة السوداء فيها نسبة تدخل في دواء كل الأمراض: فذلك لأن المعلوم بداهة أن أي داء يصيب جسد الإنسان يكون لسبب خارجي: مثل البكتيريا، والفيروسات، والكيماويات، يصاحب هذا السبب الخارجي قابلية داخلية في الجسم لهذا المؤثر، ويتمثل في ضعف الجهاز المناعي عن دفع تلك الأوبئة.

وللحبة السوداء القدرة على مقاومة هذه العوامل الخارجية ودفعها عن الجسم، والتقليل من خطرها، كما أن لها القدرة على دعم المقاومة الداخلية لجميع الأمراض.

وذلك أنها تقوي الجهاز المناعي في الجسم، وتزيد اللمفاويات والمضادات الحيوية، وتحرض العوامل المضادة للأكسدة التي أكثر الأمراض المستعصية المتفشية في هذه الأزمان، كأمراض السرطان، وتلف الكبد والكلى وتسممها، ونحو ذلك.

وبهذا نفهم كيف أن فيها نسبة من شفاء كل داء!

ولا يزال الأطباء عاكفين على استكشاف المزايا العلاجية لهذه النبتة المباركة، وتجريبها على شتى الأوبئة، والخلوص إلى مقادير دقيقة منها، لخلطها مع أدوية أخرى مساعدة، تناسبا مع كل مرض على حدة، فليس الشأن أن تبلع الحبات هكذا كما اتفق، أو تشربه لوحده، ثم ترجو موافقة ما في الحديث من موعود الشفاء، كما فعل صاحب (نيازي)! والله الشافي.

السؤال (٧٢): ما حكم قول القائل " لكم خالص حبي " أو خالص شكري"؟

الجواب: فقال: لا مانع منه ومراده بذلك ما يستحق المخلوق وليس هو من الشرك الأصغر.

السؤال (٧٣): سألته هل يمكن للكافر أن يخلص في عبادته؟

الجواب: فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: نعم ممكن ذلك لأن العلماء قالوا: إن شرط قبول العبادة الإخلاص والمتابعة فيمكن أن يفقد أحدهما فالنصارى مثلًا يخلصون في عبادتهم.

السؤال (٧٤): سألت شيخنا ابن عثيمين عن حكم قول: "ظلم ربَّه"؟

الجواب: فقال: لا يجوز لأن الله عَزَّ وَجَلَّ نفى ذلك فقال: وما ظلمونا.. " ولكن يقول: ظلم في حق الله. انتهى.

مسألة: ثبت في الحديث عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن موسى عليه السلام كان رجلا حييا ستيرا، لا يرى من جلده شيء استحياء منه، فآذاه من آذاه من بني إسرائيل، فقالوا: ما يستتر هذا التستر إلا من عيب بجلده، إما برص، وإما أدرة، وإما آفة، وإن الله أراد أن يبرئه مما قالوا لموسى، فخلا يوما وحده، فوضع ثيابه على الحجر، ثم اغتسل، فلما فرغ أقبل إلى ثيابه ليأخذها، وإن الحجر عدا بثوبه! فأخذ موسى عصاه وطلب الحجر، فجعل يقول: ثوبي حجر! ثوبي حجر! حتى انتهى إلى ملإ من بني إسرائيل، فرأوه عريانا أحسن ما خلق الله، وأبرأه مما يقولون، وقام الحجر، فأخذ ثوبه فلبسه، وطفق بالحجر ضربا بعصاه، فوالله إن بالحجر لندبا من أثر ضربه، ثلاثا أو أربعا أو خمسا، فذلك قوله: {ياأيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله وجيها} [الأحزاب: ٦٩]» أخرجه البخاري في (ك: أحاديث الأنبياء، باب حديث الخضر مع موسى عليهما السلام، رقم: ٣٤٠٤)، ومسلم في (ك: الفضائل، باب من فضائل موسى عليه السلام، رقم: ٣٣٩).

ومع بلوغ الحديث أقصى درجات الصحة فقد احتج بعض الكتاب المعاصرين على إبطال هذا الحديث بعدة شبهات، أولاها عندي بالتأمل والرد ثلاث:

المعارضة الأولى: أن الحال التي برئ بها موسى عليه السلام فيها كشف محرم لعورته، وإسقاط لقدره عند قومه:

وفي تقرير هذه الشبهة، يتساءل (إسماعيل الكردي): «هل يعقل أن يفضح الله تعالى موسى على رؤوس أصحابه، فيجعلهم ينظرون إلى عورته، ويشاهدون خصيته، حتى يثبت لهم أنه ليس بآدر؟ وهل هذه طريقة للدفاع عن الأنبياء؟!».

ويقول (عبد الحسين الموسوي): «إنه لا يجوز تشهير كليم الله عليه السلام بإبداء سوأته على رؤوس الأشهاد من قومه، لأن ذلك ينقصه ويسقط من مقامه، ولاسيما إذا رأوه يشتد عاريا ينادي الحجر، وهو لا يسمع ولا يبصر!.. لقد كان في إمكانه أن يبقى في مكانه حتى يؤتى بثيابه أو بساتر غيرها، كما يفعله كل ذي لب إذا ابتلي بمثل هذه القصة».

المعارضة الثانية: أن واقعة ذهاب الحجر بثياب موسى عليه السلام -لو صحت- فإنها تكون بأمر معجز من الله تعالى، فما كان يصح لموسى عليه السلام أن يغضب عليه إذن، فضلا عن ضربه ومناداته وهو جماد لا يعقل!

وفي تقرير هذا الاعتراض، يقول (عبد الحسين الموسوي): «هذه الحركة لو صحت، فإنما هي من فعل الله تعالى، فكيف يغضب منها كليم الله فيعاقب الحجر عليها وما هو إلا مقسور على الحركة؟! وأي أثر لعقوبة الحجر؟!».

ويقول (الكردي): «من إشكالاته أيضا: مناداة موسى للحجر، ثم ضربه إياه، مع أنه جماد لا يعقل! ومع أن حركته وسيره يفيدان أن ذلك تم بأمر إعجازي من الله».

المعارضة الثالثة: إن المقصود بالآية المختتم بها في الحديث: تحذير الأمة من

إيذاء النبي ﷺ باتهامه بما اتهمت به بنو إسرائيل نبيها موسى عليه السلام، من السحر والكذب وغير ذلك مما اتهمته به، وبه فسر الآية علي رضي الله عنه، وهو من أعلم الناس بمعاني الآي الكريم.

وفي تقرير هذا الاعتراض، يقول (الموسوي):

«الواقعة التي أشار إليها بقوله عز وجل -وذكر الآية-: المروي عن أمير المؤمنين عليه السلام وابن عباس [رضي الله عنهم] أنها: اتهامهم إياه بقتل هارون، وهو الذي اختاره الجبائي.

وقيل: هي قضية المومسة التي أغراها قارون بقذف موسى عليه السلام بنفسها.

وقيل: آذوه من حيث نسبوه إلى السحر والكذب والجنون بعد ما رأوا الآيات.

وإني لأعجب من الشيخين يخرجان هذا الحديث والذي قبله في فضائل موسى عليه السلام، وما أدري أي فضيلة بإبداء العورة للناظرين، وأي وزن لهذه السخافات؟!».

وقال صالح أبو بكر: «الأصل في نشأة هذه القصة: هو الاستناد إلى الآية.. والمقصود هو أن الله يحذر هذه الأمة من أن تؤذي النبي ﷺ باتهامه بالسحر والكذب، أو الرغبة بالسلطان عليهم، مثل ما فعل بنو إسرائيل مع نبيهم موسى عليه السلام.. والأذى الذي حدث لموسى من قومه هو اتهامه بالسحر والكذب، والرغبة بالسلطان عليهم، وهو ما حدث من قريش للنبي ﷺ، ولذلك جاءهم التحذير منه».

* دفع المعارضات الفكرية المعاصرة عن حديث فرار الحجر بثياب موسى عليه السلام

أما دعوى المعارضة الأولى: من كون الحال التي برأ بها موسى عليه السلام فيها كشف محرم لعورته، وإسقاط لقدره عند قومه:

فإنا ننفي أن يكون للمعترض بهذا دليل على كون ما جرى لموسى عليه السلام

من كشف عورته أمام الرجال محرما في شرعه، بل الظاهر المستفاد من الحديث أن التستر لم يكن وحيا واجبا بين الرجال في شرعه عليه السلام، ولا ورد عنه النهي لهم عن التكشف في الجنس الواحد، فلأجل أن هذا كان معلوما لدى قومه، أنكر عليه ظلمتهم التستر عنهم.

أما احتجاب موسى عليه السلام عن رؤية الرجال له عاريا، فلا يدل ذلك منه على وجوب ذلك على قومه، على ما تقرر في الأصول أن الفعل المجرد لا يدل على الوجوب؛ ولكن كان اغتساله عليه السلام خاليا أخذا في حق نفسه بالأكمل والأفضل.

وأما إخراجه بين أظهرهم عريانا ففيه تحقيق لمصلحة البراءة، وقد علمنا إباحة ذلك في الأصل، ولولا هذه الإباحة لما قدر لموسى عليه السلام من ذلك حتى يبرأ عندهم مما آذوه به، فـ «إن الله لا يقدر لنبيه ما ليس بجائز في شرعه».

أما افتراض المعترض أولوية بقاء موسى عليه السلام في مكانه، حتى يؤتى بثيابه أو بساتر غيرها:

فإن هذا من المعترض مقتضى عجزه عن مزيد تأمل لحيثيات الواقعة! وذلك أن موسى عليه السلام كان في خلوة وحده كما هو ظاهر الخبر، فليس ثمة في ظنه من يعلم بحاله حتى يطلب منه بساتر! فلذا طفق يتبع الحجر بنفسه، فاتفق أن جاز على مقربة من رجال من قومه فرأوه، فإن جوانب الأنهار -وإن خلت- لا يؤمن وجود قريب منها، وقد بنى موسى عليه السلام الأمر أنه لا يراه أحد على ما رآه من خلاء المكان، حتى وقف عند مجلس لبني إسرائيل، فكان فيهم من قال فيه ما قال.

وأما جواب المعارضة الثانية في دعوى المعترض سفاهة غضب موسى على الحج، وهو يعلم أنه مقسور على ذلك، مع ضربه ومناداته وهو جماد لا يعقل! فيقال

في جوابه:

إن موسى عليه السلام وإن كان نبيا من أنبياء الله تعالى، لا يخرجه ذلك أن يكون من جملة بني آدم ممن تغلب عليه طباع البشر.

فلفجأة ما ابتلي به من ذهاب ثيابه، واستفظاعه لانكشاف عورته: لم يلو على شيء إلا رد ثيابه قبل أن يرى على ما يكره هو، وهذا مقام صدمة يذهل فيه الرجل عن تحقق سبب تلك الحركة، كما كان ذهل هو نفسه بغضبه عما بيده، حتى {ألقى الألواح وأخذ برأس أخيه يجره إليه} [الأعراف: ١٥٠]!

فلما أن أدرك الحجر مستقرا مكانه صب عليه جم غضبه حيث صدر عن الحجر فعل من يعقل! فانتقل عنده من حكم الجماد إلى حكم الحيوان، ولذلك ناداه قبل، إذ المتحرك يمكن أن يسمع ويجيب، فلما لم يعطه ما أراد ضربه بعفوية، فإن مخلوقا إذا أمكن أن يمشي، أمكن أن يحس بالضرب ويخشاه!

هذا؛ ولا أحيل أن يكون ما صدر منه عليه السلام من ضرب للحجر مجرد تنفيس جبلي لا شعوري عن غضبه، كما يجري مثله لكثير من الناس ذوي المزاج الحاد حين تعطب بعض آلاتهم بعد إياس من تطويعها، فتراهم يضربون الآلة أو يركلونها بدافع الغضب والضجر! ليس ذلك إلا ردة فعل طبيعية، مدفوعين بفطرة الإنسان للانتقام ممن آذاه، بغض النظر عن طبيعة هذا المؤذي.

ثم إن ضرب موسى عليه السلام للحجر كان لأجل فعل الحجر، «فلم يدر موسى ولا علم مراد الله تعالى بذلك، وأنه مما يبرئه الله تعالى به»، حيث كان جري الحجر معجزة ظاهرة له على قومه، وكذا في حصول الندب فيه من ضربه بعصاه، كأنه أثر الجرح إذا لم يرتفع عن الجلد؛ والمراد من ذلك أن يقف حتى ينظر إليه جماعة من بني إسرائيل، ثم يشاهدوه حجرا جمادا، فيعلموا أنما هي آية رادعة، عما اختلقوه

على نبيهم.

يقول العراقي: «هذه معجزة لموسى عليه السلام -يعني الندب في الحجر- بعد انقضاء المراد من المعجزة الأولى، وهو فرار الحجر بثوبه، وإلجاؤه إلى الخروج على بني إسرائيل على تلك الهيئة، وكأن المعنى في هذه المعجزة أمور:

أحدها: بقاء هذا الأثر في الحجر على طول الزمان، فيتذكر به هذه الواقعة، ويعلم به فضل موسى عليه السلام وبراءته مما اختلقوا عليه.

ثانيها: أنه حصل عند السيد موسى عليه السلام في ذلك الوقت حدة، فلولا تأثر الحجر بضربه، وظهور أثره فيه: لزادت حدة السيد موسى من عدم حصول مقصوده، وهذا كتشبيه من يحاول أمرا ولا يصل إليه: بالضارب في حديد بارد، فلولا تأثر الحجر بالضرب لكان الضرب فيه كالضرب في حديد بارد.

ثالثها: أنه لولا تأثر الحجر بالضرب، وبقاء الندب فيه: لعد أهل السفاهة والجهل والعتو والاختلاق هذا عبثا، فكان يحصل لموسى عليه السلام بذلك أذى زائد على ما تقدم، والقصد رفع الأذى عنه، لا جلبه إليه».

وأما جواب المعارضة الثالثة: في دعواه أن المقصود بالآية الكريمة تحذير الأمة من إيذاء النبي ﷺ كما آذت بنو إسرائيل موسى عليه السلام حين اتهمته بالسحر والكذب أو قتل أخيه.. إلخ:

فلا ينكر اختلاف أهل التأويل في المراد من قوله تعالى: {ياأيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا}.

فإن منهم من قال: إن بني إسرائيل قالت أن بموسى آفة في جسده من أدرة أو برص ونحوهما، كما ذكرنا في الحديث.

وقيل: أنه صعد الجبل ومعه هارون، فمات هارون فقالوا: أنت قتلته، روي ذلك

عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقيل: أن قارون استأجر بغية لتقذف موسى بنفسها على ملأ من بني إسرائيل، فعصمها الله، وبرأ موسى من ذلك، قاله أبو العالية.

والقول الرابع: أنهم رموه بالسحر والجنون، حكاه الماوردي.

أما القولان الأخيران: فمحض اجتهاد من أصحابها، وأمارة الرفع فيها ضعيفة.

وأما القول الثاني في ما روي عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فعلى تقدير صحته عنه، فلا تعارض بين قوله وحديث أبي هريرة هذا؛ بما أبان عنه الطحاوي في قوله: «من لا علم عنده ممن وقف على هذين الحديثين يرى أنهما متضادان، وحاشا لله أن يكونا كذلك! لأنه قد يجوز أن تكون بنو إسرائيل آذت موسى عليه السلام مما ذكر، مما كان، مما آذته به، في كل واحد من الحديثين، حتى برأه الله من ذلك بما برأه به من ذلك، مما هو مذكور في هذين الحديثين».

وفي مثل هذا المقام من الاختلاف في التفسير يسوغ لنا أن نقول: إن كل الأقوال الأربعة السالف ذكرها في الآية لا تضاد بينها، ما دام لفظ الآية يتناولها كلها، لصدق أن يكون كل منها أذية لموسى حقيقة، وأن الله برأه منها كلها مما افتروه عليه.

فالأربعة من قبيل اختلاف التنوع بين أوجه التفسير لا اختلاف التضاد، وأصل كلها داخل في باب «التفسير بالمثال»، ومعناه: «أن يعمد المفسر إلى لفظ عام، فيذكر فردا من أفراده على سبيل المثال لهذا الاسم العام، لا على سبيل التخصيص أو المطابقة».

وفي تقرير احتمال الآية لتنوع محاملها، يقول ابن جرير: «أولى الأقوال في ذلك بالصواب، أن يقال: إن بني إسرائيل آذوا نبي الله ببعض ما كان يكره أن يؤذى به، فبرأه الله مما آذوه به، وجائز أن يكون ذلك كان قيلهم: إنه أبرص، وجائز أن يكون كان

ادعاءهم عليه قتل أخيه هارون، وجائز أن يكون كل ذلك، لأنه قد ذكر كل ذلك أنهم قد آذوه به».

وفي حديث أبي هريرة هذا مثال عجيب على أذية بني إسرائيل لموسى عليه السلام واختلافهم، فإنهم أولا خالفوا نبيهم ولم يتبعوه في طريقته، ثم لم يكتفوا بذلك حتى لم يحملوا فعله الذي هو في غاية الحسن على محمل حسن، وهو التمسك بمحاسن الأخلاق، بل جعلوا سببه نقصا في بدنه! هذا الافتراء في نفسه أذى، وإن لم يكن واجب التنزيه عما اختلق عليه.

ثم هم لم يذكروا ذلك على سبيل الاحتمال، بل جزموا به! وأكدوا ذلك بأن أقسموا عليه، وحصروا الأمر فيه، فلم يجعلوا الحامل له عليه سواه، وهذا غاية العتو، ونهاية التجني.

فلهذا أظهر الله براءته بأمر اشتمل على عدة خوارق للعادات، وقص قصته على نبيه ﷺ، كي يكون لأمته في ذلك عبرة؛ والحمد لله.

مسألة: في كيفية علاج الشكوك والوساوس.

أولا : لا بد أن نعلم أمرين قبل ذكر العلاج :

١ – أن الشكوك والواسوس التي تحصل للمسلم في عقيدته أو عبادته كلها من الشيطان ؛ لأن الشيطان يريد إضلال الخلق ويستخدم معهم جميع السب والطرق فتارة يوقعهم بالكفر وتارة بالبدعة وتارة بالكبائر وتارة بالصغائر وتارة يشغلهم بالمباحات عن الطاعات وتارة يشغلهم بالمفضول عن الفاضل وتارة يدخل عليهم الشكوك والوساوس في إيمانهم وعبادتهم والمقصود من هذا أن نعلم أن الشيطان هو سبب هذا.

– عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : " إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان

وله ضراط فإذا قضي أقبل فإذا ثوب بها أدبر فإذا قضي أقبل حتى يخطر بين الإنسان وقلبه فيقول اذكر كذا وكذا حتى لا يدري أثلاثا صلى أم أربعا فإذا لم يدر ثلاثا صلى أو أربعا سجد سجدتي السهو " رواه البخاري ومسلم

- و عن أبي هريرة ﵁ : عن النبي ﷺ قال : " التثاؤب من الشيطان فإذا تثاءب أحدكم فليرده ما استطاع فإن أحدكم إذا قال ها ضحك الشيطان " رواه البخاري

- وعن عائشة ﵂ : سألت النبي ﷺ عن التفات الرجل في الصلاة فقال : " هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة أحدكم " رواه البخاري

- و عن عثمان بن أبي العاص ﵁ أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يلبسها علي فقال رسول الله ﷺ ذاك شيطان يقال له خنزب فإذا أحسسته فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك ثلاثا فقال ففعلت ذلك فأذهبه الله عني " رواه مسلم.

- وعن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال : قال النبي ﷺ : " الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فإذا حلم أحدكم حلما يخافه فليبصق عن يساره وليتعوذ بالله من شرها فإنها لا تضره " رواه البخاري.

- و عن أبي هريرة ﵁: عن النبي ﷺ قال : " إذا استيقظ - أراه - أحدكم من منامه فتوضأ فليستنثر ثلاثا فإن الشيطان يبيت على خيشومه " رواه البخاري ومسلم.

- و عن أبي هريرة ﵁ أن رسول الله ﷺ قال : " يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد يضرب كل عقدة عليك ليل طويل فاقد فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فإن توضأ انحلت عقدة فإن صلى انحلت عقدة فإصبح نشيطا طيب النفس وإلا أصبح خبيث النفس كسلان " رواه البخاري ومسلم.

- وعن عبد الله بن مسعود ﵁ قال : ذكر عند النبي ﷺ رجل فقيل ما زال نائما

حتى أصبح ما قام إلى الصلاة فقال : " بال الشيطان في أذنه " رواه البخاري ومسلم.

- و عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال : " إذا استنجح الليل أو كان جنح الليل فكفوا صبيانكم فإن الشياطين تنتشر حينئذ فإذا ذهب ساعة من العشاء فخلوهم وأغلق بابك واذكر اسم الله وأطفئ مصباحك واذكر اسم الله وأوك سقاءك واذكر اسم الله وخمر إناءك واذكر اسم الله ولو تعرض عليه شيئا " رواه البخاري ومسلم.

- وعن سليمان بن صرد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : كنت جالسا مع النبي ﷺ ورجلان يستبان فأحدهما احمر وجهه وانتفخت أوداجه فقال النبي ﷺ : " إني لأعلم كلمة لو قالها ذهب عنه ما يجد لو قال أعوذ بالله من الشيطان ذهب عنه ما يجد ". فقالوا له إن النبي ﷺ قال : تعوذ بالله من الشيطان. فقال وهل بي جنون ؟ " رواه البخاري.

- عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال : " لو أن أحدكم إذا أتى أهله قل بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فقضي بينهما ولد لم يضره " رواه البخاري.

- و عن جابر بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أنه سمع النبي ﷺ يقول : " إذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشاء وإذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان أدركتم المبيت وإذا لم يذكر الله عند طعامه قال أدركتم المبيت والعشاء " رواه مسلم

فهنا رأينا أن الشيطان يعرض للمؤمن في نومه وصلاته وغضبه وولده وطعامه وجماعه لزوجته وكل هذا من أذى الشيطان للمؤمن يريد أن يحزنه ويحرمه الخير ويؤذيه حسا ومعنى ؛ بل أكثر من ذلك أخبر النبي ﷺ كما في الصحيحين أن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم.

٢ - أن هذه الوساوس إنما تحصل للمؤمن الذي يحرص على الخير ويبتعد عن

المعاصي والمنكرات ولا تحصل لمن اشغله الشطان بالمعاصي فهو ليس بحاجة أن يشغله بالوساوس عن الطاعات لأنه معرض عن الطاعة ولذلك شكا أصحاب النبي ﷺ فقالوا : يارسول الل إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به قال وقد وجدتموه ؟ قالوا نعم قال ذاك صريح الإيمان " رواه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

- و عن أبي هريرة رضي الله عنه : قال رسول الله ﷺ : " يأتي الشيطان أحدكم فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك ؟ فإذا بلغه فليستعذ بالله ولينته " رواه البخاري ومسلم

- و عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال : سئل النبي ﷺ عن الوسوسة قال : " تلك محض الإيمان " رواه مسلم

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " لن يبرح الناس يتساءلون حتى يقولوا هذا الله خالق كل شيء فمن خلق الله " رواه البخاري.

ثانيا : إذا علم ما سبق فما هو العلاج ؟العلاج يكون بأمور :

أولا : لما كان السبب هو الشيطان فأول علاج هو مدافعة الشيطان ورده ورد وساوسه وهذا يكون بأمور :

١ - الاستعاذة بالله منه كما ثبت هذا في حديث عثمان بن أبي العاص وسليمان بن صرد وأبي هريرة رضي الله عنهم فيقول المرء اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ويتفل عن يساره ثلاثا.

و قال تعالى : { وقل رب أعوذ بك من همزات الشياطين * وأعوذ بك رب أن يحضرون }

وقال سبحانه وتعالى : { وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله إنه هو

السميع العليم }

٢ - قراءة سورة البقرة فعن أبي هريرة ﵁ أن رسول الله ﷺ قال : " لا تجعلوا بيوتكم مقابر إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة " رواه مسلم.

٣ - قراءة آية الكرسي خاصة من سورة البقرة فعن أبي هريرة ﵁ قال : وكلني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان فأتاني آت فجعل يحثو من الطعام فأخذته وقلت والله لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ قال : إني محتاج وعلي عيال ولي حاجة شديدة قال فخليت عنه فأصبحت فقال النبي ﷺ : " يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة ؟ ". قال : قلت يا رسول الله شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال : " أما إنه قد كذبك وسيعود ". فعرفت أنه سيعود لقول رسول الله ﷺ : " إنه سيعود ". فرصدته فجاء يحثو من الطعام فأخذته فقلت لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ قال : دعني فإني محتاج وعلي عيال لا أعود فرحمته فخليت سبيله فأصبحت فقال لي رسول الله ﷺ : " يا أباهريرة ما فعل أسيرك ؟ ". قلت : يا رسول الله شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال : " أما إنه كذبك وسيعود ". فرصدته الثالثة فجاء يحثو من الطعام فأخذته فقلت لأرفعنك إلى رسول الله وهذا آخر ثلاث مرات تزعم لا تعود ثم تعود قال : دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ما هو ؟ قال : إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي { الله لا إله إلا هو الحي القيوم } . حتى تختم الآية فإنك لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربنك شيطان حتى تصبح فخليت سبيله فأصبحت فقال لي رسول الله ﷺ : " ما فعل أسيرك البارحة ؟ ". قلت يا رسول الله زعم أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخليت سبيله قال : " ما هي ؟ ". قلت : قال لي : إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختم { الله لا إله إلا هو الحي القيوم } وقال لي لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح -

وكانوا أحرص شيء على الخير - فقال النبي ﷺ : " أما إنه قد صدقك وهو كذوب تعلم من تخاطب منذ ثلاث ليال يا أبا هريرة ؟ ". قال : لا قال : " ذاك شيطان " رواه البخاري.

٤ - قراءة آخر آيتين من سورة البقرة فعن أبي مسعود البدري رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : " الآيتان من آخر سورة البقرة من قرأهما في ليلة كفتاه " رواه البخاري ومسلم ، ومعنى كفتاه أي من كل شر بما في ذلك الشيطان.

٥ - قراءة المعوذات سورة الإخلاص والفلق والناس فعائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ كان إذا أخذ مضجعه نفث في يديه وقرأ بالمعوذات ومسح بهما جسده " رواه البخاري ومسلم

٦ - ذكر الله عموما عند دخول البيت والخروج منه وعند القيام والجلوس فالذكر يطرد لشيطان ولذلك نراه يدبر وله ضراط عند سماع الآذان كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيحين وفي الحديث المتفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه : " ومن قال في يوم مائة مرة : لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير كانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ".

ثانيا : لما كان الوسواس شك كان لا بد من طرده باليقين فاليقين يزيل الشك والشك لا يرفع اليقين وقد ارشدنا النبي ﷺ غلى هذه الطريقة :

١ - عن عباد بن تميم عن عمه رضي الله عنه : أنه شكا إلى رسول الله ﷺ الرجل الذي يخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة ؟ فقال " لا ينفتل - أو لا ينصرف - حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا " رواه البخاري ومسلم

٢ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى ؟ ثلاثا أم أربعا ؟ فليطرح الشك وليبن على ما استيقن ثم

يسجد سجدتين قبل أن يسلم فإن كان صلى خمسا شفعن له صلاته وإن كان صلى إتماما لأربع كانت ترغيما للشيطان " رواه مسلم.

٣ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله ؟ فمن وجد من ذلك شيئا فليقل آمنت بالله " رواه مسلم.

فهنا لما وردت الشكوك في العقيدة أمرنا النبي ﷺ أن نلجأ إلى اليقين وهو الإيمان بالله المجزوم به القطعي فهو الذي يطرد هذه الشكوك.

ثالثا : ليعلم أن الشيطان له خطوات كلما خطى المرء منها خطوة استدرجه الشيطان للخطوة الثانية كما قال تعالى : { يا أيها الناس كلوا مما في الأرض حلالا طيبا ولا تتبعوا خطوات الشيطان إنه لكم عدو مبين * إنما يأمركم بالسوء والفحشاء وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون } وقال تعالى : { يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة ولا تتبعوا خطوات الشيطان إنه لكم عدو مبين } وقال تعالى : { يا أيها الذين آمنوا لا تتبعوا خطوات الشيطان ومن يتبع خطوات الشيطان فإنه يأمر بالفحشاء والمنكر ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكى منكم من أحد أبدا ولكن الله يزكي من يشاء والله سميع عليم }

وعليه فالمؤمن يطرد اول خاطرة ترد عليه وعنده يندحر الشيطان ويبحث عن طرق أخرى غير هذا الطريق وينبغي للمؤمن أن يعلم هذه الطرق ويعلم كيف يردها.

ولذلك انظري كيف استدرجها الشيطان أن تعلق الرجوع لذه الفعل بكلمة خطيرة كهذه فهذه هي الخطوة الثانية لهذا الوسواس ولا يقف الشيطان إلا أن يوصل من هذا حاله إلى الجنون فلا ينبغي للمؤمن ان يسلط الشيطان على نفسه ويعطيه مفاتيح الدخول عليه ويستسلم له استسلام الضعيف ، والشيطان أضعف وأحقر من

أن يسلم المؤمن له نفسه فهو يدبر باستعاذة ويخنس ، ويولي بذكر الله وهو كما قال الله تعالى : { إن كيد الشيطان كان ضعيفا } والشيطان وحزبه خاسرون كما أخبر الله تعالى.

رابعا : طلب العلم ؛ لأن الشيطان لا يورد هذه الوساوس غلا على الجاهل فكلما عرف المؤمن الحكم الصحيح في المسائل لم يبق للشيطان طريق يصل به إلى إليه فالمؤمن وقته يعمل بعلم وبينة ويعلم أنه قد برأت ذمته بهذا الفعل فيندحر الشيطان ومن العلم بذلك العلم باحكام الطهارة والصلاة والصوم والزكاة والحج وغير ذلك علماص مدعما بالدليل الصحيح ومعرفة أقوال أهل العلم المعتبرين في هذه المسائل والقواعد التي قرروها ومن هذه القواعد :

١ - قاعدة اليقين لا يزول بالشك.

٢ - قاعدة الأصل في الأمور العارضة العدم.

٣ - قاعدة لا عبرة بالتوهم.

٤ - قاعدة الأصل بقاء ما كان على ما كان.

٥ - قاعدة لا عبرة بالظن البين خطؤه.

٦ - قاعدة الأصل إضافة الحادث إلى أقرب أوقاته.

٧ - قاعدة الأصل براءة الذمة.

خامسا : أن يعلم المرء أن العمل لا يكون صحيحا حتى يجمع شرطين الإخلاص والمتابعة ، وعليه فالمتابعة الحقة هي بفعل ما أمر الله ورسوله ﷺ به أي بما يوافق الدليل لا بما يوافق الوساوس والاحتياطات المخالفة للشرع فخير الهدي هدي محمد ﷺ ، وهذه الوساوس من البدع المحدثة المردودة ولا يظن المؤمن أنه باتباع هذه الوساوس يكون أتقى الله وأقرب فإن هذا من تلبيس الشيطان بل يكون

المرء أتقى بفعل ما أمر به ، وقد أنكر النبي ﷺ على من يصوم ولا يفطر ومن لا يتزوج النساء ومن يقوم ولا ينام وقال : " أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له لكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني " متفق عليه من حديث أنس رضي الله عنه .



الفهرس

* * *